سلسلة المعرفة اللغوية

يديرها: أ. د. شكري المبخوت

الدلالات التسويريّة للتّنكير في العربيّة

د. عادل الباهي

الدلالات التسويريّة للتّنكير في العربيّة

الكاتب: **د. عادل الباهي**
عنوان الكتاب: **الدلالات التسويريّة للتّنكير في العربيّة**

تنضيد: **سعيد البقاعي**
تصميم الغلاف: **الشاعر محمّد النبهان**

ر.د.م.ك: **978-9938-24-089-4**
الطبعة الأولى: 2019

مسكيلياني للنشر والتوزيع
15 نهج أنقلترا تونس- تونس العاصمة
الهاتف: 21512226 (216+) أو 93794788 (216+)
الإيميل: masciliana_editions@yahoo.com

المحتوى

المدخـل

تعريفات النكرة

الباب الأوّل
مراجعة القسمة
(بعض/ وجود) و(أحاديّة/ إحالة)

الباب الثّاني
في مقاييس تسوير النّكرة

قائمة أهم الرموز والاختصارات في البحث

ص	صادق
س	العنصر الذي يرمز إلى الاسم المنكّر أو إلى أيّ اسم في التحليل الصّوريّ
O	الشخص المعدوم
¬	سلب
↔	تشارط أو تكافؤ
أ، ب، ج	متغيّرات
⟦ ⟧	تحديد للحدّ أو الاسم المعالج في الجهاز الصُّوريّ الميريولوجيّ
*	تعدّد المتغيّرات تحت الاسم في التحليل الميريولوجيّ أو صيغة قياسيّة لا تنجز
←	شرط أو علاقة استلزام
↚	شرط خائب (أو استلزام خائب)
#	خلل في حاصل دلالي أو تأويليّ
( )	حيّز عامل لغويّ أو منطقيّ
∃	السور الوجوديّ
∀	السور الكلّيّ
⊃	احتواء
±	الإيجاب والسلب
؟	تركيب غير مقبول إعرابيّا

المقدّمة العامّة

1. موضوع البحث

اهتممنا في عمل سابق[1] بمشاكل التسوير والأسوار واعتبرناها دلالات ضمنيّة[2] تُدرك عند اشتغالها في البنية لإنتاج المعنى والتأويل. وقد بحثنا، على سبيل المثال، في دور كلّ من الاستلزام والاقتضاء في إنتاج السور الوجوديّ[3]، ودرسنا مختلف التّقاطعات بين الكليّة والبعضيّة من خلال السوريْن النمطيّين «كلّ» و«بعض»، وحاولنا أنْ نعرض مشاكل الحوْسبة الإحاليّة للجمل المسوّرة بعضيّا بنقْل الحساب الإحاليّ اللّغويّ من البنية إلى التّخاطب أو التّأويل[4]، وأخْرجْنا السّور الكليّ {$\forall$} من نمطيّة مَدْلُوله الصناعيّ في

(1) (الباهي، 2006) وهو بحث أنجزناه لنيل شهادة الماجستير.

(2) وجّهنا معنى الإضمار آنذاك إلى الدلالات العميقة التي تنتج الكمّية كالدلالة الإعرابيّة والدلالة المنطقيّة والدلالة السياقيّة التي رأينا وجاهتها، وإن كنا تناولنا دور الأعمال اللّغوية في إنتاج التسوير فقد كان تناولاً خارج نظرية الأعمال اللّغوية عند أوستين وسورل مثلا بل كان ذلك في افتراضات جاكندوف (1972) وبحثنا في موضع الوجود بين الإثبات والاستفهام. (اُنظر الباهي، 2006، ص 61-62).

(3) راجع (الباهي، 2006) : الباب الأول الّذي خصّصناه الاستلزام من ص 29 إلى ص 48 والباب الثاني الّذي جعلناه للاقتضاء من ص 49 إلى ص 65.

(4) راجع الفقرة 1.1.3 مشكل الإحالة في «بعض» والوضعية السياقية من ص 72 إلى ص 74، (الباهي، 2006).

المنطق الحديث إلى ما يمكن أنْ يفيده من تعداد رقميّ في الدلالة الطبيعيّة التي تنشطر بين تحليل اللّساني واستعمال المتكلم العاديّ[1].

لم نكتف في ذلك البحث بالأسوار النمطيّة بل رأينا أنّ الصفة[2] (أو النّعت) تتضمّن بدورها مدلولا مضمرا يقبل التّسوير أو هو مسوّر في مدلول طبيعيّ لكنّنا نقلناه إلى معالجة واصفة خصوصيّة وكنا ركّزنا على دور المواضع[3] في بناء الدلالات التسويريّة.

لقد جعلنا السُّورَيْن «كلّ» و«بعض» مادّة للمعالجة[4] ودقّقْنا النّظر في تناوب الحضور والغياب المسلَّط على الأسْوار الصّناعيّة {∀} و{∃} في إنتاجنا متكلّمينَ وفي حدْسنا متقبّلينَ وفي حسابنا دارسِين للّغة، ولكنّنا سلّمنا بأنّ الأسوار النمطيّة ومدلولاتها يجب أنْ تنقلب (أو من الأصلح أنْ تنقلب) إلى دلالات ضمنيّة لسوريْن آخريْن هما التعريف والتنكير، فما رأيناه في بحثنا (الباهي، 2006) أسوارا ظاهرة عاملناه معاملة المدلولات المضمرة في عديد المواضع من التحليل، فقد كشفنا من خلال الأمثلة التي اعتمدناها أنّ السور الكلّي الذي يكون على يمين الاسم المربوط[5] هو نكرة في أصله كما في قولي:

(1) كلّ النساء خائنات

فالاسمُ المربوط بـ «كلّ» لا ينتج كليّة إلاّ بتسوير «تعداديّ» لكل فرد وهو تسوير تعداديّ يجمع في حساب المتكلم بين أفراد معروفة للمتكلّم وأفراد مجهولة[6]، فهؤلاء

(1) حاولنا بطريقة مبسطة أن نوظف نظرية المجموعات: راجع (الباهي، 2006، ص 75).

(2) خصّصنا للصفة القسم الثاني من البحث، راجع (الباهي، 2006، من ص 80 إلى ص 111).

(3) عرّفت اللّحياني (2017، ص 149) الموْضع كما يلي: «محلّ يرتّب العناصر المشكّلة للبنية النحويّة ويصنّف المقولات. نميّز بمقتضى ذلك بين موضع الفاعل وموضع المفعول ومحلّ الرفع ومحلّ النّصب وبين الرأس وحدوده والأدوار التي يوزّعها وبين الحدود الموضوعات والحدود اللّواحق». نظرنا إلى المواضع، مقارنة بما أوردته اللّحياني، باعتماد جهاز مفهومي مقوليّ منطقيّ مزجنا فيه بين القسمة (موضوع، محمول) والثلاثية التالية عند كواين (فرد، قسم، ماهية) انطلاقا من النعت الدّال على الكلية (أُنظر الباهي، 2006، من ص 96 إلى ص110).

(4) في كامل القسم الأول من بحثنا، راجع (الباهي، 2006، من ص 26 إلى ص 79).

(5) نشير ههنا إلى أنّنا سنغيرّ من أمثلتنا ههنا دون أن نغيرّ من جوهر تحليلها كما وردت في بحثنا ونحاول أن نوضّح في هذه المقدّمة العامّة ما أضمرناه سابقا ونشير إلى أنّ ترقيم الأمثلة في المقدمة العامّة لن يتواصل في متن الأطروحة.

(6) أُنظر تحلينا، (الباهي، 2006، صص 35 – 36).

الأفراد ليسوا إلاّ نكرات ومعارف، وأمّا الأسماء النكرة } امرأة خائنة$_{1}$ وامرأة خائنة$_{2}$ وامرأة خائنة$_{3}$... وامرأة خائنة$_{ن}${، فقد افترضنا أنّها تكوّن الشّرطَ النّاجحَ التّالي:

(2) بعض النساء خائنات ← كلّ النساء خائنات

وإذا أردنا أنْ نزيد توضيح (2) فإنّنا نُدرجه[1] في ما سماه المناطقة العرب بالتسلسل الّذي نُصوْرنُه كما يلي:

(3) حدّ س منكّر ← بعض س منكّر[2]← كلّ س منكّر

يعنينا أنْ نبيّن قيمة الحدّ المنكّر في تكوين بعضيّة تؤسّس بدورها لكلّ منطق مسكوك. وهو مسكوك لأنه لا يميّز بين بعض وبعض ونوضّح ذلك بالتّمثيل التالي وقد احتوى الكلّ الصّادق بعضا موجبا وبعضا سالبًا:

(4) كلّ النساء خائنات $\rightarrow_{(ص)}$ بعض النساء خائنات
← بعض النساء لسن بخائنات

مهما يكن من أمر فإنّ الّذي يعنينا في هذا التمهيد من التّوزيع الموجب والسالب ($\pm$) تحت البعض أنّه بُني بواسطة أفراد منكّرة. فحدّ التنكير أنشأ البعضَ وأنشأ الكلَّ إذا افترضنا أنّ الكلّ لا يقوم إلاّ بالبعض.

لقد ازدادت قيمة التنكير عندنا من جهة دوره في بناء الدلالات التّسويريّة عندما بحثنا في الصفات ونختزل هذه القيمة في التمثيل (5):

(5) طيّب ← كلّ فرد منكّر هو طيّب

ففي حقيقة الأمر ليست الصفة (طيّب) سوى اسم نكرة (ذات منكّرة) وهو ما حاولنا كشفه باعتماد أجهزة واصفة مارتان، (Martin، 1983، ص145: انظر من

(1) هذا من المسلمات التّي أضمرناها ونرى أنّ الفرصة مناسبة لإبرازها.

(2) إذا كان التمثيل التركيبيّ يجعل (بعض النساء) عند التعجيم تدخل نحويّا ضمن مقولة التعريف بحكم علاقة الإضافة، فإنّنا نرى (بعض النساء) نكرةً في مستوى الحوْسبة الإحالية على عكس التمثيل الإعرابي في السطح ونوضح ذلك كما يلي: بعض س = س 1 منكر وس 2 منكّر وس3 منكّر ويعنينا من ذلك أنّ هذا التعديد الترقيميّ يقوم في أساسه على ذرة منكّرة.

خلال الباهي، 2006، ص93-ص94). فالعموم في الصفة «طيّب» هو في أصله عموم في النكرة حاولنا أنْ ندقّق فيه النظر باعتماد جهاز مارتان المفهوميّ كالانتقاء[1] وقيّدنا الانتقاء بعدم التحديد[2].

هذه نماذج من حدوس صاحبتنا في البحث لكنّنا خيّرنا وقتها عدم التعمّق فيها، وإذا سلّمنا بأنّ النكرة هي التّي استوعبت السّوريْن «كلّ» و«بعض» وهو ما ساعدَنا على إبرازه الاستلزام والشرط والاقتضاء فإنّنا لا نريد بهذا التمهيد أنْ نصوّر العمليّةَ وكأنّها قَلْبٌ لكلّ مُضْمَرٍ إلى مُظْهَرٍ بطريقة آليّة، وتفسير ذلك أنّ الاختيارات النظريّة التّي انطلقنا منها في بحثنا السابق ليست نفسها في هذا العمل. فقد كان بحثا استكشافيّا لظاهرة التّسوير في العربية صنّف الظاهرة بين خطابات صناعيّة نمّطت المكوّن الكميّ، وهو مكوّن مهمّ في استعمالاتنا الطبيعيّة. وقد حاولنا أنْ نطلقَهُ من تلك القيود المنطقيّة باعتماد خلفية التّخاطب التّي دعّمناها بالتأويل، فكأنّنا كنّا نؤصّل المكوّن التسويريّ في اللّغة الطبيعيّة ولكنّه تأصيل راعينا فيه ما أنتجه المنطقُ الرمزيُّ الصناعي في الظاهرة التّسويريّة وللتّمثيل على ذلك يكفي أن نقدّم معالجتنا للتّوزيع والتّجميع في الاسم المنكّر في إطار تواجه بين الدلالة الطبيعية الإحاليّة والدلالة الصناعيّة. ولنر المثال التّالي[3]:

(6) بعض الأشياء مربّعة ودائريّة

تنتج (6) قراءتيْن إحداهما توزيعية عند عالم الرياضيات والأخرى تجميعيّة في الدلالة الطبيعيّة عند تخليصها من أيّ أثر هندسي في المعنى يمكن أنْ يوجّهها فـ «س» المنكّر الموصوف بأنّه مربّع ودائريّ لا يفْهَمُهُ الرّياضيّ بعقله الصّناعيّ على أنّه دالّ على التّجميع لأنّه من المستحيل هندسيّا أنْ يُجمّع (س المنكّر من بعض س أو من كلّ س) مربّعا ودائرة في الوقت نفسه. غير أنّ هذه القاعدة لا تكون إذا وفقط إذا جرّدناها من تفسيرها الصّناعيّ «الهندسيّ» سوى تجميع يثير الالتباس تحت (س المنكّر) ولا يَنْقَلِبُ

(1) Extraction

(2) non-spécifique

(3) أُنظر المثال والتحليل: (الباهي، 2006، ص 72 – ص 73).

توزيعًا في الحساب الطبيعيّ إلاّ عند تحويل (شيء) إلى س$_{1}$ مربّع وس$_{2}$ دائري، فيكون التغاير في البنية ضامنا لتوزيع طبيعي يخالف التوزيعَ الرياضيّ الهندسيّ.

كان هذا هو تصوّرنا للتّوزيع والتّجميع المسلَّط على «س» المنكّر في معالجتنا السّابقة، غير أنّ معالجتنا في هذا البحث ستَنْقُل الاسمَ المنكّر إلى أطر نظريّة مغايرة إذ ليس همّنا أنْ نعالج النكرة بين المنطق الصناعيّ والتأويل الطبيعيّ، بل ما يعنينا أساسا هو استخراج الدلالات التّسويريّة للنكرة عند إجرائها في التركيب أيْ بالتّركيز على دور الجملة في إنتاج جهاز مفهوميّ يختصّ بالتنكير منطلقُه التأويلان الوجوديّ والإحاليّ. ولكننا سنتجاوز المنطلقَ إلى مفاهيم أهمّ وقضايا أكثر عمقًا بعضها مرتبط بالمكوّن النفسيّ التخاطبيّ وراء البنية ونقصد بذلك التّخصيص وبعضها مفاهيم ترتبط بالمكوّن التركيبيّ وتتّصل شديد الاتّصال بمبحث التّقديم والتّأخير ونعني بذلك التّوزيع والتّجميع الّذي سنَنْقله إلى إطار تعامل أحياز الأسوار، إذ سننقل التّوزيعَ والتّجميعَ من إطار التواجه بين خارج رياضيّ وداخل طبيعيّ إلى داخل البنية اللّغويّة ولا نقصد بهذا الحديث أنّ مبدأ التّوزيع والتّجميع هو الّذي سيتغيّر لأنّ أساسَ هذيْن المفهوميْن لا يتغيّر سواء كنّا في الرّياضيات أو في التجارة أو في الزّراعة أو في الماليّة ولكنْ نعتقد أنّ لكلّ علم طرقَه في تصريف المفهوميْن.

وإذا كنّا عرضنا صنفا خصوصيّا من المعالجة في عملنا السابق فإنّ للتوزيع والتجميع مظاهر أخرى نعتبرها أكثر عمقا وذلك عندما يكون الحدّ المنكّر في تفاعل داخل البنية مع أسوار أخرى. وإذا كان هذا جزءا من آثار التّوزيع والتّجميع المسلّط على النكرة في علاقة بالتركيب فإنّ للمكوّن التّصريفيّ أثره في إغناء معالجة الحدّ المنكّر وانطلاقا منه سنعالج مشاكل تخصّ التحديد الرّقميّ سواء بمعالجة خصوصيّة تتعلّق بالعربيّة تحديدا ونعني بذلك جمع التّكسير المُوجَّه بحدّ النكرة أو باختبارات لسانية توحِّد تحتها الجمعَ المنكّر سواء أكان في العربيّة أمْ في ألسنة أخرى بما أنّ الغايةَ والافتراض واحدٌ، وسنسعى إلى تحليل السلوك الرقميّ للجمع المنكّر سواء أكان عاريا (نقصد هنا في الإنكليزيّة) أمْ لم يكن عاريا (نحيل هنا على العربيّة). وإذا جعلنا في بحثنا السابق الاستلزام غاية في حد ذاته وتقيّدنا في معالجته بالمنطق الحديث وبالمربّع الأرسطيّ القديم، فإنّنا في

هذا البحث سنحاول إخراجه من قيد المنطق الحديث أساسًا لنجعله وسيلة اختباريّة نُدْرِجُها بدورها ضمن أطر نظريّة أخرى كالمعالجات الرقميّة في التصوّر الميريولوجيّ الذّي أصبح عمود الدراسات الدّلاليّة المعاصرة المختصّة في الشّأن التسويريّ، ولكنّها معالجة سنطوّعها لقراءتنا الخاصة لتسوير النكرة في العربيّة.

2. وضعية البحث في تسوير النكرة وتحديد الاختيارات النظريّة والمنهجيّة

ما هو الموقع الذي نرومه لبحثنا في الدراسات اللّسانيّة المعاصرة التّي اختصّت بمبحث التّسوير والأسوار؟

تقتضي الإجابةُ عن هذا السؤال الإجابةَ عن سؤالَيْن آخريْن هما: ماذا قيل في موضوعنا؟ وكيف قيل أيْ من أيّ جهة تناولت البحوث اللّسانية الحديثة والنّحويّة القديمة دلالة التّسوير في النكرة؟

لا ندّعي في هذه المقدّمة أنّنا سنقدّم عرضا شاملا مفصّلا لكلّ الاتّجاهات الدلالية التي تناولت مقولتيْ الكميّة والعدد في النكرات فهذا ممّا يفيض على هذه المقدّمة، ولكنّنا سنحاول أنْ نجيبَ عن السّؤاليْن وسنعرض للاتّجاهات والمعالجات التّي تتّصل بالهدف العامّ لبحثنا، وهو هدف نختزله في معالجة رقميّة لمدلول النكرة تحاول الاستفادةَ من اختبارات واصفة سبِقتنا سواء كانت الأنساقُ المعرفيّةُ التّي أنتجت هذه الاختبارات منطقيّةً أرسطيّةً قديمةً أو منطقيّةً راسليّةً حديثةً أو ما نعتبره تطويرات منطقية للجوهر الأرسطيّ وجدناها في منظومات قديمة كالمنظومة الكلاميّة والمنظومة الأصوليّة-الفقهيّة. وسنعمل على الاستفادة من الاختبارات الإعرابيّة الحديثة المتأثرة بما بلغته البحوث في علم التّخاطب والتداوليّة.

والرأي عندنا أنّ الربط بين الهدف العامّ الّذي حدّدناه ههنا والمناويل الدّلاليّة التّي اختصّت في تسوير النكرة سينتج حاصلا واحدًا هو مكوّن منطقي يحتوي المدلولَ التسويريَّ للنكرة. وقد رأينا أنْ نجعلَ هذا المكوّنَ مُوجِّها لطريقة معالجتنا للنكرة غير أنّه بتقدّم الدّرس وجدنا أنفسنا أمام مكوّنات منطقيّة تُسَيِّر الدلالة التّسويريّة للنكرة. لذلك جعلنا بحثنا يستفيد مثلا من المكوّن المنطقيّ الذّي وضعه أرسطو وشارحوه

لكمّية النكرات في الأعمال المنطقية العربية سواء أكان ذلك المكوّن المنطقيّ ظاهرا مصرّحا به في كتب المنطق أمْ كان مبثوثا في مقولات علم الكلام وقواعد أصول الفقه. ولكنّها استفادة أردناها خارج الجدل الذّي أثاره المناطقة العرب القدامى في شأن الموقع التصنيفي لحدّ التعيين (تعريفا وتنكيرا) بين المسند إليه في الجملة من النحو والقضية المهملة بتعريفها الأرسطيّ الصّارم في المنطق[1]. سَيَسْتَفِيد بحثنا كذلك من كلّ البحوث الدلاليّة الرّاسليّة سواء قويت صلتها براسل كما في المقالات الدلاليّة والمصنّفات الدّاخلة ضمن الدّلالة الصّوريّة وغير الصّوريّة أو البحوث التي ترى آثار راسل في مسلماتها ونجملها أساسًا في الأعمال التالية (Russell، 1905) و(May، 1977) و(Stavi & Keenan، 1986) و(King، 1988) و(Neale & Ludlow، 1991) و(Cann، 1993) و(Higginbotham، 1994) و(Mc Connell-Ginet & Chierchia، 2000) و(Keenan، 2003) و(Merin، 2005).

لقد طوّرت هذه الدراساتُ القراءةَ للوجود {∃} في البنية والخطاب ولكنّنا مع ذلك لم نَقْتَنِعْ بقواعدهم التّنميطية لـ {∃} تحت النكرة سواء عند حضوره الذّي جُمِّد في البعضيّة أو عند غيابه وقد وُجّه إلى تأويلهم الإحاليّ. غير أنّ المكوّن المنطقيّ بين التّأويل الوجوديّ أو الإحاليّ يظلّ مفيدا في منطلقاته ومسلّماته تحليلاً ومعارضة.

لا نُنْكر أنّ الهيكلَ العامَّ لبحثنا يعكس الصّورةَ التّي تمثّل فرضيات راسل غير أنّنا رأينا أنّ الالتزام الحرفيّ بمضمون هذا الاتجاه في معالجة المكوّن المنطقيّ المسيّر للتّسوير سيجعل من بحثنا ترديدا غير مثمر لمقولات نمّطها راسل وأتباعه. ولذلك رأينا أنّ هذا الهيكل لا بدّ أن يُملأ بقراءة جديدة لافتراضات رقميّة اختارت أنْ تعالج النكرة معالجة اسم العدد سواء صرّحت بذلك أو أضمرته. مهما يكن من أمر فإنّ ما جمع الدّارسين تحت هذا التيار هو أنّهم أعلنوا ولاءهم الصريح للدلالة الميريولوجيّة ونمثّل على أهمّ هؤلاء بأسماء مثل أوجدا (Ojeda، 1991) وشوارزشيلد (Schwarzschild، 1992) وهايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005) وإينون وماتوشانسكي (Matushansky

---

(1) لفهم هذه الإشكاليّة وهذا الجدل راجع (السهروردي، المشارع والمطارحات، صص 128 – 129).

Ionin &، 2006) وزويغ (Zweig، 2009) وشامبليون (Champollion، 2015) وشامبليون وكريفكا (Krifka & Champollion، 2015) وبوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016).

لقد نَقَلْنا هذه المعالجات الرقميّة لاسم العدد من أطر مفهوميّة ميريولوجيّة خصوصيّة كالمجموع[1] وإنتاج التعدّد الدلاليّ (أو الجمع الدّلالّي)[2] وعامل النجمة[3] والتعدّد الذّي يغْلق المجموع[4] إلى تحليلنا واستدلالنا ولكنّنا لم ننقل الجهاز الميريولوجيّ نقلا أعمى كما فعل بعض دارسي الأسس الرقميّة للنكرة والمعرفة في العربيّة من أمثال هالمان (Hallman، 2016) أو زبّال (Zabbal، 2002). فقد أردنا أنْ نجعل من القاعدة النحويّة الواصفة للنكرة في العربية، وهي قاعدة دلاليّة تداوليّة في منطلقاتها (الأستراباذي في شرحه للكافية وافتراضات البصري من المناطقة الأصوليين)، إطارا حاضنا لهذه المسلّمات الرقميّة الميريولوجيّة. سنبيّن أنّ هذا التفاعل مثمر. وهو تفاعل مثمر من جهتنا التّي تختلف جذريًا عن جهة الفاسي الفهري مثلا (2010) الذّي اكتفى بنقل المعالجة الميريولوجيّة إلى مستوى المكوّن المعجميّ في النكرات وانصبّ اهتمامه على مسائل أخرى من الرقميّة تخصّ «الفردة» و«الكتلة» وغيرهما (الفاسي الفهري، 2010، ص95).

فإذا أردنا أن نحدّد بحثنا مقارنة بالفاسي الفهري (2010) فَسِمَتُهُ الأولى هي معالجة رقمية ميريولوجيّة داخل المكوّن التركيبيّ، وأمّا السّمة الثانية فهي أنّ بحثنا يقع في إطار تأويليّ راسليّ مجدّد ينخرط من حيث المبدأ في بحوث من قبيل شوارزشيلد (2002) وفون هوسينجر (2002). ولكنّه إطار نحرص على أنْ يكون مستفيدا من معالجة نحويّة منطقيّة قديمة للنكرة وردت عند نحاتنا ومناطقتنا. غير أنّ بحثنا من جهة أخرى تطوير لأعمال وضعت أسسًا في التسوير وإنْ بمداخل مختلفة أحيانا وبدرجات

(1) Sum

(2) Pluralization

(3) Star operator

(4) Closed under sum formation

متفاوتة كالشّاوش (2001) والزّناد (2005 و2010) والمبخوت (2006 و2009) وقريرة (2007 و2016).

لئِنْ كنّا مقتنعين بأنّ النّقل الميريولوجيّ الرقميّ دون تأصيل لن يكون مفيدا في بحث يروم فَحْصَ وظائف التّسوير العميقة دون اكتفاء بالمظاهر التّسويريّة كما فعل زبّال (Zabbal، 2002) وهالمان (Hallman، 2016) فإنّ اقتناعنا هذا لم يدفعنا في المقابل إلى تبنّي المعالجات الرقميّة في النظريّة المنطقيّة القديمة كما مثّلها عضد الدين الإيجي وشمس الدين الاصفهاني وناصر الدين البيضاوي. فالنظريّة الرقميّة عند هؤلاء عالجت الماصدقات النكرات في الوجود الخارجيّ ولم تعالج الأسماء النكرات في الوجود النحويّ رغم أنّ العضد كان من كبار النحاة وعلماء الخطاب (البلاغة القديمة). وأمام هذا الوضع كان من الضّروريّ على معالجتنا اللّغوية الواقعة في تصور ابستمولوجيّ حديث أنْ تُعيدَ توزيعَ الأصولَ المنطقيّة الرقميّة القديمة في شبكة الأصول الرقميّة الحديثة ممثلة في الميريولوجيا. وهو توزيع أردناه مبنيّا على المكوّن الدلاليّ الحاصل من وصف النحاة القدامى دون أنْ نَنْسى دور الحدوس البسيطة للمتكلمين التّي يمكن أنْ تُسَيّر أرقى الحوْسبات النحوية سواء أكانت صناعيّة أمْ طبيعيّة أمْ مازجة بين الصّنفيْن.

3. تنظيم البحث

يتكوّن هذا البحث من مدخل وبابيْن: نخصّص المدخلَ لتعريف النكرة من الناحية الشكليّة ومن الناحية الدلاليّة ونفرّع القسم الدلاليّ إلى بحث في صنف من التعريفات يقوم على تصوّر مقوليّ موسّع للموجودات التّي تحيل عليها النكرة في الكون الخارجيّ واللّغويّ ونتطرّق إلى صنف فرّعناه بدوره إلى صنفيْن نرى فيهما تطوّر مضمون التّأويليْن الوجوديّ والإحاليّ للنكرات وهو رصد بنيناه على افتراضات النحاة القدامى واللّسانيين.

وجعلنا الباب الأوّل مراجعة للحاصل البعضيّ والتفريديّ تحت التأويليْن الوجوديّ والإحاليّ كما استقرّا في النظريتيْن النحويّة العربيّة والدلاليّة الحديثة ونقترح

في هذا الباب اختبارات ستكون في أساسها مَبْنيّة على مفهوميْ التوزيع والتجميع في المعنى وعلى بنية تعامل أحياز الأسوار في الشّكل (أوْ في التّركيب).

أمّا الباب الثاني فأردناه اختبارا نمزج فيه بين مقاييس القدامى في تسوير النكرة ومقاييس اللّسانيين المعاصرين في الغرب وهذا الاختبار بدوره مراجعة نبنيها على دور الأعمال اللّغوية في توجيه الدلالات التسويرية للنكرة.

المدخل

تعريفات النكرة

مقدّمة

نقسّم هذا المدخل إلى قسميْن: نخصّص القسمَ الأوّل لتعريف النكرة من جهة وَسْمها في اللّفظ ونخصّص القسم الثاني لدراسة المعاني التي تحتملها النكرة في علاقة بالتّسوير.

ونعرضُ في القسم الشكليّ من تعريف النكرة بعض المسائل التي يحتاجها المتعرّف على مقولة التنكير مثل طبيعة وسم النكرة في العربيّة ونعني بذلك التّنوين وتصنيف هذه العلامة صوتيّا في علاقة بقسميْ الأصوات ونعني بذلك الحروف والحركات. ونعيد النظر في شكل اتّصال هذه العلامة بالاسم في العربيّة لنبحث في هذا الاتّصال بطريقة مقارنة مع ألسنة أخرى عن آثار الدّلالة الأوّليّة. إذ لا نرى أنّ الاتّصال في اللّفظ معزول عن الاتّصال في المعنى. ونحاول أنْ نُبرهن على مسلّمة الاسترسال بين الاتّصاليْن بقراءة دلاليّة لمفاهيم كالتمكّن والأمكنيّة وهي مفاهيم دَرَجَتْ في بعض الأجهزة الواصفة وخاصة المدرسيّة على أنّها مفاهيم إعرابيّة أيْ شكليّة خالصة وسنرى أنّها تَخْتزن على خلاف ذلك طاقةً دلاليّةً تسويريّةً نحاول أن نبيّنها في افتراضات النحاة العرب القدامى.

انطلاقا مما سبق سيكون القسم الأوّل الذّي وضعناه لتعريف النكرة شكلا تمهيدا للقسم الثاني الذّي خصّصناه للجانب الدلاليّ في تعريفات النكرة ونقدّم فيه ثلاثة

اتّجاهات في تصوّر المكوّن الدلاليّ التسويريّ. أمّا الاتّجاه الأوّل فغايتنا فيه أنْ نَجْمعَ التصورات المنطقيّة المقوليّة للنكرة أو الاسم المتمكّن من النكرة كما حدّدناه في شكل النكرة وما هو بالشكل الفارغ من مدلول كمّيّ بما أنّه متّصل بإحالة النكرة المقوليّة. وهذا ما سنبيّنه في قراءة تستعيد آراء قديمة ولكنّها استعادة سنجاوز بها عمليّة الجرد لنؤسّس بها قيمة الصدق التّي نعتبرها مكوّنا منطقيّا ثابتا في نحو النكرة بل في نحو اللّغة الطبيعيّة.

أمّا الاتّجاه الثاني فنريده تضييقا للاتّساع الذّي عرضناه في الاتّجاه الأوّل وهو تضييقٌ لا يتعارض مع الاتّجاه الأوّل في مستوى الخطاب الموصوف وهو من نفس النسق المعرفيّ الّذي أنتج الاتّجاه الأوّل وله ما يبرّره في دراسة التسوير عند العرب قديما. ولكنّنا أردنا أنْ يتدخّل خطابنا الواصف ليبنيَ مسارا مفهوميّا تبسيطيّا يَخْرج من السّلالم المقوليّة في الاتّجاه الأوّل ليستقر في مفهوم نركّز عليه في الاتّجاه الثاني وهو الاشتراك في اسم الجنس الذّي يُضَيّق من فكرة المقولات المتصاعدة غير أنّنا رأيناه أوسع من البعضية اللاّحقة التّي نخصّص لها الاتّجاه الثالث.

لن يكون التحوّل بين الاتّجاهات مجرّد نقلة من اشتراك أفقيّ بين أصناف مقوليّة إلى اشتراك داخل مقولة واحدة بل نعتقد أنّ الأمر أخطر من ذلك لأنّه يخصّ نقلة في مفهوم الوجود[1] من الكون إلى دلالة البعضيّة وفي استقامة البعضية سينشأ تصوّر الإحالة وهو ما سنراه في الفقرة الثالثة من المدخل. ففي هذه الفقرة نحدّد البعضية قيمةً رقميّةً للتأويل الوجوديّ ونجعلها في مقابل قيمة التفريد باعتبارها القيمة العدديّة التّي اُختيرت لإحالة النكرة وسنبيّن ذلك في التصوّرات النحويّة العربية والتصوّرات اللّسانية الحديثة التّي تُواصل الفرضيّة الراسليّة.

إنّنا نسعى في هذه الفقرة إلى أنْ نوزّع مفهوميْن كانا لهما دور في تحديد بعضيّة التأويل الوجوديّ وتفريد التأويل الإحاليّ وهما تباعا الإبهام والتخصيص. وسيكون تحليلنا للإحالة بما هي اختصاص ينشئ واحدا محلَّ مراجعة بما أنّ قيمة التفريد في الإحالة تبقى

(1) Existence

مرتبطة بقرار المتكلّم ونُضْمر في مراجعتنا سؤالا مفاده: إلى أيّ مدى يمكن أنْ يَسْتَبْعِدَ التفريدُ المختصُّ البعضَ المبهمَ الذّي يُفترض أنّه قارّ في بنية النكرة قبل استعمالها؟

1. تعريف النكرة من الناحية الشكليّة

نعني بالنكرة اسم الجنس من قبيل كتاب ورجل امرأة وكلب. وقد صنّف النّحاةُ العربُ هذه الأسماء ضمن قسم النكرة باعتبار علامة التّنوين التّي تكون في آخرها، ذلك أنّ التّنوين هو علامة التّنكير وهو لا ينفصل عن الاسم، فهو أداة تلحق الاسم وتزاد إلى آخره على عكس أداة التعريف التّي تُزاد إلى أوّل الاسم وهذا ما يوضّحه عاشور (2015، ص55): «فمن العلامات اللفظيّة مايلحق الاسم في أوله كأداة التعريف وحروف الجرّ (...) ومنها ما يلحقه في آخره كالتّنوين وألف التثنية وواو الجمع وعلامة النسبة»[1].

وينصّص عاشور على أنّ لاحقية التنوين للاسم دليل اتّصال أو اندماج مع الاسم (عاشور، 2015، صص237-238): «فالأداة تسبق الاسم وتُزاد إليه لأنّه صار بها فرعا ثانيا والتنوين في النكرة لاحق دال على الأصل والأوّلية والأداة والتّنوين لايوجدان إلا متّصليْن بالاسم. وهو محلّهما الذّي يَحْتاج إليهما كسائر الحروف ليتمّ المبنى والمعنى»[2].

أمّا الكشو فيعتبر أن صفة علامة لاتنطبق بالتساوي بين الألف واللاّم والتنوين مستندا في ذلك إلى التّغاير بين الحروف والحركات. يقول الكشو (1997، ص16): «أمَا النّكرات فإنّه إن كان لها علامتها وهي التنوين فليست في مرتبة الألف واللام من حيث وضعها كعلامة. فهذه من الحروف وتلك من الحركات».

(1) يقول الرّازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص47): «علامات الاسم إمّا أنْ تكون لفظيّة أو معنويّة فاللّفظيّة إمّا أنْ تحصل في أوّل الاسم وهو حرف تعريف أو حرف جرّ أو في حَشوه كياء التّصغير وحرف التّكسير أوْ في آخره كحَرْفيْ التّثنية والجمع».

(2) نفسرّ تمام المبنى والمعنى باعتراض الرازي التالي على رأي المعتزلة. يقول (مفاتيح الغيب، ج1، ص36): «قالت المعتزلة الشرط في كون الكلمة مفيدة أنْ تكون مركّبة من حرْفيْن فصاعدًا فنقضوه بقولهم «ق» و«ع» (...) وأيضًا نقضوه بلام التّعريف وبنون التّنوين وبالإضافة فإنّها بأسرها حروف مفيدة». ونضيف قوله (مفاتيح الغيب، ج1، ص59): «التّنوين يدلّ على كمال حال الاسم».

إذن بناء على ماسبق من تعريفات فإنّ التّنوين باعتباره دليلا على التنكير يتّصل بالاسم وبالاسم فقط كما بيّن ذلك الشاوش مثلا (2001، ج2، ص991): «التعريف والتنكير ظاهرتان تتعلّقان بالاسم أو ما كان بمعنى الاسم دون الجمل». وقد ساق ملاحظته استنادا إلى ما ذكره الأستراباذي (شرح الكافية، ج2، ص298): «اعلم أنّ الجملة ليست نكرة ولا معرفة». ونحن نعتبر أنّ الاتّصال الذّي ذكرناه هو اندماج العلامة في الاسم في العربية على خلاف أداة التنكير (a) مثلا في الإنكليزية، ونُوضّح ذلك بطريقةالتّقويس[1]:

(1) . أ {العربية} (رجلٌ)

. ب {الإنكليزية} (man) (a)

فما يعنينا هو (1، أ)، ونتأوّله على أنّه ترابط بين الشكل والمحتوى أو بين التّنوين باعتباره قرين الشكل والوجود باعتباره قرين المعنى وسنرى أنّ اندماج أداة التّنوين في الاسم هو دليل على اندماج الوجود الخارجيّ في معنى الاسم المنكّر ويمكن أنْ نجد بذلك رَابطًا بين تعريف النكرة من الناحية الشكليّة وتعريفها دلاليّا كما سيأتي. وهو ما يشّرع لنا التّسليم بصفة أوليّة أنّ النّكرة سُورٌ من الأسوار.

لقد فسّر نحاتنا علامة التنوين التّي تدخل على أسماء الأجناس مثل «رجل» و«امرأة» و«كتاب» على أنّها أمارة تمكّن. والتمكّن والتّنوين متلازمان كما يرى الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص236 –237): «إنّ التنوين في كلّ اسم متمكّن غير علم يفيد التمكّن والتنكير معًا». إنّ التنوين هو دليل على التمكّن كما وضّح عاشور (2015، ص229): «وقد حدّد النحاة التنكير بسمة إعرابية مميَزة هي التنوين بإعتباره علامة الفصل والقطع بين النكرة والمعرفة والتّنوين تصريف وتغيير وتمكّن في التركيب والإعراب».

وقد اعتبر النّحاة العرب أنّ علامة التّنوين التّي تدخل على أسماء الأجناس التي ذكرناها مثل «كتابٌ» و«رجلٌ» و«امرأةٌ» تحقق التّمكّن الذّي يكون في الأسماء

(1) تصرفنا في تقنية التقويس التي اعتمدت في التحليلات المنطقيّة لرصد أحياز الأسوار (أُنظر المبخوت، 2006، صص375 –376) وذلك لنبيّن اندماج الأداة في الاسم في العربية مقابل عدم اندماجها في العربية ولكن لملاحظتنا مدى أبعد في الدلالة نُوضّحها تدريجيّا في بحثنا بتقدّم التحليل.

المعربة[1] التّي تتغيرّ علامة إعرابها بتغيرّ وظيفتها ومحلّها في الجملة، فنتحصّل على حالة رفع في (2، أ) وحالة نصْب في (2، ب) وحالة جر في (2، ج):

(2) . أ رجلٌ جاءني

. ب لقيت رجلاً

. ج مررت برجلٍ

واُصْطُلح على هذا الصنف بـ «المتمكّن الأَمْكن»[2].

ولإدراك هذا المفهوم نُورد الأصناف الأخرى عند النحاة وقد جمعها الجرجاني (المقتصد، ج1، ص 113) في قوله: «اعلم أنَ الأسماء على ثلاثة أضرب: أحدهما ما يدخله التّنوين مع الحركات الثلاث كرجل وفرس وزيد وعمرٍ، تقول هذا رجلٌ ورأيت رجلاً ومررتُ برجلٍ وصاحب الكتاب يسمّى هذا النوع الأمْكن والأمْكن بمنزلة قولك: الأفضل والأقوى، وهو من قولهم مَكَن، يمكُن، مكانةً». ويقارن الجرجاني صنف «المتمكّن الأمكن» بصنف أضعف أو أقلّ قّوةً منه وهو «المتمكّن غير الأمْكن».

يقول الجرجاني (المقتصد، ج1، ص113): و«الضّرب الثاني ما لا يلحقه التنوين ولا يجري بالوجوه الثلاثة في حال التّعرِّي من الألف واللاّم والإضافة وذلك باب مالا ينصرف كأحْمَدَ وأحمَرَ، تقول هذا أحمرُ ورأيت أحْمَرَ، ومررتُ بأحْمَرَ فيكون لفظ الجرّ كلفظ النّصب، ولا تقول مررتُ بأحْمرٍ كما قلتَ: برجلٍ ويُسمّى هذا الضَرب المتمكّن ولايسمّى الأمْكن»، ويُورد صنفا ثالثا حتى يكتمل سلّم القوّة والضّعف هو «غير المتمكّن». يقول الجرجاني (المقتصد، ج1، ص117): «والضرب الثالث ما لم يكن فيه تنوين ولا إعرابٌ وكان مبنيّا على ما تقدّم من نحو أين وكيف ويسمّى غير

(1) يقول الرازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص57): «الإعراب اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل بحركة أو حرف تحقيقا أو تقديرًا. أمّا الاختلاف فهو عبارة عن موصوفيّة آخر تلك الكلمة بحركة أو سكون بعد أنْ كان موصوفًا بغيرها (...) وأمّا قوله «باختلاف العوامل» فاعلم أنّ اللّفظ الذّي تلزمه حالة واحدة أبدًا هو المبنيّ».

(2) يقول الرازي في هذا الصّنف (مفاتيح الغيب، ج1، ص85) : «الاسم المعرب ويُقال له المتمكّن (...) يستوفي حركات الإعراب والتّنوين وهو المنصرف والأمْكن».

متمكّن فالمرتبة الأولى [ما اصطلح عليه بالضرب الأوّل] الجمع بين اختلاف الحركات والتنوين والثانية [أو الضّرب الثاني في تقسيمه] إبقاء الإعراب ومنع التنوين والثالثة [أيْ الضّرب الثالث] فنصهما جميعًا».

إنّ هذا التقسيم الذّي نقلناه عن الجرجاني يندرج في تصوّر النحاة للإعراب والبناء كما لاحظ عاشور (2015، ص274): «وأفضى تحديد دائرة الإعراب والبناء إلى تصنيف الأسماء بحسب شدّة التمكّن أو نقصانه، فقد قسّم النحاة الاسم إلى معرب تامّ الإعراب ومعرب ممنوع من الصرف ناقص التّغيير ومبنيّ عرضيّ البناء ومبنيّ ثابت البناء».

واعتبر ابن هشام التمكّن علامةً صرفيّةً يختصّ بها اسمُ الجنس غير المشتقّ الموسوم بالتنكير دون الأسماء النكرة المبنيّة. ونحن نورد ملاحظته مركّزين على هذا المعطى الدّلاليّ الذّي نستخرجه من هذه الدّقائق الشكلية ليبرز بصورة أوْضح عند الجرجاني مقارنة بابن هشام (مغني اللّبيب، ج2، صص392-393): «تنوين التّمكين وهو اللاّحق للاسم المعرب المنصرف إعلاما ببقائه على أصله وأنّه لم يشبه الحرف فيُبنى ولا الفعل فيمنع الصّرف ويسمّى تنوين الأمكنيّة أيضًا وتنوين الصّرف وذلك كزيدٍ ورجل ورجالٍ وتنوين التنكير وهو اللاّحق لبعض الأسماء المبنيّة فرقًا بين معرفتها ونكرتها، ويقع في باب اسم الفعل بالسّماع كصَهٍ ومَهٍ وإيهٍ وفي العلم المختوم بوَيْهٍ بقيامٍ نحو «جاءني سيبويه»، وأمّا تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكين لا تنوين تنكير كما قد يتوهم بعض الطّلبة».

نفهم من تحليل ابن هشام أنّ التّنوين أعمّ من الأسماء التّي يدخل عليها سواء أكانت معربةً أي متمكّنة أمْ مبنيّة وما يعنينا من أنواع ابن هشام (مغني اللّبيب، ج2، صص392-393) هو قسم الأسماء التي تقع تحت علامة التّنوين وتوصف بأنها «أسماء أجناس غير مشتقّة»[1] وهي أسماء أجناس غير مشتّقة متمكّنة في التركيب والإعراب (عاشور، 2015، ص229). وهي بالإضافة إلى وصف عاشور الذّي جعل قوّتها أو

(1) حسب تقسيم أورده عاشور (2015، ص 75، بتصرف).

«أفضليتها»[1] في الشكل، فإننا نراها قوية في المعنى، يقول عاشور (2015، ص299): «فالمتمكّن الأمكن أقوى في النظام الصّرفيّ والنظام الإعرابيّ في وقت واحد».

وأمّا ملامح قوّتها الدلاليّة فيوضّحها الجرجاني مقارنة بغيرها مبيّنًا شمولها الإحاليّ أو الماصدقيّ قائلا (المقتصد، ج1، ص109): «اعلم أنّ الأسماء المتمكّنة منقسمة إلى هذه الأقسام الثلاثة، فالأوّل اسم الجنس الشائع في أمته كقولك أسد وثور (...) ألا ترى أنّ ذلك لا يخصّ واحدا بعينه وإنّما يكون لكلّ واحد من أمّته، فإذا قلت: مررتُ برجلٍ جاز أنْ يكون زيدًا أو عمرًا أو بكرًا وهذه الأسماء تكون للأعيان والمعاني. فالعين كالأسد والرجل والمعنى كالفهْمِ والعِلْمِ. والقسم الثاني ما كان مشتقّا كأحمر وأسود لأنّهما مشتقّان من الحمرة والسواد وهذا حكم ضارب وآكل، لأنهما مشتقّان من الفعل الذي هو أَكَلَ وضَرَبَ أو يَأْكُل ويَضْرِبُ والفعل مُشتقّ من المصدر فلهذا ذكر آكلاً مع أسود، والضرب الثالث وهو المنقولُ إلى العلميّة نحو زيد لأنه منقول من مصدر زاد يزيدُ زيدًا وزيادةً».

إنّ لتركيزنا على القسم الأوّل في تصنيف الجرجاني[2] ما يبرّره عند النظر في المميّزات الدّلاليَة لهذا الصّنف من الأسماء فهي تعبّر أفضل تعبير عن قسمتنا داخل الكمّ ونعني بذلك الوجود والإحالة. وسنعرض في البداية هذه المميّزات كما جاءت في تصوّرات النحاة القدامى ونُحاول أنْ نصنّف هذه التعريفات بحسب اتّجاهيْن:

أ- اتّجاه عامّ هو اتّجاه يعالج الاسم النكرة في سلّم مقوليّ تصنيفيّ.

ب- اتّجاه خاصّ يتّسق مع ما عرضناه من رأي الجرجاني فنعتمده تمهيدا لمعالجة تسويريّة أخصّ منه استقرّت في التّصورات المنطقيّة الحديثة أو الدلاليّة المتأثّرة بها وفي تأويلات نحوية قديمة نظيرة لها.

وأساس عملنا تفريع الاتجاه الخاصّ في تعريف النكرة إلى معالجة أخصّ من (أ) تخرج بالنكرة من إطار السّلالم المقولية. ولكنّها معالجة عامّة إذا ما قُورنت بما نعتبره

(1) (المقتصد، ج1، ص 113) نذكّر بوصف الجرجاني لهذا النوع من الأسماء.
(2) (المقتصد، ج1، ص109).

تأويلا بعضيّا وتفريديّا أو أحاديّا نمطيّا اعتمده النحاة والمناطقة المحدثين لكلّ من وجود النكرة وإحالتها.

وليست المسألة عندنا مجرّد إخراج منهجيّ بل أردناها إيذانًا بافتراضات العمل الرئيسيّة وإنْ بصفة تدريجيّة ولذلك نفرّع النقطة (ب) إلى نقطة (ج) أخصّ منها ونُعَنْوِنُ الأولى بما قبل التأويل التبعيضيّ والتفريديّ للوجود والإحالة وتكون (ج) هي التأويل التبعيضيّ والتفريديّ للوجود والإحالة.

ويسيّرنا في هذا افتراض رئيسيّ سنستدلّ عليه هو أسبقيّة التّأويل التوزيعيّ في مدلول النكرة التسويريّ على التأويل البعضيّ لوجودها أو التأويل التفريديّ لإحالتها.

2. تعريف النكرة من الناحية الدّلاليّة

2. 1. التصوّر المقولي للنكرة في التعريفات

نوجّه تحليلنا في هذه الفقرة إلى قيمة الخارج في تحديد دلالة الاسم المنكّر مما يجعل معالجة النكرة باعتماد قيمة الصدق أمرًا لا نزاع فيه، فقد اعتبر النّحاة القدامى أسماءَ الأجناس التي تقع تحت تنوين التمكّن هي الأصل، والمقصود بالأصل هو الأوّلية في وجود الموجودات ولكنّه أصلٌ متفاوت بحسب الأسماء، فـ «رجل» مثلاً يقع في الدّرجة الخامسة من الوجود الخارجيّ (أوْ الوجود في الخارج) ونوضّح ذلك على النّحو التالي[1]:

(3) شيء ــــــ جسم ــــــ حيوان ــــــ إنسان ــــــ رجل
(1) (2) (3) (4) (5)

أمّا اعتبار الشيء رأس السلّم المقوليّ، فأمر مسلّم به عند النحاة كسيبويه (ج1، ص22): «ألا ترى أنّ «الشيء» يقع على كل ما أخبر عنه من قبل أنْ يعلم أذكرٌ هو أو أنثى»، وهو ما ذكره المبّرد الذّي يوضّح الرّسم (3) بقوله (المقتضب، ج4، صص520

(1) أُنظر في ذلك رأي المبَرد وأبي البقاء في كلّياته مع الاستفادة من رأي الشاوش، 2001 (ج2، صص 996 – 999) وكذلك قريرة (2007، ص 68).

-521): «فـ «الشّيء» أعمّ ما تكلّمت به و«الجسم» أخصّ منه و«الحيوان» أخصّ من «الجسم» و«الإنسان» أخصّ من «الحيوان» و«الرّجل» أخصّ من «الإنسان»»[1].

إنّ ما قدّمناه في الرسم (3) هو الصيغة المضيّقة من السلّم المقوليّ ولكنّه لا يعني أنّه لا توجد صيغ موسّعة. ونرى ذلك في صيغة أبي البقاء التّي أوردها الشاوش بدوره نقلا عن محقّق المقتضب (الشاوش، 2001، ج2، ص 996) وكذلك صيغة أبي حيّان التي لخّصها عاشور (2015، ص243-244)، فحسب هذه الصيغة يكون «رجل» في الدرجة التاسعة من درجات ضعف الإبهام أو التخصيص[2] دون الدرجة الخامسة كما رأينا في الرسم (3) ونبرزها كما يلي في الرسم (4):

(4)

(1) - شيء
(2) -متحيّز
(3) - جسم
(4) - نام
(5) - حيوان
(6) - ماش
(7) - ذو رجلين
(8) -إنسان
(9) - رجل

(1) ويوافق ابن يعيش المبرّد في الصورة (3) بقوله (شرح المفصّل، ج5، ص88): «قد تقدّم أنّ النّكرة أصل للمعرفة ومتقدّمة عليها وهي كلّ اسم يتناول مسمّيين فصاعدًا على سبيل البدل فهو نكرة وذلك نحو رجلٌ وفرس ألا ترى أنّ رجلاً يصلح لكل ذكر من بني آدم (...) وبعض النّكرات أنكر من بعض فما كان أكثر عموما كان أوْغَل في التنكير فعلى هذا شيء أنكر من جسم لأنّ كُلّ جسم شيء وليس كلّ شيء جسمًا وجِسمٌ أنكر من حيوان لأنّ كلّ حيوان جسم وليس كلّ جسم حيواناً وحيوان أنكر من إنسان وإنسان أنكرُ من رجل وامرأة فاعرف ذلك».

(2) هو بعبارة عاشور (2005، ص 243): «التمكّن التام أو الناقص بحسب أصناف المسميات»، وقد اقتصرنا في الرسم (4) على درجات إبهام أو تخصيص النكرة كما جاءت في خطاطة عاشور (2015، ص 244) دون كل مظاهر التّخصيص والتعيين (عاشور، 2015، صص243 - 244) التّي يهمّ جزء منها الأسماء المبنيّة المعرفة كالضمائر والموصولات والإشارة وهي لا تعنينا ههنا وبالتالي اقتصرنا على تصنيف الموجودات الذّي نعالجه في تحليلنا وفي ما سيأتي، خاصة أننا في مرحلة نوضّح فيها دلالة الوجود في إحالة الأسماء قبل تسويرها في النحو والاستعمال.

وتنتشر في كتب النحاة مثل هذه الصيغ الموسَّعة مع اختلافات جزئية بين هذا النّحويّ وذاك فللأشموني سُلَّمُه (الأشموني في شرحه لألفيّة ابن مالك ضمن حاشية الصبّان، ج1، ص153): «وأنكر النكرات مذكور ثمّ محدث ثمّ جوهر ثمّ جسم ثمّ نام ثمّ حيوان ثمّ إنسان ثمّ رجل ثم عالم فكلّ واحدٍ من هذه أعمّ مما تحته وأخصّ مما فوقه فتقول: كلّ عالم رجل ولا عكس، وهكذا كلّ رجل إنسان إلى آخر».

لقد رأى بعض الدراسين العرب المحدثين أنّ مثل هذه السّلالم المقوليّة بعيدة كل البعد عن المعالجة النحويّة التّي ينبغي أنْ تكون لمقولة التعيين تعريفًا وتنكيرًا فعبّر الشاوش مثلا عن موقفه منْ هذه التّصنيفات (الشاوش، 2001، ج2، ص997) قائلا: «فما خاض فيه المبرّد وأبو البقاء لا يختلف عمّا عرضه الفارابي وبالتالي فإنّ ما اعتبره الأول تدرّجا في التعريف والثاني تدرّجا في التنكير لا يعدو أن يكون تمييزًا للجنس ممّا ينضوي تحته من أنواع أو تمييزًا للأنواع من الجنس الذي يجمع بينها وهو مبحث بدا لنا بعيدًا كلّ البعد عن مقولتيْ التعريف والتنكير، فإذا صحّ غياب هذا التفريع عنده أمكن أنْ نذهب إلى أمر طارئ لحق مبحث التعريف والتنكير من الخارج بعد أن استوى واكتمل على أسس تعتمد الاستعمال دون تصنيف الموجودات الصّرف». وحاول الشاوش أنْ يجد تفسيرًا لهذه المعالجات المنطقية عند النحاة فأرجَعَ السّبب إلى فترة الترجمة (الشاوش، 2001، ج2، صص997، ص998): «وطعّم الحديث عن المعارف والنكرات في وقت لاحق إثر الترجمة عن الفكر اليونانيّ والاطّلاع على ما فيه من النظريّات المتّصلة باللّغة».

لنا عودة إلى موقف الشاوش من الاعتبارات المنطقية، ولكنّنا نعتبر أنّ تصوّر النحاة العرب كما عرضناه في (3) أو (4) دليل واضح على أنّ مقولة التعيين، ونخصّص حديثنا على النكرة ههنا، بُنِيت في تصوّرها على أساس التّواجه خارج/ ذهن أو على أساس التّواجه خارج/ نحو ونبيّنه بما فهمنا من الشاوش نفسه (2001، ج2، ص971): «تبيّنا(...) قرب المعنى من الخارج والمرجع ولاحظنا في المواضع التّي حدّث فيها النحاة عن الدلالة أنّها ليست أبعد من المعنى عن الخارج والمرجع». بل يعتبر الشاوش التّعريف والتنكير أفضل مثال لاتّصال الخارج بالذهن (الشاوش، 2001، ص972):

«ويمكن أن نتبّين الفرق بين هذين المستويْن في الظاهرة الدّلالية بالانطلاق من ظاهرتيْ التنكير والتعريف (...) فظاهرتا التنكير والتعريف تنطبقان على الاسم بعد أن استوت فيه الدّلالة الذهنيّة في أذهان المتخاطبين بالوضع فتُحوِّلُ الدلالةَ الذهنيّة دلالةً خارجيّةً (نسبة إلى الخارج)».

ما يعنينا من التّواجه خارج/ذهن كما جاء في تصور النّحاة وكما اخترناه من تفسيرات الدّارسين المحدثين (الشاوش نموذجا)، هو توضيح لاختيارنا النظريّ والمنهجيّ في دراسة النكرة وهو اختيار سيقوم على إخراج المكوّن المنطقيّ العميق في سلوك النكرة إخراجًا لسانيًّا أوْ بتوجيهه إلى معالجة لسانيّة.

وفي نهاية الأمر سيكون تحليلنا بالضرورة بين الخارج والنّحو أو بين الإحالة والنّحو بصفة أدقّ. ونتّجه في ذلك إلى المنحى الذي ذكرته روبول (2010، ص159): «بم تكون الإحالة مسألة تداولية؟ لقد ذكر اللساني «ميلنر» (انظر 1989، Milner) أنّ وظيفة اللغة الأساسيّة إنّما هي التّعيين، وأنّ دراسة هذه «الوظيفة التّعيينية» هي أحد أغراض اللّسانيات المركزية في معناها الدقيق (الصوتمية والتركيب وعلم الدلالة). ولئن لم يكن للشك مجالٌ في أنّ إحدى وظائف اللغة الأساسية إنما هي التّعيين والإحالة فإنّه ليس بالوِسْعِ نفي كون الإحالة، باعتبارها العلاقة بين اللغة والواقع (أوْ بمصطلحات أدْخَلُ في الفلسفة علاقة الكلمات بالعالم الخارجي) ليست، على وجه التدقيق، مسألة لسانيّة حصرًا».

والرأيُ عندنا أنّ تصّورَ الأصل الوجوديّ (نسبة إلى الوجود في الخارج) الذّي يمثّل أساس التنكير يكوّن أولاً شروط الصدق التي تحدّد قيمة «رجل» بين الذّات في الخارج وهو المرجع والاسم في النّحو أو البنية[1]. وهذه القيمة تقودنا حتماً إلى تحليل تداولّي بما أنّ عملنا سيكون في دائرة التأويل، تقول روبول (Reboul، 2010، ص160): «إنّ من مهامّ التّداولية تأويل القول تأويلا تامّا انطلاقا من التّأويل الجزئيّ الذّي يوفّره التّأويل اللسانيّ (الصوتميّ والتركيبيّ والدلاليّ) للجمل. وإنّ تحديد شروط صدق قول ما هو

(1) هو تصور جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص34- 35) لقيمة الصدق.

أحد عناصر تأويل القول تأويلاً تامًا. على أن جزءًا من تحديد شروط الصدق، زيادة عن التحليل اللّسانيّ المحض، إنما هو إسناد المراجع».

بناءً على ما سبق سنسعى في عملنا إلى دمج المعالجة الإحالية أو التّي توجَّه بالضرورة إلى التّأويل والتّداول ضمن معالجة نحويّة دلاليّة أشمل للنكرات وهو دمجٌ يراعي الاعتبار الإحاليّ في النظريّة المنطقيّة النحوية العربيّة من خلال المفاهيم التّي استعملها نحاتنا كـ «الشيء» و«المتحيّز» و«الجسم» و«النّامي» و«الحيوان» و«الماشي».

وفي هذا نختلف جزئيا مع الشاوش، فلئن وافقناه في اعتبار بعض التّأويلات النحويّة القديمة قد أغْرقت في التّوجيه المنطقي كتأويل ابن يعيش السابق[1] أو تأويل المبرّد[2] فإنّنا نجد مبرّرا تقنيًا لحكم الشاوش السابق[3]. فلم يكن التأويل المقوليّ ظاهرًا مثلاً في التأويل النّمطيّ للوجود (∃) المنكّر أو كما حُدِّدَ للاسم المنكّر بما أنّ الوجودَ المنكّر ضُبِطَ عدديًّا كما سيأتي. وهذا ما لم نره في الوجود المقوليّ كما بيّناه. غير أنّ هذا الحكم يبقى نسبيًّا من ناحية ومستندًا إلى الظاهر وهنا مَكْمَنُ اختلافنا مع الشاوش فلا نرى مفهومًا كمفهوم «الشيء» مثلا بعيدًا كلّ البعد عن مقولة التنكير[4] إذْ يكفي للتأكّد من ذلك أنْ نعتمد مفهوما آخر كـ «الحقيقة» وهو مفهوم مقوليّ تصنيفيّ أنتج دلالة نحوية تسويريّة تحت النكرة والمعرفة على السواء.

إنّ ما نريد أن نقدّمه من معالجة نحويّة دلاليّة للنّكرة تستوعب الاعتبارات الإحاليّة أو التأويليّة أو التّداوليّة يدخل ضمن مشروع أكبر يجعل المكّون المنطقيّ في صلب نحو اللّغة الطبيعيّة خاصّة أن الأمر يتعلّق بمعالجة الأسْوَار. ونفترض كما سبق أنْ ذكرنا أنّ النكرة سور[5]. ونتبنىّ في ذلك آراءً تذهب في هذا الاتجّاه في تصوّرها للنّكرة في العربيّة كالمبخوت (2009، ص89): «الأسوار يمكن أن تكون مقدّرة مضمرة كما

(1) (شرح المفصل، ج5، ص88).

(2) (المقتضب، ج 4، صص520– 521).

(3) (2001، ج 2، ص 997).

(4) العبارة للشاوش (2001، ج2، ص997).

(5) هو ما تنصص عليه هايم (Heim، 1982، ص 84) وكذلك فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص 263).

هو الشأن عند التنكير». ويكفي لدعم تصنيف النكرة ضمن الأسوار أنْ نفترض أنّ الأصل الوجوديّ الخارجيّ التّعيينيّ يحمل دلالة كمية تُؤهّل الاسم المنكّر لأنْ يكون سورًا. والواقع أنّ هذا نراه أضعف الحجج ولكنّه على الأقل حجة كافية في هذه المرحلة من البحث.

وبناء عليه نعتبر أنّ دَمْجَ المكوّن المنطقيّ في مستوى الدّلالة النحويّة سيكون مثمرًا عند البحث في الدّلالات الكميّة والعدديّة للنكرة من موقع النّحويّ اللّسانيّ ومهما يكن من خصوصيّات موضوعنا فإنّنا نقتفي أثر هايم (Heim، 1982، ص10) التّي تعتبر التّحليل المنطقيَّ جزءًا من نحو اللّغة الطبيعيّة وليس خارجًا عنه وما وجدناه عند هايم[1] ذهب إليه الشريف كذلك (2002، ج1، ص119): «نفترض أنّ البنية المنطقيّة البسيطة جزء من النّحو وأنّ الأبنية المنطقيّة الصناعيّة المعقّدة تمثّل الجزء المنفلت من النّحو». فدمْج المنطق في النحو سيقينا حسب الشريف من خطريْن يهدّدان آلة التحليل التّي سنعتمدها في بحثنا وقد حدّدهما الشريف كما يلي (الشريف، 2002، ج1، ص108): «ميل إلى الأخذ بالمسلّمات العرفيّة الشائعة وميل إلى اكتساب آليّات تقنية فقيرة معزولة عن خلفياتها الفلسفيّة العميقة وعن المواقف النظرية المؤسّسة لها».

نفترض ونحن في مرحلة وضْع الأسس أنّ الدّمج ليس عسيرًا اعتمادًا على البوادر التي قدّمناها في مراتب التمكّن تخصيصًا أو شيوعًا. وهي تتفاوت من اسم منكّر إلى آخر. وقد وحّدت هذه البوادر في مدلول النكرة بين الإحالة والنحو، وهو توحيد حاولنا أن نمثّل عليه بمفهوم الأصل المتفاوت في تعريفات النحاة. ومن البيّن أنّه أصل إحاليّ منطقيّ يعبّر عن وجود (س) المرجع في الخارج ولكنّه تَوْحِيدٌ إذا نظرنا إليه من زاوية الواصف دون الموصوف فإنه يعبّر عن «وحدة النّحو والمنطق في العقل»، (العبارة للشريف، 2002، ج1، ص268) وهو الأصل [أ] عند الشريف (2002، ج1، ص 269): «هذا الشيء الدلاليّ المنتظم إذا حدّدناه فلماذا لا نعتبره أصلا منطقيًّا نُرْجع إليه النماذج اللغوية أو أصلاً لغويّا نُرْجع إليه النماذج المنطقيّة؟ أو أصلاً مشتركًا نبحث له

(1) (Heim، 1982، ص 10).

عن اسم آخر مثل البنية العرفانية أو تشكّل بيوكيميائي ما (...) والحاصل أنّ لنا شيئًا اسمه [أ] يخرج منه شيئان اسمها [ب] و[ج]».

والحاصلُ من نظرنا في مفهوم النّكرة أمران أساسيّان لبقيّة التحليل:

أ- يمثّل مفهوم «الشيء» أصلَ المرجع المنكّر كـ «رجل» و«إمرأة» وهو يحيل على منطلق في وجود الكون، ويعبّر عن البداية والأوّلية بالمعنى الذّي ذكره سيبويه (ج1، ص 22): «اعلم أنّ المذكّر أخفّ عليهم من المؤنّث لأنّ المذكّر أوّل، وهو أشدّ تمكّنا وإنما يخرج التأنيث من التذكير. ألا ترى أنّ «الشيء» يقع على كلّ ما أخبر عنه من قبل أن يعلم أذكرٌ هو أو أنثى، والشيء ذكر».

ب- تمثّل البداية والأوّلية من الموجودات ما يحيل عليه الاسم النكرة في النّحو بدليل الحديث عن تمكّن تامّ وناقص. وهنا قوة اتصال الخارج بالنحو في عملية التّعيين[1] التّي انبنت عليها ظاهرة التنكير. فتكون التصوّرات النّحوية ارتقاءً بالخارج إلى مستوى الاستعمال اللّغوي المنظّم في مقولة وهي مقولة التعيين الإعرابيّة ونستند في هذا إلى جزء من رأي روبول حول ضرورة معالجة الإحالة لسانيًّا. بيْد أنّنا لن نذهب إلى معالجة أنطولوجية أو اجتماعية موسّعة رغم أنّ الإحالة إذا أضفنا إليها التسوير يمهّدان لذلك الطريق، لكنّنا سنبقى في إطار النحو بمفهومه الشامل للدلالة.

2. 2. ماقبل التأويل التبعيضيّ والتفريديّ للوجود والإحالة

نبحث في هذه الفقرة عن تعريفات الاسم المنكّر الذي يعنينا في الاستعمال مثل «رجل» أو «امرأة» بتخصيص درجته الخامسة (راجع الرّسم (3)) أو درجته التاسعة (راجع الرّسم (4))، وليس القصد توسيع رؤيةٍ أو تضييقَها بل نريد أنْ نبيّن من خلال قراءتنا لتعريفات النحاة والمناطقة أنّ الموجود يُنقَل في زاوية النظر من الخارج إلى النّحو ويُنْقَل كما سيأتي من تصوّر تسويريّ إلى تصّور تسويريّ آخر في النّحو والدّلالة. فقد تبدو مواضع النّظر التّسويرية لنا متباينةً في هذه المرحلة من التّحليل ولكنّها مواضع نظر

(1) Denotation

متماسكة وفيها من الانسجام قدر كبير. فـ«رجل» كما يُنْظر إليه أنّه تفريع لسلسلة سَبَقَتْه (الرسم (3) والرسم(4)) فإنّه يكون مقولةً في حدّ ذاته. فهو اسم جنس نكرة متمكّن أمكن لا يخصّ واحدًا بعينه ويُطْلق على كلّ شخص وما يُشبهُه باعتبار الاشتراك في الخصائص البيولوجية والجينيّة التّي تجعله من صنف الرّجال دون صنف النّساء مثلاً. وما نمثّل به ههنا إنّما هو تجسيم لمبادئ مجرّدة عند النحاة كابن يعيش (شرح المفصّل، ج5، ص85): «فالنكرة سابقة لأنها اسم الجنس الذّي لكلّ واحد منه مثل اسم سائر أمّته وضعه الواضع للفصل بين الأجناس».

وهي زاوية من زوايا التحليل أو التّجسيم التي نتأوّل بها مفهوم أسبقيّة النكرة في استدلال الأشموني (شرح الألفية ضمن حاشية الصبّان، ج1، ص 153): «قدّم النكرة لأنّها أصل إذْ لا يوجد معرفة إلاّ وله اسم نكرة ويوجد كثير من النكرات لا معرفة له والمستقلُّ أَوْلَى بالأصالة، وأيضًا فالشيء أوّل وجود تلزمه الأسماء العامّة ثم يعرض له بعد ذلك الأسماء الخاصّة كالآدمي إذا وُلد فإنه يسمّى إنسانًا أو مولودًا أو موجودًا، ثم بعد ذلك يوضع له الاسم العلم واللّقب والكنية». وما عبّر عنه النحاة تجريدًا سعَوْا إلى تجسيمه بلغتهم (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج1، ص26): «وكذلك إذا قُلتَ «رجل» وقع على كلّ رجل باعتبار الرجوليّة وهي الذكورة والآدميّة»[1].

لقد حاول دارسو النظريّة القديمة المحدثون أن يقعّدوا هذا الاشتراك باعتماد تصّور المجموعة في علاقتها بأفرادها الذين ينضوون داخلها. فهذا الشاوش (2001، ج2، ص1003) يجرّد تصّورًا للمبرّد على النحو التالي: «الاسم المشترك وتخصيصه: في الواقع موجودات متفقة في البنية تُطلق عليها الصيغة اللّغوية الواحدة فاللّفظة «شاعر» لفظة تطلق على كلّ ما توفّر فيه شروط الشاعر عرفا أو قُلْ كلّ ما دخل في بنية الشاعر على حدّ عبارة المبّرد، وبالتالي تكون هذه اللّفظة صالحة لأنْ تطلق على كلّ فرد من أفراد هذه المجموعة». إنّ الدّافع للاشتراك في مثالنا «رَجلٌ» هو «العين» الذّي لا يتّصل

(1) تتكّرر عند ابن يعيش نسبة الأمر المشترك إلى كلّ واحد تحته (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج5، ص 85): «كقولك رجل فيكون هذا الاسم لكلّ واحد من الجنس».

إلا باسم الجنس مثلاً دون اسم الفعل إذا ما استرجعنا قسمة ابن هشام السابقة[1]. فـ «العين» لا يكون إلاّ اسم جنس مشترك بالقوة وبهذا نتأوّل رأي ابن يعيش (شرح المفصّل، ج 1، ص26): «قال الشارح المراد باسم العين ما كان شخصًا يدركه البصر كرجل وفرس ونحوهما من المرئيات والمعاني عبارة عن المصادر كالعلم والقدرة (...) و[كلاهما ينقسم إلى اسم هو صفة وغير صفة] فالاسم غير الصفة ما كان جنسا غير مأخوذ من فعل نحو رجل وفرس وعلم وجهل»[2].

وما يقال على «رَجلٌ» يقال على العاقل «امرأة» وعلى غير العاقل «كتاب» فـ «كتاب» قد يكون قرآنًا وقد يكون مجموعة شعريّة أَوْ روايةً باعتبار مبدأ الاشتراك. فهو ماهية تنطبق على أفرادٍ (الدّسوقي، حاشيته ضمن شروح التخليص، ج4، ص108): «المراد باسم الجنس هنا كما في المطوّل ما دلّ على ذات صالحة لأن تصدق على كثيرين (...) وأراد بالذّات الصالحة لأنْ تصدق على كثيرين الماهية الكليّة».

وإذا أردنا أنْ نستعمل تجريد الشاوش لتصوّر المبرّد فإنّ لفظ «كتاب» مثلاً ينطبق على كلّ ما توفّر فيه شروط تمثيل المتصّور «كتاب»، وإذا ما توفّرت تلك الشروط في الموجود «أ» نظرًا إلى اشتراكه مع الموجود «ب» والموجود «ج» أمكننا أنْ نتحدّث عن اشتراك وهذا الافتراض حاصلٌ بالضرورة في اسم الجنس كما يرى ابن يعيش (شرح المفصّل، ج1، ص 26): «قال الشارح اعلم أنّ اسم الجنس ما كان دالاًّ على حقيقة موجودة وذوات كثيرةٍ. وتحقيق ذلك أنّ الاسم المفرد إذا دلّ على أشياء كثيرة ودلّ مع ذلك على الأمر الذي وقع به التّشابه فإنّ ذلك يسمّى اسم الجنس»[3].

وللاشتراك أحكام عند المناطقة العرب يمكننا أن نخصّص بها إطلاق النحاة. فإذا اعتمدنا مثاليْ «ماش» و«رَجلٌ» من الرّسم (4) نتحصّل على نوعيْن من الاشتراك في الاسم النكرة:

(1) (مغني اللّبيب، ج 2، صص 392 –393).
(2) انظر كذلك (عاشور، 2015، ص 71) و(الكشو، 1997، ص 83).
(3) انظر (عاشور، 2015، ص 70).

أ- ماشٍ هو مشتركٌ مشكّكٌ فالحيوانات تتفاوت في تحقيق هذه الخاصية إذْ مشي القرد ليس بنفس هيئة مشي الإنسان وهذا مقصود الكردستاني (حاشية المحاكمات، ج1، ص45): «و ما يثبت من اشتراك الكلّ في مفهوم الوجود لا يقتضي تصادق أفراده وذلك كأفراد الماشي من أنواع الحيوانات تشترك في مفهوم الماشي من غير تصادق بينها»، ومن ثمّ نتحصل على عدم تساوٍ أو بعبارة المناطقة العرب «لا على السّواء»[1].

ب- رجلٌ هو اسم جنس غير صفة إذا التزمنا بقسمة الآمدي (الإحكام، ج1، ص46): «الاسم لا يخلو إمّا أن يكون بحيث لا يصحّ أن يشترك في مفهومه كثيرون أو يصحّ، فالأوّل اسم علم كزيد وعمرو والثاني إمّا أن لا يكون صفة (...) هو اسم الجنس وهو إمّا أن يكون عينًا كالإنسان والفرس». فهو اسم جنس غير صفة يعيّن خصائص جنسه وقد حدّدها ابن يعيش كما ذكرنا في الذكورة والآدميّة[2] ولكنه لا يعينّ «شخص المتعقّل» (العبارة للدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص449) كما هو الأمر في المعرفة «الرجل» التّي تخص واحدًا دون سائر أفراد الجنس. فالنكرة «رجل» ينتفي منها الاختصاص[3]. ولّما كانت غير مختصّة فهي في «غاية الإبهام»[4] لأنّها تُجعَلُ «رجل أ» مثل «رجل ب» و«رجل ب» مثل كلّ واحد من جنس الرجَال ممّن يصدق عليهم مفهوم الرجولة بيولوجيًا[5]. ونعود إلى تمثيل الشاوش لـ«شاعر» (2001، ج2، ص1003): «فإذا رمزت إلى أفراد الجنس ب ش$_1$ أو ش$_2$ أوش$_3$ (...) وإلى اللّفظة التي تدلّ على كلّ واحد منها بالحرف (ل) كانت (ل) مناسبة لتمثيل ش$_1$أو ش$_2$ أو ش$_3$». ويمكننا أنْ نعوّض (ش) بـ (ر) لـ(رجل) في تمثيل الشاوش التّالي (2001، ج2، ص1004، بتصرف):

---

(1) (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص 42) و(التهانوي، الكشاف، ج1، ص 44) وعبرّ الاصفهاني عن معنى عدم التساوي بمصطلح «تشكيك» في (تسديد القواعد، ج1، ص 242 - 243) وعبّر الإيجي عنه بـ «التفاوت» (شرح المختصر، ج1، ص 133).

(2) ابن يعيش (شرح المفصّل، ج1، ص26).

(3) العبارة هي المختصّ عند الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص236).

(4) العبارة للدسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص 279).

(5) استفدنا من (الدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص 347) و(التفتازاني، المختصر، ج1، ص348).

(5) ر1و ر2و ر3... ل = ر1 أوْ ر2 أوْ ر3 ...

لكنّ ر1 ور2 ور3 تصدُقُ على خلاف «ماش» في (أ) بالتساوي دون تفاوت بين الأفرَاد كما في أفراد الماشي فنتحصّل على «الاستواء» كما عرّفه الصبّان (حاشية على شرح الملويّ، ص230): «المراد بالاستواء الحصول على حالة واحدة من غير اختلاف وتفاوت». نذكّر بأنّنا ركّزنا في فقرة التصوّر المقوليّ من تعريفات النكرة من الناحية الدلاليّة على مفهوم الخارج وحاولنا تثبيته في تعريف الاسم النكرة. وليس مفهوم «شيء» إلاّ علامة على قوة الخارج في تصوّر نحاتنا الإحاليّ. وارتقينا بهذا التصوّر المخصوص للإحالة إلى مستوى التصوّرات النّحوية الدّلاليّة. وتُمثّل هذه الفقرة الوجه الآخر لتعريفات النحاة والمناطقة القدامى. ويمكننا أنْ نصفه بأنّه تضييق لمفهوم «شيء» الذّي يَشْمل موجودات مثل «رجل» و«امرأة» و«فرس» فنَنْقُلُه إلى اسم خاصّ (غير عامّ) هو «رجل» الذّي يشمل النكرات التالية «رجل$_{أ}$» و«رجل$_{ب}$» و«رجل$_{ج}$» و«رجل$_{ن}$». وبتبسيط أكثر، فإن التّضييق الذّي نقصده حاصلٌ داخل علاقة العامّ بالخاصّ، فقد كان «رجل» في علاقة احتواء من الدرجة التاسعة (الرسم(4)) وانتقل في هذه الفقرة إلى درجة نراها الأولى بها أنّ جنس (رجل) أو وجوده يوزَّعُ على كلّ ذات من هذا الجنس وهو حسب مقارنته بالمعرفة موجودٌ مبهمٌ فهو رجلٌ كغيره من الرّجال يُعلي فيه سيبويه معنى الجنس (سيبويه، ج1، ص422): «إنّما كان نكرةً لأنه من أمّة كلّها له مثل اسمه وذلك أنّ الرّجل كلّ واحد منهم رجلٌ والرّجال الظّرفان كلّ واحد منهم رجل ظريفٌ فاسمُه يخلطه بأمّته حتَى لايُعرف منها».

أمّا «الرجل» المعرفة فيعرفه المتكلّم والمخاطب وهي معرفة تحصل بالعهد الذّي يُعْلي شَخْصَ المتحَدّث عنه ونوضّح ذلك عند المقارنة بين:

(6) . أ لقيت رجلاً

. ب لقيت الرّجل

ففي (6، أ) كأنّ المتكلم قال إنّه لقيَ فردًا من جنس الرجال أيْ بالتّنصيص على

جنسه دون هوّيته الذاتية أمّا في (6، ب) فكأنّ المتكلم قال «لقيت ذلك الذّي حدّثتك عنه» فَتَضْعُفُ نسبة الرّجل إلى الجنس دون أن تضمحلّ وتقوى في المقابل هويّته[1].

نوضّح بتحليل (6، أ وب) المقابلة عند الدسوقي بين «الجنسيّة» في النكرة و«الشخصيّة» في المعرفة (الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص293): «قوله نحو رجل عالم جاءني الشاهد في قوله رجل وإنّما أتى بعالم لأجل صحّة الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات المسند إليه برجلٍ وإنْ تعيّن بالقرينة أنّه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع إلاّ من جهة الجنسيّة المنافية من حيث هي للشخصيّة».

بما أنّ المعرفة ليست مجال اهتمامنا الأول في هذا البحث، فما يعنينا هو أنْ نستخلص أنّ مدلول الاسم النكرة الإحاليّ هو موجود مبهم ونمثّل عليه اختصارًا كما يلي:

(7) (∃ س) ← «يوجد س»[2]

فعند تطبيق (7) على (6.أ) نتحصّل على «يوجد س» وهو «رجل» و«س» ينتمي إلى جنس «أ» بناءً على تحليلنا السابق.

والأسئلة التّي نطرحها بناء على هذا الاستنتاج الجزئي هي: هل ستلتزم التصوّرات الدلاليّة التسويريّة الحديثة على اختلاف توجّهاتها[3] بهذا المفهوم للوجود كما هو مذكور في (7) أي يوجد «س» أو يوجد «جنس س» باعتباره مقتضًى في إحالة النكرة؟ إلى أيّ مدى سنتحصّل في مسمّى الاسم النكرة على رَجُل لَهُ ذكَرٌ وخصيتان يمثّل كلّ الرجال تحتَه؟

---

(1) للنحاة العرب القدامى مصطلحات تداولوها كـ «التشخّص» (الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص279) و(الدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص313) والمصطلح منتشر عند علماء الكلام ورد عند الآمدي كما نقله (الإيجي، المواقف، ص143) وكذلك عند البيضاوي من خلال (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص50) و(الصبّان، حاشيته على شرح الملويّ، ص287) و(البيضاوي، مرصاد الإفهام، ج1، ص 262) و(الشريف الجرجاني، حاشيته على مطالع الأنظار، ص 21) ويستعمل الإيجي مصطلح «هوية شخصية» أي باندماج بين الهوية والتشخّص (الإيجي، المواقف، ص 195) ويقول البيضاوي عن (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص 30): «أقرب الأمور إلى الإنسان هويته التّي يشير إليها بقوله أنا».

(2) استفدنا من صَوْرنة كواين كما أوردها المبخوت (2009، ص 86).

(3) يكفي أن نعتمد كمثال للمقارنة عملينْ من الدّلالة الصوريّة هما (Mc Connell-Ginet & Chierchia 2000) أو (Cann، 1993) من جهة وعمل من المنطق الحديث مثل (Neale &Ludlow، 1991) ونبحث عن مفهوم الوجود في التصوّريْن.

يبدو أن «يوجد س» ستُسْتَبْدَلُ من مضمون (∃) كما يبدو أنّ الإحالة لن تكون بمعنى تعيين الكلمات للأشياء أو بصفة أخصّ تعيين اسم النكرة للموجود «س» في الخارج كما أُعْتُمدت في بعض الافتراضات الدلاليّة الحديثة[1] التّي اختارت هذه التصوّر للإحالة، وعلى خلاف ذلك سنرى أنّ الدّراسات الدلاليّة الحديثة التّي اختصّت في تسوير النكرة اختارت تعريفًا آخر لإحالة النكرة.

2. 3. التأويل التبعيضيّ والتفريديّ للوجود والإحالة

لم تُعتَمد الافتراضات التّي ذكرناها للوجود الإحاليّ في التصورات الدلاليّة والمنطقيّة الحديثة المنحدرة كلّها من افتراضات راسل[2]. فقد اعتمدت المعالجاتُ الدّلاليةُ الحديثةُ قسمةً مفهوميّةً ضَبَطت دلالة النكرة التسويريّة في وجود وإحالة[3] ونشير هذه المرحلة من التحليل إلى أنّ ما يُفْهم من الوجود وما يُفْهم من الإحالة في التصوّرات الدّلالية الحديثة لم يكن القسمة الرئيسية التّي أُعْتُمدت في النظريّة الدلاليّة العربيّة النحويّة والأصوليّة وسَنُوضِّح قسمة العرب معلّلين انزياحهم عن التصنيف الثنائي (وجود/ إحالة) رغم أنّهم أقرّوا به في تصنيفاتهم الفرعيّة التّي لم ترق عندهم إلى الحساب الدّلاليّ القاعديّ.

إذا عُدْنَا إلى الافتراضات الدّلالية الحديثة على اختلاف زوايا المعالجة سواء التّي توجّهت إلى معالجات تركيبية[4]، أو التي اختارت التّوسيع في المعالجة التركيبيّة بإضافات

---

(1) (Tovena & Jayez، 2005، صص 1 – 2 وص 34).

(2) سنبين ذلك تباعا عند (Russell، 1905).

(3) Reference ,Existence وقد استعملت الدراسات الدلالية الحديثة مصطلح «وجود» (Existence) أو استعمالات بديلة مثل التّسوير الوجوديّ (Existential quantification) وانظر في ذلك (Matushansky & Ionin، 2006، ص 321) أو التأويل الوجوديّ (Existential interpretation) انظر في ذلك (Higginbotham، 1994، ص 452) أو التأويل التسويريّ (Quantificational interpretation) انظر (Schwarzschild، 2002، ص293– 294) ويقترب منه مصطلح كينغ (King، 1988 ص417) واستعملوا مصطلح «تسوير» بنفس مدلول «وجود» أي على سبيل الاستبدال من ذلك لونغوباردي (Longobardi، 2001، ص335) الذّي قابل بين تأويل تسويريّ (Quantificational interpretation) وتأويل إحاليّ (Referential interpretation).

(4) (Fodor & Sag، 1982) و(Heim، 1982).

تخاطبيّة تُغني التّأويل[1]، أوْ التّي اختارت الإغراق قي المعالجة المنطقيّة الراسليّة[2] فإنّها اشتركت جميعًا في تأويل وجود النكرة من وجود (س) إلى بعض (س). واعتبروا بعض (س) هو الوجود وتأوّلوا إحالة النكرة على معنى (س هو واحد) ونوضّح ذلك بالمثاليْن التّاليَيْن:

(8) أتتني امرأة

(9) في داري رجلٌ

من البيّن مبدئيًّا واعتمادًا على ماحلّلناه في الفقرة السابقة فإن امرأة في (8) تفيد دلالة مبهمة شائعة[3] أو باصطلاح راسل[4] «ملتبسة»، فهي امرأة ملتبسة مبهمة لا تتميّز عن غيرها بمقاييس العهد كما حدّدها ابن يعيش في قوله (شرح المفصّل، ج5، ص86): «أيْ المعهود بيني وبينك في الذكر (...) أيْ الذي كنّا في حديثة وذكره (...) فلا بّد في تعريف العهد من ثلاثة المذكور والمتكلّم والمخاطب». ومن ثمّة فإنّ امرأة لاتختلف عن غيرها من بنات جنسها وهذا مايفرّق بين النكرة واسم العلم مثلا لأنّ المتكلّم لو أراد شخصًا بعينه لاستعمل بدَل امرأة ليلى أو فاطمة كما عبّر عن ذلك الأستراباذي (شرح الكافية،ج3، ص234): «قوله «بعينه» احتراز عن النكرات ولا يريد به أنّ الواضع قَصَدَ في حال وَضْعه واحدًا معيّنا إذ لَوْ أراد ذلك لم يدخل في حدّه إلاّ الأعلام».

معنى ذلك أنّ المتكلّم لو أراد أنْ يتجنب اللّبس لاستعمل اسم العلم وهو أفضل مجال لتحقيق «الإحالة المحدّدة»[5]. فالتّحديد أو التّعيين هو الخطّ الذّي يفصل بين إبهام النكرة أو التباسها وتحديد العلم[6]. وهو تفسير يتبنّاه الشّاوش في نقله رأي ابن الحاجب والرضيّ ونربطه باستدلالنا من بعض وجوهه (عن الشاوش، 2001، ج2، ص992):

(1) (Schwarzschild، 2002).

(2) (Neale & Ludlow، 1991).

(3) حسب وصف ابن يعيش، (شرح المفصل، ج4، ص23).

(4) Ambiguous: (Russell، 1905، ص479).

(5) Determined reference المصطلح أخذناه من فاركاس (Farkas، 2002، صص 221-222).

(6) نستعمله هنا بشحنته عند (Farkas، 2002، صص221-222) باعتباره أقوى المعارف بعدًا عن الإبهام.

«عرّف ابن الحاجب المعرفة بقوله: «ما وضع لشيء بعينه» وعلّق الرضيّ على هذا الحدّ بقوله «لا يريد به أنّ الواضع قصد في حال وَضْعه واحدًا معيّنًا إذْ لَوْ أراد ذلك لم يدخل في حدّه إلاّ الأعلام إذْ المضمرات والمبهمات وذو اللاّم والمضاف إلى أحدهما تصلح لكلّ معيّن قصده المتكلّم» وليتوفّر في هذا التّعريف شرط الجمع أكّد الأستراباذي على أنّ معنى هذا التّعريف هو: «ما وُضع ليستعمل في واحد بعينه»». ويضيف الشّاوش مفسّرا[1]: «فالحدّ كما ورد عند ابن الحاجب يناسب من الأسماء تلك التّي لا يفارقها التّعريف والتّي حلّ فيها التعريف بضرب من الوضع الثاني أيْ الأعلام ولا يمكن أن يناسب أسماء من قبيل «رجل» و«فرس» فقد وضعهما الواضع لتستعمل معرفة أو نكرة على حدّ السواء ولم يضعها لتستعمل في شيئ بعينه».

ما يعنينا ههنا من المقارنة الدلاليّة بين النكرة واسم العلم هو أنّ امرأة يُفْترض أنْ تدلّ في الحاصل التأويليّ على «كلّ امرأة» بهذا المعنى التوزيعيّ الثابت في اسم الجنس المنتشر بين ماصدقاته، أيْ بهذا التأويل الذي ذكره عاشور (2015، ص70): «وحدّوا أسماء الأجناس فعيّنوا دلالتها على معنى لفظ «كلّ» الذّي يفيد التعدّد والكثرة الشائعة في الإبهام».

غير أنّ ذلك الشيوع التوزيعيّ انتقل إلى ما اصطلح عليه المحدثون بـ«وجود س بمعنى بعض س». هو التّسوير الوجوديّ ويكون الحاصلُ من (8) هو البعضيّة في دلالة الاسم (امرأة).

وإذا كان النحاة والبلاغيّون القدامى لم يستعملوا مصطلح «وجود» أو السّور الرّمزيّ الصّناعيّ (∃ س) الذّي يستوعب قيمة البعض كما عند المحدثين، فإنّهم مع ذلك نقلوا معنى عدم التّعيين أو الشّيوع إلى «بعض» دون «كلّ» أو «كلّ واحد» كما يُفْترض في تصوّراتهم المقوليّة الموسّعة والمضيّقة. وهذا التّأويل النّمطيّ واضح في قول الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج 3، ص237): «ومعنى تنكير الشيء شياعه في أمّته وكونه بعضًا مجهولاً من جملة». ويمثّل الرضيّ على تأويل الاسم النكرة المفرد

---

(1) (الشاوش، 2001، ج 2، ص 992).

بمدلول البعضيّة على النّحو التالي (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص320): «تقول مررت بثلاثة رجال شاعر وكاتب وبزّاز وإذا رفعت فالتقدير بعضهم شاعر وبعضهم كاتب وبعضهم بزّاز أَوْ هُمْ شاعِرٌ وكاتِبٌ وبزّاز أو منهم شاعر ومنهم كاتب ومنهم بزّاز».

تقبل العربية استبدال «بعض» بـ «مِنْ» لكون «مِنْ» تفيد تبعيض «بعض» على نحو ما ذكره ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص 349): «التبعيض نحو {منهم مَنْ كلّم الله} وعلامتها إمكان سدّ بعض مسدّها كقراءة ابن مسعود {حتّى تنفقوا بعض ما تحبّون}»[1].

لقد قدّم المبّرد تأويلاً للنكرة تأويلاً كليّا بتقوية التوزيع في الكليّة (المقتضب، ج4، ص518): «الاسم المنكّر هو الواقع على كلّ شيء من أمته لا يخصّ واحدًا من الجنس دون سائره وذلك نحو «رجل» و«فرس» و«حائط» و«أرض»، وكلّ ما كان داخلاً في البنية في اسم صاحبه فغير مميّز منه، إذْ كان الاسم قد جمعهما». لم يُعتمد هذا التّأويل في دلالة الاسم المنكّر بدليل اقتران التّنوين الدّاخل على النكرة بالبعضيّة دون الكليّة ولجزء من الإشكاليات التي نريد أنْ نجيب عليها في بحثنا علاقة بهذا فلماذا اقترن تنوين التنكير في العربيّة بالبعضيّة دون الكلية التوزيعيّة كما عرضها المبّرد[2] أو عاشور[3]؟ وهل يمكن أنْ نفترضَ أسبقيّةً ولاحقيّةً لمدلول «كلّ واحد» والبعضية بما أنّنا نفترض أنّهما تعاقبا على النكرة بناءً على الفرضيّات التّي استخرجناها من النظرية النحويّة والمنطقيّة العربيّة؟ والأهمّ من ذلك ما الحسابُ النّحوي الدلاليّ الذّي تحكّم في إنشاء بعضيّة التنكير؟ وهل تحكّم هذا الحساب في مدلول كلّ واحد أو الكلّية التوزيعية من التّنكير؟ ولنا أن نخْتزل كلّ هذه الإشكاليات في إشكالية واحدة جامعة هي: هل يمكن أن نقدّم آليّة تفسيريّة واضحة لتراكب المدلولات التّسويريّة في النكرة؟

(1) هذا الرأي الذي ذكره ابن هشام ينتشر عند النحاة كالأشموني في (شرحه للألفيّة ضمن حاشية الصبّان، صص327-328): «الأوّل التّبعيض نحو {حتّى تنفقوا ممّا تحبّون} وعلامتها أن يصحّ أن يخلفها بعض ولهذا قرئ بعض ما تحبّون». ويوجز الصبّان القول وهو شارح الشرح (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص328): «وبذلك يفهم أنّ قول الشارح أنْ يخلفها بعض أيْ في أصل المعنى لا من كلّ وجه».

(2) (المقتضب، ج4، ص518).

(3) (2015، ص 70).

إذا عدنا إلى المناطقة المحدثين والدّلاليين المهتمين بتسوير النكرات، فإن المسألة تبدو أوضح عندهم إذْ لم يطرحوا مشكل السّلالم المقولية أو مشكل الاشتراك المولّد لكلّ واحد في مدلول النكرة كما جاء في النظرية النحويّة المنطقيّة العربيّة فقد اعتبروا أنّ الوجود الذّي تدلّ عليه النكرة بعضيّ أو لا يكون بناءً على قواعد راسل إذ يقول راسل (Russell، 1905، ص481): «تفيد العبارة «بعض الرجال» المعنى الذّي تفيده عبارة «رجلٌ»»[1] وقد يسّرت لهم الصّورنة تقعيد التّسْوية بين السور «بعض» والاسم النكرة المفرد. ونحاول أنْ نوضّحها باعتماد مثالنا (8) الذّي اخترناه لتفسير دلالة الوجود التسويرية.

(10) ∃ س [Some women = a woman]
امرأةٌ = بعض النساء

والصّورنة (10) بيّنة في قاعدة كينغ (King، 1988، ص417، بتصرف): «يتّفق أغلب الفلاسفة في اعتبار [a/an] و[Some] تؤدّيان على الأقل وظيفة السّور الوجوديّ». ويتبنّى هذا الرأي أحد الدّراسين المختصّين في تفسير آراء راسل وهو نيال في عمل له مشترك[2]: «يمكن أن نحدّد معالجة راسل للأوصاف المنكّرة كمايلي: إذا كان س [س رمز للاسم] نكرة مسبوقة بعلامة التنكير الدّالة على أنّها نكرة وكانت البنية القضويّة كما يلي (ـــ هي ب)، فإنّ القضيّة المعبّر عنها بصيغة الإثبات كما يلي (س المنكّر بالعلامة الواضحة هو ب) هي نفسها القضيّة الحاصلة من صيغة الإثبات (بعض س هو ب)».

أمّا كان (Cann، 1993، ص152)، وهو يمثّل تيّار الدّلالة الصّورية فنعتبر صورنَتَه شكلا استدلاليّا نُضيفه إلى تسوية المحدثين بين النكرة المفردة والسور «بعض». ونعيد توليف أجزاء استدلال كان، Cann لنستخلصَ منه العلاقة الاستبدالية بين «بعض» و«النكرة» تحت مدلول السّور الوجوديّ الصناعيّ عند المناطقة المحدثين (∃س):

(11) «أ» يحب «زيدًا» وزيد معروف وبالتالي لا يُمثَّل بـ«بعض» أمّا «أ» فهي نكرة لذلك تقبل «أ» الاستبدال ببعض «أ» يحبّ «زيدًا».

---

(1) (Russell، 1905، ص 481): «C (some men) will mean the same as C (a man)».

(2) بتصرف في الترجمة لتناسب البنية في العربية (Neale &Ludlow، 1991، ص174).

ما يعنينا من صَوْرنة كان[1] هو أنّ (بعض أ) تُسَوّى بـ (أ) النكرة المفردة.

وما قدّمْنَاه عند المناطقة والدلاليين المحدثين من تصّور الانتقال من (وجود س) إلى (بعض س) في مدلول (∃س) لا نراه يختلف عن الانتقال كما عَرَضْنَاهُ عند الرضيّ مقارنة بتصّور الوجود غير البعضيّ. ولعلّ حكمَ المبخوت قابلٌ للتّعميم على التصوّر القديم علاوة على تصوّر المناطقة المحدثين (المبخوت، 2009، صص85-86): «والسائد في أعمال المناطقة المحدثين التمييز منذ فريغه بين سورين، هما السّور الكلي (...) والسّور الوجودي (...).

. أ (∀ س) ← «لكلّ س (...)»

. ب (∃س) ← «يوجد س»

مع الإشارة هنا إلى أنّ «لكلّ س...» تعني كلّ فرد فرد منفصلاً ولا تعني الجملة كما أنّ السّور الوجوديَّ لا يُنظر فيه إلى عدد «س» بل إلى وجوده في الخارج. إلا أنّ الأمور عمليًّا بحسب مافهمنا عن بعض الدّارسين تفضي إلى قراءة السور الكلّي قراءة استغراقيّة وقراءة السور الوجوديّ قراءة بعضيّة».

نعود إلى المثال (9) لنوضّح المقصود من الإحالة في القيم التسويريّة عند المحدثين وحتّى عند بعض القدامى. فـ«رجلٌ» لا يمكن أنْ يفيد دلالةً مبهمةً ملتبسةً شائعةً بوصف ابن يعيش[2] أو راسل[3]، وذلك لأنّ المتكلّم لا يمكن في العُرف الاجتماعيّ أو التّواضع الذهنيّ أنْ يستقبل في داره فردًا من أمّة[4] لا يتميز عن أفراد أمّته أيْ لا يُعقَلُ أن يستقبل رجلاً في داره لمجرّد انتمائه إلى جنس الرّجال وبالتالي فإنّه يستقبله لأنّه يعرف مَنْ يكون بناءً على تفسير ابن يعيش التالي (شرح المفصّل، ج5، ص85): «إذْ قد يذكر المتكلّم ماهو معروف له ولا يعرفه المخاطب»[5]. فمعرفة المتكلم بهويّة الرجل ثابتة أمّا

---

(1) (Cann، 1993، ص152).

(2) (شرح المفصل، ج4، ص23).

(3) (Russell، 1905، ص 479).

(4) نستحضر تحليل سيبويه السابق (ج1، ص422) ونوجّهه إلى الوجود في مقابل الإحالة.

(5) رأي ابن يعيش اعتمده كذلك (الكشو، 1997، ص86).

اختيار تنكير مَن يعلم فله علاقة بمقاصده التخاطبيّة وهذا أمر ثانٍ كما بيّنه البصْري (المعتمد، ج1، ص349): «وكما لو علم أنّ زيدًا في الدّار وأراد إعلام عمرو أنّ في الدّار رجلا ولم يُرد إعلامه أنه زيد فقال: «في الدّار رجل» فإنّه قد عنى به زيدًا ولم يُرد أنْ يعرّفه أنّه زيد».

وبناءً على ماذكرنا تَعْتَبر هايم أنّ رجلاً في هذا الاستعمال «يحيلُ» أيْ باعتماد تصوّرها تَخْرج النكرة عن دلالتها الأصليّة وهي الوجود (Heim، 1982، ص29): «على الأقلّ تُستعمل النكرة أحيانًا للإحالة». أمّا معنى»تحيلُ» في الافتراضات الدلاليّة التّي لخّصتها هايم (Heim، 1982) في أطروحتها[1] فتعني أنّ «رجلًا» (كما في المثال (9)) هو اسم يخصّص شخصًا[2] وأرادت هايم أنً تميّز بين التّأويل الإحالّي (كما في مثالنا (9)) والتأويل الوجوديّ (كما حلّلناه في المثال (8)) باعتماد نظام السمات التّقابليّة أو الخلافيّة (Heim، 1982، ص31): «عند استعمال النكرات تسم (+ مخصّص) التأويل الإحاليّ في المقابل تسم (– مخصّص) التأويل الوجوديّ». إنّ المرجعَ المخصّص أو المختصّ حسب الفرضيات التّي تبنّتها هايم هو واحدٌ بالضرورة وليس بعضًا كما في الدلالة الوضعيّة للنكرة وهنا نستغلّ فكرة عرضها لونغوباردي (Longobardi، 2001، ص338) اعتبر فيها أنّ المقابلة بين المعنى التّسويريّ[3] والمعنى الإحالّي تتمثّل في ما يلي: يتحقّق المعنى التسويريّ بواسطة المتغير[4] أمّا المعنى الإحالّي فيتحقّق بواسطة الدلالة

(1) Baker وKarttunen وStockwell في (Heim، 1982، ص31).

(2) استعملت هايم Heim، (1982ص29 وص31) مصطلحيْ Specifity أو Specific وparticular وترجمناهما بـ «تخصيص» أو «إشارة إلى مختصّ» (العبارة للأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص236 لكنّنا نوضّح دقيقة تهم المقارنة بين المصطلح الحديث والمصطلح الذي استعمله الرضيّ، فإذا كنّا مع إحالة المحدثين نتحّدث عن اختصاص المتكلّم بمعرفة هويّة أو مرجع الاسم المنكّر، فإنّ الرضي استعمل المصطلح لبيان العكس وهو اختصاص السامع بمعرفة هوية الاسم المنكّر دون المتكلّم كما أنّ الرضي استعمل «المختصّ» و«المخصوص»في سياق استدلالي (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص236) قابل فيه بين اختصاص الأعلام والمعارف بتفاوت وعدم اختصاص النكرات، ورغم كلّ هذه الاعتبارات فإننا لم نر مشكلاً في تجريد المصطلح من هذه الدلالات وإكسابه معنًى يناسب سياق استدلالنا (راجع سياق استعمال الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص235– 236).

(3) والتسويريّ في مقصوده هو الوجوديّ.

(4) Variable

المعجميّة الكامنة أو الموجودة بالقوة[1] في الاسم. وندعم هذا التصّور بما لّمحنا إليه من اعتبار القيمة البعضيّة ثابتة في مدلول النكرة. فهي إذا أردنا وصفها قيمة داخليّة من أصل تكوين المعنى التسويري مقابل قيمة التفريد الإحالية التي نعتبرها قيمة خارجية عرضيّة لدلالة النكرة الكميّة. سنوضّح ذلك في حينه عند مناقشة الفرضيّات النحويّة العربيّة والدّلاليّة الحديثة.

في هذا المستوى من البحث نكتفي بالإشارة إلى أنّ ما بيّنته هايم[2] ذكره تقريبًا الشاوش في قسمته:

أ- شيوع وإبهام دون أنْ يتحدث الشاوش عن بعض أو وجود أو قيمٍ عددية محدّدة في ماحلّله من دلالة النكرة قبل استعمالها[3].

ب- أحاديّة بعد استعمال النكرة[4].

وبالتّالي نعتبر أنّ الشاوش حدّد رقمًا أو سورًا عدديًّا رغم أنّه لم يتحدّث عن إحالة أو تأويل إحاليّ.

وقد بنى الشاوش تحليلَه على تصوّر المبّرد الذّي ذكرناه سابقًا[5] ولكننا لا نرى مشكلاً في استبداله برأي ابن الحاجب مثلاً (نقلاً عن الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص279): «قال ابن الحاجب: والنكرة ما وُضع لشيء لا بعينه» أو تصوّر سيبويه الذي أوردناه[6] بما أنّ المنطلقات واحدة. وقد اختزلناها في التّأويلات المقولية المضيّقة عند العرب مما يجعل النتيجة بدورها موحّدة. ولكنّنا نورد تفسير الشاوش لنبيّن التقارب بين تصوّره للنكرة قبل الاستعمال وما يناسبه من دلالة وجوديّة للتنكير وتصّوره في المقابل للنكرة بعد الاستعمال وما يناسبه من قيمة الأحاديّة التّسويريّة التّي وردت ضمن

(1) Potential

(2) (1982، ص 31).

(3) (الشاوش،2001، ج2، ص993).

(4) (الشاوش، 2001، ج2، ص993).

(5) (المقتضب، ج4، ص518).

(6) (سيبويه، ج1، ص422).

التأويل الإحاليّ عند هايم[1]، يقول الشاوش (2001، ج2، ص993): «وأنت تلاحظ أنّ الانطلاق من هذا التعريف للنكرة يبّين أنّ النحاة لم يقصدوا شيئًا وقصدوا شيئًا، فهم لم يقصدوا النكرة مستعملةً في قول معيّن ولو قصدوا ذلك لفسد حدّهم، لأنك متى قلت: «أكل زيد تمرةً»، فإنك لَمْ تُجْرِ الاسم «تمرة» على كلّ تمرة ولا على أيّ تمرة اتّفقت له بل على تمرة بعينها أكلها واستقرّت في بطنه، لكنّهم قصدوا النّكرة قبل أنْ تستعمل أيْ قبل أن يدخلها متكلّم في قوله، وبهذا يسلم الحدّ ممّا أشرنا إليه من عدم المنع، على أنّ قول المبرّد «الواقع على كلّ شيء...» يدلّ على كون الوقوع ممكنا لا على كونه حاصلا بعد، فلئن كانت النكرة غير مختصّة بواحد قبل أن تستعمل فإنّها بعد استعمال التّسمية تفقد هذا التعدّد وتصبح منطبقة على واحد لكنّه واحد غير محدّد بالنسبة إلى المخاطب».

ضبط ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991) لتصّور إحالة النكرة شرطيْن، نضيف إليهما تدقيقات تراعي السياق الاستدلاليّ العامّ الذّي نحن فيه من مقابلة التّأويل الوجوديّ بالتأويل الإحاليّ وطبعًا بمراعاةالخلفية التّي ينطلق منها الباحثان[2]:

أ- يقصد المتكلّم تبليغ خبر مّا يتعلق بشخص مختصّ[3] هو «س» مثلًا.

ب- يسعى المتكلّم عند استعماله للنكرة أنْ يَقْتَنِعَ سَامِعُوه بأنّ النكرة تُمثّل في «س» [دون البعض المبهم من الوجود].

فقد وضع الباحثان[4] قاعدة الإحالة مقابل فهم وجوديّ نوضّحه بهذا المثال:

(12) يرقص رجل على الشاطىء غير عابىء بهموم هذه الدنيا الزائلة

إذا كان المتكلم يعرف أنّ ذلك الرّاقص هو زوربا فإنّ (رجلاً) في (12) لايمكن أن تدلّ على بعض مبهم أيْ قيمة الوجود وبالتالي إذا حضرت الإحالة بحسب تأويل الباحثيْن غاب الوجود ضرورةً. لكنّنا نعتبر أنّ تقصّي الإحالة أمرٌ غير يسير لاعتبار

(1) (Heim، 1982، ص 29 وص31).
(2) (Neale & Ludlow، 1991، ص 177).
(3) Particular
(4) (Neale & Ludlow، 1991، ص177).

أساسيّ وهو أنّ الجزم بأنّ النكرة «تحيل» أو «لاتحيل» يرتبط إلى حدّ كبير بالحالة الذهنية للمتكلم. لننظر في هذه الجملة:

(13) تريد فاطمة الزّواج من رجل إسبانيّ.

تطرح النكرة «رجل إسبانيّ» احتمالات في التأويل ذات صلة بالمتكلّم فإذا كان المتكلّم يعرف أنّ ذلك الرجل هو ريكاردو إيغليزياس وفي ذلك نطبق مبدأ فون هوسنجر[1] أيْ يعرف الإسبانّي باسمه أو لقبه[2] تحصّلنا على الدلالة الإحاليّة أو التأويل الإحاليّ ويكون ما ذكره البصري في تعريف اللّقب حاصلا في ذهن المتكلم[3].

وبقراءة اختزاليّة من عاشور لجوهر تصوّر اسم العلم نعتبر أنّ ماحصل في ذهن المتكلم في (13) هو الدلالة الإشاريّة لريكاردو (عاشور، 2015، ص697): «يحقّق الاسم العلم دورًا يتّصل بمقصوده فكثيرًا ماعرّفه النحاة بدلالته الإشاريّة[4] فهو سميّ علمًا لأنّه يرفع مسمّاه يجليه للعيان كما ينجلي الشيء المرتفع».

ليس التّأويل السابق هو التّأويل الوحيد إذْ نجد تأويلاً ثانيًا كأنْ يعرف المتكلم وهو صديق طفولة لفاطمة أنّ صديقته تحلم منذ صغرها بأنْ تتزوّج من رجل إسبانيّ وفي هذه الحالة لا نرى فرقًا بين هذا التأويل وماذكره ابن يعيش تعليقًا على أمثلته (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج5، ص85): «وقد لا يعرفه المتكلم أيضًا نحو قولك أنا في طلب غلام أشتريه ودار أكتريها ولا يكون قصده إلى شيء بعينه». في هذه الحالة فإنّ معرفة المتكلّم، قياسًا على تصوّر ابن يعيش، بـ(رجل إسباني) تبقى ناقصة وهو يطرح

(1) (von Heusinger، 2002، ص245).

(2) إذ اعتمدنا الصرامة المفهومية لابن يعيش أو الرازي أقررنا حينها بالفرق بين الاسم من قبيل زيد أو صالح أو محرز أو محمّد واللّقب من قبيل بطّة فإذا أضفته إلى الإسم كان على معنى النّبز. التحليل لابن يعيش (شرح المفصّل، ج1، ص27) والرازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص52). ولكنّ البصري استعمل مصطلح «لقب» بنوع من المرونة المفهوميّة إذ لا دلالة تحقيريّة فيه.

(3) يقول البصري (المعتمد، ج1، صص15-16) «والآخر أسماء الأعلام كقولنا زيد وذلك أنّ مَن سمّى ابنه زيدًا فإنه لايجب أن يشارك بينه وبين غيره في الاسم والألقاب تجري مجرى الإشارة لأنّ اللّقب لا يفيد فيه صفة مخصوصة ولا مجموع صفاته. ألا ترى أنّه ينقص بعض صفاته أو أعضائه ويزيد له صفة أخرى من طول وسمن ولا يتغيّر اسمه».

(4) يقول الرازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص133): «لا شكّ أنّ أسماء الأعلام قائمة مقام الإشارات».

علينا مشكلاً. فهل نعتبر غياب الهويّة من ذهن المتكلم حجّة قوية لنصنّف النكرة ضمن الوجود البعضيّ أيْ هو رجل من بعض الرجال أمْ يمكننا أنْ نغضّ الطرف على الهويّة ونعتبر جنسيّة[1] المرجع المنكّر عاملًا كافيا للحديث عن تأويل تفريديّ تحت الإحالة؟

لا يعني أنّ ما قدّمناه من قسمة البعض في الوجود والواحد في الإحالة يمثّل كلّ الافتراضات الدلاليّة الممكنة أو الاتجاهات الدّلاليّة الموجودة في الأدبيات اللّسانية، بل هي القسمة الرئيسيّة الدّراجة في الأعمال الدّلاليّة والمنطقيّة الحديثة التّي تناولت تسوير النكرات. ولكنّنا سنعرض لافتراضات دلالية بعضها غير مكتمل التشكّل وإلى تصّورات مكتملة قائمة الذات أعدْنا تجميعَها وإخراجَها في صورة منسجمة دون تعسّف أو إسقاط لتصوّراتنا على المنوال الذّي أنتجها. فهي فرضيّات أُنْتَجت عندما ربطنا الحدْسيّ أو غير المكتمل منها بالمكتمل الواضح، قسمةً جديدة داخل الإحالة. فافترضنا أحاديّة داخل الوجود أو تحت المسّور الوجوديّ الصّناعيّ، وافترضنا تعدّدًا أو كثرةً داخل الإحالة ونعيد بذلك توزيع القلة والكثرة. فما كان كثيرًا أيْ ما فوق الواحد ونعني بذلك الوجود (∃س) سنفترض فيه قلةً فنرجعه إلى الواحد بإعادة نظر في الافتراضات العميقة في بعض التصوّرات الدلالية القديمة والحديثة، وما كان قليلاً أيْ الإحالة التّي اختزلها الدّراسون المحدثون في أحاديّة سنرتقي بها إلى كثرةٍ. ونفهم الكثرة هنا على أنّها قيمة عدديّة تجاوز الواحد مستندين في ذلك إلى بعض التصوّرات في الأدبيّات التّسويريّة الحديثة ننطلق منها لمعالجة قضايا مختلفة من التّسوير.

خاتمة المدخل

عرضنا في هذا المدخل تصوّرنا لمعنى النكرة في التعريفات النحويّة المنطقيّة القديمة وفي التعريفات اللّسانية الحديثة، وقد اعتبرنا أنّ بنية النكرة العربية من جهة اتّصال التّنوين بها تجاوز الاندماج الشّكلي لتضمر اندماجا لمدلول الوجود في الاسم المنكّر. وقد سلّمنا بأنّ علامة الوجود في النكرة هو التّنوين وهذه المسلّمة ارتقينا بها فجعلنا تنوين النكرة سورا وهو سور وجوديّ في الطّبيعة قبل الصّناعة ونشير إلى أنّنا

(1) Nationality

فهمنا قوّة الوجود بقوة الإحالة التّي تضمرها النكرة وهو الحاصل من تعريف النكرة شكلا.

وسعينا بعد ذلك إلى أنْ ندقّق هذا الوجود باعتباره مقتضيا لإحالة ما في النكرة وذلك باعتماد تصوّرات قد تبدو من قبيل الافتراضات المتغايرة ولكنّها في جوهرها واحدة بما أنّ «الشيء» وهو أصل الأقسام المقوليّة سيُضْمَر في اسم الجنس السفليّ الّذي يمثّل قِسْمَهُ الفرعيّ وسيكون إبهامُ الشيء حاصلا في اشتراك النكرة وهي من مقولة التعيين الإعرابيّة، ولدراستنا لأبعاد الاشتراك في اسم الجنس الأدنى من السلالم المقوليّة سببان:

أ- سبب ظاهريّ رأينا فيه أنّ اسم الجنس الأدنى يمثّل استعمال المتكلّمين للنكرة فالطبقة الأخيرة تخفي ما وراءها.

ب- سبب عميق مردّه أنّ الاشتراك يمثّل طبقات متراكمة في تسوير النكرة تجعل منه أيْ الاشتراك سابقا للطّبقة الأخيرة وهي البعضيّة.

فالاشتراك هو الطبقة قبل الأخيرة أي قبل أن يتحوّل الوجود إلى قلّة. وقد كان عامّا عموما نفسّره بانتماء الاشتراك إلى مجموعة جنسيّة غير متناهية وإذا أردنا أنْ نعبّر عن الطبقيّة بلغة التّسوير المعاصرة عند اللّسانيين نقول إنّ الوجود كان في النكرة تحت كلّ واحد قبل البعض، أيْ كان تحت {$\forall$} قبل {$\exists$} وقد أصبح الوجودُ بعضيّا بفعل النحاة على خلاف أصوله المنطقيّة.

لقد كنّا في هذا المدخل شكلانيين إلى حدّ بعيد، إذْ بحثنا في الآثار التّسويريّة باعتماد التّراكب المعنويّ. فـ«العينُ» من «المتمكّن الأمكن» وأمكنيّة المتمكّن متّصلة بالتنوين علامة التنكير، ووصلنا في نهاية المدخل إلى وضع القاعدة التي أصبحت مسيّرة لتسوير النكرة في التصوّرات اللّسانية وهي التأويل الوجوديّ المحصور بالبعض دون ما رأيناه من سلالم مقوليّة أو اشتراك في الخطاب الواصف العربي القديم. أمّا ما استُثْنيَ من هذا التّأويل الوجوديّ فقد أُلْقي في سلّة الإحالة وقد مثّل اللّسانيون عليه بالتفريد المختصّ وكأنّهم بذلك يقولون إنّ البعض الوجوديّ غير مختصّ. إذ يبدو أنّ اللّسانيين،

ويدْعَمُهم في ذلك النّحاة القدامى، فَهِمُوا عدم الاختصاص في البعض بمدلولَيْن لم يميّزوا بينهما. أمّا الأوّل فهو أنّ الرقميّة لمّا لم تكن قابلة للتعداد في البعض فذلك جعلها غير مختصّة على خلاف الواحد الإحاليّ وهو منطلق التعداد طبعا. وأمّا الثاني فيخصّ مقياس الهويّة دون الرقميّة فجعلوه الفاصل بين التأويل الوجوديّ والتأويل الإحاليّ.

ونعتقد أنّ المدلوليْن وحّدا الأسترباذي وراسل وزاد أتباع راسل على أتباع الرضيّ تجميدَ التّأويل الطبيعيّ في قالب صناعيّ رمزيّ اُخْتُزِل في الرمز {∃} وانقلب هذا الرّمزُ مسيّرا لكل الاستعمالات الطبيعيّة وكأنّه هو الأصل والطّبيعة هي الطارئة.

الباب الأوّل

مراجعة القسمة

(بعض/وجود) و(أحاديّة/إحالة)

مقدّمة

سيكون هذا الباب إعادة نظر في الأسس التي قام عليها التأويلان الوجوديّ والإحاليّ للنكرة في التصوّر اللّساني الحديث. ولكنّها مراجعة نتوسّل فيها بالوسائل النظريّة والمفهوميّة التي وجدناها في المعالجات الدلاليّة نفسها أيْ التّوزيع والتّجميع فنكون بذلك معتمدين على طريقة تفكيك المنظومة من داخلها.

وقد اخترنا أنْ ننظّم المراجعة بالعودة إلى الافتراضات التّي تخالف الوجود ثمّ الانتقال إلى الافتراضات التّي تخالف تفريد التأويل الإحاليّ. سنجعل الفقرة الأولى وهي بعنوان «التصوّر الذريّ في الوجود واستبعاد البعض» تحسّسا لافتراضات وتخمينات وحدوس اجتمعت في تحديد قيمة الموجود المنكّر باعتباره تسويرا رقميّا يُعْلي الفرد ويُضعف البعض إلى حدّ. وسنرى في هذه المعالجات الرقميّة للنكرة محاولةً للتقليل من قيمة البعضيّة التّي استَأْثَرت بالتّأويل الوجوديّ وسعيًا لجَعْل التأويل الوجوديّ للنكرة تأويلا ذرّياً مفترضين أنّ الذرّة خروج عن المجموع الذّي وسم البعض.

نبحث في الفقرة الثانية «الإحالة من الواحد إلى التّعدّد» عن مظاهر التّعدّد في مفهوم التأويل الإحاليّ وقد حصرناه في الباب الأوّل بقيمة التفريد العدديّة. ولئِنْ التزمنا بهذا القيد المنهجيّ فإنّنا سنجعله قالباً نعرض فيه قضايا حيّرت الدّلاليين المعاصرين في

معالجة النكرة الواقعة في موضع الفاعل الاسميّ أو في موضع المفعول. وهذا ما جعلنا ننقل معالجتنا إلى بنية أساسيّة في الاختبارات الحديثة وهي بنية تعامل الأحياز وإلى دلالة مهمّة لم تنفصل عن هذه البنية هي دلالة التّوزيع والتّجميع وفي إطار نظريّ مخصوص عند الدلاليين هو مقابلة الإحالة بالوجود. ولكنّنا سنثبت أنّ المعالجات التجريبيّة التّي سلكها اللّسانيون المعاصرون في تحليل النّكرة انطلقت من الوجود والإحالة ولكنّها لم تقدر على تصنيف الحاصل الكمّيّ للنكرة بعد تحليلها ضمن إحدى الخانتيْن أيْ ضمن الوجود أو ضمن الإحالة.

ويبدو أنّ التفريد والتعدّد اللّذيْن ارتبطا بالنكرة في تعامل أحياز الأسوار وزّعا الافتراضات الحديثة بين التّجميع والتّوزيع. وسنحاول بطريقة متدرّجة أنْ نوضّح المفاهيم فنعرّف أوّلا مدلول تعامل أحياز الأسوار. واخترنا أنْ نجرّد من جوهر التعريف مفهوما أساسيّا يرتبط بكلّ بنية تتعامل فيها الأسوار. وهذا المفهوم هو الالتباس. وسنرى أنّ تحديد هذا المفهوم في هذه البنية شديد الاتّصال بالتّوزيع والتّجميع، واخترنا أن يكون تعريفنا له في شكل اختبار جعلنا أساسه المعرفة المتعاملة مع اسم مربوط بـ«كلّ»، فإذا ما حدّدنا طبيعة الإشكاليات الحاصلة من تعامل المعرفة مع السور الكلّيّ، انتقلنا إلى بيان مشاكل النكرة توزيعًا وتجميعًا في هذه البنية وسنوضّح تعقّد مفهوم الالتباس حينما تُستبدل المعرفة بالنكرة في البنية مزدوجة الأحياز. واخترنا أنْ نعرض أوّلا للإشكاليات المطروحة داخل التّجميع مع تقسيمها بحسب افتراضين كبيريْن، أمّا الافتراض الأوّل فيمثّله شوارزشيلد (2002) ومَنْ استند إليه في مقترحه مثل كرستي (1995) ورنهارت (1997). وسنعمل في هذا الافتراض على التدقيق في مفهوم المعنى الكتليّ غير المبعّض باستبدال النكرة المربوطة بالسّور «كلّ» بـ«لا» النافية للجنس وقد حوَّرْنَا في بِنْيتها لتُطابق تمثيل اللّسانيين المعاصرين. وأمّا الافتراض الثاني فنعتبره أقوى من الأوّل في توضيح الاقتران بين تفريد النكرة والتّجميع وذلك عند قياسهما على وحدة التعريف. وسنبيّن ذلك في افتراضات متقاطعة عند شامبليون (2014) وزويغ (2009) وهايم (2011)، وسنجرّد من هذا الافتراض قضيّة هي علاقة الوجود في النكرة بالمعرفة لنقارنها بقضيّة العهد التّي تربط بين النكرة والمعرفة في

افتراضات نحاتنا وسنرى أنّ هذه المقارنة ستقدّم لنا نتائج مهمّة تعيد النّظر في مفهوم البعضيّة بين المنطق والنّحو.

سنعتني في فقرة «توليد التّوزيع من التّجْميع» بما نعتبره توزيعا يمكن أنْ ينشأ تحت التّجميع وسنفحص اعتبارات تخصّ الرتبة والعدد في علاقة بتأويل النكرة وسنختار أقوى البنى تمثيلا للتّجميع عند الدلاليين المعاصرين وهي {يوجد س منكّر وكلّ ب يقع تحت يوجد س}، وسنجعلها البنية التّي نُخرج فيها تعدّد التّوزيع من تفريد التّجميع ومنها سنقدّم مراجعة اختباريّة لقاعدة التّراكم عند الدلاليين المعاصريين المهتمين بقضايا التّسوير مثل شامبليون (Champollion، 2014؛ 2015) وبوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016).

وسنبيّن أنّ القاعدة التي تحرّك التراكم هي قاعدة التّوزيع. سنتدرج في آخر الفقرة (1.3.2) لنطرح مسألة الاندراج وقد أطرناها بالتّوزيع في بعض المعالجات الحديثة مستفيدين من مقترحات مهمّة عند كيركيا وماك كونيل جينات (MC-Connell Ginet &Chierchia، 2000) وسايزمانيك (Szymanik، 2016). ستكون معالجات كيركيا الرياضيّة في نظريّة المجموعات التي دعّمناها بافتراضات بوكولا وسباكتور (2016) الميريولوجيّة ضربا من التمهيد لفقرتنا الأخيرة «القيم الجديدة للبعضيّة والكليّة تحت توزيع النكرة: قراءة في الدلالات العميقة لسلوك النكرة الرقميّ» وهي فقرة سنخصّصها لتقديم تصوّر الدّلاليين المحدثين للتقابل بين الكليّة والبعضيّة باعتبارهما المدلوليْن المضمريْن في النكرة وهذا تصوّر نراجع به التصوّرات المنطقيّة الأرسطيّة للبعضيّة والكليّة بنقلها إلى إطار الوجود والإحالة وهي مراجعة أساسها مقارنة تعامل النكرة في موضع المفعول مع بِنْيتيْن تمثّلان لحضور السور الكلّيّ وغيابه {±∀}. وهما بنيتان سنستغل فيهما معطى مهمّا هو اسم العدد المضمر تحت النكرة في معالجات رقميّة حديثة (Zweig،2009 وMatushansky & Ionin، 2006). وسنَفْحَصُ من خلال هذا المعطى جهازا مفهوميّا عميقا حرّك افتراضات الدلاليين منذ راسل (1905) إلى يومنا هذا كوبوك وبيفار(Coppock & Beaver، 2015) ندعّمه بافتراضات الأسترباذي والدّسوقي. ولكنّنا سنتجاوز منطق الحَمْلِ على النَّظير للبحث عن خصوصيّات ميّزت

النّظام الدلاليّ الذّي سيّر النكرة في العربيّة مقارنة بالنّظام الدلاليّ الذّي سيّر النكرة في الانكليزيّة.

بعد هذه المراجعة للمدلول العميق للتأويل الوجوديّ في الأبنية المنطقيّة والذهنيّة في العربيّة وفي المنطق الرّاسلي، نقدّم اختبارات نفحص بها الرّقميّة عند نقلها من التأويل الوجوديّ {∃} إلى التأويل الكلّيّ {∀} في بنية تعامل الأحياز، وفي هذا الإطار نقدّم قراءة مقارنة لقاعدة (النكرة في سياق النفي تعمّ) في العربيّة باعتماد اختبار الحيّز الجزيري[1] لننهي الفقرة بقراءة نَقْتَرِحُها لبعض المفاهيم المتقاطعة كالتخصيص والإبهام.

1. التصور الذريّ في الوجود واستبعاد البعض

نعتبر أنّ التصوّرات الدلاليّة الراسليّة التي وزّعت البعضيّة في الوجود (∃) والأحاديّة في الإحالة أضْعَفت دور الجزء أو إذا أردنا ما اصطلح عليه البلاغيّون القدامى «الواحد من الآحاد» كما جاء عند الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص126): «ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة على الآحاد على حدّ ركب القوم دوابهم أيْ كلّ واحد ركب دابّته»[2].

فهذا الواحد من الآحاد أُضْعف في دلالة الوجود، وهو إضعاف قابلوه بإعلاء لقيمة البعض إلى درجة حلّت فيها البعضّية محلّ الجزء من الآحاد ليكون البعض هو المعنى التأويليّ الحاصل في الإنجاز وتحديدًا عند المتلقّي الإنكليزيّ للنكرة.

ونقدّم المثاليْن (14) و(15) لنبيّن من خلالها ما نَقْصده من إضعاف الجزء أو ما نصطلح عليه ههنا بالواحد باعتباره ذَرّة، وقبل الشروع في تحليل الأمثلة نوضّح اختيارنا للمصطلح ونضبط أبعاده. فمصطلح ذرّة أو ذرّات[3] هو أكثر المصطلحات تعارضًا مع مدلول الكثرة التي نجدها في البعض وهو في أصله اللّسانيّ على الأقلّ مصطلح تقنيّ

(1) Scope island

(2) ذكر ذلك أيضًا في (حاشيته ضمن الشروح، في ج2، ص242).

(3) atoms

استعملته الدراسات الدّلاليّة ذات التوجّه الميريولوجيّ[1] لتحليل الأسماء في اللّغة الطبيعيّة. وسنحاول أن نُدْمج في تحليلنا تصوّرات منطقيّة عربيّة تسير في هذا المنحى من التحليل الذّري عندما ننظر إليه في علاقة بالبعضيّة. لكنّنا نشير إلى أنّ اختيارنا لمعارضة البعضيّة بالذّرة أو الاعتبار الذّري يعود إلى سياق استدلالنا المخصوص. أمّا خارج هذا السياق فإنّ مفاهيم نظيرة للذّرات كالذّوات[2] تأخذ قوتها من الأطر النظريّة التّي توجد فيها فلونغوباردي مثلاً (Longobardi، 2001، ص338) يعتبر الذّوات مفهوماً أشمل من الأشياء[3] والأنواع[4] ولم يتحدّث مثلًا عن ذرّات.

نعتمد مِثالَيْن مأخوذَيْن عَمدًا من تصوّرَيْن دلاليّيْن وننقل مع المثالَيْن التحليل الذّي يناسب ما نريد أنْ نستدلّ عليه:

(14) A student in the syntax class cheated on the exam

(طالب في درس الإعراب غشّ في الامتحان)

(15) Less than three students smiled

(أقلّ من ثلاثة طلبة ابتسموا)

في ما يتعلّق بالمثال الأوّل (14) الذّي أخذناه من ساغ وفودور (Fodor & Sag، 1982، ص363) يعتبر الباحثان أنْ لا فرقَ بين تأويل (14) وتأويل (16):

(16) Some students in the syntax cheated on the exam

(بعض الطلبة في درس الإعراب غشّوا في الامتحان)

حسب الباحثين[5] يَقع (المثال (14)) الذّي استعمل فيه المتكلّم الاسم المنكّر المفرد و(المثال (16)) الذّي استعمل فيه السّور (بعض) تحت نفس التأويل الوجوديّ وهو تأويل يُختزل تسويريًا في دلالة البعضيّة.

---

(1) مثلًا (Krifka & Champollion، 2015) أو (Champollion، 2015) أو (Spector & Buccola، 2016).

(2) {ذ، e} entities (Zamparelli &Heycock ، 2005، ص219).

(3) objects

(4) kinds

(5) (Fodor & Sag، 1982، ص363).

أمّا في (المثال(15)) الذّي اعتمده بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص158) فإنّ السّور العدديّ المسبوق معجميا بـ(أقلّ) يستلزم[6] أنْ يكون على معنى الجملة(17):

(17) Some students smiled

(بعض الطلبة ابتسموا)

ما نستنتجه من تحليل بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، الهامش 17، ص158) للمثال (15) هو أنّ اسم العدد الذّي من المفروض أن يقدّم لنا في سطح التأويل أفرادًا منفصلة هي المعدودات بحكم قوة الرقميّة[7] فيه، قدّم لنا على عكس ما انتظرنا مجموعًا نَصِفُه بكونِه بعضيًّا.

وفي الافتراضات الدّلاليّة الحديثة التّي عالجت تسوير النكرة، نجد محاولات نصفها بكونها متردّدة في تجاوز التوزيع الراسليّ. وهي محاولات متفاوتة في حد ذاتها. ونوضّح قصدنا بالتفاوت على النحو التّالي: إذا كانت بعض الافتراضات الدلاليّة[8] جريئة في كسْر مبدأ أحاديّة الإحالة، فإنّها على خلاف ذلك افتراضات محتشمة أو ضعيفة في كسْر بعضيّة الوجود. ورغم ذلك فإنّ التعمّق في مضمون هذه الافتراضات يجعلنا نقرّ إلى حدّ ما بإمكان نقل الوجود من بعضيّة إلى ذرّية أحاديّة. خاصة إذا دعّمنا هذا الاحتمال ببعض الافتراضات التّي وجدناها في النظريّة النحويّة أو المنطقيّة العربيّة القديمة فشوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) مثلا لم يفوّت مناسبة في مقاله إلا وأكّد على الأحاديّة أو الواحد عند حديثه على الوجود مقابل الإحالة إذ يقول مثلا (Schwarzschild، 2002، ص297): «تفيد النكرة التسوير الوجوديّ» ويضيف مفسّرا الرأي السابق[9]: «هذا يعني أنّه من حيث المبدأ تكون «أيّ نكرة» من صنف النكرة الوحدة»[10].

---

(6) والعبارة حرفيًّا لبوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، الهامش 17، ص158).

(7) cardinality

(8) (Fodor & Sag، 1982) و(King، 1988) وما أورده الناقلون والمحلّلون لهذه التصورات مثل (Heim، 2011) أو أساسًا بدرجة أقوى في تأليف الافتراضات: (Schwarzschild، 2002).

(9) (2002، ص297، بتصرف).

(10) رأينا أن هذا المفهوم (Singleton indefinite) ليس مجرّد وصف عرضّي عند (Schwarzschild، 2002)

يمكن أنْ ندعم هذا الاتّجاه بافتراضات كنان وستافي (Stavi & Keenan، 1986، ص253). فقد وضع الباحثان قائمة تصدّرت فيها أداة التنكير في الإنكليزية أوّل الأسوار المنطقية. فقوّتها التّسويريّة راجعة إلى كونها ذات مضمون رقميّ خاصّة أنّهما وضعا أداة التنكير بجانب الأعداد مثل ستة أو وحدات معجمية مثل طزينة[1] وهي وحدات قوية رقميّا (Matushansky & Ionin، 2006، ص323). ورأيْنا أنّ الإقرار بالرقميّة مؤشّر يمكن أنْ نعتمده لبيان الانفصال عن التأويل البعضيّ.

وعاد كنان في مقال متأخّر له (Keenan، 2003، ص196) إلى إعادة تصنيف للأسوار بحسب ثنائية المفهوم والماصدق،[2] فاعتبر أنّ الأسوار التالية: كلّ واحد (Every) وكلّ (All) وألْ (The) والإثنان (Both) وأغلب (Most) هي أسوار مفهوميّة لا تستلزم الوجود ونفسّر تصوّره بمعالجة هيجنبوتام (Higginbotham، 1994، ص448) فالسور «ألْ» وهو سور التعريف، يَضْعُف منه الوجودُ أو الماصدق فنتحدّث باعتماد تصّور هيجنبوتام عن «تسوير رقميّ» ضعيف[3]. وإذا تحدّثنا عن تسوير رقميّ ضعيف في مدلول «أَلْ» (the) فذلك نراه يستلزم حديثا عن تسوير رقمّي قويّ في مدلول أداة التنكير ((n) a) في الإنكليزية التي لم يصنّفها كنان ضمن الأسوار المفهوميّة. فضعفُ القوة المفهوميّة في أداة التنكير يناسبُهُ حسب تأويلنا قوة المؤشر الماصدقيّ فيها خاصّة أنّ هذا المؤشّر هو الضّابط لاعتبار المحدّدات[4] أسوارًا بل أعدادًا إذا اعتمدنا تعريف ميران للسّور. يقول ميران (Merin، 2005، ص147): «تُخَصَّص الأسوار

بل يختزن تصوّرًا عميقًا في إعلاء الوحدة في التسوير الوجوديّ بدليل تكراره في مواضع مختلفة من مقاله (Schwarzschild، 2002، ص293 وص295 وص297) ولم يكن التكرار في مواضع الاستنتاج فحسب بل نجده في درج التحليل (Schwarzschild، 2002، ص295) دون أن ننسى أنه عنوان مقاله، أما ترجمتنا له بـ «نكرة–وحدة» فقياسًا على ترجمة الفاسي الفهري (2010، ص25) لـ (Singleton –Set) (المفهوم والمصطلح: انظر Zamparelli & Heycock، 2005، ص220) بـ مجموعة – وحدة، فأبدلنا «مجموعة» بـ «نكرة».

(1) (Dozen) اعتمدنا ترجمة الزناد، (2010، ص 52).

(2) Extension

(3) هي ترجمتنا لمصطلح هيحنبوتام (Higginbotham، 1994، ص448) Numerical quantification.

(4) determiners

(سو) على نحو موحّد وحرفيّ بحسب الكمّيات أيْ الأعْداد». ويمكن أَنْ نَدْعَمَ فرضيّة الاعتبار الرقميّ في أداة التنكير الإنكليزية[1] بتصوّر هايم (Heim، 2011، ص999) التّي قدّمت قراءة تعاقبيّة[2] أرجعت بها (a) إلى السور العدديّ (one أيْ واحد بالعربية). وما نفترضه في هذا التحليل لخّصته فاركاس (Farkas، 2002، الهامش 15، ص227) بقولها: «يحتوي مجال المحدّدات أدوات التعيين والأسوار والأعداد» أيْ بتوليف داخليّ بين الأصناف التي تُختزل حسب رأينا في مفهوم السّور العدديّ[3]. لقد وجَدْنا في هذه الافتراضات ما يشرّع لنا لنقل مدلول السّور الرمزيّ المنطقيّ (∃) من البعضيّة إلى أحاديّة ذريّة نمثّل عليها بالحالة (18) والحالة (19) لتمثيل تسوير النكرة «رجلٌ»:

(18) ∃ = بعض الرجال

(19) ∃ = واحد وهو التّنوين في العربية أو «a» في الإنكليزية

فـ(18) تمثّل الفهم الراسليّ[4] لـ(∃) الوجود، أمّا (19) فهي إعادة تأويل لتنوين التنكير (الذّي يعنينا في العربية) من وجود البعض إلى وجود الواحد. وقد تعمّدنا في الصّيغة (19) عزلَ الرقميّة التفريديّة عن الاسم في العربيّة رغم أن العربيّة لا تفصل بين العدد والمعدود ولكنّ وراء تنصيص النحاة على استحالة الفصل إقرارا ضمنيّا بإمكان الفصل ولو بصفة نظرية. يقول الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص281): «ولو دخل واحد وإثنان لدخل نحو: «رجل» ورجلان لأنهما وضعا لكميّة الشيء أيضًا وإن كانا وُضعا مع ذلك لماهيّة الشيء أيضًا». وهو ماذكره ابن يعيش (شرح المفصّل، ج 6، ص18): «رجل وفرس(...) اجتمع فيه معرفة النوع والعدد»، ويذهب الصبّان في بيان أبعاد العلاقة التي تعنينا منها الرقميّة فيقول (حاشية الصبّان على شرح الأشموني، ج4، ص83): «وخرج واحد واثنان وواحدة واثنتان فهي

(1) مصطلح أصبح مسلمة في تصوّرات الدّارسين (Zamparelli & Heycock، 2005، ص 218).

(2) هايم diachronically.

(3) هذا ما يعتقده (Zamparelli & Heycock، 2005، ص 232) وقد طبّقوه على الإنكليزية.

(4) هو فهم راسل (Russell، 1905، ص 481) لمعنى أداة التنكير ((a(n)) في الإنكليزية ويوافقه الرضّي (الأستراباذي، شرح الكافية، ج 3، ص237) لمعنى التنوين في العربية.

جارية على القياس فتخالف الثلاثة والعشرة وما بينهما في هذا الحكم، ويخالفهما أيضًا في أنّها لا تضاف إلى المعدود فلا يقال واحد رجل ولا اثنا رجل لأنّ قولك رجل يفيد الجنسيّة والوحدة وقولك رجلان يفيد الجنسيّة وشفع الواحد فلا حاجة إلى الجمع بينهما».

إذن أدمجت العربية العدد والنوع في بنية الاسم كما يقول الدسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص 404): «لأنّ الجنسيّ والعدديّ لا يفترقان». وما وصفه الدّسوقي بلغة القدامى عبّر عنه عاشور بلغة تسويريّة حديثة تُبطن وعيا رقميّا (عاشور، 2015، ص210): «فما مِن اسم نكرة إلاّ ويُقَدّر فيه المتكلّم مفهوم واحد من غير أنْ يُظهره»، وما نَبْحث عنه من رقميّة في افتراضات القدامى والمحدثين هو ما وصفه عاشور بوعي النحاة العرب بقيمة الواحد. فالرقميّة إذ أردنا أن نحدّدها نقول إنّها الواحد وهو الذرّي (عاشور، 2015، صص209– 210): «اعتبر النّحاةُ الواحدَ أوّل العدد وهو أشد تمكّنا من الجمع في التّغييرات النّحويّة الدلاليّة فالاسم المفرد يطابق مفهوم شيء في معانيه ولا يحتاج لخفّة بنيته إلى زيادات ولا نقصان ونجد معنى الواحد والإفراد في ثلاثة أضرب من الأسماء هي الاسم التّام النكرة واسم المّرة المصدريّ واسم العدد واحد. أمّا الاسم التامّ النّكرة فهو يتضمّن معنى الواحد الذي يلازم اسم الجنس»، وذهب الأستراباذي إلى قراءة تعاقبيّة لدعم قوّة الواحد فاعتبر أنّ العدد سابق للماهيّة في الدخول على الاسم (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص314): «وقد تقدّم أنّ جميع ألفاظ العدد كانت في الأصل لمجرّد العدد (...) ثمّ استعملت في المعدودات»، ولم يخف الرضّي مرجعه المنطقيّ الأرسطيّ إذ يقول (الأستراباذي، شرح الكافية، ج 3، ص286–287): «وأمّا كونُ العدد عرضًا فلأنّه من باب الكمّ، وهو عَرَضٌ، على ما يُذْكَر في موضعه».

ويُمْكِنُنَا أنْ نذْهب بعيدًا في البحث عن الرّوابط بين الأحاديّة التي تَسِمُ الرقميّة في وجود النكرة عند النّحاة القدامى والتصوّرات التسويريّة الفلسفيّة وتحديدًا تلك التي مثّلت مراجع النحاة والبلاغيّين، ونخصّص البحث في أبواب العدد ضمن كتب علم الكلام وبصفة أدّق في العلاقة بين الواحد المكيال والكثرة المكيلة. وهذا المبحث

له علاقة مباشرة بما ذكره الأسترباذي سابقًا[1] في تصوّره عن العَرَض عندما يكون في إطار العدّ والحساب. ونجد ذلك جليّا عند شمس الدّين الاصفهاني (مطالع الأنظار، ص 63): «أمّا أنّ الوحدة تقابل الكثرة بالعَرَض فلأنّ الوحدة مِكْيال الكثرة والكثرة مكِيلَةٌ بها والمِكْيال مقابلٌ للمَكيل مضافٌ إليه وكذا المَكِيل بالقياس إلى المِكْيال فإنّ تعقّل المكِيل بالقياس إلى تعقّل المكْيَال وبالعكس والمكياليّة والمكيليّة خارجتان عن حقيقة الوحدة والكثرة عارضتان لهما، فالتقابل بين الوحدة والكثرة باعتبار عروض المكياليّة والمكيليّة».

يمكننا أنْ نعيد النّظر في المثال (8) الذّي اعتمدناه لتوضيح دلالة البعضيّة في النكرة ونعيده هنا لضرورة التحليل في (20):

(20) أتتني امرأة

فحسب اعتبارات الرقميّة يكون ذلك الواحد في (20) هو الموجود حتّى وإنْ كان مجهولاً شائعًا فهو جزء يفترض أن يَسْبق البعضَ إذا اعتمدنا رأي الاصفهاني[2] أو قاعدة عضد الدين الإيجي (المواقف، ص79): «الوحدة متقدّمة على الكثرة» وهي القاعدة التّي اختار الاصفهاني أن يفسّرها عرفانيّا (مطالع الأنظار، ص62): «والوحدة أَعْرَفُ عند العقل من الكثرة لأنها مبدأ الكثرة والعقل يَعْرِفُ المبدأ أوّلاً». وإذا افترضنا أنّ البعضيّة مستبعدة من التأويل فإنّ (المثال (20)) يُنْتج حسابين هما (21) و(22):

(21) أتتني امرأة [واحدة]

(22) أتاني ما لا نهاية من النساء.

فتكون النكرة المفردة في (21) مولّدة لواحد [ذرّي] أو إفراد في المعنى ويكون العددُ المخالفُ للواحد هو الذي يعبّر عن معنى الكثرة وجعلنَاهُ غيرَ محْدُود بناءً على حدّ الكثرة التّي يعرّفها الزنّاد كما يلي (2010، ص59): «(ك.ث.ر)»: «الكثرة نزوع الكميّة إلى اللاّنهائيّ ويبدو أنّها متمحّضة للكميّة المنطبقة في المحسوس من الأشياء والذوات

(1) (شرح الكافية، ج3، صص 286- 287).

(2) (مطالع الأنظار، ص 63).

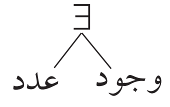
والأحداث». أمّا إذا أردنا أنْ نحدّدها فلا مانع من أن يكون الرقم المخالف لـ (21) أو لتأويل (21) والأكثر تخصيصًا مقارنة بإطلاق (22) هو مثلاً (23):

(23) أتتني مائة امرأة

وبالمثال (23) الذّي نقابل به (21) تكون النكرة المعزولة عن اسم العدد المُعَجَّم في التّركيب النحويّ دالّة على الوحدة ويكون الرّبط بين النكرة واسم العدد دالّا على الكثرة. وما نقدّمه إنّما هو تخمينات وافتراضات حدسيّة نطوّر بها آراء الاصفهاني والإيجي وتتعمّق حينما نقرأ هذا التصوّر لتقيّ الدين السبكي وتاج الدين السبكي (الإبهاج، ج 2، ص69) في عَمَلِهِما المصنّف ضمن أصول الفقه: «لكلّ شيء حقيقة هو بها هو، فالدّالّ عليها المطلق، وعليها بوحدة معيّنة المعرفة وغير معيّنة النكرة ومع وحدات معدودة العدد مع كلّ جزئيها العامّ. هذه المسألة في الفرق بين العام والمطلق والنكرة والمعرفة والعدد، فنقول لكلّ شيء حقيقة بها هو، وهو تلك الحقيقة مغايرة لكلّ ما عداها من الأمور اللاّزمة لها والمفارقة كالإنسانية فإنها من حيث هي حقيقة مغايرة للوحدة والكثرة وإنْ لم تُنْقل عن أحدهما، إذا عرفت هذا فاللّفظ الدّال على تلك الحقيقة من حيث هي من غير اعتبار من عارض عوارضها هو المطلق، كقولنا: الرجل خير من المرأة، والدّالّ على تلك الحقيقة مع وحدة معيّنة شخصيّة أو جنسيّة المعرفة، والدّالّ عليها مع وحدة غير معيّنة النكرة مثل: رأيت رجلاً والدّال عليها مع وحدات أيْ مع كثرة، إمّا أن تكون تلك الكثرة معدودة أيْ محصورة أو لا، فإن كانت محصورة فهي العدد، كمائة وعشرة».

إذن «امرأة» في (21) هي موجودٌ وواحدةٌ في الخارج إذا بَحَثْنا في القاعدة الإحاليّة التّي يستند إليها الوجود ∃ النحوي كما بيّنها العضد (الإيجي، المواقف، ص78): «الوحدة تُساوق الوجود»، ونفهم على الأقلّ من تصوّر العضد أنّ ∃ تتكّون من الوجود والعدد:

(24)



أيْ أنّهما مكوّنان منفصلان ضمن (∃) بناءً على تعليق الإيجي (المواقف، ص78): «ولِأجْلِ ذلك ظنّ بعضهم أنّها نفس الوجود ويُبْطِلُه أنّه لو كان الوجود نفس الوحدة لكان التّفريق إعدامًا»، وهو الرّأي الذّي تبنّاه الاصفهاني (تسديد القواعد، ج1، ص435): «والوحدةُ تغاير الوجود لأنها لو كانت عيْنَه لكان مفهومُ الواحد –من حيث هو واحد – مفهومَ الموجود من حيث هو موجودٌ وليس كذلك». ويزيد الإيجي التصوّر (24) تدقيقًا معتبرًا الوحدة وهي العدد مقتضاةً في الوجود. فـ «امرأة» (المثال (21)) أو «رجل» أو «كتاب» هي موجودات تقتضي الوحدة دون الكثرة، وإذا كانت تقتضي الوحدة فذلك يعني أنّ العدد سابقٌ بحكم الاقتضاء في ∃ على الوُجُودِ أو الكَوْن(1)، ونخصِّصُ أو نعمِّمُ الرّسم (24) بالرّسم (25):

(25) ∃

العدد المقْتضى واحدة   الوجود المقْتضي امرأة

وماذكره العضد تلميحًا في (25) صّرح به المبخوت مفسّرا العلاقة الاقتضائيّة وتوزيعها بين العدد والوجود (المبخوت، 2009، ص87): «فقولنا يوجد س» تأويلاً لـ (∃) سيعني أنّ العدد أو الكمّ مقتضًى».

نُنهي هذه الفقرة التي حاولنا فيها إبراز قيمة الرقمية ممثّلة في واحد ذرّي مقابل التّأويل البعضيّ للوجود برأي لينك(2) الذّي استند فيه إلى مجال الذوات(3) وهو رأيٌ يمكن أنْ نولّد منه حكمًا يعتبر «فاطمة» ذرّة تُمثّل في «امرأة» (المثال (21)) ولا تكون بالتالي بعضًا في التأويل بل إنّ إدخالها ضمن تعريف الذّرّة يعني بالاستتباع استبعادًا أو منعًا للبعض. فإذا كانت البعضيّة قابلة لأنْ تشمل الذّرّة والذّرّة والذّرّة، فإنّ الذرّة لا يمكن أنْ تشمل البعض حسب تعريف الباحثيْن بوكولا وسباكتور (Spector &

(1) الوُجود هُنا بمعنى الكوْن وهذا واضح في تعريف الرازي التالي (مفاتيح الغيب، ج1، ص123): «إنّ لفظ الكوْن يفيد الحصول والوجود».

(2) (Link، 1983 نقلًا عن Buccola & Spector، 2016، صص 154 – 155) ورأيه في بحث (Zamparelli & Heycock، 2005، ص219).

(3) Domain of entities أو {De}.

Buccola، 2016، ص155، بتصرف) وقد اعتبرا الذرّة جُسَيْماً[1] لا يمكن تقسيمه إلى جزء أصغر منه[2].

2. الإحالة من الواحد إلى التّعدّد

2. 1. تعامل أحياز الأسوار والدلالة التوزيعيّة والتجميعيّة

إذا كانت النكرة كما بيّناها في (المثال(9)) ونعيدها هنا في (26):

(26) في داري رجل

نكرة واضحةً من جهة تأويلها باعتماد مقياس ابن يعيش[3] أو مقياس هايم[4] أوْ ليدلو ونيال[5] باعتبار أنّ شروط التوجيه الإحالي تنتج واحدًا مختصّا يعرِفُه المتكلم ويجهلُهُ المخاطب، فإنّ (المثال (27)) مثلاً لا ينتج بالضرورة نفس ما أنتجه (26) عند تأويله:

(27) كلّ طالب قرأ كتاباً

ويعود السّبب في صعوبة توجيه (27) إلى الحاصل الذّي تُتَأوّل به (26) إلى ظاهرة تعامل أحياز الأسوار كما نجرّدها في الرسم(28) الذّي يمثّل الجملة(27):

(28) سور، فعل، سور



إنّ تعامل أحياز الأسوار (الرسم 28) ينشئ بالضرورة التباسًا في التأويل[6]. ولا يختصّ الالتباس بالنّكرة، لذلك نمهّد للظاهرة بالالتباس الذي يتسلّط على الاسم

(1) Individual

(2) With no proper subpart، وندعم تعريفَهُمَا بتعريف اللّحياني (2017، ص 44): «الذرة هي أصغر عنصر في وحدة أو أصغر جزء في عنصر، فهباءة الماء (H_2O) مثلاً تتكون من ذّرتي هيدروجين وذرّة أوكسيجين».

(3) (شرح المفصل، ج5، ص85).

(4) (Heim، 1982، ص31).

(5) (Neale& Ludlow، 1991، ص177).

(6) (جحفة، 1998)، هو مقال مخطوط مدّنا به الأستاذ عبد المجيد جحفة ولذلك خيرّنا أن لا نحيل على الصفحات بما أننا لم نتمكن من الصيغة المنشورة.

المعرفة في ظاهرة تعامل أحياز الأسوار. وهو اختبار نمهّد به لاستبدال المعرفة بالنكرة في موضع السّور الثاني كما سنرى في (29، أ وب) ونرصد وجوه تغيّر الحاصل الدّلاليّ عند نقله من سور التّعريف إلى سور التنكير.

لهذا الاختبار شروط: إذ تجنّبنا ههنا تعجيم السّور الأول في (28) باسم العدد مثلاً واخترنا السور «كلّ» بدله في موضع السور الأوّل كما جسّمناه في (27) لتقريب اختبار المعرفة من اختبار النكرة فيكون الانتقال مرنًا ونوضّح اختياراتنا في هذه الفقرة كما يلي:

أ- نمهّد في هذه الفقرة إلى الاختبار الذّي اعتمده المدافعون عن مدلول التعدّد في إحالة النكرة وهو غرضنا الاستدلالي الأوّل[1]، خاصة أنّ السّوريْن (every/each) أُعْتُمِدا في الإنكليزية[2] لفحص أثر التّوزيع الكامن في الأسوار وهو السّور الذّي قابلناه بـ«كلّ» في العربيّة (المثال (27)). فالسّور (كلّ) يتضمّن تحتَه في التأويل المنطقيّ أسوارًا أخرى كما قال المبخوت (2009، ص118): «يوافق السور الكلّي (أيْ $\forall$) في الحساب المنطقيّ وحدات لغويّة عديدة تدلّ على الكليّة من قبيل {كلّ، جميع، أجمعين}» وأصاب المبخوت عند اعتبارها «أمّ الباب»[3]. نحاول أن نطوّر إشارات المبخوت في أطر استدلاليّة أكثر تعقيدًا تهمّ مشاكل التّوزيع والتّجميع وبينَهُما مشاكل الرقميّة.

ب- اعتبرنا أنّ أسماء العدد في حدّ ذاتها تُمثّل مشكلاً تأويليًّا أرجأْنا عَرْضَه ليُنَاسِب تَعقُّد الإشكاليات في مرحلة متقدّمة من التحليل واخترنا طريقة التدرّج من البسيط إلى المعقّد.

إذن نعود إلى المثاليْن (29، أ وب):

(29) أ. يشتهي كلّ الرجال النّساء

ب. كلّ رجل يشتهي النساء

---

(1) الإحالة من الواحد إلى التعدّد.

(2) أُنظر مثلا رأي Farkas أو King أو Fodor & Sag في تصوّر (Schwarzschild، 2002، ص290) وكذلك (Fodor & Sag، 1982، ص355) و(King، 1988، ص435).

(3) استعمل لغة النحاة العرب القدامى: (المبخوت، 2009، ص118).

من البيّن في (29، أ وب) أنّنا أمام تفاعل بين حيّز السّور كلّ ونعني بذلك (الرّجال في (29، أ)) و(رجل في (29، ب)) وحيّز سور التعريف ونعني بذلك (النساء في(29،أ وب). وهو تفاعل ينتج التباسًا يُضاف إليه ترتيب الأسوار (الفرق بين 29، أوب) من جهة تقدّم السّور الأوّل على الفعل أو تأخّره عنه، ويتعمّق المشكل بالسور في حد ذاته وهو الملتبس بناءً على حكم المبخوت (2009، ص90): «ولئن كانت الأسوار في حدِّ ذَاتها تُعْتبر ملتبسة. فإنّ دخول النفي عليها يكثّر من احتمالات الالتباس (Caron، 1983، ص197). ووجوه الالتباس في الأسوار كثيرة، لكنّها تعود عمومًا إلى التباس في تعامل أحياز الأسوار».

إذن «كلّ» الاسم اللاّزم للإضافة ملتبس من جهة الحكم على (29، أ) حكمًا جُمْليّا مجموعاتيّا ونعني بذلك أنّ مجموعَ الرجال يشتهي مجموع النّساء ومِنْ جهة إسناد حكم تفصيليّ لـ(29، ب) أيْ باعتماد قراءة فرديّة فكلّ رجل رجل يشتهي كلّ امرأة امرأة.

من جهة الاصطلاحات فإنّ مصطلحيْ «إجمال» و«تفصيل» من المصطلحات المنتشرة في التحليلات المنطقيّة لعلماء الكلام (الإيجي، المواقف، ص388) وارتقى بها المناطقة العرب إلى معالجة مسائل فلسفيّة، لكنّها حافظت في جوهرها على مايراد بها من توزيع وتجميع. (اُنظر الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص16 والشريف الجرجاني، حاشيته على مطالع الأنظار، ص2). أمّا مصطلحنا الحديث «فرديّة» فشديد الاتّصال بما اصطلح عليه المناطقة العرب بـ «الانفراد» في علاقة بـ «كلّ واحد» و«الشّخص» وجرّدناه في تحليلنا في مقابل «المجموع» الذي استعمل أيضًا في جهازهم (اُنظر الدسوقي، حاشيته على أمّ البراهين، ص 110 وص 216 وص229).

وإذا افترضنا أنّ (29، أ) تفيد المجموع أو التّجميع أو الجملة دون التّوزيع وهو احتمال في التأويل، فإنّ ذلك لن يُعفينا من مشاكل أخرى داخل التّجميع كتوسيع الحكم الإجماليّ أو تضييقه، فأمّا التوسيعُ فنقْصِد به في تأويل (29، أ) التّجميعيّ أنّ كلّ رجال الدّنيا يشتهون كلّ نساء الدّنيا، وهذا النوع اصطلح عليه البلاغيون القدامى بالتّأويل «الحقيقيّ» الذّي يشمل كلّ رجل وكلّ امرأة من رجال ونساء «الأرضين السبع» (المصطلحات من الدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج 1، ص366). وأمّا

التضييق فالمقصود به أنّ كلّ الرّجال في بلاد المتكلّم وفي زمانه مُجْتمعين يشتهون وليس في كلّ الدنيا. ويتحدث المغربي[1] عن قيديْ «البلد والزمان» وهو ما اصطلح عليه الدسوقي بـ «العرف» أيْ التأويل العرفيّ (الدسوقي، حاشيته، ضمن الشروح، ج1، ص 366)، ومفهوم العرف أو قيد المكان والزمان نجده عند المحدثين، يكفي أنْ ننظر إلى ما قالته هايم (Heim، 2011، ص1002): «عندما أقول إطعام القطط فإنّه نادرًا ما يُفهم كلامي على أنه إطعام كلّ قطط العالم».

ونعتبر أن تضييق القراءة التجميعيّة لا يحلّ كلّ مشاكل التّأويل، فالجملة (29، أ) لوْ قيلت في زمان واحد أيْ سنة 2016 وفي مجتمعيْن مختلفيْن كإنكلترا واليونان فإنّها لن تُفَسَّر رقميّا على التّساوي، فلا شك أنّ كلّ الرّجال مجتمعين لا يتساوون عدديا في هذيْن البلديْن وقد يكون لعوامل الطبيعية والجغرافيا دورٌ في ذلك.

إذا عرّفنا التّجميع بالجُمْلة أو التأويل الجُمْليّ وعرّفنا «الجملة» كما أورد الزناد، (2010، ص50): «(ج م ل): الجملة المجموع وفي هذا تسمية للكميّة من حيث هي أبعاض مجتمعة بالتراكم الجمعيّ لتؤلف الكلّ» وأقرَرْنا بتوزيع الأبعاض تحت الحاصل الجُمْليّ أو التّجميعيّ كما عرّفه الزناد، فإنّ إشكاليّات أخرى تُطرح تخصّ العلاقة بين الإحالة في الخارج والتسوير الكلّيّ في اللّغة والنحو. فقد ذهبت بعض التصّورات إلى اعتبار أنّ مجموع الرجال يكوّنون كلاًّ لا يتجزأ[2] وعاملوا المجموع معاملة الكُتْلة. وهي فرضية وجدناها عند المناطقة العرب أيْ بوصف الصّبان الذي نَسْحَبُه على مثالنا وتأويلنا «عدم استقلال كلّ واحد من الرّجال» (الصبّان، حاشيته على شرح الملويّ، ص245) ويكون تصوّر المجموع (أو الجُمْلة أيْ التأويل الجُمْليّ خلافًا لتعريف الزناد، 2010، ص50) عند المتكلّم أو المخاطب على معنى جنس الرجال يشتهي جنس النساء أو الذّكر يشتهي الأنثى أو أنا الذّكر أشتهيك أنتِ الأنثى أيْ كأنّ النساء يُختزلن فيك أنتِ التّي في ذهني فأنت كلّ لايتجزأ بما أنّ الأبعاض من النساء لا قيمة لهنّ في التصوّر. وبهذا نتأوّل قول السّهروردي بعد أن ننقل مثالَنا من الاسم المسوّر بـ(كلّ) في (29، أ)

---

(1) (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص 366).

(2) خلافًا لتعريف (الزناد، 2010، ص 50) للجُملة.

إلى الاسم المعرفة دون سور كلّيّ ظاهر بل نُضْمره تأويلاً على التّجميع في مرحلة أولى وعلى تأويل كتليّ لا يتجزّأ ضمن هذا التّأويل التجميعيّ في مرحلة ثانية ونحن نولّد كما قلنا من (29، أ) (29'):

(29') يشتهي الرجال النّساء

أمّا رأي السهروردي الذّي فسّرناه بطريقتنا فواضح فيه معنى الكلّ الذّي لا يتجزأ وقد ارتقينا به إلى الضمائر أنا وأنتِ تفسيرًا لما اصطلح عليه بـ«القضية الشخصية»[1]: يقول السهروردي (المشارع والمطارحات، صص128- 129): «وإن كان المَوْردُ في القضيّة من الألف واللام لتعيين الشخص فلا إهمال أيضًا بل القضية شخصيّة»، فـ«النّساء» (في 29،أ) هنّ أنتِ وأنتِ لتحقيق التشخّص هي زينب فزينب هي الأنثى أو «النساء» على سبيل الدّور كما يروق لمناطقتنا أن يحلّلوا، ووضّح الصبّان ما عرضه السهروري، وهو المنطلق الذّي وجّهناه بفرضيّة الصبّان[2] لإنتاج الكلّ الذّي لا يتجّزأ أو الجملة التّي لا تتبعّض[3] في موضع آخر من عمله (حاشيته على شرح الملوي، ص293): «وأقول نقل الغنيمي عن حواشي السمرقندي على القطب مانصّه إذا كان الحكم على المجموع من حيث هو مجموع تكون القضية شخصيّة، لأنّ المجموع من حيث هو مجموع شيء واحد تمتنع الشركة فيه»، وهذا ماعبّر عنه السهروردي بقوله (المشارع والمطارحات، ص126): «الجميع كأنهم شخص واحد»[4].

---

(1) ورد عند التهانوي (الكشاف، ج1، ص 719) في تعريف القضية الشخصية: «موضوع الحمليّة إن كان جزئيّا حقيقيا سمّيت مخصوصة وشخصية لخصوص موضوعها وتشخصه، موجبة كانت كقولنا زيد كاتب أو سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب».

(2) (حاشيته على شرح الملويّ، ص 245).

(3) (تحويرًا لرأي الزناد، 2010، ص 50).

(4) هو تأويل ارتبط بمثال اتصل اللبس فيه بدلالة الفعل المعجمية (مثال: رفع هو فعل يقتضي التشارك من قبيل رجال القرية يرفعون الشجرة العظيمة)، لكن في إطار ما نعرضه من مشاكل القراءة الجملية نضع التصوّر أعلاه في تأويل (29، أ) ضمن هذا التصّور من القراءة الجملية وذلك للسبب التالي وهو كون الاشتهاء كغيره من الحواس قوة غريزيّة ثابتة في البشر يمكن استنتاج حكم كليّ منها ونعتبر أنّ الجملة (29، أ) وهي المسوّرة في صدرها وذيلها من صنف الأحكام الكليّة (اُنظر الإيجي، المواقف، ص 145 والاصفهاني، مطالع الأنظار، ص 97) و(الاصفهاني، تسديد القواعد، ج2، صص793- 794).

ما نقدّمه الآن من مسائل التّأويل التجميعيّ في المعرفة حينما نفهم الجملة أو التّجْميع على معنى الكلّ الذّي لا يتجّزأ، إنما نمهّد به لافتراضات طرحها الدلاليّون المحدثون عندما رجّحوا هذا التأويل[1]. ونكتفي هنا بطرح مشاكل التّأويل ضمن مثالنا الذّي يعالج المعرفة، فهذا التأويل يولّد مشاكل دلاليّة تُجاوزُ التّجميعَ إلى التوزيع. فإذا أقرَرْنا بأنّ الرّجال كلّ لا يتجّزأ صنعته آحاد تركّبت معًا فألّفته وهو رأي السهروردي نفسه[2] فكيف نفسّر مثلاً هذه الوضعية؟ نجدُ رجلاً$_1$ يشتهي ورجلاً$_2$ يشتهي ورجلاً$_3$ لا يشتهي ورجلاً$_4$ لايشتهي باعتبار أن الرجل$_3$ أو الرجل$_4$ عنّين وهو الذّي لا يتصوّر لذة الجماع (الإيجي، المواقف، ص145). في هذه الحالة تُسْقِط الأفرادُ التأويلَ التجميعيّ، فلا نتحدّث كما قال ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص218) عن «(كلّ)، اسم موضوع لاستغراق أفراد المنكّر نحو كلّ نفس ذائقة الموت». ويمكن أنْ نذْهَب إلى ما اختاره بعض المناطقة العرب عندما استبدلوا الاسم اللاّزم للإضافة «كلّ» بالصفة «كثير»[3]. وهذا ما فهمناه من الدسوقي عند حَمْلِه الألفَ واللاّم على الصفة «كثير» دون السور الكلّيّ وهو يحلّل (النار محرقة) ونقيسُ ما قاله على مثالنا (29، أ)، يقول الدّسوقي (حاشيته على أمّ البراهين، ص 59، بتصرّف): «قوله بمسّ النار، أيْ بالنار الماسّة لما أحرقته فلا يخالف ما مرّ من الأمريْن اللّذين أدرك العقل الربط بينهما: النّار وإحراق الجسم الممسوس قوله [يعني المصنف السنوسي] (في كثير إلخ) أشار بذلك إلى أنّ بعضها لا تؤثر فيه كالخليل عليه السلام وكبعض الحيوانات كالسمندو وبعض المعادن كالياقوت، فقوله في كثير من الأجسام في بمعنى اللاّم متعلّق بالإحراق أيْ الكثير من الأجسام لا كلّها لتخلّفه في بعضها».

نعتبر أنّ حَمْلَ السّور (كلّ) على السّور (كثير) أو (أغلب) لا يحلّ المشكل بل يزيده تعقيدًا بحُكْم عُسْر الحَوْسبة الإحاليّة للأفراد أو الماصدقات الضّرورية والكافية ليكون

(1) تصور (Cresti، 1995) و(Reinhart، 1997) في مقال (Schwarzschild، 2002) وبعض التصورات التّي تذهب في هذا المنحى (Zamparelli & Heycock، 2005).

(2) (المشارع والمطارحات، ص 126).

(3) هو قانون تداوليّ دارج في المنظومة المعرفيّة القديمة، يقول الرازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص112): «إنّ أهل العُرف يقيمون الأكثر مقام الكلّ».

السّور «أغلب» ناجحًا. فهو سُورٌ كما وصفه أحد الباحثين داخل ضمن «الكلمات المشبعة»، إذ يقول (المسعودي، 2015، ص106): «تجسّم الكلمات المشبعة (...) من منظور [زاده] محمولات ومسوّرات واحتمالات غائمة وهي تعتبر أفضل مثال لافتقار المقاربات المعرفيّة للوسائل اللازمة لتمثيل معاني المتصّورات الغائمة. وقد مثلت هذه الأحداث اللّغوية بالنسبة إليه حافزًا مهمّا على وضع إطار متصوّريّ لمعالجة قضايا اللاّيقين والغموض المعجميّ تَمَثَّل في المنطق الغائم».

لقد افترضنا أنّ السّور «كلّ» سورٌ شامل في تجميعه لكنّ اختبار نجاحه الإحالي بينّ ضعف شموله فانتقلنا إلى «أغلب» أو «كثير» وهو سور نسبيّ. لكن يبدو أنّ النسبيّة هي شرط المنطق البديل، ونكتفي ههنا بتوضيح رأي المسعودي في قيمة المنطق البديل بعد «كلّ» الرّاسخة في قيمة الصّدق (المسعودي، 2015، الهامش1، ص106): «يختلف المنطق الغائم في روحه وفي تفاصيله عن المنطق التقليديّ من حيث الصدق، فالأنظمة المنطقية الثنائية تعتمد فقط على قيمتيْ الصدق والكذب، أمّا في المنطق الغائم وفي المنطق متعدّد القيم عامّة فيكون صدق القضية عنصرًا من مجموعة منتهية أو من فسحة مثل [1، 0] (Zadeh، 1996 :764) وكلّ عنصر من تلك العناصر يمكن أن يُطَابق حسب موقعه من المسترسل عبارات من اللّغات الطبيعية من قبيل: صادق، صادق جدّا، غير صادق تمام الصدق، صادق نسبيّا، غير صادق وغير كاذب...».

2.2. النكرة في تعامل أحياز الأسوار والفرضيات التجميعيّة

نعتبر أنّ النكرة لا تختلف عن المعرفة أو غيرها من الأسوار في إنتاج الالتباس داخل تعامل أحياز الأسوار ويكفي أن نُبْدِلَ الاسم المعرفةَ في صيغة الجمع (النساء) في (29، أ وب) بالنكرة المفردة كما يلي:

(30) يشتهي كلّ الرجال امرأة

(31) كلّ رجل يشتهي امرأة

فهل تتعدّد النساء بتعدّد الرجال؟ أيْ هل يشتهي الرجل$_1$ امرأة$_1$ ويشتهي الرجل$_2$ امرأة$_2$ ويشتهي الرجل$_3$ امرأة$_3$ على معنى التّوزيع أمْ أنّ الحاصل هو يشتهي جنس الرّجال

غريزيًّا جنس النساء على معنى التّأويل الجُمْليّ الذّي لا يتجّزأ؟ أمْ هل نذهب إلى تأويل (كلّ الرّجال وكلّ رجل في (30) و(31)) على معنى مجموع الرجال الذّي يشتهي امرأة واحدة (زينب مثلاً)؟ لمّا كنّا في مستوى عَرْض كلّ الاحتمالات، فلا شيء يَمْنَع أن نُجَاوِزَ في مستوى الافتراضات الحدّ الفاصل بين التأويل الوجوديّ والتأويل الإحاليّ فندمج تأويليْ راسل (Russell، 1905، ص481) والأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص237) وهو التأويل البعضيّ الوجوديّ في مدلول النكرة باعتبارها سورًا ثانيًا (نذكّر بالمثال المجرّد لتعامل الأسوار في (28)) ونتحصّل على قيمة ثابتة للبعضيّة وقيمة للبعضيّة غير واضحة في كيفية حضورها. وتكونُ القيمةُ الثابتةُ للبعضيّة كما دافع عنها مَاي (May، 1977، ص55) متعاملةً مع قيمتينْ تسويريّتينْ مُخْتلفتينْ للسّور الأول. أمّا قيمة البعضيّة غير الواضحة في حضورها أو تحديدًا في شكل حضورها فَنَضَعُها مع قيمة خاصّة من تأويل السّور الأوّل في (30) و(31) عند حمْلِه على معنى الجنس في التّجميع، ويكون الحاصلُ من هذه التوليفات تأويلينْ توزيعيّينْ وتأويلاً تجميعيّا وحيدًا كما يلي ونركّز أساسًا على معنى النكرة:

أ- التأويل التوزيعيّ الأوّل: يشتهي الرجل$_1$ امرأة$_1$ من بعض النساء دون كلّ النساء ويشتهي الرّجل$_2$ امرأة$_2$ من بعض النساء دون كلّ النساء إلخ.

ب- التأويل التوزيعيّ الثاني: يشتهي مجموع الرّجال امرأة واحدة من بعض النساء.

ج- التأويل التجميعيّ: يشتهي جنس الرّجال جنس النساء وهنا تُطرح مُشْكلة موْضعة البعض تحت التأويل النّوعيّ للمرأة وقد وصفنا البعضيّة بأنّها غير واضحة في شكل حضورها.

عندما اطّلعنا على الافتراضات التّأويليّة لتوزيع النكرة وتجميعها في إطار تعامل أحياز الأسوار وقارنّاها بالتّخمينات أو الاحتمالات التأويليّة التّي كنّا بصدد عرضها، لاحظنا أنّ التصوّرات الدلالية الحديثة لا تخرج عن افتراضين رئيسيّيْن على خلاف التفريعات التّي كنّا بصدد طرحها وهذان الافتراضان هما:

• افتراضٌ يريد أن يَكْسِرَ فكرة الأحاديّة في النكرة سواءً حَمَلَ «س» المنكّر فوقَهُ البعض وبيَّنَ الواحدَ أو أَظْهَر الواحدَ دُون البعضِ ولم يَكُنْ في اقتضائه. يريد هذا التصور (Fodor

& Sag، 1982 وKing، 1988) أنْ يَهْدِمَ الأحاديّةَ في النكرة أكان مصْدرها الوجودُ أو الإحالةُ. ففي الحالتيْن كان التوزيعُ هو المخرجُ. وإذا أردنا أنْ نجسّم هذا الاحتمال في أمثلتنا (30) و(31)، فهذا التصوّر يريد أنْ يرسّخَ القراءة التالية: [يشتهي الرجل$_1$ امرأة$_1$ ويشتهي الرجل$_2$ امرأة$_2$].

• افتراضٌ يريد أن يُثْبِتَ فكرة الأحاديّة في مدلول النكرة ولكنّه إعادة تصّور للأحاديّة يسْعَى إلى إرْجَاعها إلى الوجود ولاحظنا أنّه بإرجاع الأحاديّة إلى الوجود نتجَ أمران:

أ- أُضْعِفت البعضيّةُ في مدلول النكرة داخل تعامل أحياز الأسوار.

ب- اُعْتُبر التّجميعُ الوسيلة الأساسية لترسيخ مدلول الأحاديّة في مدلول النكرة ونتج عن ذلك رَبْطٌ بين التّجميع والوُجُودِ والأحاديّةِ في مدلول النكرة.

ولتوضيح أثر الجمع (أ) و(ب) في هذا الافتراض الثاني نجسّم تصّور أصْحابه في أمثلتنا (30) و(31)، فنتحصّلُ على إمكانّيتيْن تُنْجحَان الوجودَ الأحاديَّ ولا ندري هل ما زال أصحابه شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) ووينتر (Winter، 2000 في Champollion، 2014) يحافظون عليه تحت إحالة النكرة أم لا، لكن يبدو أنّ شوارزشليد (2002) مُتَأَرْجِحٌ بين تَصْنيفِه ضمن الإحالة أو ضمن الوجود في التنكير. أمّا الإمكانية الأولى فمضمونها أنّ مجموع الرّجال يشتهي مجموع النساء وأمّا الإمكانية الثّانية فمضمونها أنّ مجموع الرّجال يشتهي امرأة واحدة تُجَمِّعُ بناتَ جنسها فتُنْتِجُ الوجود.

يُفْترض من جهة المبدإ أنّ بحْثَنا في التّعدّد تحت الإحالة يُلْزمنا بأنْ نَقْتَصِرَ على تحليل الافتراض التوزيعيّ الأوّل الذّي يكسر أحاديّة النكرة الإحاليّة، لكنّ شموليّة الاستدلال ومنطق التّرابط بين الإشكاليات، يجعلنا نركّز كذلك على الافتراض الثاني الذّي يوفّر لنا إشكاليّات في غاية الأهميّة نَحْصِرُها في نقطتيْن:

أ- مشاكلُ التّأويل التجميعيّ غير القائم على الأبعاض كما في تصوّرالزناد[1] أيْ ما

---

(1) (الزنّاد، 2010، ص50).

اصطَلحْنا عليه بالتأويل الكتليّ وتفيدنا هذه المشاكل من جهة اختبارها ببنى تركيبيّة في العربيّة تحمل بدورها تصوّرات محدّدة للتّوزيع والتّجميع.

ب- دورُ العهد في التّجميع وهي نقطة نظريّة وتقنيّة مهمّة إذا رَبَطْناها بدور الأحاديّة وسَنُظْهر قيمتها التحليليّة عندما نُقَاربها بالوُجود في التصورات الدلاليّة الحديثة أو بالعهد في الافتراضات الدلاليّة التّي اقترحتْها النظريّة النحويّة العربيّة.

نعتبر أنّ البحث في الفرضيّات التجميعيّة يَحْمِلُ معه نتائج مهمّة تظهر عند الاستدلال. وهي نتائج ستكون قواعد لإعادة استثمارها في مراحل متقدّمة من التحليل والبناء عليها، إلاّ أنّنا لن نُقدِّمَ الفرضيّات التجميعيّة وكأنّها تصوّر موحّد بل نُصنّفها بحسب وسيلتيْن تركيبيّتيْن تنتجان التّجميع:

أ- تحويل مدلول السّور الأوّل كما في (31) لإفادة التّجميع، وحتّى تكون الفرضيّة مناسبة لموضوعنا رأينا أن نُدْمِجَ في المعالجة لا النافية للجنس في موضع الابتداء بَدَلَ السّور الأوّل في (31) ونمثل عليها ههنا بـ(32) رغم أنّنا قد نغيّر تعجيم (المثال (32)) أو (المثال (33)) ولا يغيّر في الاستدلال شيئًا إلاّ في مواضع سنسعى فيها إلى التطابق حرفيًّا بين فرضيات القدامى وتمثيلاتنا:

(32) لا رجلَ اشتهى امرأة

ب- قياس النكرة في موضع السور الثاني على المعرفة أي من امرأة في (31) إلى «المرأة» في (33):

(33) كلّ رجل يشتهي المرأة

وسنرى أثر هذا القياس في إنتاج معنى تجميعيّ بوسائط الوجود والعهد.

2. 2. 1. تحويل مدلول السور الأوّل لإفادة التّجميع

نوضّح المقصود بتحويل مدلول السّور الأول من بنية تعامل الأحياز لإفادة التّجميع أوْ الجملة التّي لا تتبعّض انطلاقا من الصّورة (34، أوب) التّي تقبل التّوزيع إلى أفراد وهي الصّورة التّي تتحوّل إلى (35، أوب) وهي صورة تستبعد دلالة التجزّؤ

وتَسْتَبْدِلُها بمعنى كتليّ وهو المعنى الكتليّ غير القابل للتّفصيل إلى أفراد ولا يحتمل بالتّالي التَّعْداد الرقميّ كما وصفه جحفة[1]:

(34) . أ أغلب$_2$ الطلبة قرؤوا كتابًا

. ب عديد$_2$ الطلبة قرؤوا كتابًا

(35) . أ أغلب$_1$ الطلبة قرؤوا كتابًا

. ب عديد$_1$ الطلبة قرؤوا كتابًا

نستعمل الترقيم في هذه الأمثلة بصرامة مفْهوميّة ترتبط بالمناويل التي أَنْتَجَتْها على خلاف ما حلّلناه سابقًا بضرب من مرونة التمثيل، فالرقم [2] كما استعمله شوارزشيلد (Schawarzschild، 2002، ص295) يفيد التعدّد[2] أو الجمع الموزّع واستعملنا في (34، أوب) الرقم [2] بنفس المدلول وكان بإمكاننا أنْ نستعملَ صَوْرنةً أخرى مثل [1<] أو [3] للتّعبير عن الجَمْع الموزّع ونوضّح ذلك بسببيْن:

أ- استعمل شوارزشيلد، (Schwarzshild، 2002، ص296) لِصَوْرنة مدلول التّجميع الذّي لا يتجزّأ إلى آحاد[3] أو ذوات (ذ، e) (Zamparelli & Heycock، 2005، ص219) الرقم [1] كما استَعْملناه في (35، أ وب) وهو يفسّر تصوّر رنهارت (Reinhart،1997) فأردنا أن نُقَابِلَ الرقم[1] بما يليه في الأعداد الصّحيحة الطبيعيّة.

ب- استعمل شوارزشيلد (Schawarzchild، 2002، ص295) الرقم[2] ليعبّر عن الجمع أوْ التعدّد الدلاليّ بالمعنى الذّي استعمله لينك[4] أيْ بقيامه على أفراد. ونكتفي من هذا المفهوم الحديث بهذا المعنى ههنا دون خصائصه التّقنية الأخرى التّي لا تعنينا بصفة مباشرة. والرقم[2] رأيناه مناسبًا لصَوْرنة الجمع بالمعنى الذّي استعمله القدامى كذلك مثل سيبويه ولا نراه يختلف تقنيّا عن مقصد لينك (Link، 1983)

(1) راجع (جحفة، 1998).
(2) Plurality
(3) مصطلح الدسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص242).
(4) Link 1983 واطلعنا عليه من خلال (Spector & Buccola، 2016، صص154-155).

كما عند المحدثين مثلاً(1)، إذْ يقول سيبويه ناقلا رأي أستاذه الخليل (سيبويه، ج2، ص48): «وسألت الخليل رحمة اللهّ عن: ما أحْسَن وجوههما؟ فقال: لأنّ الاثنيْن جميعٌ وهذا بمنزلة قول الاثنيْن: نحن فعلنا ذاك ولكنّهم أرادوا أنْ يفرّقوا بين ما يكون منفردًا وبين ما يكون شيئًا من شيءٍ وقد جعلوا المفرديْن أيضا جميعًا».

فإذا كان هذا التصوّر قد أقرّه سيبويه والخليل من النحاة، فإنّنا وجدنا في التصوّر الأصوليّ ما يَدْعَمُ اعتبارَ الرقم [2] دليلاً على الجمع أو التعدّد الدلاليّ(2). وننتقي من تمثيلهم وحججهم ما تكرّر عند النّحاة والأصوليين (سيبويه، ج2، ص48، مقارنة بالبيضاوي، مرصاد الإفهام، ج2، ص856)، إذ يقول (الآمدي، الإحكام، ج1، ص399): «إنّ اسم الجماعة مشتق من الاجتماع وهو ضمّ شيء إلى شيء وهو متحقق في الإثنين حسب تحقّقه في الثلاثة وما زاد عليها ولذلك تتصرّف العرب وتقول: جمعت بين زيدٍ وعمرٍ فاجتمعا وهما مجتمعان كما يُقال ذلك في الثلاثة فكان إطلاق اسم الجماعة على الإثنين حقيقة، وأمّا من جهة الإطلاق فمِنْ وجهيْن: الأوّل أنّ الاثنيْن يُخْبِران عن أنْفُسِهِمَا بلفظ الجمع، فيقولان: «قُمْنا وقَعَدْنا وأَكَلْنا وشَرِبْنا»».

فنحن نستعمل الرقم[2] في اتّجاه يخالف القسمة التصريفيّة لمقولة العدد بهذا التصّور(3). فتكون (34، أ وب) مفيدةً بالتثنية [2] لدلالةٍ توزيعيّة أيْ طالب$_{أ}$ وطالب$_{ب}$ وطالب$_{ج}$ وطالب$_{ن}$ باستقلال كلّ طالب عن الآخر وبتفصيل المجموع من الطلبة طالبًا طالبًا بهذا التعريف للتّفصيل كما جاء عند الأستراباذي (شرح الكافية، ج2، ص34): «بوّبته بابًا بابًا وجاؤوني رجلاً رجلاً وواحدًا واحدًا ورَجُليْن رَجُلَين ورِجالاً رجالاً أيْ مفصّلا هذا التفصيل المعيّن وضابطه أنْ تأتَي للتّفصيل بعد ذكر المجموع بجزئه مكرّرًا».

---

(1) (Zamparelli & Heycock، 2005، صص219–220).

(2) أمّا المبدأ فنسبه الآمدي إلى مجموعة معيّنة من الدّارسين (الآمدي، الإحكام، ج1، ص397): «فنقول مذهب عمر وزيد بن ثابت ومالك وداود القاضي أبي بكر والأستاذ أبي إسحاق وجماعة من أصحاب الشافعي».

(3) (عاشور، 2015، ص209): «فالواحد صفة المسمّى بالإفراد والمثنّى صفة الموصوف بالتّثنية والمجموع صفة الموصوف بالكثرة وأنواعها هذا من جهة أولى. وتؤكّد ألفاظ إفراد وتثنية وجمع التّعبير عن عمليّة تصريفيّة تصنيفيّة من جهة ثانية».

إنّه استقلال تفصيليّ للأفراد أو الذوات يعلي قيمة الفرد مقارنة بالفرد الذي يجاوره ولذلك يختار ساغ وفودور[1] وصف الأفراد بالاختلاف أيْ أنْ يكون الطالب$_{أ}$ مختلفًا أو مغايرًا للطّالب$_{ب}$ في الصّفات أو الطّباع مثلاً ونطبّق الاختلاف أو التغاير[2] في تحليل شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص293-294)[3] على مثالنا (34، أ وب) علماً بأنّ ما يقع تحت «أغلب$_2$» أو «عديد$_2$» (34، أ وب) هو المدلول المعجميّ لـ«جَمَع» كما حقّقته [2] تحت «أغلب» و«عديد» التّي تختزن معنى «جَمَعَ». وهذا ما فهمناه كذلك من رأي ابن يعيش (شرح المفصّل، ج4، ص137): «اعلم أنّ التّثنية ضمّ اسم إلى اسم مثله فهما في الحكم والتقدير اسميْن»، وما ذكره ابن يعيش اعتمده الأصوليّون في تحليلاتهم باعتباره أمرًا مُسَلَّمًا به كالآمدي (الإحكام، ج1، ص398): «وليس محلّ الخلاف ماهو المفهوم من لفظ الجمع لغةً وهو ضمّ شيء إلى شيء فإن ذلك في الإثنين والثلاثة». والأمر ذاته حاصل في كتب علم أصول الفقه (البصري، المعتمد، ج1، ص248): «أمّا قولنا «جَمَعَ» فإنه يفيد من جهة الاشتقاق ضمّ الشيء إلى الشيء».

نضيف خاصيّة إلى أغلب$_2$ وعديد$_2$ في (34، أ وب)، هي أنّ المجموع[4] أو السّور «أغلب» هو سور يُجمِّع ما صادقات متعدّدة تُوحَّد في النجمة (*) رمز التعدّد الدّلاليّ كما تَبَنَّته بعض الفرضيّات[5]. ولكنّ السّور «أغلب» لايمكن في قيمة الصدق حصره عدديًّا عندما نريد إنجاز حوْسبة إحاليّة. فـ«أغلب$_2$ الطلبة» أو «عديد$_2$ الطلبة» لا تسمح لنا بِحَوْسبة الذّوات التّي يحيل عليها السّور. ولا نَقْدِرُ على الحَوْسَبة إلاّ إذ عرفنا الكلَّ من الفَوْج وحذَفْنا النسبة التّي يقصدها المتكلّم وكذلك الشأن في قولي:

(1) وقد نقل هذا الرأي معلّقا عليه (Schwarzschild، 2002، صص293-294).

(2) استعملنا مصطلحيْ التغاير والاختلاف على التّرادف استنادًا إلى تعليق الإيجي(المواقف، ص81): «لمّا لم يكونوا قائلين بالوجود الذهنيّ لم يصّرحوا بكون التّغاير في الذهن والاتحاد في الخارج. نعم: المعلوم هو الاتحاد من وجه والاختلاف من وجه آخر وهذا كلام لا غبار عليه».

(3) ووجدنا لَه أثرًا في (King، 1988، ص430) و(Neale & Ludlow، 1991، ص188).

(4) بمعناه كما ذكره (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص34) أو بمعنى (Sum عند Ojeda، 1991، ص370) الذي يتضمّن أفرادًا داخله: (Ojeda، 1991، ص386) وهذا المعنى هو الذي ذكره زويغ (Zweig، 2009،صص359-360).

(5) (Zamparelli & Heycock، 2005، ص229) و(Zabbal، 2002، ص5).

(36) بعض الطلبة قرؤوا كتابا

فـ«بعض» تُقدَّر عدديًّا بعدد ما في فوج يتكوّن من أربعين طالب ولا تُقدَّر عدديًّا بنفس الحساب في فوج يتكوّن من مائة طالب. وتتعقّد مسألة الحساب حينما تتدخّل اعتبارات القصد والتّخاطب في الحَوْسبة. فقد يستعمل أستاذ في اجتماع القسم السّور «عديد$_2$» أو «أغلب$_2$» تلميحًا لمعنى الكلّية. فقد استبدل «كلّ» بالسُّوريْن تجنّبا منه لملاحظة زملائه وابتعادًا عن التورّط في عدد مضبوط.

وأمام هذه الاعتبارات نفهم قيمة فرضية شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) في تحويل الشُّحْنة التّسويريّة لهذه الأسوار من التّوزيع إلى التّجميع في التأويل. وكأنّ شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002)[1] يتبنّى فرضية سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص165) الذي يعتبر أنّ نظريّة الأسوار المعَمَّمة[2] ركّزت[3] على التّأويل التوزيعيّ (distributive reading) لدلالة أدوات التعيين في اللّغة الطبيعيّة.

وما يقدّمه شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص296 وص301 والهامش 11، ص301 وكذلك ص297) وما نقله من تصوّرات (Cresti، 1995 وReinhart، 1997) تصبّ كلّها في تأويل أحاديّ ينقل الأسوار المصنّفة توزيعيّا مثل «كّل» واحد «each» (Schwarzschild، 2002، ص291) أوْ التّي تحتمل الـتأويلَ التوزيعيَّ كما مثّلنا عليها في (34، أ وب) بـ «أغلب» و«عديد»[4] إلى الدّلالتينْ التاليتينْ:

---

(1) بقطع النظر عن تقدم أحدهما على الآخر في الزمان.

(2) Generalized quantifier theory

(3) وفهمنا من كلمة «ركّزت»،»اقتصرت» وذلك أنّ مقصود سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص165) هو إهمال نظرية الأسوار المُعَمَّمَة لمعالجة تجميعيّة للأسوار. وهذا بيّن بما أنّ هذه الفكرة تصدّرت الفصل الذي خصّصه الباحث للتّجميع وعنوانه تعقّد التسوير التجميعي Complexity of collective quantification وهو الفصل العاشر من عمله (يمتدّ من ص165 إلى ص184) وكانت تلك المقولة تمهيدًا منه للحديث عن مقترحاته في التأويل التجميعي للأسوار، ولكننا سنبيّن أنّ الهاجس التوزيعيّ يحرّك الباحث في افتراضاته ويظهر ذلك عند مقارنة تصورّه بتصورات نظيرة له.

(4) هما السّوران اللّذان جسّمنا بهما معنى تسويريا تردّد عند شوارزشيلد هو (different N) الذّي يفيد كما في تحاليله الكثرة والتّغاير بين الماصدقات: (Schwarzchild، 2002، ص290) وربطناه بتمثيله بـ«most» (Schwarzchild، 2002، ص296) ودعّمنا التصور بتحليلات ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991، ص188) للمركّبين [(different N (Pl] و[(Several N (Pl] في الإنكليزيّة.

(37) أغلب الطلبة$_1$ أعني الذّات الطلابيّة قرأت كتابًا

(38) كلّ الطلبة$_1$ أعني الذّات الطلابيّة قرأت كتابًا

أمّا (37) فتأوّلنا به (34، أ) ويُمْكِنُ أن نسْحَبَه على (34، ب) بما أنّ الذات توحّدِ أفراد «أغلب$_2$» أو «عديد$_2$» التّوحيد ذاته، وأمّا (38) فهو تأويل لمثاليْن مُمكنيْن هما:

(39) كلّ طالب$_2$ قرأ كتابًا

(40) كلّ الطلبة$_2$ قرؤوا كتابًا

وتلك «الذات» التّي اعتمدناها مفهومًا تفسيريًا تُلْغي أيَّ احتمال لتوزيع قويّ كما تبّينه النكرة المفردة في محل إضافة لـ(كلّ) في (39). وتلغي أيَّ احتمال ضعيف للتّوزيع بما أنّ الجمع الصرفيّ في محل إضافة لـ(كلّ) في (40) يُبْقِي كما نعتقِدُ على تأويلٍ توزيعيّ ضعيف رغم ترجيح الجمع للتّجميع. وخيّرنا مصطلح «الذات» رغم وجود تصوّرات تجميعيّة مثل شامبليون (Champollion، 2015، ص134) تستعمل مصطلح «فريق» (team) ونفسّر اختيارنا كما يلي: مِن الدّلاليين المحدثين اللّذين فسّروا الدّلالة التجميعيّة بمصطلح «فريق» مثل سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) قد أضْمر قوّة توزيعيّة داخليّة في الفريق وهذا واضح في تمثيلاتهم التّي يحتوي فيها المحمول على تفصيل بالمعنى الذي استعمله الأسترباذي سابقا[1]: كما في (41):

(41) Most climbers are friends[2]

(أغلب المتسلّقين أصدقاء)

أو حينما تكون الدلالة المعجميّة للفعل في الجملة دالّة على التّناظر كما في (42):

(42) John and Mary love each other[3]

(أحبّ جون وماريا أحدُهُما الآخر)

---

(1) (شرح الكافية، ج2، ص 34).

(2) المثال (Szymanik، 2016، ص167).

(3) المرجع نفسه.

فـ(42) تدخل حسب تصنيف الفاسي الفهري (2010، ص84) وشوارزشيلد (Schwarzschild، 1992، الهامش13، ص664 والمتن، ص664) ضمن الحَمْلِ المتَناظر[1] ويعرّفه الفاسي الفهري كما يلي (2010، ص84): «الحملُ المتناظر طراز تمثيل العكائسية. يكون الحمل الثنائيّ المحلاّت متناظرًا إذا كان تبادل المحلاّت فيه يحافظ على قِيَم الصدق. وهكذا فإنّ «س» لقي «ص» متناظر، ولكنّ «س» رأى «ص» ليس كذلك(...) فباعتبار أنّه لايوجد حدث يلقى فيه زيد عمرًا دون أن يكون عمرو قد لقي زيدًا في نفس الحدث، يمكن الحديث عن حمول ملازمة للتناظر».

ويتدعّم افتراضنا بإدماج تصوّر الفريق الذي يقوّي الآحاد داخله من خلال تمثيل سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) (المثال (42)) الذّي نضعه ضمن معالجة الفاسي الفهري فنقارنُ بيْنَ (42) ومثال الفاسي الفهري (43):

(43) لقي الأولاد بعضهم بعضا[2]

نلاحظ التّقارب بين التناظر القويّ الذّي يسترسل من التشارك في (بعضهم بعضًا) وعبارة سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) «أحدُهُما الآخر»[3]، ونعيد النّظر هنا في قاعدة ديمترياديس (Dimitriadis، 2008) كما تبنّاها الفاسي الفهري (2010، صص84-85) إذْ فيها تصوّر يقوّي التوزيع داخل الفريق المجمّع كما يظهر دلاليّا في خاصية التناظر. وهو حُكْم نَصُوغه عند ربط تصّور سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) بتصوّر ديمترياديس Dimitriadis وبتوجيه الفاسي الفهري في استدلاله. ولفهم ما نقصد نورد ما ذكره الفاسي الفهري (2010، صص84-85، بتصّرف): «هذا المفهوم [يعني الحمول الملازمة للتناظر] يقترب من مفهوم irreducibly symmetric الذّي يتحدث عنه ديمترياديس (2008) Dimitriadis والذي يمكن صياغته كالآتي:

يكون حمل ح ملازمًا للتناظر إذا:

---

(1) Reciprocal predicate

(2) مثال الفاسي الفهري (2010، ص84).

(3) «Each other» الموضوعة لإفادة التوزيع أساسا كما يرى شوارزشيلد (Schwarzshild، 1992، ص648).

أ- ح يدل على علاقة ثنائية

ب- موضُوعَا ح لهما تشارك مماثل في الحَدَث الذّي يصفه ح»

ندعم تصّورنا حول توجيه مفهوم الفريق (team) عند سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169) إلى ما نعتبره قاعدة توزيعيّة مضمرة في التجميع، بما لاحظناه عند المقارنة بين معالجة سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169) لما أُعْتُبر عند الدّارسين حمولا تجميعيّا غير قابلة للتوزيع[1] ومعالجة بوكولا وسباكتور مثلًا (2016). فقد اعتبر بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص170) الفِعْلَ (حمل) فعلا تجميعيّا لا يحتمل التّوزيع ولا ينطبق على الآحاد المستقلّة كما في المثال[2] التالي:

(44) حَمَل خمسةُ طلبة مكتب أستاذهم إلى آخر القاعة.

فحسَب الباحثيْن بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص 190) لا يُظْهر المحمولُ التجميعيُّ (حمل) في (44) الواحدَ الوجوديَّ الأدنى كما في المحمولات التوزيعيّة (ابتسم، بكى، أكل) (Spector & Buccola، 2016، ص164 وص166 وص170) ولا يختلف تصّور بوكولا وسباكتور عن تصور شامبليون (Champollion، 2014، ص14) الذّي تلخّصه العبارة التالية: «المحمول باعتباره مقياسًا للتوزيع»[3]. وهو تصوّر وَضَعَ مقياسًا لتصنيف المحمولات المقبولة ضمن [PRED][4]. ولا نرى فرقًا بين تصوّريْ بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016) وشامبليون (Champollion، 2014) وهذا التحليل مثلا للسهروردي لصنف الأفعال التجميعيّة

(1) اصطلح شامبليون على الحمل التجميعيّ بمصطلح العَمَل التّجميعيّ (Collective action)(Champollion، 2015، ص110).

(2) صنعنا مثالنا في العربية بطريقة ألّفت بين تمثيل بوكولا وسباكتور (Spector &Buccola، 2016، ص 170) (Less than four students lifted the piano) (أقل من أربعة طلبة حملوا البيانو) وتمثيل سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169) (At least five people lifted the table) (على الأقل خمسة طلبة حملوا الطاولة).

(3) [P-distibutive]

(4) هو اختزال (شامبيليون، 2014، ص8) للمحمول النظري المجرّد الذّي يقبل التعجيم بأفعال توزيعيّة دون الأفعال التجميعيّة.

(المشارع والمطارحات، صص125-126): «وتعلم أنّ الكلّ المجموعيّ كما تقول كلّ الناس أي جميعهم والكلّ العدديّ مثل كلّ واحد من النّاس مختلفان، لما سبق بعينه، وليس عموم كلّ النّاس كعموم كلّ إنسان. ولك أن تقول كلّ الناس أي جميعهم يقدرون على ما لايقدر عليه كلّ واحد من الناس فقدرة الجميع على هدم جبل مثلا لا يعمّ كلّ واحد بل الجميع كأنّهم شخص واحد». مقابل هذه الافتراضات نجد تأويل سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169) الذّي أَعْلى الرقميّة (5) في الصّوْرنة مُخرجًا مااصطلح عليه بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص190) بـ«الواحد الذرّي الأدنى[1] أوْ الجزء س»[2] من فعل تجميعيّ (حمل في (44)) وهو الذي يَفْتَرِضُ إضعاف هذين المفهوميْن تَحْتَه. وهذا بيّنٌ في شكلنة سايزمانيك للرقميّة الوجوديّة المتعلقة بالذّوات أو الذرّات[3] المتفوِّقَة على المدلول التّجميعيّ القويّ في الفعل «حمل» في (44) ونرى ذلك في (45):

(45) [4]$\exists^5$ [people (×) lift the table$_{(x)}$]

(مكتب) (حمل) (طالب)

أمام هذه الاعتبارات لايمكن أن تمثّل فرضية سايزمانيك (Szymanik، 2016) نقلاً تجميعيًّا أحاديًا للأسوار (أغلب$_2$ وعديد$_2$ في (34، أ وب) إلى افتراض يُلْغي أيَّ احتمال لتوزيع تحت أغلب$_1$ وعديد$_1$ كما في (35، أ وب) بما أنّ فرضيّته تُقدّم قاعدةً توزيعيّةً تخترق أقوى ما اعتبره الباحثون نظامًا دلاليًا تجميعيًا غير قابل للاختراق.

(1) at least one atomic individual

(2) every part of x (Spector & Buccola، 2016،ص164).

(3) $\exists^5$ (هو ترميز سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169، بتصرف).

(4) لم نترجم المثال بل قابلنا مثال سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص169) كما أُدمج في صَوْرنته (45) بمثالنا ولاقيمة لتعجيم المثال بالطّلبة أو تغيير التعجيم بالأشخاص فالدّلالة الموحّدة التّي تعنينا هي إعلاء الرقمية الوجودية ($\exists^5$) عند (Szymanik، 2016، ص169) وذلك عند إخراج الماصدقات أو الذوات من المدلول التّحتي للفغل «حمل» على خلاف افتراضات شامبليون (Champollion، 2014) وبوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016) والسّهروردي (المشارع والمطارحات، صص125- 126) ولايعني ذلك أنّ (Szymanik، 2016، ص169) استبعد التأويل التجميعي من المثال (45) بل هو احتمال يُضاف إلى الاحتمال التوزيعي.

ونعني بذلك المحمولات المعجميّة التجميعيّة في تصنيفهم مثل «رَفَعَ» أو «حَمَلَ». ومن ثَمَّ كانت «الذّات» التّي اقترحها كرستي (Cresti، 1995) وتبنّى نفس الاقتراح رنهارت (Reinhart، 1997)[1] بديلًا تجميعيًّا يتجاوز نقائص مفهوم «الفريق»[2] عند سايزمانيك (Szymanik، 2016) بما أنّنا رأينا في «ذات» كرستي محاولة لإلغاء أيّ تأويل للأسوار تأويلا توزيعيّا تحت التّجميع.

وهي في صياغة كرستي كما نقدّمها هنا لتناسب تمثيلَنا (Cresti، 1995 نقلا عن Schwarzschild، 2002، ص297، بتصرف) «توجد ذات هي س وهذه الذات قرأت كتابًا». فهذه الذّات هي وحدة تجميعيّة للأفراد تبنّاها شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) بما أنها توافق تصوّره للنكرة-الوحدة[3] الذّي ينخرط في مسار التوحيد التّجميعيّ.

وَوَجَدْنا عند الدّلاليين المحدثين محاولات لتوجيه التأويل التجميعيّ إلى ما اعتبرناه وحدة تُجَمِّعً كما هو شأن هايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005، صص207-208) وقد اقترحا تأويلاً موحِّدًا مجمِّعًا اصطلحا عليه بـ«التأويل الرّابط» أو «بتأويل الرّبط»[4]، ولكنّه تأويل لم يصل إلى مستوى الدّوْر التَّجْميعيّ الموحِّد كما جاء عند شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002). علاوة على أنّه تأويل مشروط حسب تصوّر الباحثيْن بمنطلقات تركيبيّة محدّدة كدور العطف تحت النكرة[5]. فضلًا عن ذلك لم نعتمد هذا التصوّر لأنّه كما رأينا عند سايزمانيك (Szymanik، 2016) يقرّ بالتّلازم في كلّ تأويل بين التّوزيع والتّجميع أو باعتماد الجهاز النظري المفهوميّ للباحثيْن بين تأويل الفصْل أو التّأويل الفاصل[6] وهو التّأويل التوزيعيّ من جهة وتأويل الرّبْط أوْ التّأويل

---

(1) وقد اطلعنا على تصور كرستي Cresti باعتباره منطلق الاقتراح في (Schwwarzschild، 2002، ص301).
(2) Team
(3) Singleton indefinite
(4) Joint reading (Zamparelli & Heycock، 2005، ص208).
(5) Conjunction with the DP (Zamparelli & Heycock، 2005، ص207).
(6) split interpretation

الرّابط وهو التأويل التجميعيّ من جهة ثانية[1]. وهذا يتعارض مع مبدإ النقل التامّ بين الدّلالتيْن كما وضعناه في مسلّمتنا ضمن هذه الفقرة.

وَوَجدنا في تصوّرات البلاغيين القدامى اتّجاهًا لإرجاع الأفراد الموّزعة إلى وحدة تُجَمِّعُ باعتماد مفاهيم مغايرة إذا ما قورنت بتصّور شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) مثلاً وفي أطر نظريّة وتقنيّة مختلفة عن تصوّر كينغ (King، 1988) أو ليدلو ونيال (Neale & Ludlo، 1991). فلم يطرح القدامى مقترحهم في إطار تعامل الأحياز مثلاً أوْ في إطار التّقابل بين الوجود والإحالة. ورغم ذلك رأينا تقاربًا بين مدلول [1] تحت أغلب وعديد (الأمثلة 35، أ وب) والمفهوم الطّبيعيّ غير الصناعيّ الذي اقترحه البلاغيّون العرب ونعني بذلك مفهوم «الطائفة» كما وجدناه عند الدسوقي في معالجته للنكرة التّي يتسلّط عليها النّفي ونمثّل على ذلك بـ (46):

(46) ومامن دابة في الأرض[2]

يقول الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص366): «المحتمل طائفة من الدّواب وطائفة من الطّير فكان الأوْلى أنْ يقول دون طائفة من الأفراد مخصوصة». فالطائفة كما عرّفها ابن منظور (لسان العرب، ج9، ص226) هي: «القطعة من الشيء» و«الجماعة من الناس». أمّا مانعتبره اكتناز المصطلح لدلالة التّجميع فواضح في التعليق التالي لابن منظور (لسان العرب، ج9، ص226): «تقع على الواحد كأنه أراد نفسًا طائفة»، ولا نرى تعليق ابن منظور يختلف عن عبارة الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1 ص366): «الفرد مطلق العدد».

فإذا أدمجنا تصوّر الدّسوقي ضمن تصوّر كرستي (Cresti، 1995) أو فرضيّة شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) فإننا نتحصّل عند تطبيق الافتراضيْن على (35، أ وب) وبمراعاة (37) و(38) على الحاصل التّأويلي التّالي: «توجد ذات هي س وخاصيّتها أنها طائفة طُلاّبية قرأت كتابًا».

(1) انظر المصطلحات: تفسيرها والتمثيل عليها (Zamparelli & Heycock، 2005، ص208).

(2) المثال للدسوقي، (حاشيته ضمن الشروح، ج 1، ص336).

يستَتْبع هذا الدّمجُ تصوّرا للتّجميع له جُملة من الآثار أبرزها:

أ- يُلْغي هذا التصوّرُ الفوارقَ بين الأسوار مثل «أغلب» و«كلّ» و«بعض» فلم يعد للمدى التّسويريّ تحت هذه الأسوار قيمة أيْ لم يعد هنالك داعٍ لأنْ نعتبر (كلّ) مثلاً أعمّ من (أغلب) و(أغلب) أعمّ من (بعض)، فيُسْقُطُ بالتالي مفهوم «الأشمليّة» عند الدّسوقي (الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص 337). وهو مفهوم نُوجّهه في استدلالنا ولغة مفهوميّة حديثة كما يلي: [تعبّر الأشملية عن تفاوت في كمّية الأفراد أو عددها تحديدًا بما أنّها تصنّف ضمن المعدودات دون الكتل. وهو تفاوت تُنْتِجُه أنواعُ العوامل التي تربط[1] الأفراد أوالمتغيرّات مثل «كلّ» و«بعض» و«أغلب»].

ب- يُوّجه هذا التصّورُ أقوى الأسوار التوزيعيّة مثل (Every/Each) (King، 1988، صص430-431 وSchwarzschild، 2002، ص291) ونُقابِلُها في العربية بـ(كلّ + نكرة مفردة) إلى تجميع قويّ يُلْغي الفرقَ بين الاسم المعدود المضاف إلى «كلّ» كما في (47) وما يصطلح عليه غيّوم (Guillaume، 1919، ص97) بـ«الاسم المجرّد»[2] أو باصطلاح النّحاة القدامى «اسم المعنى»[3]. أو كما يصطلح عليها عاشور (2015، ص72) بـ«الأسماء المعقولة» ونمثّل عليها بـ(48):

(47) كلّ طالب قرأ كتابًا

(48) كلّ حتف امرئ يجري بمقدار[4]

فباعتماد تصوّر شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002)، تنعدم قيمة (+ معدود) تحت «طالب» في (47) بما أنّه يُعامل معاملة الاسم المجرّد كما هو شأن الذّات الموجودة

---

(1) «تربط» هو مصطلح تقني عند المناطقة المحدثين عرّفه المبخوت كما يلي (2009، ص85): «تمثل الأسوار لدى المناطقة ضربًا من العوامل التي تربط المتغيرات فتسمّى متغيرات مربوطة مقابل المتغيرات الحرّة أو غير المربوطة (Chambreuil، 1998، ص 32)».

(2) Nom abstrait

(3) (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج1، ص26): «والمعاني عبارة عن المصادر كالعلم والقدرة مصدري عَلِم وقَدِر وذلك ممّا يُدرك بالعقل دون حاسّة البصر».

(4) من بيت للأخطل نقلناه عن السبكي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج3، ص27).

التي لا تتجزّأ في تصّور كرستي (Cresti، 1995) أو رنهارت (Reinhart، 1997)[1]. فهي ذات لا تميّز بين مَعْدُودٍ وغير مَعْدُودٍ بما أنّ مفهوم الوحدة التّي تجمّع تُضْعِفُ هذه الفروق. فآنذاك يمكن أنْ نسحب رأي الأستراباذي وقد خَصَّهُ بالاسم المجرّد «حتف» أو «موت» كما في (48) على الاسم غير المجرّد في (47). يقول الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج 1، ص268): «قل إنّ الموت الذّي تفرّون منه فإنّه ملاقيكم لا يريد كلّ موت تفرّون منه فإنه ملاقيكم إذا لايريد كلّ موت تفرّون منه يلقاكم إذ ربّ موت فرّ منه الشخص فما لاقاه ذلك النّوع كالموت بالقتل بالسيف مثلاً ولاقاه نوع آخر فالمعنى هذه الماهية التّي تفرّون منها تلاقيكم».

ج- يوّحد هذا التصوّرُ الأسوارَ تحت مفهوم الذّات الموجودة أو الطّائفة ونتحصّل على إمكانيّتيْن:

- ✓ عند الإيجاب: توجد ذات هي س قرأت كتابًا
- ✓ عند السلب: لا توجد ذات وهي س قرأت كتابًا

وقدْ راعينا في صياغة الإمكانيّتيْن التّعجيمَ الذّي استعملناه في (37) و(38). ونخصّص تحليلنا في إمكانية السلّب ونوجّهها إلى اختبارات تلتزم بـ:

• المحافظة على التركيب القائم على تعامل سُوريْن بماأن مبدأ كرستي (Cresti، 1995) أو شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) ما كان لِيُطرحَ خارجَ التّوزيع والتّجميع عمومًا وما كان ليُطرحَ بصفةٍ أخصّ خارجَ علاقة التّوزيع والتّجميع بظاهرة تعامل أحياز الأسوار.

• نقتضي في النكرة التّي نَضَعُها في رتبة السّور الأوّل (اُنظر الرّسم (28)) مدلولَ «الذّات» عند كرستي وقد دعّمناها بمدلول «الفرد مطلق العدد» ونلتزمُ بالتّالي بالنّتيجة الحاصلة من تطبيق فكرة انحصار التأويل التسويريّ في الدلالة التّجميعيّة دون التّوزيعيّة. ونفحص أثر هذا التصّور عندما يكون السّور الثاني وهو النكرة كما في (39)

(1) كما اطلعنا عليهما في (Schwarzshild، 2002، ص301).

واقعًا تحت عمل سور أوّل من بني جنسه ونفترض أنْ نتحصَّل على ما يلي عند تجسيم هذه القيود:

(49) لا طَالِبَ قرأ كتابًا

هذا الافتراض الذّي نضعه للدّرس والاختبار يعني أنّ نفي الذّات الموجودة (طالب) في (49) هو نفيٌ تجميعيٌّ لا يُمثَّل تركيبيّا في العربية إلاّ بـ(49) أيْ بلا النافية للجنس التّي تدخل على نكرة مفردة دون (50) أو (51) أو (52) مثلاً:

(50) لا طالبٌ قرأ كتابًا

(51) لا طالبَيْن قرآ كتابًا

(52) لا طلبَةَ قرؤا كتابًا.

ونفترض بصفة حدسيّة أنّ (المثال (49)) يُطابق مطابقةً تامّةً مبدأ]توجد ذات هي س تجمّع ذواتًا (ذ، e) منفصلةً تحتها[إلى درجةٍ لا تَظْهر تلك الذّواتُ أمام تلك الذّات الكبرى. وهذه الذّات الكبرى مسلوبة بـ(لا) النافية للجنس على خلاف المثال (50) الذّي يَضْعُفُ التَّجميعُ فيه تحت السّور الأوّل وهو النّكرة التّي تقع تحت الأثر الدلاليّ لـ(لا) المشبّهة بليس. فنفترض أنّ (لا) العاملة في النكرة المرفوعة تُظْهر رقميّة في تأويلها، وعندما تُظهر الرقميّة فذلك دليل على التّوزيع دون التّجميع. أمّا افتراضنا فيَدْعَمُه تحليلُ الأستراباذي ونقيسُ تمثيلَه على تمثيلنا (50). يقول الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص279): «فلهذا كان «لا رجلٌ» ظاهرًا في الاستغراق محتملاً لسواه». ومؤدّى كلامه عندنا أنّه احتمال الرّقم [1] لما فوقَهُ من الذّوات في التّأويل. يقول الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص156، بتصرف): «إذْ يجوز أنْ يقال لا رجلٌ في الدّار [بالرّفع] بَلْ رَجُلاَنِ».

نعتبر أنّ الأمثلة (51) و(52) على غرار (50) تكسر الأحاديّة التّجميعيّة تحت الذّات فلا يُمْكن فَهْمُ الجمع (طلبَةَ) في حيّز النفي في (52) مثلاً على معنى الأحاديّة (س) أوْ النكرة –الوحدة (Schwarzschild، 2002، ص293، ص295) للسّبب الذّي

ذكره الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص338): «واستغراق المثنّى يَشْمَل كلَّ اثنين اثنيْن ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع إنّما يتناول كلّ جماعة جماعة ولاينافيه خروج الواحد والاثنين».

نفسّر تصوّر الدّسوقي الذّي ينْطبق على أمثلتنا (51) و(52) باعتماد الجهاز النظريّ للمبخوت (2009، ص111) مع تغيير مثاله بمثالنا ومراعاةً لحالة النّصْب التّي نُقدّرها في الاسمين المثنّى والجمع مَعْمُوليْ لا النافية للجنس دون أنْ نُظْهرها في الرّسم (53):

(53) أ. طالِبَيْن ↔ (طالب وطالب)

ب. طلبة ↔ (طالب وطالب وطالب... وطالب)

نفترض أنَّ عَطْف الفرد (طالب) على فرد آخر في المثنّى (53، أ) أو على آخرين كُثْر في الجمع (53، ب)(1) يُضْعِف قياس التأويل النحويّ العربّي على الواحد [1] تحت الذّات كما في (54):

(54) لا ذات طلاّبية $_1$ قرأت كتابًا

ويُمْكنُنا أنْ نتأوّل من ذلك وجهًا لقصور الترميز المنطقيّ في نقل الدلالة الطبيعيّة كما تُرشّحها البنية النحويّة. ويهتزّ العددُ الصحيحُ الطبيعيُّ [1] تحت الذات في المجسَّم (54) باعتماد وسيلة العطف القويّة توزيعيّا (53، أ وب) وقدْ وصفها المبخوت بـ«عدم المصاحبة» (المبخوت، 2009، ص111)، وهي أمارة على قوة الرقميّة وسقوط مبدإ شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) استلزامًا. ونوضّح أثرَهَا الدَّلاليَّ التسويريَّ عند التخاطب باعتماد الاستئناف:

(55) لا طلبةَ (بل طالب أو طالبان)

يقول المبخوت (2009، ص111، بتصرف): «وإذا سلّمنا بهذا فإنّ القول [جعلناه مثالنا (55)] حيثُ ينفي مجموع أفراد الجنس أيْ كلّ فرد فردٍ مصاحبًا للآخر جاز لنا

(1) استفدنا من رأي الزناد (2017، ص56).

استئناف الكلام بمثل هذا»، ونواصلُ في تغيير تعجيم مثال المبخوت تتمّة لتحليله كما يلي:

(56') لا طلبةَ قرؤوا كتابًا (بل طالب / طالبان)

ويدْعَمُ ما نحن فيه من إثبات التوزيع الرقميّ الذي يُضْعف الذّات المجمّعة ما أضافَهُ المبخوت بتغيير مثاله بمثالنا (56)'، (المبخوت 2009، ص111، بتصرف): «لا طلبَةَ قرؤوا كتابًا وثبت أنّه يوجد طالب أو طالبان لا يكون كاذبًا لأنّه أثبت مجموع أفراد الجنس ولم يثبت فردًا واحدًا ولا فردًا مصاحبًا لفرد آخر».

في خاتمة الاختبار الذي طبّقناه على (50) و(51) و(52) تحصَّلنا على توزيع يُوَلَّد من رقميّة في الاسم المرفوع (طالبٌ) حينما يكون معمولاً لـ(لا المشبهة بليس) وهذه القيمة العدديّة التّي تنتج عن علامة الرّفع (المثال (50)) تَظْهر عند توكيد نفي المفرد بـ [بل] كما في (56):

(56) لا طالبٌ (بل طالبان أو طلبةٌ)

يقول ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص267): «إذا قيل «لا رَجُلَ في الدَّار» بالفتح تعيّن كونها نافية للجنس ويقال في توكيده «بل امرأة» وإنْ قيل بالرّفع تعيّن كونها عاملة عمل ليس، وامتنع أن تكون مهملة، وإلاّ تكرّرت كما سيأتي، واحتمل أنْ تكون لنفي الجنس وأنْ تكون لنفي الوحدة، ويقال في توكيده على الأوّل «بل امرأة» وعلى الثاني «بل رجلان أو رجال»».

لا تختلف حسب تصّورنا هذه القيمةُ العدديّةُ عن القيمة العدديّة الحاصلة من معمول لا النافية للجنس إذا كان مثنّى أو جمْعًا وهذا نعتبره استرسالاً بين «علامة الرفع»[1] في الاسم معمول لا المشبهة بـ(ليس) ومقولة التثنية ومقولة الجمع في تصريف الاسم الواقع في محّل نصب بالناسخ. إذ نعتبر أنّ (50) و(51) و(52) تشترك في إفراز

(1) نقصد بالتركيز على دور علامة الرّفع في الاسم معمول «لا المشبهة بليس» الإشارة إلى ملاحظة المبخوت عن دور علامة الإعراب في إنشاء المعنى التسويري ونقتطع هذه العبارة من المبخوت وهو يتحدث عن لا المشبهة بليس (المبخوت، 2006، ص129): «أمّا الرفع فعلامة على العدد وأقلّ العدد إيجابًا واحدٌ».

رقميّة قد تكون مختلفة جزئيّا في العدد الذّي نتحصّل عليه من (50) حينما تُقارن بـ(51) و(52) ومن (51) حينما تُقارن بـ(52) مثلاً ولكنّها رقميّة على اختلافها تُثْبت أنّنا أمام حاصل توزيعيّ وليس أمام حاصل تجميعيّ كما في فرضية (Schwarzschild، 2002). وهذا ما يجعلنا نتجاوز الاختلافات الرقميّة الداخليّة بين (50) من جهة بما أنّ الاسم النكرة واقع فيها تحت «لا» الرّافعة و(51) و(52) من جهة أخرى بما أنّ الأسماء النكرة فيها واقعة تحت «لا» النّاصبة النافية للجنس. ونصوغ علاقة تكافؤ رقميّ بين (50) و(51) و(52) كما يلي:

(57) لا طالبٌ قرأ كتابًا ↔ لا طالبيْن قرآ كتابًا أَوْ لا طَلَبَةَ قرؤوا كتابًا

وَلِفهم ما نَقْصد بالحاصل الرقميّ المشترك نُحَوِّلُ الأسماء النكرات تحت النّفي بنَوْعيْه إلى أعداد ونُضيف القيمَ العدديّةَ التّي تظهر عند الاستئناف فيها كما رَأَيْنَاهَا في (55) بالنسبة إلى الجَمْع معمول لا النافية وفي (56) بالنسبة إلى المفرد معمول لا المشبهة بليس، ونضيفُ إليه الإمكانيّة الثالثة التّي تخصّ المثنّى معمول لا النافية للجنس كما مثّلنا عليها في (51) فنُظْهرها في الحساب فيكونُ الحاصلُ كما يلي في (58) تجسيمًا لـ (57):

(58) لا وَاحدٌ بل اثنان أو ثلاثة ↔ لا اثنيْن بل واحد أو ثلاثة
وكذلك لا ثلاثةَ بل اثنان أَوْ واحد

ما يعنينا من هذه الاحتمالات الرّقْميّة في (58) النّاتجة عن علامتْي الإعراب المتفاعلتيْن مع مقولة العدد كما انطلقنا منها في (57) إنما هو تخمين انطلقنا منه وواصَلْنا في التمهيد له. ونعني بذلك أنّ ما لم تَقْدِرْ عليه الأمثلة (50) و(51) و(52) في بناء دلالة تجميعيّة نظرًا إلى هذه القوة الرقميّة تحتها التّي صنّفناها ضمن التّوزيع، قد تقدر عليه (49) أيْ لا النّافية للجنس الداخلة على نكرة مفردة. وبذلك نُحوّل ما تحدّث عنه الصبّان إلى وجهتنا في الاستدلال أيْ إلى قسمة بين التّوزيع والتّجميع. لكنّ هذا التّخمين هو افتراض سنرى إلى أي حدّ سيصمد أمام التحليل الدّلاليّ التّسويريّ. يقول الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص3): «والمراد بكونها لنفي الجنس نصّا

كونها له في الجملة لأنّ لا العاملة عمل «إنّ» إنّما تكون نصّا في نفي الجنس اذا كان اسمها مفردًا، فإنْ كان مثنى نحو لا رجليْن أو جمعًا نحو لا رجالَ كانت محتملة لنفي الجنس ولنفي قيد الإثنينية أو الجمعيّة كما أوضحه السّعد في مطوّله. وأمّا لا العاملة عمل ليس فإنها عند إفراد اسمها لنفي الجنس ظهورًا لعموم النكرة مطلقًا في سياق النفي ولنفي وحدة مدخولها المفرد بمرجوحيّة فتحتاج إلى قرينة، ولهذا يجوز بعدها أن تقول بل رجلان أو رجال، فإنْ ثنّى اسمها أو جمع كانت في الاحتمال مثل «لا» العاملة عمل «إنّ» إذا ثنى اسمها أو جمع، فالاختلاف بين العاملة عمل إنّ والعاملة عمل ليس إنّما هو عند إفراد الاسم فاحفظ هذا التّحقيق ولا تلتلفت إلى ما وقع في كلام البعض وغيره ممّا يخالفه».

نصوغُ التّخمينَ الذّي انطلقنا منه بصيغة حساب يَسْتَعْمِلُ الاستلزام النّاجحَ (←) الذّي يوحّدُ بين القيم الرقميّة الحاصلة من المثنّى والجمْع معمولَيْ لا النافية للجنس التّي نضيفها إلى القيمة الرقميّة الحاصلة من لا المشبهة بليْس الدّاخلة على معمولها المفرد. ونجعلُ القيمَتيْن الرّقميّتيْن الحاصلتيْن من معمول المثنّى والجمع المنصوبيْن بـ«لا» والقيمة الرقميّة للمعمول المفْردَ الذي تسلّطت عليه «لا» الرّافعة في نفس الخانة مع قسمة داخليّة (أ وب من59) نُقابلها بحاصل ترقيميّ غير موجود في القيم العددية الحاصلة من لا النّافية للجنس عند دخولها على النكرة المفردة بناءً على ما ذكره الصبّان[1]. ونمثّل على غياب الحاصل الرقميّ في لا النّافية للجنس الداخلة على الاسم المفرد برمز الاستلزام الخائب (↚) ونجْعَلُه في الصيغة (60) وندقّق (أ) فيها بـ(ب) لتكون الرقميّة المعدومة ظاهرة حسابيًّا وندمج اعتبارات علامة الإعراب ومقولة العدد في التمثيلين (59) و(60):

(59) . أ لا طالبٌ {رفع الاسم +إفراد} ← بل اثنان أو ثلاثة.

. ب لا طالبيْن أوْ لا طلبةَ {نصْب الاسم + التّثنية أو الجَمْع}← بل واحد أو اثنان أو ثلاثة.

---

(1) (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص 3).

(60) . أ لا طالبَ {نصب الاسم + إفراد} ← بل طالبان أو طلبة
. ب لا واحدًا ← بل اثنان أو ثلاثة

إنّ اختباراتنا هي ضرب من تَوْليد الحسابات من تصوّرات النحاة القدامى[1] لكنّها لا تُغْفل بعض المسلّمات التي لولاها لما نجحت الاختبارات الرقميّة. ونقصد بذلك توزيع الرقميّة تحديدًا بين العدد واحد [1] والعدد اثنين [2] كما بيناّها وجوبًا في (58) أو (59، أ وب) وحتى إمكانًا ولو بالمنْع كما في (60، ب) مثلاً. وتتّجه إشارتُنا إلى اتجاه داخل ما نفترض أنّه مكوّن تسويريّ عند القدامى تبنّاه هؤلاء النحاة ويقرّ هذا الاتّجاه بأنّ التثنية مستقلّة عن الجَمْع. ويقوى افتراضنا حينما وجدنا في إطار استدلاليّ مغاير لما نحن فيه اختبارًا يشبه اختباراتنا في (56) أو في جزء من (58) و(59، ب) ونراه جليًّا عند الآمدي (الإحكام، ج1، ص401): «أنّه يصح أن يقال: ما رأيت رجالاً بل رجليْن ولو كان اسمُ الرّجال للرّجُلَيْن حقيقة لما صحّ نفيه»[2]. وتتعدّد الاختبارات عند الأصوليّين لإثبات التفرقة بين المثنّى والجمع. فالبصري اعتمد اختبار المطابقة العدديّة بين المعدود والعدد ليبيّن التّغاير بين [2] وما فوق [2]، يقول (المعتمد، ج 1، ص 248): «وأمّا قولنا «جماعة» وقولنا «رجال» فإنه يفيد ثلاثة فصاعدًا ولايفيد الاثنين فقط لأنه لا ينعت ذلك بالاثنيْن وينعت بالثلاثة لأنه يقال رأيت رجالاً ثلاثة وجماعة رجال ولا يقال رأيت رجالاً اثنيْن وجماعة رجليْن».

إذن أثبتت الرقميّةُ القويّةُ تحت (51) و(52) كما حاولنا إخْراجها من الدّلالة العدديّة العميقة فيهما في (53، أ وب) أو اختبار الاستئناف (56) الذّي أدمجنا به رقميّة النكرة المرفوعة في النكرة المنصوبة المقيدة بالتثنية والجمع كما رأينا في (58)، أنّ القاعدة (54) التجميعيّة يجب أن تُنْقل من تحت (50) و(51) و(52) إلى ما اُفْترُض في الأنحاء المَدْرسية على أنّه نفي للجنس وكأنّ ذلك الجنس في تلك الأنحاء هو (س، x)[3] أيْ]

(1) (الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج 2، ص3) نضيف إليه رأي الأستراباذي (شرح الكافية، ج2، ص156) أو الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص338) أو ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص267).

(2) نفس الاختبار اعتمده البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص855).

(3) س عند (Cresti، 1995 نقلًا عن Schwarzschild، 2002، ص 301) وكذلك (Schwarzschild، 2002، الهامش 11، ص301).

جزء لا ينقسم إلى أجزاء[، خاصّة أنّ تعجيم «س» بالجنس مع ما يحمله في النظريّة النحويّة والمنطقيّة العربيّة يَسْمح بتحقيق [1] تحتها (س1) (نحيل على (54)).

والمقصود هو إعلاء الذوات إلى [ذ، e] بواسطة مفهوم تراثيّ خاصّ للجنس. ونتحصّل عند اعتماد هذا المفهوم في حالة الإيجاب على س [ذ] (لا يهمّ «ذ» أو «س» بما أنّ المدلولَ التّجميعيّ هو المقصود) التّي تمثّل بمفردها وهي المفردة عددًا كاملَ الجنس وتوجد دُفعةً واحدةً. ونُغَيّر تبعًا لذلك الأمثلة في مراحل من استدلالنا أيْ منْ «طالب» إلى «رجل» لنُيسِّرَ على أنفسنا المناسبة بين تحاليل القدامى وخاصّة المناطقة منهم وتمثيلنا من ناحية[1] ولكوْنِ هذه الأسماء تحملُ شحنةً مقوليّةً منطقيّةً ثريّةً[2] ساهمت في ما نعتبره تقاربًا مع معالجات الدّلاليين التجميعيّين[3] من ناحية أخرى.

لَئِنْ بقينا في إطار الاستدلال بالنكرة المنفية «بلا» القوية جنسيًّا ضمن تعامل أحياز الأسوار وفي موضع السور الأوّل القوي تجميعيًّا (نذكّر دائمًا بالتجريد (28))، فإنّنا نتحصّل على ماذكرناه مثلاً في (32) ونعيده هنا في (61):

(61) لا رجلَ اشتهى امرأةً

والسؤال الذّي نطرحه هو: هل يفيد «رجل» معجميًّا في اسم الجنس مدلول كلّ الرّجال (∀) بتأويل كلّ (∀) على معنى الذّات غير القابلة للتجزؤ؟ يقبل هذا الافتراض التحقّقَ بما أنّنا وَجَدْنا في النظريّة المنطقيّة العربيّة جهازًا مفهوميّا نظريّا يَسِيرُ في هذا الاتّجاه كمفهوميْ «التماثل» و«الاتحاد» (الإيجي، المواقف، صص46-47) أيْ

(1) سنرى أن التحليل سيسير بنا إلى استدعاء تصوّرات مقولية منطقيّة عربيّة قديمة كعلاقة الجنس بما تحته أو بما فوقه ويكون التمثيل أيسر بـ«رجل» الذّي يستدعي حيوانًا مقارنة بـ«طالب» مثلاً في علاقة بحيوان ونراعي مفاهيمهم المبدئيّة كالجنس والفصل والشّخص (انظر التفتازاني ضمن حاشيته على شرح الإيجي للمختصر، ج1، ص 77 وحاشية الشريف الجرجاني على شرح الإيجي للمختصر، ج1، ص77 كذلك).

(2) نفترض أنّ هذه الشّحنة المقوليّة المنطقيّة الثريّة مُضمرة في تفضيل الرّازي التّالي لاسم الجنس على الاسم المشتقّ. فهي حجّة نضيفها إلى تغيير التّمثيل في تحليلنا. يقول (مفاتيح الغيب، ج1، ص54): «أسماء الأجناس سابقة بالرّتبة على الأسماء المشتقّة لأنّ الاسم المشتقّ متفرّع على الاسم المشتقّ منه. فلو كان اسمه أيضا مشتقّا لزم إمّا التسلسل أو الدّور وهما محالان. فيجب الانتهاء في الاشتقاقات إلى أسماء موضوعة جامدة. فالموضوع غنيّ عن المشتقّ والمشتقّ محتاج إلى الموضوع فوجب كون الموضوع سابقًا بالرتّبة على المشتقّ».

(3) (Cresti، 1995) و(Schwarzschild، 2002) الذّي لَمْ يكتف بنقل رأي كرستي بل دافع عن تصوّراته.

إذا طبّقنا التّصوُّر الذي أَنْتَج المفهوميْن نتحصّل على («رجل» مثلا في (61)) يمزِجُ داخله كلّ الذوات أي باصطلاح الإيجي (المواقف، ص47) هو اسم جنس «مشترك فيه بين إثنيْن».

يقرّ هذا الخطُّ الفكريُّ داخل النظريّة المنطقيّة بالامتزاج والاتّحاد وعدم التّمايز في الوجود ونراه في اللّغة استتباعًا. وتنتشر في الأدبيّات المنطقيّة مصطلحات تُدْرج ضمن هذا الخطّ الفكري كـ«الواحد بالشّخص»، يقول الكردستاني (حاشية المحاكمات، ج1، ص118): «فالواحد بالشّخص مما لا يتقسّم أصلاً» و«قيام الواحد بالكثير»، كما في هذا الرأي للبيْضاوي (نقلاً عن الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص92، بتصرّف) «لو قامت [أيْ الحياة] بالمجموع واتّحدت»، وكذا رأي أبي هاشم الجبّائي من المعتزلة يقول الإيجي (المواقف، صص103-104): «قال أبو هاشم: التأليف عَرض وأنّه يقوم بجوهريْن لا أكثر فلأنّ من الجسم ما يصعب انفكاكه وليس ذلك إلاّ لتأليف يوجب ذلك» ويدقّق لنا الإيجي في معنى التأليف في هذا الخط الفكري كما يلي (الإيجي، المواقف، صص107-108): «فالماءان إذا اتّصلا فقد بَطُل السّطح الذي كان لهما وحدث سطح آخر».

لم يتبنّ التصوّر النحويّ هذا الاتّجاه المنطقي في تصوّر الموجودات باعتماد أسماء الأجناس بلْ أقرّ مفهومًا للجنس في (رجل) تحت تسلّط «لاَ» النافية للجنس يُوصف بأنّه حاصلٌ تجميعيّ بعيدٌ عن حساب (س x) عند كرستي (Cresti، 1995)[1]. فهو حاصلٌ تجميعيٌّ تكّونه الذوات [ذ، e] الموزّعة أيْ بهذا التّصوّر الذّي عبّر عنه الزناد ونوجّهه إلى «لا» النافية للجنس في (مثالنا (61)) (2010، ص46): «ومدخلها في التّسوير إعرابيّ إذ تنفي عنصرًا دالاً معجميًا على الجنس والجنس متعدّد شامل لكلّ ماينطبق عليه من الذوات». وبالتّالي فإنّ الذوات في الطّبقة العميقة هي أساس نفي الجنس وهو الحاصل التجميعيّ النهائيّ. يقول الصبان (حاشية على شرح الأشموني، ج2، ص3): «لا التّي لنفي الجنس أيْ لنفي الخبر عن الجنس الواقع بعدها نصّا ونفيه

(1) نقلًا عن (Schwarzschild، 2002، ص301 والهامش11، ص301).

عن الجنس يستلزم نفيه عن جميع أفراده». وإذا أردنا أن نُصورن هذا التّأويل بتطبيقه على (61) نتحصّل على (62) بالاستفادة من رأي الأسترباذي التالي:

(62) أنْفي وجود رجل$_{1}$ ورجل$_{2}$ ورجل$_{3}$ ورجل$_{4}$ ورجل$_{ن}$

وقد صرّح به الأسترباذي مع مراعاة الفارق بيننا في التمثيل (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، ص279): «لما أريد استغراق الجنس اُبتدئ منه بالجانب المتناهي وهو الأحد وتُرك الجانب الأعلى الذّي لا يتناهى لكونه غير محدود كأنه قيل ماجاء من هذا الجنس واحد إلى مالايتناهى».

إذا بقينا في إطار التناظر بين المنطلقات التصوريّة المنطقية والمسلّمات الدلاليّة النحويّة نعتبر أنّ التصوّر النحويّ التراثي أقرّ في التأويل (62) بالآراء التالية دون ما وجدناه في الاتّجاه المنطقي الذّي افترض تماثلاً واتحادًا وتأليفًا تحت اسم الجنس. فهو تأويل يلتزم بافتراض عضد الدين الإيجي معنى اجتماع الذوات ونفهم التّجميع بذلك على أنّه اجتماع لا اتّحاد بهذا التأويل للإيجي (المواقف، ص163): «واعلم أنّ الاجتماع قائم بكلّ جزء بالنسبة إلى الآخر لا أنّه أمر قائم بهما، أو وَضْع أحدهما إلى الآخر فإنّهم لا يثبتونه، فالجوهران كلٌّ له اجتماعٌ بالآخر فاحفظ هذا فإنّه ممّا يذهب على كثير من عظماء الصّناعة».

وينقل الاصفهاني ماذكره العضد إلى تحليل ذهنيّ (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص16): «جميع الأجزاء يعتبر في الذهن على وجهيْن أحدهما على سبيل الإجمال بأنْ يَحْصُلَ لجميع الأجزاء وجود واحد وبهذا الاعتبار هو المحدود وثانيهما على سبيل التّفصيل بأنْ يَحْصُل لكلّ جزء وجود على حدةٍ».

لقد أظْهر اختبار «لا» النافية للجنس مبدئيًّا دلالة توزيعيّةً مُضْمرةً في النكرة أو الجنس من النكرة[1] ناتجة عن تعامل النفي والجنس والابتداء في (61). وهي نتيجة

(1) لا يُميّز النّحاة والبلاغيّون القدامى بين الجنس والنكرة وكأنهّم بذلك يفترضون أنّ القوة الدلالية في النكرة عائدة إلى مدلول الجنس المعجميّ فيها. وهذا ما فهمناه من رأي الدسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج 1، ص330): «اسم الجنس بالمعنى المصطلح عليه عند النحاة وهو النكرة الشاملة للمشتقات والجوامد» أو قوله (حاشيته ضمن الشروح، ج 1، ص 330) «كيف يوصف الجنس بالنكرة عند من يفرّق بينهما» أوْ قوله (حاشيته ضمن الشروح، ج 1، ص 405) و«قوله فلأصل النكرة أي اسم الجنس المنكّر».

عارضْنا بها تصوّر شوارزشيلد كما يُمثّله (54). ونفترض أنّ لمفهوم الجنس كما أُقِرَّ في التصوّر النحويّ تحت دلالة التوزيع دورًا في النتيجة يوجزها لنا الدّسوقي بتنصيصه على معنى يعمّ و«يعمّ» كما سنرى توزيعيّة بالأساس (الدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج 3، ص179): «وصف الجنس بما يعمّ كل فرد تعيينًا لعمومه وتنصيصًا عليه»، بل نعتبر أنّ اسم الجنس هو إضافة لما اُعتبر في فرضية كرستي وشوارزشيلد (Cresti / Schwarzschild) مدلولاً وجوديّا تضمره (س X)[1]، أيْ هُو إضافة من النكرة العربية لم نجدها في النكرة الإنكليزية ولم تُطْرَح كاحتمال دلاليّ عند الدلاليين المحدثين الذين عالجوا النكرة في الإنكليزية مثلاً ولكنّها إضافة مثمرة سنرى آثارها من وجوه متعددّة كعلاقة الجنس بالعهد في الوحدة التجميعيّة وهو ماسنعالجه عند دراستنا للفرضيّة التجميعيّة الثانية. ولهذه الإضافة قيمة كذلك في إطار آخر بعيد عن تعامل النكرة داخل أحياز الأسوار وهو دور الجنس عندما يتّصل بالعهد في التّأْويلَيْن الجنسيّ والاستغراقي أو صلته بالحضور الذهنيّ عند معالجة التعريف وهي مسائل لن نهتمّ بها في هذا البحث المخصّص للنكرة أساسًا.

لم يُوجّه القدامى مفهومَ الطّائفة تحت النكرة كما تصّوره الدسوقي[2] إلى (س)[3] وبالتّالي ما اعتمدناه من رائز إدماج تصوّر الدّسوقي في تصوّر كرستي لَمْ يَسْتَوْعِبْهُ اسم الجنس/ النكرة في العربية من جهة ولم يَخْضع إلى توْجيهٍ من المناطقة والنحاة القدامى إلى ما يُشْبه «س» عند شوارزشيلد، بل أكسب الأصوليّون القدامى مثلا دلالة الطائفة تحت الجنس معنى آخر هو المقولةُ والطائفةُ عندهم هي القسمُ المتجانس من الماصدقات. فإذا عدنا إلى مثال (طالب) في (49) فإنّنّا نتحصل على مدلول طائفة بمعنى مقولة الطلبة أو فئة الطلبة مثلاً بقطع النظر عن الاختلافات بين أفراد الفئة أو الطائفة كأنْ يكونَ بعضُهم من الحركة الدينيّة وبعضهم الآخر من الحركة اليساريّة. وهو التّأويل الذّي نُفسّر به تعريفَ الطائفة عند الأصوليّين حينما يُطبَّق على اسم العين وهو المدلول

---

(1) ربطنا بين (Schwarzschild 2002، ص301) وفرضياته في (Schwarzschild، 2002، ص 295 وص 297).

(2) (حاشيته ضمن الشروح، ص 366).

(3) (Cresti، 1995) كما جاء عند (Schwarzschild، 2002، ص301).

الإحالي لاسم الجنس حينما يكون صفة[1] وقد ذكر ذلك تاج الدين السبكي (شرحه لجمع الجوامع ضمن حاشية العطّار، ج1، صص505- 506) «العامّ لفظ يستغرق الصّالح له». ويبيّن العطّار الشارح قصد تاج الدين السبكي (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506): «(قوله الصّالح له) قَيْد لبيان الواقع فإنّ اللّفظ لا يستغرق إلاّ ما يصلح له دون غيره، نعم فيه فائدة وهي التّنبيه على أنّ العموم شمول اللّفظ لما صدق عليه من المعاني كالعقلاء بالنسبة لـ«منْ» وغيرهم بالنسبة لـ«ما»».

نعتبر أنّ مدلول المقولة تحت الطّائفة بهذا التّعريف الذّي بينّاه في (49) أيْ أفراد الطّلبة المتجانسين، وهو تجانس كشفت عنه عبارة الصلاحيّة، ما كان ليُطرح لولا تفاعل النكرة والجنس والابتداء[2]. فمفهوم الصلاحيّة هو مفهومٌ دلالّي لا يُولّد إلّا بتركيب الاستغراق كما في (المثال (61)) وفي حسابه (62). فالصلاحيّة لا تكون في مدلول النكرة في سياق الإثبات كما في (8) ونذكّر بها هنا في (63):

(63) أتتني امرأة

كما أنّ الصلاحية المقولية لا تنشأ من النكرة في سياق الأمر كما في قولي (64):

(64) زر طبيبًا

أمّا تفسير الأصوليّين فنبسّطه بلغةٍ تسويريّة حديثةٍ. فالأمثلة (63) أو (64) لا تتيح لنا نموذجًا عديًّا توزيعيًّا[3] كما نوضحه في (65) بالنسبة إلى (63) وفي (66) بالنسبة إلى (64):

(65) # أتتني امرأة $_1$ امرأة $_2$ وامرأة $_3$ وامرأة $_4$ وامرأن

(1) حسب قسمة (ابن يعيش، شرح المفصل، ج1، ص26).

(2) أُنظر تحليل العطار، (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج 1، ص506).

(3) هو مصطلح ابتدعناه استنادًا إلى مصطلح الفاسي الفهري وهو «النموذج العدّيّ الرقميّ». وهو يصف به مقولة العدد في العربية (الفاسي الفهري، 2010، ص 15): «كتب النحو التعليمية تبسط نظام العدد في العربية فتجعل منه نظامًا ثلاثيّا مبنيّا على العدّ: مفرد (=1)، ومثنى (=2)، وجمع (>2)، إلا أنّ الواقع أكثر تعقيدًا، وأقل نسقية من هذا النموذج العدي الرقمي» وقد رأينا أنّ اقتطاع جزء من المصطلح وإضافة النعت «توزيعي» سيكون مناسبًا للظاهرة التي نعالجها.

(66) # زر طبيبًا 1 وطبيبًا 2 و طبيبًا 3 وطبيبًا 4 وطبيبا ن

ونقابل (65) و(66) بالنموذج العدّيّ التوزيعيّ الذّي رأيناه في (62) وقَدْ أنشأه النفي المتسلّط على النكرة في موضع الابتداء. إذْ أمكن للنّفي أنْ يُخْرج من الجنس («رجل» في (61)) قوّةً توزيعيّةً لم يقدر الإثبات (المثال (63)) أو الأمر (المثال (64)) على إخراجها من الجنس/ النكرة. والتفسير الذّي نعتمده نتأوّل به رأي تاج الدين السّبكي وهو يفسّر الصلاحيّة (شرحه لجمع الجوامع ضمن حاشيه العطّار، ج1، ص506): «(يستغرق الصالح له) (...) خرج به النكرة في الإثبات مفردة أو مثناة أو مجموعة أو اسم عدد لا من حيث الآحاد فإنها تتناول ما تصلح له على سبيل البدل لا الاستغراق نحو أكرم رجلاً».

لقد حاولنا أنْ نُكْسِبَ مفهومَ الصّلاحية، وهي تحت الاستغراق دلالةً وتحت تعامل النفي والنكرة والابتداء تركيبًا بالاستتباع، مدلولاً معيّنا حينما يكون اسم الجنس العين من صنف الصفة[1] كما في (49). فاعتبرنا أنّ مقياس الصلاحيّة ينتج فئة الطلبة دون فئة العمال أو الموظّفين وبيّنا تجانسًا ما داخل الصفة–العيْن بمراعاة تصّور الأصوليّين للصلاحيّة. ونعتبر أنّ تغيير تعجيم اسم الجنس من صنف «طالب» كما في (49) إلى صنف العيْن غير الصّفة[2] كما في (61) بإمكانه أن يقدّم حاصلًا دلاليّا مختلفًا. إذْ نعتبر أنّ الصلاحية في «رجل» تتجاوز التّقييد المقولي لـ«طالب»، فهي تفيد أفراد جنس الرجال دون أفراد جنس النساء فنَخْرُج من التصنيف (طالب، عامل، موظف) إلى تصنيف أعمّ وهو رجال/ نساء. وبهذا نتأوّل رأي تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي (الإبهاج، ج2، ص69): «إنّ مراده بقوله: المستغرق لفظ العموم بلا شكّ وهو غير جائز لأنّ لفظ العموم لا يصلح لواحد واحد من آحاده، فإنه لم يوضع لواحد ولا لاثنين وإنما يصلح للجميع أورده النقشواني، قال الاصفهاني وهو مندفع بتفسير

(1) أردنا اختبار قسمة ابن يعيش وتحديدًا اسم الجنس العين حينما يكون صفةً (كمثالنا طالب في (49)) أو حينما يكون غير صفة (كمثالنا رجل في (61)) تحت مفهوم الصلاحية التي بدورها تحت مفهوم استغراق لا النافية للنكرة / الجنس لنرى الآثار الدلالية للتصنيف عند إجرائها في أطر نظرية أخرى (قسمة ابن يعيش، شرح المفصل، ج1، ص26).

(2) (تقسيم ابن يعيش، شرح المفصل، ج1، ص 26).

الصلاحية فمَنْ أورده لم يفهم معناها، فإنه ليس المراد بالصلاحيّة إلا أنّ الرجال يصلح لأفراد هذا الصنف ولايصلح لغيرهم».

ونفترض أنّ التّفسيرَ المقوليّ داخل مفهوم الصلاحيّة يمكن أنْ يكون مفيدًا أكثر ممّا استلهمنا منه حينما نخْتبر (رجل) في (61) بمقياس المناطقة الذين تبنّوا الاتّحاد والتماثل والتأليف كأبي هاشم الجبائي[1]. فباعتماد مفهوم الصلاحيّة، وهو مفهوم توزيعيّ، نعتبر أنّ (رجل) يدلّ على رجال تحته[2] ولا يدلّ مثلًا على أفراد من الحيوان فوقه أي باستبعاد تصوّر أبي هاشم الجبائي المقوليّ أو تصوّر السمرقندي في الصحائف الإلهية. فإذا أردنا أنْ نعيد النّظر في الافتراضات المنطقيّة القديمة برؤية دلاليّة تسويريّة حديثة، نعتبر أنّ التوزيع في (رجل) الحاصل من الاستغراق في لا النافية للجنس هو توزيع من (رجل) إلى الأسفل أي إلى الذّوات تحته دون الذّوات التّي يحتملها فوقه كذوات القرد مثلاً إذا تبنّيْنا تصورًا يوّحد (رجل) في مفهوم حيوان بهذا التصوّر الذّي ينقله الاصفهاني عن السمرقندي[3] (الاصفهاني، تسديد القواعد، ج1، ص448): «قيل لقائل أنْ يقول: لا نسلّم أنّهما لو كانا موجودَيْن لما بَقِيَ الاتّحاد وإنّما يكون كذلك أنْ لو كانا موجودَيْن بوجودَيْن وتعيُّنَيْن، لِمَ لا يجوز أنْ يكونا موجودَيْن بوجود واحد وتعيّن واحد كما في الجنس والفصل»[4].

إنّ ما نستعبده داخل مفهوم الصلاحية في الاسم غير الصفة («رجل» كما في المثال (62)) لا يمكن أن يتمّ إذا عوّضناه بـ«طالب» (كما في المثال (49))، إذْ يمكننا الحديث عن «طالب» يُجَمّع آحاد الطلبة مثلاً إلاّ أنّه لا يُمكننا الحديث عن «طالب» يُدْمَج في «إنسان» أو «حيوان» بحسب هذه الافتراضات المنطقيّة الضعيفة. فالاختبار غير قابل للتّطبيق منعًا أو إثباتًا على اسم الجنس العين الصفة نظرًا إلى كونه لا يختزن سُلّميّة مقوليّة

(1) نقلنا رأيه من خلال (الإيجي، المواقف، صص103-104).

(2) بمقياس (تقي الدين السبكي وتاج الدين السبكي، الإبهاج، ج2، ص69).

(3) جاء في تحقيق النص أعلاه من (تسديد القواعد في الهامش 2، ج1، ص 448) مايلي: «هذا الاعتراض للسمرقندي في الصحائف الإلهيّة ص 118، والشارح نقل عبارته بالحرف».

(4) أعدنا صياغة بعض التصورات المنطقيّة في إطار استدلالنا: (الملويّ في شرحه ضمن حاشية الصبّان على شرح الملويّ، ص206) و(السهروردي، المشارع والطارحات، ص52).

كما هو حال اسم الجنس العين غير الصّفة (رجل) رغم كونهما يقعان كما بيّنا في (49) و(61) تحت نفس الشرط التركيبيّ وهو لا النّافية للجنس المتعاملة مع الجنس والابتداء في الموضع وتحت نفس الشّرط الدلاليّ الذّي هو الاستغراق كما بيّنه الأستراباذي[1] وجرّدناه في صورنتنا (62).

لقد أفادنا مفهوم الصّلاحيّة وهو الذي يوزّع رجلاً على رجال ضِمْنه (المثال (61))، وطالبًا على طلبةٍ تحْتَه (المثال (49))، في ما نعتبره تقاربًا بين هذا التوزيع النّاشئ من التّركيب، وصنف آخر من التوزيع خارجَ التركيب وهو توزيع يصْدُر عن الدّلالة الوضعية للنكرة، إذ نعتبر أنّ الطائفة (أوْ المقولة أوْ القسم) كما كنّا بصدد تحليلها داخلة في تعريف الاسم المنكّر بوصفه ذلك الواحد الذّي يُمثّلُ طائفته تحته. وبهذا التصوّر نفهم رأي سيبويه (ج1، ص422): «إنّما كان نكرة لأنه من أمّة كلّها مثل اسمه وذلك أنّ الرّجال كلّ واحد منهم رجلٌ، والرّجالُ الظّرفاءُ كلُّ واحد منهم رجلٌ ظريفٌ، فاسمُه يخلطه بأمّته حتى لا يعرف منها» أو كذلك رأيه (سيبويه، ج2، ص5): «لواحد مِمَّنْ يقع عليه هذا الاسم لاتريد رجلاً بعينه يعرفُهُ المخاطب». إذن ما رأيناه من افتراض منطقيّ مقوليّ، بشروط توسّعنا فيها، اسْتَوْعَبَتْهُ تصوّرات البلاغيّين دون أنْ تَظهر في تعريفاتهم القاعدة المنطقيّة التّي وجَدْناها عند الأصوليّين.

ويَكْفي أن نقارن بين مدلول النكرة وضعًا كما ورد عند التفتازاني في نصّه البلاغيّ (التفتازاني، المختصر ضمن الشروح، ص348): «وأمّا تنكيره أيْ تنكيرُ المسند إليه (فللإفراد) أيْ للقصد إلى فرد مما يقع عليه هذا الجنس» وماجاء عند (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص67) في نصّهما الأصوليّ: «رجل المنكّر فإنه للواحد من بني آدم»، وماذكره الشّوكاني أدقّ ممّا ذكره تقيّ الدين وابنه تاج الدين (إرشاد الفحول، ج1، ص337): «كقولهم «رجل» لأنّه يصلح لكلّ واحد من رجال الدنيا ولا يستغرقهم».

لنا عودة إلى مسألة الصلاحية تحت استغراق النكرة المنفيّة والمدلول الوضعيّ

(1) (شرح الكافية، ج3، ص279).

للنكرة في آخر مرحلة من البحث. ولكنّنا نكتفي ههنا بإقرار التقارب بين تمثيل النكرة للأفراد داخل تصوّر ما للمقولة في مدلولها الوضعيّ من جهة أولى كما جاء عند البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص837): «الواحد النكرة (...) يدلّ على البدل» أو الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، صص338-339): «رجل (...) يدّل على مفرداته بدلاً لا شمولاً»، أوْ ماذكره الشّربيني والمالكي (ضمن تقريرهما على حاشية العطّار، ج1، ص505): «معناها واحد لا بعينه» وتمثيل النكرة للأفراد داخل تصوّر مّا للمقولة في مدلول الاستغراق النّاتج عن تنكير النّفي كما نَقَلَهُ مفهوم الصلاحيّة الذّي أعدْنا بواسطته قراءة مفهوم الطائفة من جهة ثانية.

ولنا أنْ نقترح في إطار تقعيد الحاصل الدلاليّ التوزيعيّ في النكرة معمولة لا النافية للجنس كما عالجناه في المثاليْن (49) و(61) التّسلسل التّالي:

أ- التّوزيع

ب- الاستغراق

ج- الوصف التّجميعيّ النهائيّ باعتباره تحقيقًا للجنس أو تحقيقًا للعموم.

ويكونُ التّوزيع هو مضمونُ الاستغراق ويكون الاستغراقُ هو مضمونُ الحاصل التجميعيّ وبالتّالي يكون التوزيعُ محتوًى في الاستغراق ويكون الاستغراقُ محتوًى في الوصف التجميعيّ النهائيّ، وتحتوي آنذاك النكرةُ المفردةُ المنصوبةُ على طبقات داخلها:

(67) توزيع ⊂ استغراق ⊂ تجميع أو عموم

فيكون مستوى التّوزيع بذلك هو المستوى القاعديُّ وأساسُه ذواتٌ أو أفرادٌ[1] منفصلة، ونفهم الانفصال بمعنى عدم الاتّحاد في تصور الجبّائي[2] بل هي ذوات تُكوّن فريقًا[3] ولكنّنا نعتبر أنّ لهذا الفريق خاصيّةً دلاليّةً نحويّةً وهي انشطاره إلى قسمينْ ونجرّده كما يلي:

---

(1) استفدنا في ترجمة individuals إلى أفراد عند (السعدي- ستراوسن، 2012، ج2، ص853).

(2) فسرّ الإيجي دلالة الاتّحاد بمعنى الامتزاج الذي يُضْعف الخصوصيّة: (الإيجي: المواقف، صص 46-47).

(3) team بالمدلول الذّي استعمله سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167).

(68) يوجد جزء هو س$_1$ ينفصل (أيْ لا يتّحد) عن جزء هو س$_2$ وهو بدوره ينفصل (أي لا يتّحد) عن جزء هو س$_3$

نستعمل الجزء هنا بمفهوم كلّ جزء[1] ونُعلّقه بـ(طالب) في (49). وهذا الجزء يُنْجز س$_1$ أو س$_2$ أو س$_3$. و[س] هنا وفقط في هذا الموضع من التّحليل هو المحمول (قرأ) الذّي يتعدّد بتعدّد «الأجزاء الذريّة»[2]. وعند تطبيق التصوّر على (49) نتحصّل على صيغة تخصّص (68) وهي (69)، ونعلّق الجزء الذرّيّ بكلّ محمول ونجعل الأعداد الصحيحة الطبيعيّة هي أمارة استقلال الذّوات[3] بمحمولاتها:

(69) طالب$_1$ وطالب$_2$ وطالب$_3$ هي الأجزاء التّي تتعلّق بها (س) موزّعة كما يلي:

لم يقرأ$_1$ ولم يقرأ$_2$ ولم يقرأ$_3$

وتمثّل القاعدة (69) تجسيمًا لتصوّر كريفكا الذّي اصطلح عليه بـ«الإحالة التّجزيئيّة»[4].

نشير أولاً إلى أنّ مبدأ استقلال المحمولات بالأجزاء الذرية ما كان قابلاً للتّطبيق لو اعتمدنا النكرة المنصوبة بلا النافية للجنس خارج تعامل الأحياز. فالتّحليل (69) لا يَنْطَبِقُ على الجملة (70):

(70) لا طالبَ في الدّار

ذلك أنّ تعامل النكرة الأولى المنفيّة (لا طالب) مع النكرة الثّانية (كتابًا) كما في (49) كان شرطًا ضروريّا للحصول على (68) أو (69). فإذا أَقْرَرْنَا الصّيغةَ التوزيعيّة (69) التّي افترضنا أنّها مضمون الاستغراق كما في التصّور (67)، فإنّنا نُقْصي بذلك

---

(1) Every part of x عند (Spector & Buccola، 2016، ص164).

(2) المصطلح (Spector & Buccola، 2016، ص189).

(3) Entities

(4) divisive reference: هو افتراض كريفكا (Krifka، 1989) نقلناه من (Spector & Buccola، 2016، الهامش 12، ص156) وكذلك (Spector & Buccola، 2016، ص156).

تأويلاً آخر ممكنا اصطلح عليه الدلاليّون المحدثون بالتّراكم[1]، ونُوضّحه بالتّجريد (71) التّالي:

(71) كلّ جزء هو س دون أنْ نميّز بين جزء$_1$ وجزء$_2$ وجزء$_3$ وبالتّالي استتباعًا بين س$_1$ وس$_2$ وس$_3$ كما هو الحال في (68)

إذا طبّقنا (71) على (49) نتحصّل على دلالة تشارك الطلبة في عدم القراءة فلا يُعْرف سَهْمُ كلّ واحد في عدم القراءة بالمعنى الذّي ذكره السهروردي[2]. ولا نرى فرقًا بين الإيجاب والسّلْب تحت التّراكم بما أنّ تشاركَ الذّوات أو الآحاد[3] في حدث القراءة يناسبُه تشاركٌ في السّلب أيْ في سلب حدث القراءة كما في (49). ويكون الحاصل من (كلّ جزء هو س) بإضْعاف التّمايز داخلها كما وضّحناه في (71)، هو ما عبّر عنه شامبليون (Champollion، 2014، ص28) بصفات (in total /a total of/between them) وهْوَ مَا نُقَابِلُه بمعنى الجُمْلة في التّراكم[4] الذّي يوافق مفهومَ الأصوليّين القدامى «سلب العموم». وقد وافَقْنا بين المدلول الحديث للتّراكم[5] وما فهمناه من النحاة والأصوليّين العرب على أنّه سَلْب للمجموع أيْ هو سَلْب غير توزيعيّ.

لنوضّح المفاهيم واستعمالاتها عند القدامى ولنبيّن قياسنا. فالتصوّر الدلاليّ عند الأصوليّين والنّحاة جرّد التّراكم والتّوزيع في نموذجيْن. فخصّ التّراكم بالنموذج (72) وخصّ التّوزيع بالنموذج (73). وما شجّعنا على البحث في النّموذجيْن هو أنّهما واقعان تحت النّفي شكلاً تركيبيّا وهي الدّقيقة التّي تعنينا في استدلالنا بما أنّنا

(1) Cumulation استفدنا من اعتراض بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، الهامش 13، ص156) على هذا التّأويل ومن رأي شامبليون (Champollion، 2014، ص28).

(2) (المشارع والمطارحات، صص125-126).

(3) هو مصطلح الدسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص126

(4) نصّصنا على انتساب الجملة لمعنى التراكم كما في التجريد (71) من المتن ابتعادًا عن تأويل الجملة تأويلًا كتليّا بالتصوّر الأقصى للتّوحيد عند (Cresti، 1995، المنقول في Schwarzschild، 2002، ص301). وباعتماد مفهوم التّراكم أخْرجنا تصورات (السهروردي، المشارع والمطارحات صص125-126) والصبّان (حاشيته على شرح الملوي، ص293) من سلطة (Schwarzschild، 2002) إلى دلالة (Champollion، 2014، ص28) أيْ من الكل الذي لا يتجزأ إلى ما سنوضحه في المتن وهو «سلب العموم».

(5) (Spector &Buccola، 2016، الهامش 13، ص156) أو (Champollion، 2014، ص28).

نبحث في الدلالات التّسويريّة للنكرة المنفيّة تحت «لا» النّافية للجنس في صورة تعامل الأحياز:

(72) فعل منفيّ + فاعل مسوّر بالاسم اللاّزم للإضافة «كلّ»

(73) فاعل اسميّ مسوّر بالاسم اللازم للإضافة «كلّ» + فعل منفيّ

اصطلح القدامى على التّراكم في (72) بمصطلح «سلب العموم» (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج 2، ص73) وقابلوه بالتّوزيع الذّي اصطلحوا عليه وصفًا لـ(73) بـ«عموم السّلب»، فعن (72) يقول تقيّ الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي (الإبهاج، ج2، ص74): «إذا تقدّم النفي على كلّ لا يدلّ على الاستغراق»، وعن (73) يقول السبكي الأب والسبكي الابن (تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي، الإبهاج، ج2، ص73): «فمدلوله (...) نفي كلّ واحد ويعبّر عن هذا بعموم السّلب عامّ لكلّ الأفراد، من أنّه حكْمٌ بالسّلب على كلّ فرد وهذا فيما إذا تقدمت كلّ على النفي».

وما ذكره السّبكي الأب والسبكي الابن أشار إليه ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص225): «وإنْ وقع النفي في حيّزها اقتضى السّلب عن كلّ فرد». ويقدّم الشّوكاني تصوّرًا يُلخّص الفَرْقَ بين (72) و(73) في صيغة تُوجز ما جاء عند النّحاة والبلاغيّين (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص 350): «وقد ذكر علماء النّحو والبيان الفَرْقَ بين أنْ يتقدّم النّفي على «كلّ» وبيْن أنْ تتقدّم هي عليه، فإذا تقدّمت على حرف النّفي نحو «كلّ القوم لم يقم» أفادت التنصيص على انتفاء قيام كلّ فرد فرد، وإنْ تقدّم النّفيُ عليها مِثْل «لم يقم كلّ القوم» لم تدّل إلاّ على نفي المجموع (...) ويسمّى الأوّل عموم السّلب، والثاني سلب العموم، من جهة أنّ الأوّل يحكم فيه بالسّلب عن كلّ فرد، والثّاني لم يفد العموم في حق كلّ أحد».

فما يعنينا في دراسة لا النّافية للجنس المتسلّطة على النكرة هو أنّ حسابها الدلاليّ التّوزيعيّ (69) يوافق عموم السّلب في الحساب الدّلاليّ التّسويريّ لنحاتنا ومناطقتنا. وبيّنٌ أنّ للموضع (أو الرّتبة) الذّي اصطلحنا عليه بعامل الابتداء في (49) دورًا في إنشاء

معنى التّوزيع أو عموم السّلب دون التّراكم أو سلب العموم. فالنكرة المنفيّة بـ(لا) الناصبة لا تحتمل المجموع[1]. والمجموع هو ما عبرّنا عنه تجريدًا في معنى التّراكم «بكلّ جزء هو س» (أُنظر التجريد (71)). ولا يحتملُ المجموعُ بناءً على رأي الشّوكاني بدوره تفصيل الأجزاء الذريّة ومحمولاتها كما بينّاها في (69). فالمجموع عند القدامى هو تراكم وليس تجميعًا لأنّ التّجميع نعتبره كما في الرسم (67) تحقيقًا للاستغراق أو التوزيع. ولذا فإنّ الاستغراق هو أساس التّجميع أو تحقيق العموم (كما في الرسم (67)). وبذلك فإنّ تحقيق العموم كما وصفناه يقتضي بالضرورة تعدّد الذوات ومحمولاتها كما في (69). وهذا هو قَصْد البيضاوي وهو يعرّف العموم (مرصاد الإفهام، ج2، ص837): «فإنّ العموم شمول أمر لمتعدّد وهو حاصل في المعاني».

إذا عدنا إلى تدقيق النّظر في (67) بربطها طبعًا بالمثال (49) وبتدقيق لما اعتبرناه نفيًا لوجود الذوات في (62) بما أنّها زاوية تأويل اعتمدناها في قراءة تصوّر الأسترباذي[2]. فإنّنا نفترض في السلّم الاستغراقيّ أطوارًا أو محطّاتٍ أوّلها ماذكره الأسترباذي[3] وهو «الأحد» الذي يُناسب في التمثيل (62) الطّالب الأوّل. ونحاول أنْ نمثّل على قيمة الأحد أو «الذات عدد1» باعتبارها منطلق الاستغراق كما يلي:

(74) لا طالبَ قرأ كتابًا أي لا أحدَ وأَحَدٌ هو الطالب $_1$ الذّي لم يقرأ كتابًا

سنفترض تسلسلاً استدلاليًّا نُحلّل به مظاهر من التوزيع في الاستغراق نبدؤه من «أحد». فنشير أوّلاً إلى أنّ «أحدًا»، ما كانت في افتراض الأسترباذي[4] لتطرح إذا كنّا في جملة مثبتة من قبيل (47). إذْ قد نجد الواحد فيها ولانجد الأحد الذّي يختص بالنّفي كما في (المثال (49)). فكما يرى سيبويه (ج2، ص318): «وتقول إنّ أحدًا لا يقول ذاك وهو ضعيف خبيث لأنّ أحدًا لا يستعمل في الواجب»، ويقول في موضع آخر من

(1) في تصوّر (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج 1، ص 350).
(2) (شرح الكافية، ج 3، ص279).
(3) م.ن.
(4) م.ن.

الكتاب (سيبويه، ج2، ص181): «أمّا أحد وكرّاب وأرم وكتيع وعريب (...) فلا يقعن واجبات(...) ولكنّهن يقعن في النّفي مبنيّا عليهنّ ومبنيّة على غيرهنّ».

ويتكرّر هذا عند النحاة يقول (الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص151): «أحد الملازم للنّفي». وهذا أقرّه الأصوليّون في تحليلاتهم (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص79): «إذا قلت ماجاءني أحد، كان نصّا في العموم لأنّ أحد، لايدخل إلاّ في النّفي». وكذلك أقرّه الدلاليّون المحدثون الذّين بنوا تحليلاتهم على هذه المسلّمة، يقول المبخوت (2009، ص113، بتصرّف): «كلمة أحد دالّة على النّفي العامّ» أو قوله (المبخوت، 2009، ص118): «ترشّح «أحد» للتّعبير عن الجنس عند الوقوع في سياق النّفي».

يُمْكِنُنا أنْ نذهب في تقصّي العلل أكثر فنسأل: ما الدّاعي إلى نشأة ما نفترضه محلاّ أوّلاً للطالب $_1$ في (74)؟ أيْ بافتراض أنّ أوّليّته تقتضي رتبة ما في العدّ أو الحساب تبدأ من [1] إلى ن، ون نَفْترض أنّه المحلّ المملوء بما نعتبره لا تناهٍ.

نفترض أنّ الدّاعي إلى الأوّليّة هو «منْ» المقدّرة في «لا طَالِبَ» من (49) كما نوضّحها في (75):

(75) * لا مِنْ طالبٍ

فـ(75) هي صيغة لا تتحقّق فعليّا كما يقول المبخوت (2009، ص106): «ترمز* هُنا إلى أنّ الصيغة قياسيّة لكنّها لا تُنْجز». ولذلك استدرك الصبّان على قول الأشموني معتبرًا أنّ [لا مِنْ] حاصلةٌ في المعنى دون اللّفظ. أمّا الأشموني فنَنْقل رأيه (شرحه ضمن حاشية الصبّان، ج2، ص3): «اعلم أنه إذا قصد بلا نفي الجنس على سبيل الاستغراق اختصّت بالاسم لأنّ قصد الاستغراق على سبيل التّنصيص يستلزم وجود «مِنْ» لفظًا أو معنًى». وأمّا الصبّان فيعلّق موضّحًا (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص3): «وذلك لأنّ الموضوع لنفي الجنس نصّا على سبيل الاستغراق لفظة «لا» متضمّنة معنى «مِنْ»».

إذن نتأوّل التّقدير على أنّه شرط أو علاقة استلزام كما يلي:

(76) لا طالب ← * لا من طالب.

طبعا لنا مداخل في تفسير الشّرط كالمدخل النَّحْوي البصريّ الذّي نَخْتزلُه في أصليّة «مِنْ» في التركيب (75). وكان هذا الأصلُ علّةَ البناء على الفتح في (لا طالبَ) أيْ بتفسير إعرابيّ صوتيّ يعيننا ونحن نؤسّس لقيمة «مِن» التّي لنا عودة إليها في بحثنا في مواضع مختلفة ومن زوايا استدلاليّة متغايرة.

نقَلْنا تصوّر البصْريّين من خلال الأنْباري (الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص303): «وأمّا البصريّون فاحتجّوا بأنْ قالوا: إنّما قُلْنا إنه مبنيٌّ على الفتح لأنّ الأصلَ في قولك «لا رجلَ في الدّار» «لا مِنْ رجل في الدّار» لأنّه جواب من قال «هل من رجلٍ في الدّار» فلمّا حذفت «مِنْ» من اللّفظ وركّبت مع «لا» تضمّنت معنى الحرف فوجب أنْ تُبنى وإنّما بُنِيت على حركة لأنّ لها حالة تمكّن قبل البناء وبُنِيت على الفتح لأنّه أخفّ الحركات».

ويقرّ عاشور من المحدثين (2015، ص295) تأويل البصْريّين: «ويُبْنَى الاسمُ متى لازمه الحرف السابق فإذا فارق الحرف السابق رجع إلى الإعراب والاختلاف التامّ فيه فالاسم مبنيّ ناقص يعود تامّا بزوال تضمّن الحرف من التركيب مع لاالنافية للجنس».

نشير إلى أنّنا تجنّبْنا التفسيرَ الكوفيّ لأنّه لا يظهر قيمة «مِنْ» المقدّرة في (لا طالب) كما مثّلنا عليها بـ(76) ويُسقط بالتالي تسلسلنا الاستدلاليّ. ونقل الأنباري تصوّر الكوفيّين (الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص302): «أمّا الكوفيّون فاحتجّوا بأنْ قالوا: إنّما قلنا إنّه منصوب بها لأنّه اكتفى بها من الفعل لأنّ التقدير في قولك: «لا رَجُلَ في الدّار» لا أجد رجلاً في الدّار فاكتفَوْا بـ«لا» من العامل(...) فلمّا اكتفوا بلا من العامل نصَبُوا النكرة به، وحذفوا التّنوين بناءً على الإضافة».

واعتبر الأنباري أنّ الرّأي الكوفيّ ضعيفٌ (الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص303) «وأمّا الجواب عن كلمات الكوفيين: أمّا قولهم: «إنّما قلنا إنّه منصوب بـ«لا» لأنها اكْتُفِيَ بها عن الفعل»: قلنا هذا مجرّد دعوى يفتقر إلى دليل، ثمّ لو كان كما زعمتم

لوجب أنْ يكون منوّنًا» فحسب الأنباري إذا طبّقنا تصوّر الكوفيين، فإننا نتحصّل على الصيغة (77) وهو ما لمْ تقرّه النظريّة النحويّة العربيّة:

(77) ؟ لا طالبًا قرأ كتابًا

وفي نقطة علّة بناء النّكرة على الفتح كما هو في (49)، يرى الجرجاني أنّ اسم «لا» شُبّه باسم «إنّ» فاجتمعا في الفَتْح (الجرجاني، المقتصد، ج2، صص799-800): «وبعد فإنّ «لا» استحقّت في الأصل عمل «إنّ» في قولك: إنّ زيدًا منطلق لأنها نقيضة «إنّ» من حيث كانت نفيًا، وكان «إنّ» إثباتًا وتوكيدًا وهم يجرون الشيء مجرى نقيضه. ألا تراهم جرّوا بـ«كَمْ» تشبيهًا له بـ«ربّ» من جهة التضادّ وهو أنّ «كمْ» للتكثير، و«ربّ» للتّقليل، فوجب أن يُقال «لا رَجُلاً» كما تقولُ «إنّ رجلاً ذاهب» إلى أنّهم بنُوا «لا» مع ما دخل عليه من الاسم المفرد على الفتح ولم يبنوها على حركة أخرى، لأنّها قد استحقّت ما ذكرنا من مشابهتها «إنّ» النّصب في الأصل. فلمّا قُصِدَ البِنَاء بُنِيَ على الحركة المستحقّة دون أُخرى أجنبيّة».

ويعيد عاشور تلخيص تصوّر الجرجاني تحت مبدإ تلاقي الضدّين (عاشور، 2015، ص295): «ويلاحظ النحاة أنّ لا النافية للأجناس ضدّ إنّ الدّالة على الإثبات والتّأكيد والضدّان المتنافران يلتقيان في تحقيق العمل النّحوي أيْ النّصب فلا النافية للجنس وإنّ الدّالة على الإثبات يعملان نفس العمل ولم تطبّق فكرة «حقّ النقيض أن يخرج على حدّ نقيضه»».

وَقَدْ وجَدْنا في تصوّر المبخوت تقوية لافتراض الجرجاني بما قدّمناه في التصوّر البصري[1]. إذ اعتبر أنّ اقتراح الجرجاني هو اقتراح شَكْلّي صِناعيّ يكتفي بتفسير قوة «لا» بعلّة المشابهة مع «إنّ» فيفتقد إلى القاعدة التداوليّة التّي تُدْمج الاستفهام السابق المقدّر في دلالة (لا مِنْ) كما رأيناها في (75). وهذه القاعدة التداوليّة هي أساس الاستغراق والتّسوير في البنية (76) وما تُنْتِجُه في دلالة (49). فكما قال الزناد (2005، ص205): «الاستغراق معنى سياقيّ تداوليّ». وبهذا يُمثّل رأيُ المبخوت التّالي إرجاعًا

(1) أُنظر الرأي السابق: (الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص303).

لدلالة النكرة إلى مجال التّوزيع والكميّة. يقول المبخوت (2006، ص55، بتصرّف): «ومهما تكن قوّة هذا الافتراض [يقصد افتراض الجرجاني] في تفسير عمل «لا» النافية للجنس، بما أنّ «إنّ» مشبّهة بالفعل أيضًا لتقوى على العمل فحمْل ما لا يقوى على العمل بعلّة المشابهة يدعو إلى الشك في قوّة هذا التّعليل كما لاحظ الأسترباذي (ج2، ص160) فإنّ التلازم في [الصورة التالية] ليس اعتباطيًّا:

- [هل من ↔ لا (*من) ↔ إنّ]

فممّا يَدْعمُه هو استناده إلى أسس تخاطبيّة نمطيّة تجعل منها علاقات مرشّحة للاستعمال في مقام التّوكيد».

إذا أقْرَرْنا بتقدير «منْ» تحت مدلول (لا طالب) كما مثّلنا عليها في (76) ورَبَطْنا الموضعَ المقدّر الضروريّ لـ «منْ» بالسلّم الاستغراقيّ الذّي ضبطه الرضيّ[1] فإنّ «الأحد» الذّي جعلناه في الرّتبة الأولى في (74) راجع إلى مدلول الابتداء في «مِنْ» كما يوضّح ذلك الرضيّ في موضع آخر (شرح الكافية، ج4، ص270): «وقيل إنّ أصْلَ «مِنْ» الاستغراقيّة في الأصل ابتدائيّة أيْ ماجاءني من أحد إلى ما لايتناهى»[2].

هذا الابتداء نربطه بالأبعاض والتّبعيض في «مِنْ» أي أنّ الواحد المنفيّ وهو الأحد جُزْءٌ من الأجزاء المستغرقة. وهو الجزء الأوّل والمبتدأ من الأبعاض الذّي ينطبق عليه نفي «لا» كما رأينا في الرسم (74). وبذلك نؤسّس لاسترسال بين التّبعيض والابتداء[3] يكون فيه ابتداءُ الغاية قادحَ التبعيض ومحقّقَ الاستغراق في (*لا مِنْ طالب). أمّا عن قوّة ابتداء الغاية في دلالة «مِنْ» أوْ في علاقةٍ بالدّلالات التّي تُحقّقها «مِنْ» فذلك واضح في رأي ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص349): ««مِنْ»

---

(1) الأسترباذي، (شرح الكافية، ج 3، ص 279).

(2) ويفسرّ الزنّاد رأي الأسترباذي بإرجاع الاستغراق في «منْ» إلى الابتداء فيها: يقول (الزناد، 2005، ص191، بتصرف): «وتعود «مِنْ» الاسغراقيّة عنده [يعني الأسترباذي] إلى الابتدائية، إذ تفيد نفي الحكم عن الواحد من الجنس بعدها إلى ما لانهاية له: ما جاءني من أحد ← ماجاءني من أحد إلى ما لا يتناهى».

(3) نقدّم معالجة تقنيّة تستفيد من خلاف نظريّ عند القدامى حول أصليّة المعاني في «مِنْ». وهو خلاف ذكره الرّازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص98): «قال المبرّد الأصل هو ابتداء الغاية والبواقي مفرّعة عليه. وقال آخرون الأصل هو التّبعيض والبواقي مفرّعة عليه».

تأتي على خمسة عشر وجهًا أحدها ابتداء الغاية وهو الغالب عليها حتى ادّعى جماعة أنّ سائر معانيها راجعةٌ إليها».

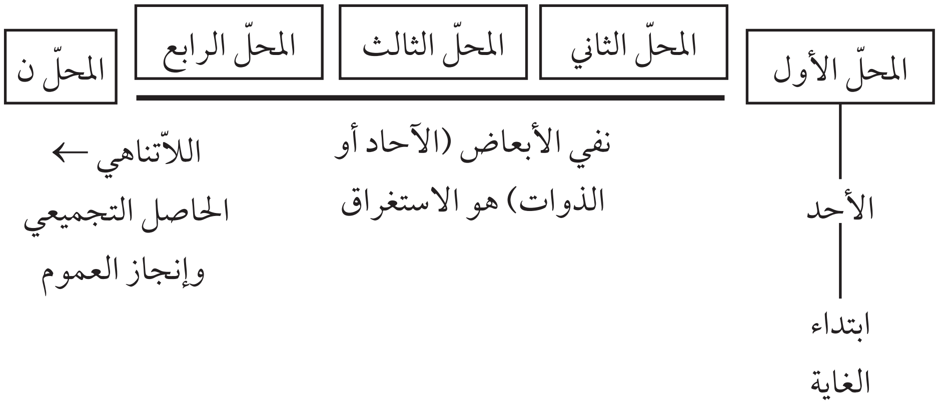
ونقدّم مثالاً من سياق مغاير لما نعالجه يبيّن قوة معنى ابتداء الغاية في «مِنْ». يقول الأسترباذي (شرح الكافية، ج2، ص247): «فإنّ الجارّ في قولك: أفضل من القوم لابتداء الغاية (...) ومعنى «مِنْ» الابتدائية في نحو: أفضل من القوم أنّه ابتدأ زيد في الارتقاء والزّيادة في الفضل من مبدإٍ هو القوم بعد مشاركتهم له في أصل الفضل».

ويقدّم الزّناد تصوّرًا يفسّر به قوة ابتداء الغاية اعتمادًا على تقاطع الأصول الأحاديّة تقاطعًا يُوصِلُنا إلى كون ابتداء الغاية في «مِنْ» هو أصل بقيّة المعاني. ونوضّح بتصوّر الزنّاد حكمَ ابن هشام السابق[1]، يقول الزنّاد (2005، ص196): «فالأصل م إشارة مبهمة والأصل ن إشارة إلى الحضور المعلوم يلتقيان بنوع من التقاطع في نشأة مقولتيْن هما العاقل/ غير العاقل ومقولة الابتداء في الغاية وما الفارق بين المقولتيْن الناشئتيْن إلاّ في المجال الذّي تشتغل فيه الإشارة المتقاطعة. فمجال العاقليّة هو الذّوات أو الموجودات وتصنيفها من باب الحياة والجمود يوازيه ويكمّله باب العقل وغياب العقل، أمّا مجال ابتداء الغاية فهو الفضاء المحيط بالذات المدركة للأشياء. ثمّ يأخذ التّجريد طريقه بالتّوازي في المجاليْن فتتّسع الدائرة شيئًا فشيئًا فيتفرّع ابتداء الغاية إلى كلّ ما يقترن بـ[مِنْ] في سياقاتها المختلفة من معانٍ».

إذا أردنا أنْ نخصّص حديثنا في دلالة التّبعيض تحت نفي الجنس كما في (75) أو (74) تحليلاً فإنّ التّبعيض مبتدؤه الطالب الأوّل لكنّه ينسحب على بقية الطلبة وهم الذّوات التّي تقع بعد الواحد الأوّل (الأحد المنفيّ الأول في(74)) ويَصِلُ منتهاهم إلى ما لا يتناهى كما افترض الرضيّ[2] ونمثّل على ذلك بالرّسم التّالي:

(1) (مغني اللّبيب، ج1، ص394).
(2) (الأسترباذي، شرح الكافية، ج4، ص 270).

(78)



لَقَدْ أدْمَجْنَا في الرّسم(78) معاني (مِنْ) في خطّ توزيعيّ فجعلنا معنى ابتداء الغاية وهو المعنى الأول لـ(منْ) عند ابن هشام، (مغني اللّبيب، ج1، ص349)، الذّي يوافق الواحد أو الأحد، الأوّلَ المنفيّ وهو من الأبعاض ونجد في آخر المسار «المحلّ ن» الذّي يُعبّر عن لا تناهٍ في المسار أردنا أنْ نجعلَه في الخطاب الواصف موافقًا لما اعتبرناه حاصلاً تجميعيًّا أو إنجازًا للعموم تحقيقًا لرأي جاء عند السّبكي الأب والسّبكي الابن (السّبكي تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص80): «ومع كَوْن (مِنْ) تفيد نصيّة العموم أو تأكيده هي محتملة لأَنْ يكون للتبعيض أوّلاً ابتداء الغاية». هذا الحاصلُ التجميعيُّ يوافق المعنى الرابع عشر لمعاني (مِنْ) عند ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص353). فَبَيْن المحّل الأوّل والمحّل (ن) الذّي بسَّطْنا به معنى اللّا تناهي نجد معنى التبعيض وهو المعنى الثاني من معاني (مِنْ) عند ابن هشام[1] (مغني اللّبيب، ج1، ص349) الذّي اصطلحنا عليه في (78) (وذكرنا ذلك في (62)) بنفي الأبعاض ونفي الأبعاض هو الاستغراق، فما رسمْنَاه يقترب من تحليل للزنّاد لـ «مِنْ». ولفهم ما ينطبق عليه نصِلُ بين (مِنْ) في «ما جاءني مِنْ رجل» مثلاً ومثالنا (49). يقول الزنّاد (2010، صص62-63): «ومَدْخَلُ الاستغراق فيها ليس مباشرًا فهو مقترن بالتّبعيض فيها وإذْ

(1) أنْ يكون ابتداء الغاية هو المعنى الأوّل لـ«مِنْ» ويكون التبعيض المعنى الثّاني فذلك افتراض منتشر عند القدامى وقد أوْجزه لنا الرّازي على النّحو التّالي (مفاتيح الغيب، ج1، ص98): «كلمة (مِنْ) وردت على وجوه أربعة: ابتداء الغاية والتّبعيض والتّبيين والزّيادة».

يكون التّبعيض موضوع النّفي امتدّ النفي على الكلّ واستغرقه، فنفي البعض يسْتَتْبع نفي الكلّ».

ويفيدنا ابن يعيش في وصف ما اصطلحنا عليه بالمحلّ (ن) إذْ يعتبرُ أنّ الاستغراق إذا بلغ آخر الذّوات وهو آخر الطّلبة في مثالنا (49) بلغ حدّه (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج8، ص13): «وأمّا زيادتها لاستغراق الجنس في قولك ماجاءني من رجل فإنما جعلت الرجل ابتداء غاية نفي المجيء إلى آخر الرّجال ومن ههنا دخلها معنى استغراق الجنس».

نعتبر أنّ انتهاء الغاية في المحلّ ن كما بيّناه في الرّسم (78) لم يحظ بقيمة عند النّحاة. فقد أعْلى النّحاة من قيمة ابتداء الغاية وهمّشوا من قيمة المحّل ن. وذكر الزنّاد هذا الافتراض بقوله (الزنّاد، 2005، ص199): «ولكنّ الاستعمال في العربيّة غلّب [مِنْ] في التّعبير عن ابتداء الغاية حيث يُحدّد المجال بتعيين البداية فيه دون نهايته كما يشير المعقوفان في ما يلي: [مِنْ_____________...]».

إذن أضعف القدامى من قيمة «إلى» أيْ انتهاء الغاية فاهتمّوا بالمنطلق (مِنْ) دون المنتهى وهذا واضح في رأي البصري (المعتمد، ج1، ص40): «وأمّا الانتهاء فلفظة (إلى) تقول «سرت من البصرة إلى بغداد» والغاية والحد قد يدخلان في الخطاب وقد لا يدخلان فيه وقال أبو عبد الله إنّ الغاية لّما دخلت مرّة ولم تدخل أخرى كانت مجملة والصّحيح أنّها لا تفيد الدّخول في الخطاب».

نشير إلى دقيقة ههنا بصفة عامّة لنعود إليها في مواضع لاحقة. إنّ (مِنْ) وحّدت في دلالتها المركّبة بَيْنَ تركيبيْن عند القدامى نبيّنهما في صيغة تكافؤٍ في (79):

(79) لا طالبَ قرأ كتابًا ↔ ما مِن طالبٍ قرأ كتابًا

لقد جرّدنا في مثالنا (79) قياس الجملة التّي تكون النكرة فيها في موضع اسم لا النافية للجنس على تركيب نظير يقوم بدوره على معنى «مِنْ». وليكون التكافؤ تامّا نُرْجع الصيغة المنجزة إلى صيغتها القياسيّة بإظهار (مِنْ) في السّطح كما فعلنا في (76):

(80) * لا مِن طالبٍ قرأ كتاباً ↔ مامِن طالب قرأ كتابًا.

فـ(مِن) المضمرة (*) في لا النافية للجنس هي (مِنْ) في الجملة التي تكافئها في (80). وكذلك فإنّ (مِنْ) تُوحِّد بيْنَ تركيبيْن كما في ('80):

('80) لا رجلَ في الدّار ↔ ما جاءني مِنْ رَجُلٍ

وهذا التّحليل استندنا فيه إلى قول الرضيّ مثلاً (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص156): «لا يجوز لا رجُلَ في الدار بالفتح بل رجلان وما جاءني من رجل بل رجلان» وأوْجَز المبخوت (2009، ص105) ما حلّلناه في (80) و('80) (2009، ص105) قائلاً: «وتكون لا النافية للجنس (...) على شاكلة [ما مِنْ...] أوْ [ما... مِنْ...]». وما قاله النّحاة في التركيب المكافئ لتركيب لا النافية للجنس ينطبق قياسًا على ما نحن بصدد تحليله خاصة أنّ النكرة تتفاعل مع «مِنْ» والنّفي في الوقت نفسه. أمّا ما قاله النّحاة فلخّصه الزّناد كما يلي (2005، ص205): «فقد أرجع النحاة الاستغراق في [مِنْ] إلى شمول الحكم الوارد قبل [مِنْ] جميع الذوات المنتمية إلى الجنس المدلول عليه بمجرورها ويقدّرون فيها ما يعود به الكلام إلى التّمام: ما مِنْ رجل في الدّار = ما واحد من جنس الرجال في الدّار».

ولم يفتْ القدامى تقديم تصوّر مفهوميّ باصطلاحاتهم لما أردنا أنْ نُمثّل عليه تصوّريًّا في (78) فرأوا في المحلّ الأوّل والثّاني والثّالث والرّابع (اكتفينا بأربعة محلاّت على سبيل الذكر لا الحصر) جوهرَ عمليّة نفي الجنس دون أنْ يثمّنوا المحلّ ن الذّي رأَوْا فيه خطرًا يهدّد اللاّتناهي بنقله إلى التّناهي وهذا يتعارض مع استغراق الجنس تحت التنكير. ومن هنا نفهم تركيزهم على ما اصطلحوا عليه بـ«الشمول» وهو الخاصية التوزيعيّة التي يحقّقها الاستغراق (من المحّل الأوّل إلى المحلّ ن) دون «البدل»، و«البدل» إذا حاولنا توضيحه من خلال الرّسم (78) فإنّه سيكون الحاصل التجميعيّ دون استحضار للمحلاّت وهي الأساس في عمليّة التوزيع[1]، ولنا عودة إلى تدقيق هذه المفاهيم في بحثنا ونكتفي هنا بتقديمها تقديمًا عامّا يناسب هذا الموضع الاستدلاليّ.

(1) مصطلحات «البدل» و«الشمول» في (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص339).

ننهي هذا التحليل بهذه الدقيقة. إنّنا نقرّ ما جاء عند القدامى في اعتبار الاستغراق هو ذلك التوزيع الذي بيّناه في رسمنا (78) بنفي الأبعاض أو الذّوات أو الآحاد. وقد كنّا على وعي بأنّ بعض التصوّرات النحويّة والأصوليّة ذهبت في التّنصيص على قيمة التوزيع مثلاً في مدلول نفي الجنس (الرسم (78)) إلى درجة التّسوية بين العموم والاستغراق وهذا ما وجدناه في قاعدة «النكرة في سياق النفي تعمّ»[1]. وكنّا على وعي كذلك بما رأيناه من إيحاء عندهم لإمكان الاستبدال بين المحدود وهو العامّ والحدّ الذي هو الاستغراق بناءً على رأي أبي الحسين البصري التّالي (المعتمد، ج 1، صص 203-204): «اعلم أنّ الكلام العامّ هو كلام مستغرق لجميع ما يصلح لهُ، هذا هو المعقول من كون الكلام عامّا»[2]. أمّا السّهروردي فلم يشذّ عن رأي البصري في تعريف العامّ وإنْ كان أكثر دقّة من أبي الحسيْن في التّنصيص على التوزيع كما فهمنا ذلك من تمثيله بالسور «كلّ واحد»: (المشارع والمطارحات، ص30): «والعامّ قد يقال على ما تحته بمعنى واحد متحقّق في كلّ واحد بخلاف الكلّ على أجزائه».

ونحن نعتبر أنّ الرّابط دقيق بين محتوى العامّ الذّي هو الاستغراق (أُنظر المحلّ الثاني والثالث والرّابع في الرّسم (78)) وحاصِل العامِّ الذّي نرى فيه تجميعًا مّا كما افترضنا ذلك تحت المحلّ ن في الرّسم (78) أيْ ما سلّمنا به في الطّبّقة الأخيرة في (67). ونستفيدُ في ذلك من اعتراض ناصر الدين البيْضاوي على أبي الحسيْن البصري (مرصاد الإفهام، ج2، ص836): «وجوابه أنّ المستغرق لا يرادف العامّ المصطلح (...) والعشرةُ لا تستغرق ما يصلح له، فإنّها لا تصلح لكلّ عشرة ولا تستغرقه وآحادها ليس ما يصلح لها، لأنّها لا تَصْدُق عليها ونحو «ضرب زيد عمرًا»، لا يُقال إنّه مُسْتَغْرِقٌ». فحسب تمثيل عضد الدين الإيجي لما قصده البيضاوي نظريًّا فإنّ العشرة عنده تنطبق على مجموع أو حاصل هو عشرة ولا تنطبق على كلّ واحد من الأعداد التي كوّنت في الحساب عشرة، (الإيجي، المواقف، ص79): «وتَقَوُّمُ كلّ عدد بوحداته لا بالأعداد

(1) المغربي (مواهب الفتاح ضمن شروح التلخيص، ج1، ص 434) من النحاة وكذلك البيضاوي من الأصوليين (مرصاد الإفهام، ج2، ص850).

(2) تداول الأصوليّون رأي البصري: (الشوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص 337) و(البيضاوي، مرصاد الإفهام، ج 2، ص 835).

التّي فيه فالعشرة مجموع وحدات مبلغها ذلك وقال أرسطو: إنّها ليست ثلاثة وسبعة ولا أربعة وستّة».

ولنا أن نبسّط فكرة البيضاوي وتمثيل العضد بالمثال (81):

(81) كلّ سجين كتب رسالة إلى عائلته

فمعلوم أنّ النكرة المسوّرة كلّيّا تحقّق دلالة توزيعيّة وهي أن كلّ سجين سجين كتب رسالة رسالة ولكنّنا سنصل في الأخير إلى أنّ كلّ السجناء كتبوا رسائل إلى عائلاتهم. فالحاصل من (81) يُمكن أنْ يُنْقل تحت (49) فنتحصّل على ما اعتبرناه في (67) تجميعًا أو عمومًا. وما نَفْتَرِضُه وضَعَهُ الشّوكاني تحت مفهوم «الدُّفْعة»، يقول الشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص339): «وإذا عرفت ما قيل في حدّ العامّ علمت أنّ أحسن الحدود المذكورة هو ما قدّمنا عن صاحب المحصول، لكن مع زيادة قيد (دفعة)، فالعامّ هو اللّفظ المستغرق لجميع ما يصلح لَهُ بحسب وضع واحد دفعة».

وقَدْ حاولنا أنْ نبحث في مفهوم «دفعة» عن الأثر التجميعيّ الذي نَعْتَقِدُ أنّه غِلَافٌ للتّوزيع. إذْ اعتمد عضد الدين الإيجي هذا المفهوم رائزا ربطه بمقياس الرؤية[1]. وسنرى أنّ الإيجي وهو المنطقيّ اللّغويّ استغلّه ليوحي لقارئه بتصوّرات أعمق. أمّا رأي الإيجي فهو التّالي (المواقف، ص144): «من يرى نعمًا تارة دفعةً فإنّه يرى جميع أجزائه ضرورة وتارة بأن يحدّق البصر نحو واحد واحد يميّزه».

ومقصد العضد على الأرجح هو أنّ إعلاء التّجميع وإنزال التّوزيع أو العكس لا يعود إلى نظام الأشياء في الكون لأنّ الأمر في حالة الأشياء في الكون على التّساوي. فما قصده الإيجي ذهب إليه الكردستاني (حاشية المحاكمات، ج1، ص160): «كلّما صدق أنّ الدّار تسعُ جميع الآحاد صدق أنّها تسع كلاًّ منها على الانفراد فتدبّر إنه دقيق».

إذا لم يكن الخارجُ هو المُحدِّدُ لتقديم التّوزيع على التّجميع أو العكس فإنّ للبنية النحويّة وسائلها في ترجيح إحدى الدّلالتيْن. ونعني بذلك هنا على سبيل المثال

(1) وهو مقياس مهمّ في التصّور المعرفي العربيّ القديم سنبيّنه في مواضع استدلاليّة أخرى ونكتفي هنا بإقرار المبدإ.

والافتراض معًا ما قد يكون لعلاقة التّقديم والتّأخير بقصد المتكلّم الموزّع والمجمّع أوْ دور التّبادل بين المفرد والجمع في توجيه المعنى إلى تأويل من التّأويليْن. وهو ما سنحاول إثباته باستدلالات مختلفة.

2.2.2. قياس النكرة في موضع السّور الثاني على المعرفة

نختبر في هذه الفقرة زاوية نظر أخرى تُنْتج التّجميع في النكرة بعيدًا عن تصوّر كرستي (Cresti، 1995 من خلال Schwarzschild، 2002، ص301) الذّي تمثّله القاعدة «توجد ذات هي س»[1]. وهي قاعدة ارتَفَعْنا بها في سلّم الاختبار إلى البنية المجرّدة (54) لنرى تطبيقَها على النكرة في موضع السّور الأوّل من تعامل الأحياز (نذكّر بالرّسم (28)). فما نُعَالِجُه في هذه الفقرة يتعلّق أساسًا بالنكرة في مَوْضَع السّور الثاني (الرّسم (28)) من جهة ويُثير من جهة ثانية مشكل توليد التّجميع عند القياس مع المعرفة ونوضّح ذلك كما يلي:

(82) كلّ طالب قرأ كتابًا

(83) كلّ طالب قرأ الكتاب

فما قُمْنا به في (83) هو إبدال للنّكرة «كتاب» بالمعرفة «الكتاب». لكنّ ما نريد أن نبيّنه في هذه الفقرة هو أنّ الإبدال لن يكون في اللّفظ بل سيكون بين المعنى والقصْد أيْ بقياس معنى التّنكير في السّور الثاني في (82) ونعني بذلك «كتابًا» على معنى التّعريف (الكتاب في(83)). لذلك يُمْكن أنْ نغيّر تمثيل العلاقة فنجعل القياس أو حمْل النكرة على المعرفة في استدلالنا شرطًا مثلاً أو علاقة استلزام نمثّل عليها بـ(84) التي نبدل بها العلاقة الغامضة بين النكرة والمعرفة في (82) و(83):

(84) كلّ طالب قرأ كتابًا (← الكتاب)

إنّ هذا الشرط أو الاستلزام نختبر به مبدأ الوحدة أو التّجميع أيْ نفترض أنّ النكرة تستمدّ دلالتها التجميعيّة من قياسها على المعرفة (أو استلزامها لها) للمعرفة كما

---

(1) (Schwarzschild، 2002، ص301).

في (84). نبيّن بدءًا أنّ نجاح استلزام النكرة للمعرفة في (84) في إنتاج الوحدة أو التّجميع يستتْبع استبعاد صيغتيْن للنكرة كما في (85) و(86):

(85) كلّ طالب قرأ كتبًا

(86) كلّ كتاب قرأه كلّ طالب

فأمّا الصّيغة (85) التي نمثّل بها لتحويل النكرة المفردة في موضع السّور الثاني إلى صيغة الجمع، فنتيجتها أنّها تُسقط الأثر التسويريّ في (84) وهو أثرٌ يتحقّق بمقولة المفرد تحت النكرة. فباعتماد فرضية شوارزشيلد وتمثيلاته التّي تحافظ على مقولة المفرد تحت النكرة (Schwarzschild، 2002، ص289 وص291 وصص292-293)، تكون الصّيغة (85) من النكرة، وهي في مقولة الجمع، مُسقطةً لاحتمال الوجود أو النكرة - الوحدة[1]. فـ(85) تقدّم، باعتماد صيغة الجمع (كتبًا) بدلًا لصيغة المفرد (كتابًا)، أفضل نموذج لتأويل توزيعيّ لا يسير في اتجاه الاستلزام (84) الذّي يمثّل افتراض هذه الفقرة. وهذا يَسْهُل التمثيل عليه باعتماد الاستلزام الخائب بين توزيع الجمع تحت النكرة (الرقم2 أمارة على التّوزيع) وإفراد المفرد تحت المعرفة المقيس عليها (الرقم1 أمارة على وحدة التّجميع). ونبيّن ذلك بـ(87) التّي تُصَوْرن (85):

(87) كلّ طالب قرأ كتبا$_2$ (↚ الكتاب$_1$)

لا يختلفُ الحاصلُ الدّلاليُّ لـ(86) عن (85) بما أنّ (86) يقرّ حاصلاً توزيعيّا تقرّه الصّيغة (85)، ولكنّ هذا الحاصلَ الدلاليَّ يقرّه أيضًا تشارط الأبنية. فالجمع تحت النكرة في (85) (كتب) يكافئ النكرة المفردة المسوّرة بـ«كلّ» (كلّ كتاب) في (86) إذْ افترضنا فيه تقديمًا للنكرة وذلك ما كان ليتّم إلاّ بافتراض آخر يسبق هذا الافتراض وهو أنّ الموضع الأصليّ للنكرة هو وقوعها في موضع السّور الثاني كما في (85). وقد أردْنا بتعمّد الخروج عن الافتراضيْن وتحديدًا عن الافتراض الأوّل أنْ نبيّن انزياح (86) عن قاعدة عرضها شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، صص304-305)

(1) Singleton –indefinite: نذكّر ببعض مواضع هذا المفهوم في مقاله: (Schwarzshild، 2002، ص295) وأساسًا ربطه بين النكرة - الوحدة وقيمة الأحاديّة في الوجود (Shwarzschild، 2002، ص297).

تقرّ آليّا بحمل (كلّ + نكرة) على (نكرة أوْ أل لتعريف تلك النكرة) لإنتاج الوجود، فأردنا أن نبيّن أنّ قياس شوارزشيلد[1] يمكن أن يختلّ بالمثال (86) بما أنّ جامع الوجود أو وحدة الوجود كما افترضه شوارزشيلد لا يقبل التّوليفَ تحت التجميع الموّحد بين (كلّ كتاب) والمقيس عليه المفترض (المستلزم إذا أردنا) (الكتاب) . ونبيّنه كما يلي لإبراز التّنافر الدلاليّ أو التّأويليّ:

(88) # كلّ كتاب (← الكتاب) قرأه كلّ طالبٍ

لا شكّ أنّنا نُقرّ كما ذَكَرْنا بتشارك (85) و(86) في استدعاء المعنى التوزيعيّ كما يُوضّحه التّشارط في (89):

(89) كلّ طالب قرأ كتباً $_2$ ↔ كلّ كتاب $_2$ قرأه كلّ طالب

وهذا تشارط يتعارض حتمًا مع الوحدة تحت التعريف (بقطع النظر عن قوادح الوحدة تحت التّعريف كما سنراها) ونوضّح ذلك بـ(90):

(90) كلّ طالب قرأ كتبًا $_2$ (↚ الكتاب $_1$) ← كلّ كتاب $_2$ (↚ الكتاب $_1$) قرأه كل طالب

إذن رغم أنّ المثال (86) يتَنَافَرُ مع افتراضنا في هذه الفقرة الذي جرّدناه في (84) وكما بيّنا ذلك في (90) فإنّنا نستبعده من مادّتنا الاختباريّة تحليلاً وتحكيكًا وتوليدًا لسببيْن. أحَدُهُما منهجيّ والآخر نظريّ تقنيّ. أمّا المنهجيّ فلكون (86) يجسّم النكرة المسوّرة والنكرة المقدّمة في موضع السور الأوّل من بنية تعامل الأحياز وهذا يتعارض مع مُسلّمة فقرتنا (2.2.2) التّي تلتزم بمنطلقيْ النكرة في موضع السّور الثاني من ناحية والنكرة غير المسوّرة بـ(كلّ) أو بسور آخر وذلك لأنّنا نعتبر النكرة في حدّ ذاتها سورًا أو كما عرّفها فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص 263 بتصرف): «تمثّل النكرة مركّبا سوريًّا»[2].

(1) (Schwarzschild، 2002، صص304-305).

(2) ترجمنا مصطلح quantifier phrase في (von Heusinger، 2002، ص263 وص264) بـ «مركّب سوريّ» رغم اقتناعنا بأنّ مصطلح مركب سوريّ قد يتعارض وما نريد أن نثبته في بحثنا من كون التسوير هو

وأمّا السّبب النّظري فنرجعه إلى ضعف قاعدة شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص305) كما حاولنا توضيحه في (88). ونعتقد أنّ تهافت تصّوره يفسّر حسب رأينا بقوة آثار تصوّرات كرستي ورنهارت (Cresti، 1995 وReinhart، 1997) في (Schwarzschild، 2002، ص296 وص301 والهامش11، ص301)، إذْ ظلّ شوارزشيلد متأثّرا بهذه التّصوّرات في اختزالها لأقوى الأسوار التوزيعيّة في الإنكليزيّة مثل (every) و(each) (Schwarzschild، 2002، ص291) في [1] (وهو الذّي يمثل في مدلول صَوْرَنته النكرة – الوحدة). وقد سعى إلى فَرْضِهِ وإنْ بتعسّف على الدّلالة الطّبيعيّة للأسوار[1].

إذا عدنا إلى الافتراض (84) فإنّنا نجد تواصلاً للفكرة عند ونتر (Winter، 2000، نقلاً عن Champollion، 2014، ص11) ونوضّحه بهذا المثال من الإنكليزية لنقترب من جهاز استدلال ونتر أكثر ما يكون:

(91) the students read a book

(قرأ الطلبة كتابًا)

فاحتمال النكرة (كتاب: a book) للقياس على وحدة التعريف في (91) فهمناه باعتمادنا للحاصل الدّلاليّ الذّي نصّص عليه شامبليون من جهة وبربط هذا الحاصل بتصّور دلاليين آخرين مثل شارفي (Sharvy، 1980، من خلال Heim، 2011) ورأي شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، من خلال تعليق هايم، Heim، 2011 عليه). فحسب تصوّر شامبليون وهو يفسّر رأي ونتر (اُنظر Champollion، 2014، ص11) فإنّ النكرة (كتاب) تتحوّل إلى البنية (92):

دور دلاليّ مضمر أعمق من مجرد تمثيل سطحيّ، وفي ذلك نتفق مع اعتراض المبخوت على استعمال الفاسي الفهري لمصطلح تركيب سوريّ (المبخوت، 2009، ص89) ولكننا رأينا أنّ هذه الترجمة تناسب استدلال فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص264) وهو يوضّح تركيبًا سوريًّا في (الصّورنة) يمثّل النكرات والمعارف على حدّ السواء، وهو مركّب لأنّه يجسّم أنماطًا من التعامل بين الوجود داخل النكرة (س) والإثبات أو النفي في إطار توضيحه لافتراضات فريغه وراسل ومونتاغيو.

(1) استفدنا من رأي فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، صص267–268 في مسلّمة Schwarzs-child، 2002).

There is a book that the students read (92)

(يوجد كتاب قرأه الطلبة)

ونوضّح الوحدة تحت أداة التنكير (a) في الإنكليزية بالتّفسير الذّي وجدناه عند شامبليون (2014، ص14)[1]. ونبدل فيه أداة التنكير باسم العدد «واحد» الذّي يقوم مقامها في تأويل شامبليون، وفي البنية كما نُحاولُ تمثيله في (93):

There is one book that the students read (93)

(يوجد كتاب واحد قرأه الطّلبة)

ما يعنينا على الأقل في تحليل شامبليون (Champollion، 2014، ص11) هو أنّنا نتحصّل على التكافؤ التالي من الرَّبْطِ بَيْنَ (92) و(93):

(94) a ↔ one (في العربيّة: التنوين ↔ واحد)

وهذه الحصيلة[2] نضيفها إلى تصوّر شارفي (Sharvy، 1980 كما نقلته هايم (Heim، 2011، ص998) وقد اعتبرت أنّ أداة التعريف تُبْنَى عند شارفي على المزْج بين اقتضاءَيْ الوجود (يوجد أل س) والأحاديّة[3]. وهو كذلك رأيها (Heim، 2011، ص1021) في (Schwarzschild، 2002)، إذْ اعتبرته محافظًا على تحليل وجوديّ تقليديّ ورثه من راسل وفريغه.

تُمثّل تصوّرات شارفي وشوارزشيلد دعمًا لفرضيّة شامبليون[4] في التّعريف وبصفة أخصّ دعمًا لقاعدة الأمثلة (92) و(93) والحاصل منهما في (94). فالقاسَمُ المشْتَرَكُ بين المعرفة والنكرة هو الوجود (يوجد س) والعدد الأحاديّ (واحد: one). وبذلك يُمْكننا أن نَبْنيَ صيغةً مشتركة بين الرّقمية والوجود والتّعيين مقولة (معرفةً ونكرةً) في ما نبحث فيه من الاستلزام (84) كما يلي[5]:

---

(1) وندعمه بتحليل زويغ (Zweig، 2009، ص 379).

(2) (Winter، 2000 نقلًا عن شامبليون، 2014) ومن تحليل شامبليون (Champollion، 2014، ص 11).

(3) uniqueness

(4) (Champollion، 2014، ص 11).

(5) استفدنا كذلك من افتراض (Matushansky & Ionin، 2006، ص 320).

(95)
يوجد كتاب
يوجد كتاب واحد
يوجد الكتاب

وتَخْتلفُ تصوّراتُ الدّلاليين المحدثين في وجود المعرفة ولا تسمحُ جميعُها بإيجاد هذا الانسجام أو القاسم المشترك ممثّلاً في النموذج الرّقميّ الأحاديّ الذّي تُفْرِزُهُ المعرفة والنكرة كما يُجسّمه الرّسم (95). فستافي وكنان (Stavi & Keenan، 1986، ص253) وكذلك كنان (Keenan، 2003، ص196) أقْصَيَا الوجود من مدلول (The) (أداة التعريف في الإنكليزية). وبإقصائهما للوجود من مدلول (The) حكما عليها بأنّها ضعيفة رقميًّا[1]، ونعني بذلك العدد واحد فيها وكذلك رأي ميران (Merin، 2005، الهامش14، ص178) تنافرًا بين معنى الوجود وأداة التّعريف في التركيب ونوضّح ذلك بهذا الاختبار الذّي طبّقه ليثبت ذلك:

(96) أ. يوجد قطّ في الساحة

ب. يوجد # القطّ في الساحة

فحسب تعليق ميران وصورنته فإنّ التنافر في (96، ب) قائم بين عبارة (يوجد س There is) وأداة التعريف التّي يثبت فيها ميران[2] دلالةً عهديّةً تُقْصي معنى الوجود على عكس(96، أ) التّي يقرّ فيها بتآلف دلالي بين عبارة (يوجد س) والنكرة (قطّ)، وبهذا الاختبار يكون ميران ملتزما بمسلّمة (Keenan، 2003، ص187) التّي يعتبر فيها أنّ عبارة «يوجد س» تُوجّه سلوكَ أداة التعيين في الانكليزيّة.

ونجد، في مقابل اتّجاه إضعاف الوجود تحت التعريف الذّي اعتمده كنان أساسًا وتبنّاه ميران (Merin، 2005)، افتراضات أخرى تُحَاوِل أنْ تعيد للوجود (والرقميّة الأحادية استلزامًا) قيمتَهُ تحت أداة التعريف مثل تصوّر هالمان (Hallman، 2016)

---

(1) Cardinality

(2) (Merin، 2005، الهامش 14، ص178).

الذّي اعتبر أنّ الاسم المعرفة المفرد يساوي رقميّا واحدًا. والواحد هو وجوده[1]. ويمثّل الاختزال (97) تلخيصًا لكامل مشروعه الذّي أوجزناه في المسلّمة الجامعة بين الرقميّة والوجود تحت التّعريف.

(97) ⟦ «1-the» ⟧ ⟦(أل-1)

وإذا أَرَدْنا أن نَنْقل المبدأ (97) إلى اللّغة الطبيعيّة فإنّ الجمعَ (الرجال) مثلاً يمثّل تعديدًا حسب هذه الفرضية لوجودات هي (الرجل والرجل والرجل).

لقد حاولنا أنْ نُوجّه قدر الإمكان آراء هالمان ولينك[2] لمسألة الوجود في إطار مناقشة الصّيغة التّأليفية (95) وإنْ كان المبدأ (97) لم يُنْقل عند هالمان مثلًا إلى قياس مع النكرة أو إلى تقييد بمبدإ تعامل أحياز الأسوار.

نَطْرَحُ أمام هذه الآراء المتفاوتة عند الدّلاليين المحدثين في تأسيس استلزام النكرة في موضع السّور الثاني للمعرفة في البنية أو التّأويل اعتمادًا على مبدإ الوجود الموحّد بينهما أسئلةً نَجْعَلُها منطلقًا لاستدلالنا: ما الذّي منع شوارزشيلد وشامبليون مِنْ أنْ يطْرحَا مبدأ قياس النكرة على المعرفة بواسطة العهد وقد شرّع ميران للمبدأ؟ لِمَ لا يَكُون العهدُ هو قوّة التّجميعِ في المعرفة دون الوجود؟ ولِمَ لا يكُونُ توليدُ الرقم1 أو الأحاديّة في قياس النكرة على المعرفة بواسطة العهد بَدَلَ الوجود؟

نَنْقل أسئلتنا إلى التمثيل (98):

(98) كلّ طالب قرأ كتابًا (← الكتاب المعهود لا الموجود)

إنّ الكتاب الواحد المعهود بين المتكلّم والسّامع هو بعبارة ابن يعيش (شرح المفصّل، ج5، ص86): «الذّي كنّا في حديثه وذكره». أمّا إذا أردنا أنْ نجسّم فكرة التوجيه التّداوليّ للعهد في التّعريف كما طرحها فون هوسنجر (von Heusinger،

(1) أعدنا صياغة آرائه التي نعتبرها مواصلة لمشروع لينك (Link، 1983) أساسا وغيره ممّن سبقه وعرفنا ذلك من خلال إحالاته في هالمان (Hallman، 2016، الهامش 3، ص4).

(2) أُنظر (Hallman، 2016، ص4).

2002، ص245)، فإنّ ذلك الكتاب (= كتاب) في (98) هو المعهودُ بين الطّلبة بحكم أنّ أستاذ الحضارة القديمة قد كلّفهم بالاطلاع عليه مثلاً.

نشير ههنا إلى دقيقة قبل أنْ نواصل التحليل وهي أنّ حدس المتكلم – السامع قد يرفض توليد وحدة أو تجميع من قياس النكرة على عهد التّعريف بحكم أنّ (المثال (82)) يُنْتِج حدسيّا تعدّدًا. ونعني بذلك تعدّد الكتب بتعدّد الطّلبة. وهو حاصل قويّ تأويليّا من جهة ولكنّه يخالف من جهة ثانية مبدأ الوحدة التجميعيّة التّي نُعالجها في هذه الفقرة. بيد أنّ ما يلفت الانتباه إقرار بعض الدّلاليين باستلزام التّجميع في قياس يرفضه حدس المتكلّم– السّامع الإنكليزيّ والعربيّ الذّي يُرجّح التوزيع والتعدّد بدل التّجميع والوحدة. وهو إقرار قَبِلَ تَوْسيط الوجود ولم يقبل تَوْسيط العهد. لذلك سنحاول أنْ نبحث في الخلفيّات العميقة لإنكار العهد اعتمادًا على مقارنة التصوّرات الدّلالية الحديثة بالتصوّرات الدّلالية في النظرية النّحويّة العربيّة لنرى لماذا صُنّفت الصيغة (98) (وكذلك التأويل المصاحب لها) كصيغة غير مقبولة دلاليّا أو تأويليّا في النظام الدّلالي التّسويريّ الحديث. فيكون افتراضُنا الذّي يُخالف حدسَ الاستعمال وسيلةً لاستخراج تصوّرات عميقة تُسَيّر النظريّة الدلاليّة الحديثة وتخصّ العلاقة بين الأبنية الذّهنية والخارج وبينهما نجد الكليّة والبعضيّة وهي قضايا على غاية من الأهميّة نسعى إلى توضيحها بهذا الافتراض على نقائصه.

نشير إلى أنّ النحاة العرب أثاروا مبدأ تشارط النكرة والمعرفة وهو تشارط يعنينا لأنّ قاعِدَته العهد ومنطلقه الجنس الذّي يشترك فيه التعريف والتنكير وإنْ كان خارج صيغة الاستلزام بين النكرة والمعرفة كما في بنية تعامل الأحياز (التمثيل (98)). ونحن نعتبر أنّ مبدأ التّشارط عند القدامى مدخلٌ قويّ للقياس أو الاستلزام الذّي نفترضه في البنية (98) ونعتبره قد غُيّب من تصّورات الباحثين المعاصرين كما مثّلنا عليه في (92) أو (93) أو (95). فقد اهتّم القدامى بقضيّة التقاء المعرفة والنكرة وقد جَمَعَهُمَا الجنسُ المعهودُ في الأذهان فهذا ابن يعيش (شرح المفصّل، ج7، ص 94) يحلّل بيت حسان بن ثابت:

(99) كأنّ سبيئة من بيت رأس يكون مزاجها عسل وماء[1]

ويعلّق على (99) قائلاً: «كان حُكْمُه حكم النكرة مع أنّ عسلاً وماء جنسان ولا فرق بين تعريف الجنس وتنكيره من حيث لم يكن لأجزائه لفظ يخصّه بل يعبّر عنه بلفظ الجنس فإذنْ لا فرق بين قولك عسل والعسل إذا أريد الجنس».

ولا يختلف تصوّر السبكي عن تصوّر ابن يعيش إذ يعلّق على «اللّئيم» في البيت (100):

(100) ولقد أمرّ على اللّئيم يسبّني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني

قائلاً (عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص، ج1، ص327) «فإنْ قلت لأيّ شيءٍ فصل المصنّف بين هذا وما قبله من العهد بالجنس (...) قلت لأنّ هذا وإنْ كان عهديًّا فهو من حيث شياعه في الظاهر كالجنس (...) ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شبهًا بالنكرات ما اشتمل على الأداة الجنسيّة التي لتعريف الحقيقة فإنّ شِياعها في نفس الأمر وشياع ما نحن فيه في الظّاهر فقط فكان أوْلى أن يعامل معاملة النكرات في الوصف».

وما ذكره السّبكي من القدامى عبّر عنه قريرة مِن المحدثين بقوله (قريرة، 2007، ص156): «المعهود ليس شيئًا مقتصرًا على المعرّف دون المنكور فالعهديّ يمكن أنْ يكون ممّا ارتبط بالأجناس من الأسماء».

وإذ أردنا أنْ نطبّق قراءة الصبّان فـ «عسل» و«ماء» أو «العسل» و«الماء» على سبيل التشارط (كما في المثال(99)) ألفاظٌ مَوْضوعةٌ تحت مفهوم الانتشار الذّي يوّحد المعرفة والنكرة. يقول الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص150): «قيل تقسيم الاسم إلى النكرة والمعرفة على سبيل منع الخلوّ لا منع الجمع لأنّ المعرّف بلام الجنس نكرة معنى (...) فالشيوع إنّما جاء من انتشار الفرد وهذا لا يقدح في كون الاسم معرفة لتعيّن الموضوع له وهو الماهيّة غاية الأمر أنّ انتشار الفرد جعله كالنكرة أفاده الروداني».

(1) (ابن يعيش، شرح المفصل، ج7، ص93).

أمّا الأستراباذي فقد قابل المعرفة والنكرة، وقد جمعتهما الجنسيّة المجرّدة، باسم الإشارة المغْرَق في المقام الحسّي العَيْنيّ (شرح الكافية، ج2، ص312): «اسم الإشارة أخصّ وأعرف من المعرّف باللاّم لأنّ المخاطب يعرف مدلول اسم الإشارة بالعين والقلب معًا ومدلول ذي اللاّم يُعرف بالقلب دون العين فما اجتمع فيه معرفة القلب والعين أخصّ ممّا يعرف بأحدهما ولضعْف تعرّف ذي اللاّم يُسْتعمل بمعنى النكرة نحو قوله تعالى «لئن أكله الذئب»».

وقد دقّق المبخوت في نقطة اشتراك المعرفة والنكرة تحت مَفهوم العهد الذهنيّ ووجّه الاشتراك إلى حاصل تسويريّ وهو إفادة الأحاديّة. وهي أحاديّة تسمح كما فهمنا عن المبخوت[1] باستبدال «سيّارة» بـ«السيارة»:

(101) . أ اشتريت سيارة

. ب اشتريت السيارة

يقول المبخوت (2009، ص95): «فالمعرّف بلام الحقيقة يُصْبح معنويًّا كالنكرة لأنّه يحيل على بعض غير معيّن من جملة الحقيقة، وهذا مايفسّر التقاء التنكير في «سيارة» بالتعريف في «سيارة» ودلالتهما على السور العدديّ «واحدة»».

هذه الزّاوية التّي عالجها المبخوت ذكرها المغربي وهو يحلّل (102):

(102) أطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد[2]

فالواحدةُ التّي تحدّث عنها المبخوت (2009، ص95) وصَفَها المغربي (مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج1، ص325) بـ«فرد غير معيّن» أو «فرد في الجملة» ويعنينا أنّ المغربي ارتقى بهذه الاصطلاحات إلى المسلّمة التالية التي وضعها المبخوت (2009، ص95): «نجد نقطة يلتقي فيها التّعريف بالتّنكير وهو العهد الذهنيّ».

وبقطع النظر عن قالب لغة القدامى فإنّ المغربي كان واعيًا بمبدإ الأحاديّة التي

(1) الأمثلة للمبخوت (2009، ص92).

(2) (المغربي، مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج1، ص325).

تشمل المعرفة والنكرة بقراءة مُحَدَّدَةٍ للجنْسيّة الحاضرِ مدلولُها في الذهن وهذا ما فهِمْناه من قوله التّالي تعليقًا على (102) (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص325) «فالتّنكير هنا ولو وُجد باعتبار قرينة قصد الفرد في الجملة وهي الإطعام لكن لا ينفكّ عن الإعلام بعهدّية حقيقته».

بناءً على تصوّرات النّحاة العرب وتحديدًا على رَأْيَيْ المبخوت والمغربي نتحدّث عن كتاب (= الكتاب في (98)) في جملتنا أيْ بتجريد واحدٍ معهودٍ في ذهن الواضِعِ وهو واحدٌ من جنس ذلك المعهود مستقرّ في الأبنية النحويّة المجرّدة أو العهد الذهنيّ. لكنّ ذلك لا يكون إلاّ إذا كان الواحد من النكرة، وهي الطّرف الثّاني في الاشتراك، مشتقًّا من البعض لأنّ البعضَ هو الوسيط إلى ذهن الواضع في مقولة التنكير. فإذا وظّفْنا عبارة المغربي السابقة[1]، فإنّه يُقَدّر في عبارة «فرد غير معينّ» تكملة لها لتكون العبارة كاملة كما يلي: «فرد غير معيّن من البعض»، وهذه التّكْمِلةُ بدورها لا يُفْهم البُعدُ الذّهنيُّ فيها عند الواضع إلاّ بقراءتها في جهاز نظري كامل تداوله النحاة العرب وأَوْجَزَهُ كأحسن ما يكون التّفتازاني (المختصر ضمن شروح التلخيص، ج1، ص326): «النكرة معناه بعض غير معيّن من جملة الحقيقة». فالمعالجة تُصَنَّف عند القدامى في أبنية عُلْيا وإنْ لم يمنع ذلك تصنيفَ الكتاب المعهود (= كتاب النكرة في(98)) ضمن العهد التّخاطبيّ إذا عدنا إلى تفسير ابن يعيش السابق[2].

نعود إلى الإجابة عن أسْئلتنا التّي انطلقنا منها وهي التي تصّب في واد واحد بعْد أنْ وضّحنا الصّورة في النظريّة النحويّة العربيّة. فببساطة نعتبر أنّ شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) أوْ شامبليون (Champollion، 2014) أوْ مَنْ تناولوهم بالدّرس والنقد كهايم (Heim، 2011) أو فون هوسنجر (von Heusinger، 2002) لمْ يتحدّثُوا عن قياس النّكرة على المعرفة مثلاً بواسطة العهديّة باعتبار أنّ الوحدة أو الأحاديّة حُسِمَ أمرُها وصُنّفت في قسم من الاتّجاهات الدّلاليّة عند اللّسانيّين المعاصرين ضمن الوجود بما هو تعيين للأشياء في الخارج (Roberts، 2003، ص287). وهي فكرة

(1) للمغربي، (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص325).
(2) (شرح المفصل، ج5، ص86).

راسل وإنْ بِتَطْوير لها فالنكرة تُعيّن مرجعًا في الوجود الخارجي وهو الشّرْط القاعديُّ لنجاح القضايا التّي تتألّف من الأسماء المنكّرة[1]. فقد تصوَّرَ أتباعُ راسل الوجودَ في مسار تكوينِهِ بأنّه وجودٌ أحاديٌّ يبدأ كما ترى فاركاس (Farkas، 2002، ص220) من انتقاء المرجع من مجموعته في الخارج أيْ مِنْ مجموعة كتاب(في المثال (92)). وبعد ذلك تُسْنَد قيمة تعيينيّةٌ لَهُ والتّعيين هنا هو إضافة أداة التنكير (DPs)[2]. ونعتقد أنّ شوارزشيلد (Schawarzschild، 2002) تبنّى تصوّر فاركاس ويكفي أَنْ نَنْظُرَ في مقاله بخلفيّة فاركاس حتّى نرى أثرها فيه[3]. وقَدْ قُوبِلَ هذا التّصوّرُ الذّي يُعْلي الوجود/ الوحدة بتصّور آخر يُعْلي العهديّة[4] ويجعلُها بديلًا للوحدة الوجوديّة[5]. واُخْتُزلت القضيّة عند الباحثين المعاصرين كما يلي: إمّا أَنْ يَكُونَ الاسمُ مَوْجُودًا فيكون نكرة وإمّا أنْ يكون معهودًا وحينئذ لا يكون سوى معرفةٍ. فأُقْصِيَ بالتّالي أيُّ احتمال لتقارب بين المعرفة والنكرة بواسطة العهد كما رأينا عند ابن يعيش[6] أوْ بهاء الدين السّبكي[7] أوْ الأستراباذي[8] أو الصبّان[9] أوْ مَنْ عالج المسألة من الدّارسين العرب المحدثين. إذن فالمَوْجُودُ أو المَعْهُودُ حسب القسمة السّابقة (نكرة ومعرفة) عند اللّسانيّين المعاصرين طُرِحَ في إطار الاسترسال من الكون الخارجيّ إلى الكون التخاطبيّ[10]. ولم تُطْرَح

(1) هذه التصوّرات هي إعادة صياغة لعديد المسلّمات عند (Russell، 1905، ص481 وص488) ولدارسيه مثل (Roberts، 2003، ص289)، و(Neale & Ludlow، 1991، ص172).

(2) المسار الذي ذكرته فاركاس (Farkas، 2002، ص220) وصفه كذلك الفاسي الفهري باصطلاحات بديلة لكنّ الخطاطة واحدة (الفاسي الفهري، 2010، صص44-45).

(3) نضيف إلى ذلك استناد شوارزشيلد إلى ثلاثة مقالات لفاركاس، اُنظر قائمة مراجع شوارزشيلد (-Schwa rzshild، 2002، ص313).

(4) familiaraty بمعنى العهد المقامي هنا.

(5) يكفي أن ننظر على سبيل المثال في (Birner & Ward، 1994، ص95) و(Roberts، 2003، ص301) و(Furukawa، 2010، ص75).

(6) (شرح المفصّل، ج7، ص94).

(7) (عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص، ج1، ص327).

(8) (شرح الكافية، ج2، ص312).

(9) (حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص150).

(10) يظهر هذا التصوّر عند المقارنة بين مسلّمات فاركس وأوجدا (Farkas، 2002، ص219 وص220 وص223) و(Ojeda، 1991، ص367 وص387) وعند الجمْع بين مسلّمات هذين الباحثيْن نفهم الأفق النظريّ الذّي يتحرّك فيه تسوير مقولة التعيين في الاتجاهات الدلالية الحديثة المواصلة لفكر راسل.

القضيّةُ عندهم كما طُرِحَت في التصوّر النحويّ العربيّ في إطار تجريد للجنسيّة من الوجود الخارجيّ إلى ذهن الواضع واعتبار الجنسيّة التّي تشترك فيها المعرفةُ والنكرةُ قائمةً في الأذهان أو مااختزله المبخوت (2009، ص95) بـ«العهد الذهنيّ» أو «الوجود الذهنيّ» (عبارة الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص227). والمهمّ في هذا أنّه وجود يفارق الأساسَ الحسّيّ الذّي هيمن عند الدّلاليين المُعاصرين منذ راسل. ونعتبر أنَّ أرْقىَ تجريد لنحاتنا أعلى التّعيينَ تعْريفًا وتنكيرًا إلى مفهوم منطقيّ تبنّاه النحاة هو «حقيقة النكرة» و«حقيقة المعرفة» في مستوى الأبنية الذّهنيّة العليا(1). وقدْ عرّف لنا العضد(2) الحقيقةَ مُبيّنا صفتَها المفارقة للكون الحسيّ (الإيجي، المواقف، ص59): «لكلّ شيء حقيقة هو بها هُوَ وهْيَ مغايرة لما عداها سواء كان لازمًا لها أو مفارقًا فالإنسانية من حيث هي إنسانية ليست إلاّ الإنسانية فليست موجودة ولا معدومة ولا واحدة ولا كثيرة ولا شيئًا من المتقابلات».

وإذا عدنا إلى تحليلنا التقنيّ بعد أنْ بيّنا المبادئ المسيّرة فإنّ الواضع العربيّ ارتقى بمفهوم الجنس كما يلي: يُنْتِج الجنسُ وحدةً من بعض في النكرة (هو كتاب في (98)) إذا حيّدنا مبدأ التّوزيع والتّجميع تحته) ويُنْتِجُ الجنسُ كذلك وحدةً منفصلةً عن البعض في المعرفة، وهي وحدة نشأت تحت مقولة المفرد. فكان الواحد مشتركًا وما كان ليكون كذلك لو لم يكن الجنس في كتاب/ الكتاب (المثال (98)) معهودًا في ذهن الواضع وهو الاعتبار الذّي غاب عن شوارزشيلد. إذْ كيف يُمْكِنُ الحديثُ عن جنس معهود ذهنًا في (the book /a book) والمنطلَق الذي يحرّك الباحث حَصَرَ مقولة التّعيين في الوجود الخارجي؟ فقدْ كان التّعارضُ بين مَفهوميْ الوجود والإحالة عند اللّسانيّين المعاصرين في نَفْسِ القاعدة الحسيّة ولا مجالَ لحضور ذهنيّ عندهم. وبالتّالي نجد أنفسَنا في النظريّة النحويّة العربيّة والنظريّة الدلاليّة الحديثة بين أُفُقيْن نظريّيْن مُتباعديْن في المنطلقات.

(1) في حقيقة النكرة: (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص347) وفي حقيقة المعرفة: (السبكي، عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص287).

(2) وجدْنا عند الرّازي تعريفًا يقترب من تعريف الإيجي لكنّنا وجدنا العضد أدقّ من الفخر في إبراز الخاصيّة المفارقة للحسّ في مدلول الحقيقة (أُنظر الرّازي، مفاتيح الغيب، ج1، ص119).

وحتّى إذا عوّضنا التصوّرَ البعضيَّ للوجود (∃س) كما أقرّه راسل[1] بتصوّر أحاديّ للوجود كما يُنتجه مفهوم النكرة –الوحدة[2] عند شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص297) فإنّنا لَنْ نتحصّلَ على:

(103) الكتاب واحِدٌ مشتقٌّ من كلّ (حقيقة المعرفة)

يكافئ واحدًا مشتقًّا من بعض (حقيقة النكرة)

إنّ (103) تُنتجُهُ أقوالٌ من قبيلِ قول الدّسوقي مثلاً (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص347، بتصرف): «فدلالتها [يعني النكرة] على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لأنّ الغالب استعمالها في الفرد فتذكر النكرة لتُحْمل على الغالب الذّي هو الفرد بقرينة المقام». وهي كما ذكرنا سابقًا تُشْبِهُ الوحدة في الكتاب مع فرق هو أنّ الوحدة التّي تُشْتقّ من كلّ المعرفة فرضَهَا الاستعمالُ أو الخارجُ التخاطبيُّ (في مقابل الذّهن) لأنّه من باب المحال أنْ يقرأ الطَّلَبةُ أو كلّ طالب (المثال (98)) جنس الكتب أو كلّ كتب الدنيا. وهذا تفسيرنا لقول الدسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص324): «وقد يُقْصد من المعرّف بلام الحقيقة واحد لأنّ الوحدة المبهمة مستفادة من القرينة الخارجيّة». والفعل «قرأ» أمارة على القرينة الخارجيّة أو هو تلك القرينة نفسها (المثال (98)). ونعتبرُ أنّ الرّضيّ لخّص فكرة تجريد الوحدة من قسميْ مقولة التعيين (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص239): «الفرق بين ذي اللاّم والمجرّد: أنّ المجرّد، لأجْل التّنوين الذّي فيه التنكير يُفيد أنّ ذلك الاسم بعضٌ من جُملة فمعنى اشتريتُ تمرًا، ولقيتُ رجالاً: شيئًا من التّمر وجماعة من الرّجال بخلاف المعرّف باللاّم فإنّ المراد به الماهية مجرّدة عن البعضية لكنّ البعضيّة مستفادة من القرينة كالشّراء، واللّقاء فكأنّك قلت هذا الجنس واشتريتُ هذا الجنس، فهو كعامٍّ مخصوص بالقرينة».

إنّ ما نستخلصه من تسلسل تصوّرات النحاة العرب أنّ البعض الذّي تُشْتَقُّ منه

(1) (Russell، 1905، ص 481).

(2) Singleton- indefinite

وحدةُ التّنكير عند راسل[1] والذّي يَمْلأ المسّور الرمزي الصّناعي للوجود (∃) يقع في مستوى الخارج. وإذا رجعنا إلى كلّ المواضع في الدّراسات الدلالية والمنطقية الحديثة التّي تناولت نقطة الوحدة من البعض ضمن الوجود (∃) وجدناها تصف تلك الوحدة باعتماد الخلفيّة الحسيّة أو الوحدة في حالة الأشياء في الكون. وقد نَجِدُ فوارقَ تتعلّق باجتهادات أصحابها لكنّها لا تؤثّر في المنطلق. فقد اعتمدت هايم (Heim، 1991)[2] الرمز (حa) لتعبّر عن الوجود المحسوس وتحديدًا عن القيمة العدديّة لذلك الوجود وفيها من بعضيّة راسل الأثر الواضح. وتحدثت عن ربط وثيق بين قيمة الصدق وما اصطلحت عليه بالعالم[3] في إطار تحليلها لدلالة (حa) التسويريّة. أمّا فاركاس (Farkas، 2002، ص220) فقد اعتمدت الرمز (z) وهو الوحدة التي تمثّل المرجع في الخارج. وإذا دقّقنا في تصوّر فاركاس وجدنا أنّ استعمالها لذلك الرّمز كان في إطار ماذكرناه سابقًا من نقلة الموجود من الخارج إلى DP_s أيْ إلى أداة التعيين أو إلى تركيب مع حدّ منكّر إذا استعملنا جهاز الفاسي الفهري التّصوريّ والاصطلاحيّ (الفاسي الفهري، 2010، ص46)، فاعتبَرَتْه مسارًا تجريديًّا يبيّن نشأة الاسم المعيّن في النحو بأداة التّنكير بعد أنْ كان شيئًا في الخارج ولكنّنا نراه تجريدًا في الشّكل دون أنْ يكون تجريدُها الرمزيّ نَقْلَةً نوعية ترتقي بالوجود إلى مستوى الذّهن كما رأينا في النظريّة النحويّة العربيّة. وحتّى إذا نَظَرنا في التصّور الميريولوجيّ للوجود وهو الذّي يُعتبر من ناحية التّجريد أرقى من تصورات فاركاس (Farkas، 2002) وهايم (Heim، 1991 نقلا عن Yatsushiro، 2008) باعتباره تصوّرا يرتقي بالوجود إلى مستوى التحليل المنطقيّ الرياضيّ فما تحدّث عنه أوجدا من «مجموعة» و«فرد ذرّي» (Ojeda، 1991، ص380) إنّما هو في الحقيقة تنويعٌ اصطلاحيّ ومفهوميّ على النّواة الراسليّة للوجود البعضيّ. ويكفي أنْ نَنْظرَ إلى

---

(1) انظر (Russell، 1905، ص481) وكذلك آراء (Russell 1905، 1919 من خلال مقال Neale & Ludlow، 1991، ص171).

(2) اطلعنا على آرائها المفصّلة من خلال (Yatsushiro، 2008، ص665) ولم نطّلع على مقال هايم بصفة مباشرة لأنّها حرّرته بالألمانيّة (1991) Artikel und Definitheit أمّا الباحث ياتسوشيرو (Yats-ushiro، 2008) فقد عرض في مقاله أهمّ تصورات هايم ونقل تساؤلاتها أمام بعض مسائل الوجود في مقولة التعيين.

(3) world

نقاط التّشابه بين تحليلات أوجدا الميريولوجيّة (Ojeda، 1991، ص379) وتصوّر راسل مثلاً (Russell، 1905، ص491) ونَسْتَنْتِجُ من هذه الملاحظة ما يلي: لا يَعْكِسُ التّجريدُ في التّرميز بالضرورة تجريدًا للتصوّرات في مستوى الأبنية النحويّة والدلاليّة.

وإذا أردنا أنْ نذهب إلى أبعاد ملاحظتنا في مستوى التّنظير وربطناها بما بيّنّاه في تصوّرات النّحاة العرب. فإنّنا نميل إلى اعتبار البعض مدلول الوجود (∃) في المنطق الحديث الذّي أنتج الاسمَ المنكَّرَ في الاتّجاهات الدلالية الحديثة مختلفًا عن البَعْض في النظريّة النحويّة العربيّة. وليس تعصّبا منا أنْ نعتبر أنّ المنطقَ بكلّ تطويرات لُغته الرمزيّة وصَوْرناته المدْعُومَة من الرياضيات لا يُعادل تجريد النحاة العرب في مسألة تسوير النكرة. ونعتبر أنّ المنطق الرّاسليّ كبّل الأنحاء الغربيّة بهذا التصوّر القاصر للبعضيّة. ولعلّنا نراجع بذلك ما سلّمنا به في الفقرة (2. 3 التأويل التبعيضيّ والتفريديّ للوجود والإحالة [في مدخل البحث]) من افتراض التّسوية المطلقة بين رأي الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص237) ورأي راسل (Russell، 1905، ص481) فـ«بعض» ليست «Some» بما أنّ «بعضًا» في العربيّة كما قدّمها الرضيّ استطاعت أنْ تَجِدَ مَوْقعًا في الأبنية النّحوية العُليا وهو ما لم تَقْدِرْ عليه «Some» في الإنكليزية. ولعلّ تحليلنا لهذه الاشكاليات يُوصِلُنا إلى حكم الشريف عندما قال (الشريف، 2002، ج1، ص170): «شدّة اتّجاه الدّراسين إلى الاهتمام بالنّاحية التعجيميّة من الإنجاز جعلتهُم يحدّدون الدّلالة النحويّة بمقتضى الدلالة المعجميّة الحاضرة أو المتضمّنة في البنية».

ونعتبر أنّ التصوّرات الغربيّة[4] حدّدت غايةً واحدةً هي أنْ توجّه الوجود للخطاب دون دلالة الأبنية في الأساس المقوليّ (أدمجنا افتراض الشريف، 2002، ج1، ص171 في موضوع استدلالنا).

---

(4) على الأقل عند البحث عن آثار الوجود البعضّي في هذه الأعمال (Stavi & Keenan، 1986) و(King، 1988) و(Neale & Ludlow، 1991) و(Ojeda، 1991) و(Higginbotham، 1994) و(Farkas، 2002) و(Shwarzschild، 2002) و(Keenan، 2003) و(Merin، 2005) و(Aguilar-Guevara، 2014).

2. 3. توليد التّوزيع من التّجميع

2. 3. 1. مراجعة للقاعدة التجميعيّة التراكميّة

يمثّل تعدّدُ الكتب الذّي يناسب الطّلبة عند تأويل المثال (82) الحاصلَ الدلاليّ الذي صنّفَه الدلاليّون المحدثون مثل كينغ (King، 1988، ص435) وفاركاس من خلال (Schwarzschild، 2002، ص290) وساغ وفودور نقلاً عن (Heim، 2011، ص1020) تحت التأويل الإحاليّ والتوزيعيّ في الوقت نفسه. فهو تأويل يُثْبِتُ، كَمَا نفترض، بنيةً تُرشِّحُ معنًى توزيعيّا (الصّيغة (104)) ويسْتَبْعِدُ بنية ترشّح معنًى تجميعيّا (الصّيغة (105)):

(104) كلّ كتاب لكلّ طالب

(105) كتاب قرأه كلّ طالب

وبالعودة إلى تقنية التّقديم والتّأخير التّي لها دور في إعلاء التأويل التوزيعيّ أو إنزاله كما رأينا سابقا[1] فإننا نُرْجِعُ (104) إلى (106). ونعتبر (106) صيغةً لا ترشّح سوى التأويل التوزيعيّ ويتّفق في ذلك الحسابُ الدلاليّ وحدس المتكلّم–المستعمل على عكس ما افترضناه اختباريّا في (84) مثلا أو (98). ونَجْعَلُ (106) في مقابل الصّيغة القويّة تجميعيّا أيْ الصّيغة (105). وبذلك تكون (106) مختلفةً عن المثال (82) باعتبار أنّنا حصرناها في إطار توزيعيّ خالص بعيدًا عن الرّوائز التّي اعتمدناها:

(106) كلّ طالب قرأ كتابًا

إنّ تقديم النكرة (كتاب) في (105) يمثّل دلالةً على التّجميع ويكونُ تأخيرُها كما في (106) دلالةً على التوزيع. ونفترض بالتّالي مناسبةً بين التّقديم والتّجميع وبين التّأخير وسلب التّجميع. غير أنّنا نعتبر أنّ التّجميع في تأويل (105) ليس مصدره رتبة الاسم أساساً بل مقولة العدد ونعني بذلك الإفراد في درجة أولى قبل الرتبة. فإذا ما

(1) عند تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي (الإبهاج، ج2، ص73) وابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص225) أو الشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص350).

قدّمنا النكرة وحوّلناها من صيغة المفرد إلى صيغة الجمع فإننا نُقْصِي بذلك كلّ دلالة تجميعيّة من تأويلها ونتحصّل على:

(107) كتب قرأها كلّ طالب

أيْ بتوزيع شبيه بما رأيناه في (104) أو في (106). وحتّى ما يُفْترض أنّه تمثيل اعتمده القدامى[1] تَظهر فيه النكرة في صورة تعدّد وهي في صدر التركيب كما هو الحال مثلاً في:

(108) إنسان لم يأت

فإنّنا نرجعه إلى الإفراد عند التدقيق في تصوّراتهم. فيكون اعتبار «إنسان» في (108) علامةً على تعدّد الذّوات تحته وبالتّالي مخالفة ما نفترض أنّه إفراد ضروريّ للحصول على التّجميع، حكماً متسرّعاً.

نبيّن أولاً أنّ (المثال (108)) (والأمثلة الشّبيهة به) طُرِحَ عند القدامى في إطار نظريّ خاصّ وهو الاستدلال على صنف من القضايا[2] تكون النكرة فيها دالّة على ما يسمّونه بـ«الطّبيعة» (مثل (108)). والطّبيعة كما يعرّفها المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص324) «نفس الحقيقة المشتركة بين الأفراد»[3].

وحسب التصوّر المنطقيّ القديم فإنّ (108) وتحديداً «إنسان» يمثّل صنفًا معجمياً تحت النكرة يستوعب عدداً أكبر من الذّوات أو الماصدقات باصطلاحهم مقارنة

(1) هذا ما لاحظناه مثلًا عند التفتازاني (المختصر ضمن الشروح، ج 1، ص435) والسّبكي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص431) والدّسوقي، (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص433) والتفتازاني، (المطول، ص121) وقد اهتموا بمعالجة جملة تستجب فيها النكرة إلى شرطنا أيْ التقديم وهي «إنسان لم يقم» كما وجدنا آثارًا لمعالجة النكرة (إنسان) في التركيب وصلة ذلك بالمعنى الحاصل عند السهروردي كذلك (المشارع والمطارحات، ص24).

(2) Propositions: بالمفهوم المنطقيّ الأرسطيّ ونستعمل المصطلح هنا بربطه بالأجهزة النظرية التي رافقت تحليل (108) صراحة كالسّبكي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص427) أو إشارة إليها مثل السيالكوتي (حاشيته ضمن شروح الشمسيّة، ج2، ص29) و(شرح القطب الرّازي ضمن شروح الشمسيّة، ج2، ص44) و(حاشية الشريف الجرجاني على شرح الإيجي للمختصر، ج1، ص105).

(3) الطّبيعة هي الحقيقة عند الصبّان (حاشيته على شرح الملويّ، ص189).

بـ«كتاب» في (105) بحكم أنّ «الطّبيعة» تمثّل متصوّرا عند المناطقة القدامى هو «الجنس الكلّي»، وهو مفهوم مقوليّ مجرّد عند المناطقة العرب له قدرة احتوائيّة متّسعة، فهو كما عرّفه السّبكي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج2، ص283) «الجنس الكلّي وهو أعمّ من الجنس والنّوع».

إنّ هذا الاتّساع الإحاليّ كما عُولج منطقياً عند القدامى في (108) يناسبُ وصف الزّناد مثلا (2010، ص61): «اسم الجنس الموضوع على الإفراد لا إفراد العين وإنّما إفراد المفهوم المنطبق على الذّوات الكثيرة المكوّنة للجنس في أقصى درجات التّجريد»، أمّا أبو الحسيْن البصري فقد اختزل هذا الاتّساع الإحاليّ المقوليّ في مفهوم الاستغراق. وقد أسّسنا لمدلوله الماصدقيّ سابقا (البصري، المعتمد، ج1، ص245) «وقد تعلّق على لفظ الإنسان حُكْم يعلم شياعه في جميع الناس (...) فلا يُستعمل في شخص بعينه ولكنْ يُراد به الجنس واستغراقه لأجل ما اقترن به ممّا يقتضي الاستغراق». ونرى، عند التّدقيق في تصوّرات القدامى، أنّ الاتّساع الإحاليّ المنطقيّ للنكرة في موضع تقديم من التركيب (108) الذّي يفيد عندهم الطّبيعة والاستغراق في المعنى قد قيّده القدامى في نفس الوقت بوسيلتيْن:

- وسيلة منطقية
- وسيلة لغوية

فأمّا الوسيلة المنطقيّة فهي تمثّل تصوّرا أرجع اتّساع النكرة «إنسان» في (108) إلى مفهوم[1] «إنسان» الذّي يقتضي وحدة بالضرورة وبتحييد لماصدقات إنسان أو الذوات داخله. وهذا واضح في افتراض القاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج5، ص215) «فأمّا وصْفُهم للإنسان بأنه واحد، فمِن الناس من يقول إنّه توسّع لأنّه في الحقيقة جملة من الأجزاء. وإنّما قيل إنسان واحد بمعنى أنّه جملة واحدة، كما قيل ذلك في العشرة إنّها عشرة واحدة والذّي قاله شيخنا أبو هاشم في ذلك أنّ وصفهم للإنسان بأنّه إنسان واحد حقيقة لأنّه من حيث كان إنسانًا وجب أن لا يتجزّأ ولا يتبعّض. ألا ترى

Intension (1)

أنّ هذا الاسم لا يقع على بعضه فحلّ في الوجه الذّي صار إنساناً محلّ الواحد في الحقيقة الذّي لا بعض له». وما حلّله القاضي عبد الجبّار اختزله الشوكاني بربطه بين الماهيّات وما اصطلح عليه الزّناد بـ«إفراد المفهوم»[1]. يقول الشّوكاني (إرشاد الفحول،ج1، ص328) «وتحقيقه أنّ الماهيّة قد تُؤْخَذُ بشرط أنْ تكون مع بعض العوارض كالإنسان بقيْد الوحدة».

وأمّا الوسيلة اللّغوية فهي تمثّل افتراضًا أوجزه ابن يعيش بمصطلح «اللّفظ» أو المفرد التصريفي الذي يختزل التعدّد الماصدقيّ في جنس، يقول ابن يعيش (شرح المفصّل، ج1، ص19) «الجنس عند النّحويين والفقهاء هو اللّفظ العامّ وكلّ لفظ عمّ شيئين فصاعدًا فهو جنس». ما ذكره النحاة نقلاً عن ابن يعيش أوْجزه عاشور (2015، ص214) بعبارة «الصيغة الإفراديّة».

ونحن نعتبر أنّ إثبات التجميع باعتماد وسيلتيْ القدامى، أيْ المفهوم في المدخل المنطقيّ والإفراد التصريفيّ في المدخل اللّغويّ، أيسر في الاستدلال عليه في مثالنا الأساسيّ (105) مقارنة بمثال القدامى (108) الذّي يُعتبر مشحونًا بآثار التعدّد من الأجهزة الواصفة له منطقيًّا ولغويًّا وفلسفيًّا. ولكنْ إذا كان الاستدلال يعيدنا في تحليل مثالنا (105) إلى ما انطلقنا منه في بداية الفقرة أيْ إلى قيمة الإفراد وقد تفوّق على عامل الرتبة في إثبات الدلالة التجميعيّة فإنّنا نضع افتراضنا موضع تساؤلٍ: إلى أيّ مدى نطمئن إلى أنّ التّأويلَ الوحيدَ الذّي يناسب الجملة (105) هو المعنى التجميعيّ أو الأحاديّة التجميعيّة أيْ بتّأويل «كتاب» في (105) على كتاب واحدٍ. وهو تأويلٌ يقوّيه عامل الإفراد التصريفيّ وعامل الرّتبة أو الموضع الأوّل للنكرة؟ نصوغ هذا التأويل الذّي جَعَلْنَاهُ مُسلّمة قابلة للمراجعة في الصَّوْرَنة التالية:

(109) كتاب $_1$ قرأه كلّ طالب $_2$

ونضع الرقم 1 تحت النّكرة المقدّمة «كتاب» للتنصيص على أنّه كتاب واحد. ويمكن أنْ ندقّق أكثر في التنصيص على الرقم 1 على يسار «كتاب» باستعمال الصّيغة التّي تقوّي

(1) (الزّناد، 2010، ص61).

الأحاديّة التجميعيّة المفترَضَة مرّتيْن أيْ بصيغة الاسم الظاهر بعد فعل الوجود وبصيغة الضمير المحيل عائديًّا كما يلي:

(110) يوجد كتاب$_1$ وكلّ طالب $_2$ قرأه $_1$

هذه الصّيغة وردت عند فون هوسنجر[1] ومن البينّ في المثال أنّه لا علاقة لمدلول$_1$ في الصّوْرنة (110) بما رأيناه في (35 أ وب) أو (54) في تصّور (Schwarzschild، 2002، ص296)[2]. أمّا الرقم 2 تحت كلّ طالب في (109) أو (110) فللتنصيص على التعدّد ولسنا بحاجة إلى اختزال التعدّد (الرقم 2) في كلّ طالب إلى كلّ طالب$_1$ أيْ بقياس على الذات الطلابيّة (Cresti، 1995 في Schwarzschild، 2002، ص301) وذلك للأسباب الثلاثة التّالية المترابطة:

أ- ما رأيناه من مشاكل نتيجة استبعاد التّوزيع أو «تحييده»[3] وقَدْ طبّقه شوارزشيلد على الأسوار من قبيل (Each) و(Every).

ب- لأنّنا بحاجة إلى إظهار التّوزيع تحت كلّ طالب خدمة لتحليلنا ولمسارنا الاستدلالي.

ج- يوصلُنا الالتزام بـ(أ) و(ب) إلى تأويل يُناسب (109) أو (110) وهو الحاصل في (111)[4]:

(111) كتاب واحد تداول عليه كلّ طالب من الفريق

---

(1) (von Heusinger، 2002، ص259) كما استفدنا من إحالة فون هوسنجر von Heusinger على Geurts، 1998: راجع (von Heusinger، 2002، الهامش 7، ص259).

(2) يمكن أنْ نفسرّ تداول الدلاليين لرمز واحد يتغيرّ تأويله بأنّه علامة على ضيق الصّورنة الرمزيّة وعدم قدرتها على استيفاء كلّ التأويلات الطبيعيّة وبذلك نتفق مع الشريف عندما يقول (2002، ج1، ص131) «نعتقد أن استعمال اللّغة المنطقيّة الصناعيّة برموزها ومفاهيمها تحجب الصلة القوية بين البنية النحوية ودلالتها» أو قوله (الشريف، 2002، ج2، ص1021) «ليس من الطبيعيّ أنْ نفسّر أهمّ أداة طبيعيّة معبّرة عن عقل الإنسان بنظام صناعيّ ندّعي أنه يجاوزها».

(3) Neutralization، المصطلح والفكرة من (Schwarzschild، 2002، ص291).

(4) هو تأويل اعتمده بولّوك (2012، ج1، ص229).

هذه الصّيغة من تَداول الذّوات على ذاتٍ أيْ تَداول الطّلبة على كتاب واحدٍ في هذا التّعجيم تُناسب تقريباً الصيغة التالية للسّيوطي في أمثلة أخرى. ولكنّ الخطاطة أو المعنَى واحدٌ (الإتقان في علوم القرآن، ص413) «وتارة يقتضي ثبوت الجمع لكلّ فرد من أفراد المحكوم عليه نحو (فاجلدوهم ثمانين جلدة) (النور، 4) وجعل منه الشيخ عز الدين (وبشّر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أنّ لهم جنّات) (البقرة 25)».

نعتبر أن التّأويلَ (111) يناسبُ الحدس الطبيعيّ للمتكلّم المستعمل على خلاف التّأويل الذّي يطابق الذّاتَ الطلاّبيةَ كما فسّرناه في (37) و(38) ونوضّحه في (112):

(112) كتاب واحد تداولت عليه الذّاتُ الطلاّبيّة

وحتّى إذا تبنّينا التأويلَ (112) وهو التّأويلُ الذّي يبتعد عن الحدس الطبيعيّ، فإنّ تلك الذّات سترتدّ حتمًا إلى أفراد فالذّات لا تقْرَأُ لأنّها من المجرّدات أمّا الكتاب فيقرؤه أفراد الذّات. ونعود بذلك إلى تصوّر الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص157): «كقولهم الماهياتُ موجودةٌ فإنّ الموجودَ إنّما هو أفراد الماهيّات». ولا يختلفُ تفسيرنا لـ(112) عمّا ذكره كذلك الدّسوقي في (113):

(113) أخاف أن يأكله الذئب[1]

يقول الدّسوقي معلّقًا على (113) (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص326): «أيْ فرد من أفراد الحقيقة المعيّنة في الذّهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لأنها لا تأكل». وما ذكره الدّسوقي في نصّه البلاغي إنّما هو تطبيق لقواعد منطقيّة (الإيجي، المواقف، ص60): «وإذا أخذت (يعني الماهيّة) بشرط الخلوّ عن اللّواحق سُمّيت مجرّدةً وبشرط لا شيء وأنّها لا توجد في الخارج».

ولفهم ماذكرناه من احتواء الذات المجرّدة لذوات محسوسة ونحن نفسّر آثار اعتماد التّأويل (112) نُكْمِلُ نصَّ الإيجي بهذا التصوّر (الإيجي، المواقف، ص60): «فإنْ قيل الإنسانيّة التّي لزيد إن كانت هي التي لعمرو كان شخص واحدٍ في آنٍ واحدٍ في مكانيْن

(1) المثال ذكره الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص326).

وإنْ كانت غيرها لم تكن الإنسانيةُ أمرًا واحدًا مشتركًا قلنا هي من حيث هي ليست التّي في زيد ولا غيرها بل هما قيْدان خارجان يلحقانها بعد النسبة إليهما».

نفترض في هذه المرحلة من الاستدلال أنّ المسار الطبيعيّ للتحييد[1] هو المسار العكسيّ لما افترضه شوارزشيلد (Shwarzschild، 2002): أيْ إذا كان المفهوم الصّناعيّ التّقنيّ عند شوارزشيلد طُبّق لتحييد التوزيع أيْ قياس التّوزيع على التّجميع فإنّنا نفترض بناءً على ما تقدّم أنْ نُنْجز العكس أيْ قياس التّجميع على التّوزيع وذلك بالاستناد إلى مقبوليّة الجملة في الحدس الطبيعيّ للمتكلّم.

إذا عدنا إلى منطلقنا (105) بعد بيان افتراضنا التوزيعيّ في «كلّ طالب» ((105) أَوْ (111) أوْ (110) أوْ (109)) فإنّنا نصوغ افتراضاتنا في شكل أسئلة:

ألا يُمْكِنُ أنْ نجد قوّة توزيعيّة في النكرة «كتاب» في (105) وهي البؤرة المفردة دون الذّيل في الجملة حسب قيْدَيْ الإخبار والرتبة؟ وهَلْ يمكن أنْ نجد مع كلّ الاعتبارات التجميعيّة التّي انطلقنا منها في تقديم (105) والتّي دعّمناها بوسيلة «المفهوم» من المنطق وبمقولة الإفراد من التصريف تأويلاً توزيعيًّا؟ هي أسئلة نضيفها إلى السّؤال السابق وقد بدأ التوزيعُ ينكَشِفُ في السور الثاني ((كلّ طالب$_2$) (اُنظر (110)) والأمر التزام منهجيّ منّا بمبدإ تعامل أحياز الأسوار (الرسم(28))، نُريد أنْ نفترض في (105) الصّيغة (114) بديلا للصّيغة (109) مثلا:

(114) كتاب $_2$ قرأه كلّ طالب $_2$

وقد نفرّعُ من (114) صيغة بديلة بدورها للصيغة (110) كما يلي:

(115) يوجد كتاب $_2$ وكل طالب $_2$ قرأه $_2$

وبذلك نحوّر في (115) منْ ترميز فون هوسنجر (Von Heusinger، 2002، ص259) الذّي وجّهناه إلى التجميع (المثال (110)). فإذا كان التّأويل (109) أو (110) يجعلنا نتحصّل على الدّلالة التّالية:

---

(1) نذكّر بالمصطلح والفكرة في (Schwarzschild، 2002، ص291).

• رواية باغندا قرأها طالب$_1$ وطالب$_2$ وطالب$_3$ وطالب$_4$

فإنّ اعتماد (114) أوْ (115) يجْعَلُنا نحْمِلُ كتاب$_2$ على الجمع (كتب) ونعلّق الذّوات من الكتب بالذّوات من الطّلبة. ويكون الحاصلُ هو أنّ طالب$_1$ قرأ رواية باغندا وطالب$_2$ قرأ رواية الطلياني وطالب$_3$ قرأ رواية زوربا وطالب$_4$ قرأ رواية الإخوة كرامازوف. ولا نرى فرقًا هنا في تأويل كتاب$_2$ في (114) أو (115) وتأويل (La main: اليد) في التصّور التّالي:

(116) Les enfants ont levé la main [1]

(الأولاد) (رفعوا) (اليد)

فقدْ أوّل الباحثان (La main بالفرنسيّة) كما يلي: [كلّ واحد (Each) من الأولاد رفع يده]. فتتعدّد الأيدي تحت اليد في (116) كما تعدّدت الكتب تحت كتاب في (114) أو (115). وهذا ما اصطلح عليه فرنيو وزوبيزارتا (Zubizarreta &Vergnaud، 1992، ص596) بـ«التّأويل غير قابل للتحويل»[2]، وهو كما بينّا تأويلٌ يقوّي السور كلّ واحد (Each) في حدْس المتكلّم -السّامع الفرنسيّ[3].

إذن نتبنّى تصوّراً ينشىء كليّة تحت اللّفظ المفرد «كتاب» في (105) ونُصَوْرنها كما يلي:

(117) (∀س) لكلّ س

يُمكن أنْ نتأوّل (∀س) في (117) بأنّها كلّية استغراقيّة ونعلّق كلّ فاعل معنويّ إحاليّ (طالب في (105)) بكلّ ذات تَنْفرد بدورها بهويّة كما بيّنا في تحليل (114) و(115). ونوضّح ذلك في الرّسم (118) ونرْمزُ إلى الفاعل المتغيّر بحروف مختلفة تدلّ على التنوّع ونرمز إلى الذّوات التّي تتعلّق به أيْ الكتب بأرقام ونربطهم برمز الجمع (^) وبذلك ندقّق (117) كما يلي في (118):

(1) المثال (Zubizarreta & Vergnaud، 1992، ص596).

(2) Inalienable interpretation ولهذا المفهوم علاقة بتعجيم المثال (116) الذّي له بدوره علاقة بتصّور لغويّ دلاليّ للجسد حسب افتراض الباحثيْن (Zubizarreta & Vergnaud، 1992).

(3) السّور Each اعتبره شامبليون (Champollion، 2015، ص110) أفضل الأسوار تمثيلًا للتوزيع.

$$(118)\quad (\forall \text{س}) \rightarrow \text{أ}_{1} \wedge \text{ب}_{2} \wedge \text{ج}_{3} \wedge \text{د ن}$$

لا يمكن أنْ نبنيَ الصّوْرنة على تأويل يعتمد آثارًا صناعية ولغة رمزيّة (الرّقم (2)) كما في ((114) وفي (115)) لنُثْبت حاصلاً دلاليّا طبيعيّا نريد أنْ نجعله ثابتًا في الحساب الدلالي اللّغويّ والنحويّ الطبيعيّ كما هو ثابت في حدس المتكلّم العاديّ غير اللّسانيّ. لذا يعنينا أنْ تكون (118) هي الدّلالة الطبيعيّة تحت (105)، وما تلك الرموز إلاّ سبيل لتفسير التّأويل دون أنْ تكون حسابًا بديلا عن التّأويل الطبيعيّ. وبذلك نراعي أنّ المنطلق في التّأويل التّوزيعيّ هو النكرة المفردة أيْ باعتبار لمعطى تصريفيّ قارٍّ وظاهرٍ في سَطْح البنية. وهذا يقدّمه المثال (105) فقط ولكنْ يبقى مسار الاستدلال باعتباره خطابًا واصفًا ينبني على تأويل موصوف وإنْ كان طبيعيّا في حاجةٍ إلى تلك الصّورنة وقد قُيِّدَتْ وظيفتُها أيْ باعتبارها تجسيماً للتّأويل دون أنْ تنقلبَ بديلاً له[1].

إذا عدنا إلى الصّيغة العارية من الترميز (105) وجعلناها منطلقاً، فإنّنا نقع بالضرورة في مشاكل تصادم الحدس التجميعيّ الذّي يلازم تقديم النكرة وإفرادها مع ما نريد أن نولّده من توزيع كامن في هذا الحدس. ولذا اخترنا أنْ نعودَ إلى أسئلتنا التّي تصبّ في إمكان تفريع التّوزيع من التّجميع ولكنْ بطرق بديلة تختلف عن الطّرق التّي ولّدناها من الصّيغة (111) أوْ (112). ونبيّن أنّ المشكل في بدايته يكون من العلاقة بين اللّفظ والمعنى تحت (كتاب) في (105). ومأتى المشكل أنّنا نفترض ونحن في مسار التّفريع، أنّ النكرة (كتاب) في (105) تحتوي على تقابل بين الإفراد وَهْوَ من تصريف النكرة باعتماد مقولة العدد من ناحية ومعناها الاستغراقيّ وهو من المعنى. هذا التّقابل يتقاطع فيه التّوزيع والتّجميع ويمكننا أن نوضّح افتراضنا بأنْ نعتبر أنّ (كتابًا) وهو النكرة المفردة يستحقّ أن يُوسَمَ بالرقم1 كعلامة على الإفراد التصريفيّ ههنا:

(119) كتاب 1 قرأه كلّ طالب

---

(1) نعتبر أنّ شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص295 وص296) توسّل الترقيم لبناء صورنة للتأويل فغلب الجهاز الاستدلاليّ الترميزيّ التأويلاتِ الطبيعيّة عنده وما فَرْضُ التجميع المحمول على الذات التي لا تتجزأ (سX) إلا دليل على غلبة الترميز على الدلالة الطبيعيّة وقد برهنّا على ذلك بمشاكل فرضيته التجميعيّة.

نفترض كذلك أنّ الرقم1 تحت (كتاب) في (119) يتأثّر عند نَقْله إلى دائرة المعنى والتّأويل إذا اعتبرنا أنّ الإفراد والرتبة في (119) سينتهيان إلى التّجميع فنتحصّل بالتالي على:

(119مكرّر) كتاب 1 قرأه كلّ طالب

كأنّنا نفترضُ استرسالا طبيعيّا من وحدة الإفراد في اللّفظ (119) إلى وحدة التجميع في المعنى (119مكرّر). ويقوى الاسترسالُ عندما نُدعِّم التجميعَ بفكرة الوجود المشترك بين «كتاب» و«ألْـ + كتاب» كما وضّحنا ذلك في الحاصل (95)، أوْ عندما نُدعِّم التجميع بمبدإ وحدة المعهود التخاطبيّ أو الذهنيّ كما طرحناه في (98)، إذن نتحصّل على مصدَرَيْن للتّجميع من فرْعين مختلفين بمزْج ما ذكرنا سابقا عند اللّسانيين[1] وعند النحاة كالمغربي[2]. فأمّا المصْدران فهما وحدةُ التّعريف من العهد أو من الوجود (ألْـ+ كتاب) ووحدةُ النكرة من البعض. ونمثّل على امتزاج المصادر في (120) ونستحضر علامة الاستلزام بين النكرة والمعرفة:

(120) كتاب (← الكتاب) قرأه كلّ طالب

ويكون تأويلُ النكرة المفردة والمجمّعة بحسب طرق توليد التجميع من هذه الأقيسة هو (121) عند قراءة (105):

(121) الكتاب الموجود أو المعهود$_1$ الذّي قرأه كلّ طالب$_2$

نعتبر أنّ المثالَ (121) تجسيمٌ لاتّحاد بين الوحدة التّي تتأتّى من مقولة العدد والوحدة من التّأويل التّجميعي. ورغم أنّ المثال (121) يمثّل لالتقاء ما بين الفرضيّات اللّسانيّة والفرضيّات النحويّة القديمة، فإنّ معالجتنا للمشكل في العربية يجعلنا نحتفظ من (121) بالمسلّمة (122) التّي تخصّ سلوك النكرة والمعرفة في لغتنا ونقصد بذلك

(1) (Winter نقلًا عن Champollion، 2014، ص11) و(Sharvy، 1980 نقلًا عن Heim، 2011، ص998) وبإضافة رأي (Heim، 1991 نقلاً عن Yatsushiro، 2008، ص665) وطبعًا (Russell، 1905، ص481).

(2) (مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج1، ص325) وندعمه برأي (المبخوت، 2009، ص95).

الوحدة المعهودة ذهنا تحت التنكير (كتاب) في (120) والمقيسة على وحدة التعريف. ونوضّح ذلك في الصّيغة (122):

(122) الكتاب المعهود الذي تداول على قراءته كلّ واحد من الطّلبة.

طبعًا يفترض ما تبنّيناه من توليد التّوزيع من التّجميع أن نبيّن أنّ التقارب أو ما اصطلحنا عليه بالاسترسال الطبيعيّ بين (119) و(119مكرّر) هو استرسالٌ زائفٌ أو مغالِطٌ عندما نعتبر أنّ المسار حتميّ من أحادية اللّفظ إلى أحاديّة التجميع. ولكنّنا نوضّح هذه الدّقيقة حتّى لا يُساء فهمُنا، فنحن لا نريد أن نضع مسلّمة لا تقبلُ النّقاش والبرهنة أيْ باحتمال (109) أو (119) لتوزيع تحت اللّفظ أو ما يمثّله ونعني بذلك مقولة العدد (مفرد كتابٌ) وذلك بأنْ تتحوّل الصّيغة (119) إلى المضْمَرِ داخلها وهو (114) فيرتدّ [1] التجميع إلى [2] التّوزيع. فهذا حكمٌ وليس استدلالاً. وإنّما نريد أنْ نبْحَثَ في الأصول المولّدة للارتداد بالعودة الى القواعد الدلاليّة عند اللّسانيين وفحصها لنصل إلى إثبات مبدإٍ يكون بدوره قاعدةً مسيّرةً تجعل من التّوزيع القائم بالرقميّة (> 1: أكبر من واحد) هو الذّي يحرّك التّجميعَ. وهذا ما سيُضْعف الاطمئنانَ إلى أنّ واحدَ الإفراد انتقل إلى واحد التّجميع، وذلك لسبب بسيط هو أنّ واحد التّجميع، كما سلّمنا، في أصله اثنان والاثنان أساس التّوزيع. فالكتاب المعهود الذّي تداول على قراءته كلّ واحد من الطّلبة (الصيغة (122)) هو أجزاءٌ ولا نعني بالأجزاء تكوّن الكتاب من أجزاء بل نعتبر أنّ حدث القراءة مجزّأ وهي قراءة (أو تأويل) تُكَوّن أساس المعنى التجميعيّ في اللّسانيات المعاصرة (Spector & Buccola، 2016). وقد لاحظنا أنّ أغلب الدّراسات الدلاليّة الحديثة لم تقدّم تعريفًا جامعاً للتّجميع أو التّأويل التّجميعيّ[1] يَمْنَعه[2] عن التّأويلات

(1) collective reading

(2) نستعمل مصطلحيْ «الجمع» و«المَنْع» بمفاهيمها عند المناطقة العرب ويوجز لنا الإيجي ما نقصده من «الجمع» و«المنع» في هذا التصوّر (الإيجي، شرح المختصر، ج1، ص71): «وشرط الجميع الاطّراد والانعكاس فالاطّراد هو أنه كلّما وجد الحدّ وجد المحدود فلا يدخل فيه شيء ليس من أفراد المحدود فيكون مانعًا والانعكاس هو أنه كلما وجد المحدود وجد الحدّ ويلزمه كلّما انتفى الحد انتفى المحدود فلا يخرج عنه شيء من أفراد المحدود فيكون جامعًا».

المجاورة كالتّأويل التوزيعيّ[1] وأساسًا التّأويل الترّاكميّ[2]. ولذلك سنبحث بالاستتباع وراء عدم المنع كذلك في حدّ الترّاكم عن الخصائص التّي تُمكّننا بناءً على التّداخل بين التّجميع والترّاكم من بناء قاعدة توزيعيّة تقوم عليها الدّلالة التّجميعيّة. ولم نجد عند المحدثين قاعدةً تختصّ بتمييز الدّلالة التّجميعيّة عن الدّلالة الترّاكميّة مثلاً بلْ وجدنا رابطًا يُوّحد بينهما هو التّشارك (مثلاً تحليل Zweig، 2009، ص368) الذّي اُختيرتْ له عبارات مثل together (معًا) وهي العبارة التّي وجدناها في مختلف تحليلات الدّلاليّين أو استدلالاتهم على التّجميع[3]. ووَجَدْنا عباراتٍ أخرى مثل group (زُمرة) عند سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) وزبّال (Zabbal، 2002، ص1) وما ذكرناه سابقًا عند شامبليون (Champollion، 2014، ص28) مثلbetween them (بين المشاركيْن) وin total (في الجُمْلة)[4]. وليست هذه العبارات مجرّد صفاتٍ يستعملها اللّسانيّ في خطابه بل لاحظنا أنّها ارتقت عند الدّلاليين المعاصرين إلى مستوى المفاهيم. فقد جعل سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167) هذه العبارات (team /group/ together) قضايا في الفقرة التّي خصّصها لتعريف ماسمّاه «الأسوار التّجميعيّة» والفقرة الفرعيّة فيها وهي بعنوان «التّأويل التجميعي في اللّغة الطبيعيّة»[5] (راجع Szymanik، 2016، ص166). وندعم هذا التصّور بافتراض هايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005، ص202) عن (together، معًا). فقد اعتبر الباحثان أنّ العبارة تُجسّم سلوكًا نحويًا يتعارض مع التّوزيع[6] وبالتّالي تمثُّل بالاستلزام سلوكًا نحويًّا تجميعيًّا. أمّا رأيهما في عبارة

(1) distributive reading

(2) cumulative reading

(3) مثل (Spector & Buccola، 2016، ص 152) ورأي لينك (Links، 1984) وروبرتاس (Roberts، 1987) نقلا عن:

Aone (ch) :Resolution of collective distributive ambiguîty using model –based reasoning (aclweb.org/anthology /p91-1001).

(4) دعّمنا تصوّره برأيه في مقال له ثانٍ (Champollion، 2015، ص134).

(5) ننقل تفريع Szymanik، 2016، ص 166 كما في ترقيم عنونته تأكيدًا منا على الوعي النّظري والمنهجيّ للباحث بقيمة هذه العبارات –المفاهيم تحت العنْونة التّي تعكس رؤية الباحث التصوّرية:

Collective Quantifiers 10.1 10.1.1 collective reading in natural language

(6) Non distributive

أو مفهوم group (زمرة)[1] فيتجسّد في اعتبار (group) معبرّة عن أفضل ما يكون به المعنى التّجميعيّ وصوَّرًا ذلك بـ(123):

(123) that group /couple were eating lunch [2]

(كانـ(ت) تلك الزمرة تتناول الغداء/ ذانك الزّوجان يتناولان الغداء)

إذا ربَطْنا هذه الدلالات الذريّة التجميعيّة بالصيغة (122)، فإنّ الالتزام بالخاصيّة التّشاركيّة يَجْعَلُنا نُجْمِلُ ما فُصِّلَ أو ما اعتبرناه قراءة مجزّأة للكتاب في (122) كما يلي: كلّ الطلبة في الأخير قرؤوا كتابًا. هُو القاسم الذي يُوحِّدُ التّراكم والتّجميع ويَصُبّ هذا في ما ذكره المبخوت (2009، ص121): «فالثّابت هو المجموعُ والجملةُ والمتغيّرُ هو إمكان الانطباق على الأفراد فردًا فردًا». ولا نرى فرقًا بين ما قاله المبخوت ونوجّهه إلى النكرة المعهودة في (120) وما افترضه السّبكي الأب والسبكي الابن ونوجّهه كذلك إلى الصيغة (120) (السّبكي، تقي الدين والسّبكي تاج الدين، الإبهاج، ج2 ص72): «الحكم ثابت لكلّ جزءٍ من جزئيّات النكرة وقد يكون مع ذلك الحكم على المجموع لازمًا له».

نعود بافتراضنا إلى ما ذكرناه في الرّسم (67) في أمر العلاقة بين محتوى العامّ وحاصل العامّ. فما اصطلح عليه المبخوت[3] بـ «الثّابت» الذّي يوافق «المجموع» هو ما اصطلح عليه الأصوليّون المناطقة المتكلّمون بـ«الضّربة» كما وردت عند البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص837): «وقال صاحب المختصر: ما دلّ على مسمّيات باعتبار أمر اشتركت فيه مطلقًا ضربة واحدة». و«الضَّرْبَةُ» هي «الدُّفْعَةُ». ويكفي أنْ نقارنَ بين رأي البيضاوي وتعريف السّبكي (تاج الدين، شرحه لجمع الجوامع ضمن حاشية العطّار، ج1، ص506): «العامّ لفظ يستغرق الصّالح له أيْ يتناولُهُ دُفْعَةً». وقدْ وجدنا عند العطّار تصوّرا يناظر ما افترضناه من انتهاء التّفصيل إلى الثّابت المجموعيّ

(1) كما أوردها سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص167).
(2) المثال (Zamparelli &Heycock، 2005، ص205).
(3) (المبخوت، 2009، ص121).

عند المبخوت[1]، أوْ «الضَّرَّبَةُ» و«الدُّفْعَةُ» عند البيضاوي والسّبكي، يقول العطّار (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506) «وهذا باعتبار تناوله لأفراده وما يأتي من أنّ مدلوله كليّة فباعتبار الحكم (قوله دفعةً) من تمام تفسير الاستغراق».

وفي إطار استدلالنا على الأساس التوزيعيّ المحرِّكِ للتّجميع أو للتّراكم نفترض أنّ التّشارك أو الخاصيّة التشاركيّة لا تكون إلاّ برقميّة. فالتّشارك كما سنرى في قاعدة التّراكم عند الدّلاليين المحدثين الذين طبّقوها على الإنكليزية يقوم باثنيْن. ولا نقصد بالاثنيْن هنا المثنّى الصّرفيّ لأنه لا وجودَ لمثنّى في صرف الانكليزيّة بل المقصود بالمثنّى ما فاق الواحدَ. ومن هذه الزّاوية نقرأ القاعدة التراكميّة التّي صاغها بوكولا وسباكتور[2] (Spector & Buccola، 2016، ص159):

(124) القضيّة (ض) تراكميّة إذا كانت صادقة بقيامها بـ «أ» و«ب»
وهي صادقة بالجمع[3] الذّي يُكوّنه «أ» و«ب»

وما جاء عند بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص159) أو شامبليون (Champollion، 2014، ص26) لا يختلف عمّا ذكره الفاسي الفهري (2010، ص57):

(125) المراكمة

يحيل س ركاميًّا إذا كان ينطبق على جزأيْن للاسم س كلاًّ على حدة وينطبق على الجُزْأيْن مجتمعيْن كذلك.

بتطبيق (124) أو (125) فإنّ كلّ طالب$_1$ قرأ كتابًا$_1$ تكُون في أساسها كلّ طالب$_2$ قرأ كتابًا. فبالعودة إلى مفهوم الجَمْع في القاعدة (124) يكون «طالب$_2$» هو تلك الذّوات التّي كوّنت جمعًا دلاليًّا لقراءة الكتاب (Zweig، 2009، ص358). وقد يكون

(1) (المبخوت، 2009، ص121).
(2) لا تختلف عن قاعدة شامبليون (Champollion، 2014، ص26) ورأيه كذلك في (Champollion، 2015، ص 142).
(3) plurality

المعنى المقتضى تخاطبيّا من التّراكم هو وصف للكتاب بأنّه مقرّر في البرنامج وأنه لا بدّ من قراءته باعتبار أنّ بعض مسائله سيُمْتَحَن فيها الطّلبة. ويُبقي الدلاليّون على شيء من لَبْس التّراكم كما نعتقد وهو أنّ كتابًا (ألـ + كتاب/ الكتاب) هو ملكٌ مشاعٌ بين الطلبة. غير أنّنا نعلم أنّ ذلك الملك المشاع سيتشتّت حينما يختصّ كلّ طالب (كلّ ذات) بقراءته في زمن معيّن ومكان معيّن.

ويبدو، بناءً على هذا التّفسير، أنّ تشارك «أ» و«ب» وهي الذّوات في (124) (أو الأجزاء تحت الاسم في قاعدة الفاسي الفهري (125)) هو تشارك هشّ لأنّ التّراكُمَ توزيعٌّي كما جسّمناه في تأويل التثنية «أ» و«ب» إحاليًّا أو دلاليًّا. ولعلّنا نلتقي مع الفاسي الفهري عندما يقول (1999، ص38): «إنّ القراءة المراكمة قريبة من القراءة الموازعة فالمراكمة يُمْكِنُ إدماجها في التعدّد لا في المجامعة والمراكمة قراءة جمعيّة (تعدّدية) مثل الموازعة».

لقد قامت قاعدة بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص159) وشامبليون (Champollion، 2014، ص26) على العدد (two plural entities /two pluralities) [أ+ب/ 1+1]. وجرّدنا ذلك في مفهوم أشمل هو الرقميّة ونريد أنْ نستغلّ أكثر هذا المعطى لنوضّح قوّة الرقميّة التوزيعية تحت التّراكم. وعُدْنا لتحليل ذلك إلى تصوّر شا (scha، 1981 من خلال Champollion، 2014، ص26) ونقدّم هنا مثال شا[4]:

(126) تحادث ثلاثة أولاد مع فتاتيْن

حسب شا[5] يوجد ثلاثة أولاد وكلّ واحد من الأولاد يُحادث فتاةً على الأقلّ. فإذا نظرنا إلى الحاصل[6] فإنّ الولد$_1$ والولد$_2$ والولد$_3$ يتحادثون مع الفتاة$_1$ والفتاة$_2$. ما فهمناه من شا كذلك هو وجود أساسٍ توزيعيّ أدْنى في الحاصل وهو أنْ يحادث الولد$_1$ الفتاة$_1$. إذا أردنا أنْ نطوّر هذا الافتراض في اتجاه التّراكم باعتماد المفاهيم كـ«معًا»

(4) (Scha، 1981 في Champollion، 2014، ص26).

(5) م.ن.

(6) باعتماد تصوّر زويغ (Zweig، 2009، ص365).

(together) أو «الفريق» (team) أو «بَيْن المُشَارْكيْن» (between them)[1] فإنّنا سنجد وجهيْن للقاعدة التراكميّة:

أ- وجه توزيعيّ قويّ هو الحدّ الأدْنى من التّراكم ونمثّله عند تحليل (126) كما يلي:

- حادث الولد$_1$ الفتاة$_1$

ب- وجه توزيعيّ ضعيف هو الحدّ الأقصى الملتبِسُ كما ذكرنا ذلك سابقًا في تأويل القاعدتيْن (124) و(125). ونفترض أنّه بذلك الالتباس يَنْشأُ المعنى التراكميُّ ونجسّمه في تمثيل (126) كما يلي:

- الولد$_1$ والولد$_2$ والولد$_3$ يُحادثون في الوقت نفسه الفتاة$_1$ والفتاة$_2$

فحمدي مثلا وهو أحد الأولاد في (126) قَدْ يواعد زينب وآمنة في الوقت نفسه وهذا ما افترضناه من التباس التّراكم. وقد جرّدنا الافتراض من الرّبط بين تحليل شامبليون (Champollion، 2014) ورأي شا (Scha، 1981).

إذا نقلنا (أ) و(ب) إلى مثالنا (105) أو نقلنَاهُمَا تحت الصّيغ المضمرة تأويلاً فيه كما رأينا ذلك في (114) و(115) تحصّلنا على:

أ- وجه توزيعيّ مضمر قويّ وهو أنّ الطّالب$_1$ قرأ كتابا$_1$ على الأقلّ (Zweig، 2009، ص357) وهو الحدّ الضروري.

ب- وجه توزيعيّ في السطح وَصَفْناه بكونه ضعيفا ويرْجِعُ ضعفُه إلى تدخّل التباس التّراكم، وهو احتمال أنْ يكون الطالب$_1$ قرأ أكثر من كتاب$_1$. وقياسًا على ما تأوّلناه في (126) يكونُ الطّالب$_1$ قرأ كتابًا$_1$ وكتابًا$_2$ في الوقت نفسه. وتَجْسيمُه أنّ حمدي قرأ رواية الطلياني ورواية باغندا في نفس الوقت.

(1) انظر في ذلك (Spector & Buccola، 2016، ص152) و(Szymanik، 2016، ص167) و(Champollion، 2015، ص134) و(Zamparelli & Heycock، 2005، ص202).

نعتبر أنّ الفهمَ التراكميَّ المبنيّ على التّوزيع أو التعدّد[1] يتعارض بالضرورة مع افتراض قياس النكرة («كتاب» في (105)) على وحدة الوجود أو وحدة العهد كما صورنّاه في الصّيغة (121)، وبالتّالي يُرْجعنا هذا التصوّرُ الرقميُّ «التفصيليُّ أو التوزيعيُّ»[2] تحت التراكم للافتراض (118) الذّي نَضَعُه تحت قاعدة الترّاكم ونجعلُ أساسَ التّراكم هو التعدّد. ويُمْكن أنْ نجعلَ تصوّر السّيوطي[3] التّالي ممثّلا للوجه التوزيعيّ القويّ. يقول السّيوطي (الإتقان في علوم القرآن، ص413): «مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة كلّ فرد من هذا بكلّ فرد من هذا كقوله: [واستغشوا ثيابهم] (نوح، 7) أيْ استغشى كلّ منهم ثوبه، [حرّمت عليكم أمهاتكم] (النساء، 23) أي على كلّ من المخاطبين أمّه، [يوصيكم الله في أولادكم] (النساء 11) أي كلاّ في أولاده، [والوالدات يرضعن أولادهنّ] (البقرة، 233) أي كل واحدة ترضع ولدها». وما نريد أن نوضّحه هو أنّ الصّورة التالية التي نجرّدها في: [أحدثت الذات$_1$ حدثًا$_1$ على الأقل] تمثّل الأساس الذّريّ التّوزيعي لكلّ تحليل تسويريّ سواء ارتقينا به إلى قاعدة التّراكم أمْ بَقِينَا تحت قاعدة التّوزيع.

نعتبر كذلك ونحن نُعارض فكرة قياس النكرة على وحدة الوجود أو العهد في هذا الإطار أنّ القوّة التّي أسْقَطت القياسَ في (105) هي الصّورة التّي جرّدناها في:

(127) أحدثت ذات$_1$ حدثا$_1$

ولكنّ هذه الصّورة ترتبط في الصّيغة (105) أو الصّيغة (126) بمبدإ تعامل أحياز الأسوار. فحتّى تعامل الأسوار العدديّة كما جسّمه الفاعل (ثلاثة أولاد) والمفعول به (فتاتيْن) يمكُنُ تجريدُه في الرّسم (28) ضمن مبدإ تعامل أحياز الأسوار وإنْ بتغيير في

(1) باصطلاح الفاسي الفهري (1999، ص38).

(2) هي مصطلحات النحاة والبلاغيين العرب : (السبكي، عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص344)، و(الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج3 ص28) و(المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص473) ونستعملها عمدًا لتأصيل التصوّر وإنْ في جزء منه.

(3) وجدنا عند الرازي تصوّرًا شبيهًا بتصوّر السّيوطي. يقول (مفاتيح الغيب، ج2، ص284) : «إنّ قوله {إنّ الذين كفروا} صيغة الجمْع. وقوله {لا يؤمنون} أيضًا صيغة جمع. والجمع إذا قُوبل بالجمع توزّع الفرد على الفرد. فمعناه أنّ كلّ واحد منهم لا يؤمن».

الرّتب، علاوة على أنّ الذات$_1$ التّي أحدثت حدثا$_1$ [على الأقل وكحدّ أدنى] تُجرَّد ذريّا من تعامل أسماء الأعداد في (126). ولكنّ الأهّم أنها تقبل الإعلاء أو الصّعود إلى كلّ ذات (الفاعل) تُحْدِثُ حدثًا فتندرج ضمن ذات أعمّ تُشْتَقُّ من تعجيم الحدث. وهنا نصِلُ إلى أنّ إسقاط وحدة الوجود أو العهد كما افترضناه في قاعدة التراكم انطلاقًا من خصائص الأمثلة (126) أو (105) الإعرابية الشكليّة والدلاليّة يعود إلى ما عبّر عنه سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص24) بمفهوم الاندراج[1]. ونربط الاندراج بالصّورة المجرّدة بدورها من (127) ونَضَعُها هنا في الصّيغة (128) وهي تجريد للصّورة (127) التّي جرّدنا بها بدورها الأمثلة (105) و(126) رغم أنّ الصورة (128) تتأثّر بتعجيم الأمثلة فهو تجريد في درجة عليا من التعجيم[2].

(128) كلّ ذات (الفاعل المعنوي) تُحْدث حدثًا فإنّها تدخل تحت الذّات التّي تعجّم بذلك الحدث.

ويقترب هذا المزجُ بين مفهوم الاندراج والصيغة (128) مما ذكره سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص24، بتصرف): «نجد تناسبًا بين السّور «كلّ واحد» وعلاقة الاندراج [في الرياضيّات]». وهذا الربط كما نعتقد ليس إلاّ التعدّد التوزيعيّ في الدلالة الطبيعيّة. وهو الذّي يَكْسِرُ وحدةَ العهد أو الوجود (الصّيغة (121))، ففي مثالنا (105) نعبّر عن الاندراج – التعدّد التوزيعيّ الطبيعيّ بدخول كلّ طالب ضمن مجموعة أعمّ تشمل قارئي كتبٍ مختلفةٍ وهو تمثيلنا اللّغويّ الطبيعيّ لصَوْرنة سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص24).

---

(1) Inclusion relation

(2) هو تجريد داخل مستويات التّعجيم وتبقى محاولات سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص24) التي لا تختلف عن معالجات أخرى في هذه النقطة مثل(Mc Connell-Ginet & Chierchia، 2000، ص 501) أو (Cann، 1993، ص170) سعيًا داخل المكوّن المعجميّ لإعلاء الأسوار لمرحلة تنظيم المتصوّرات والتّحكم في دلالة الإنجاز وعلى أهمية هذه المعالجات الصّورية فإنّ ارتباطها بالخطاب يجعلها تحت أحكام الشريف التالية (2002، ج1، ص147): «لا نستبعد أن دراسة اللّغة مقدّر عليها أنْ تدرس الإنجاز في مستويات تجريدية مختلفة» وتخضع تحديدا للحكم التالي الذي يبيّن قصورها (الشريف، 2002، ج1، ص172): «كلّ تجريد منطقيّ يقوم على العناصر المعجميّة ما هو إلاّ تجريد للإنجاز مهما كان رفيعًا».

في (129) ولصَوْرنة مونتاغيو (Montague، 1974) نقلاً عن بورفر (Purver، 2004، ص9)[1]:

(129) Every [A,B] = iff $A^m \subseteq B^m$

(130) $\forall$ س (طالب (س) ← قارئ (س))[2]

نعتبر أنّ إخراج التعدّد من قاعدة التراكم في تصوّر شا (Scha، 1981) وما تَبِعَهُ من افتراض وجهيْن توزيعيّ ضعيفٍ وتوزيعي قويٍّ في تحليل شا[3] وما جرّدناه في (127) ورأينا فيه صورة تركيبيّة ذريّة صعدنا بها بدورها إلى مبدأ رياضيّ طبّقناه على التّوزيع أو القاعدة التّوزيعيّة (128) ما كان لينجح إلّا بالتسليم بمبدإ توزيعيّة المحمول قبل توزيعيّة الذّات. فذلك الحَدَثُ المُحْدَث من ذاتٍ واحدةٍ أو من تعدّدها في كلّ الذوات هو كما فهمنا من تصوّر شامبليون مَنْشأُ الاندراج-التعدّد التوزيعيّ الطبيعيّ. وهذا سيطرح علينا مشكلتيْن:

أ- أصلُ التّوزيع في التركيب.

ب- مراجعة ترميز التّوزيع في التّركيب وتحديدًا موقعه في الصَّوْرنة ودلالتها.

ونوضّح النقطة (ب) التّي بها نوضّح بها النقطة (أ). فمبدأ توزيعيّة المحمول يسلّم بصيغة تحدّد أصلَ التّوزيع بتعيين بُؤْرَتَه كما في (131) وصيغة تقرّ بالتّوزيع دون أنْ تُعيّن بُؤْرَتَه كما في (132) فتكون بذلك مقبولة ولكنّها ضعيفة ما دامت لم تحدّد مصدر التّوزيع. ونستعمل الصَّوْرنة كمنطلق لتفسير الفرق بين (131) و(132):

(131) كلّ طالب قرأ$_2$ كتابًا

---

(1) راعيْنا في ذلك أمريْن:
أ- نقاط التقاطع بين افتراض مونتاغيو (Montague نقلا عن Purver، 2004، ص9) وافتراض سايزمانيك (Syzmanik، 2016، ص24).
ب- ربط ذلك بتمثيلنا واستدلالنا ولذلك غيّرنا تعجيم الصّورة (130) كما جاءت عند بورفر (Purver، 2004) لتوافق مثالنا (105).

(2) الرّسم (130) جسّمه زويغ (Zweig، 2009، ص359) بتمثيل اصطلاحي ميريولوجيّ.

(3) (Scha، 1981).

(132) كلّ طالب قرأ كتابًا$_2$

إذا طبّقنا مبدأ مونتاغيو، (Montague، 1974) كما في (130) أو مبدأ كان (Cann، 1933، ص170) أو مبدأ كيركيا وماك كونيل جينات (Connell-Ginet & Chierchia Mc–، 2000، ص502) في شأن مبدإ المجموعة العليا التّي تحتوي المجموعة الفرعية[1] [أ ب]، فإنّ الحدث- المحمول «قرأ» هو الذي نشتقّ منه المجموعة العليا التّي اصطلحنا عليها بالذات التّي تعجّم بالمحمول (هنا قرأ في (131)). وبمَا أنّه أصل اشتقاق الذّات (المجموعة العليا وجسّمناها في قارئي الكتب) فإننا نعتقد أنّ الذّات التّي توافق المجموعة الفرعيّة ستكون، حسب هذا الافتراض كما أعدنا صِيَاَغَتَه وبناءَهُ، عنصرًا هامشيّا في التّوزيع وهي الذّات التّي انقسمت في مستوى الوظائف النحوية بين الفاعل المعنويّ/ الإعرابيّ (كلّ طالب) والمفعول المعنويّ/ الإعرابيّ (كتابًا). وهذا ما يبيّن ضَعْف (132) وقد ابتعد التّوزيع فيها عن مصدره الأصليّ.

مزجنا في هذا الافتراض بين تراكب المجموعات عند (Mc connell–Ginet & Chierchia، 2000، ص502) و(Cann، 1993، ص170) وهو الذي يناسب فكرة الاندراج[2] عند (Szymanik، 2016، ص24) وافتراض توزيعية المحمول[3] عند (Ch-ampollion، 2014، ص14 وص23) و(Champollion، 2015، صص133–134–135) وقد لاحظنا أنّ شامبليون (Champollion، 2014، 2015) أو منْ تبنّى تصوّره مثل بوكولا وسباكتور (Buccola Spector &، 2016، ص170، وص190) لم يقدمّوا قاعدةً صلبة لمبدإ توزيعيّة المحمول ورأينا أنّ منطلقات كيركيا وجينات وسايزمانيك يمكن أنْ تسدّ هذا الفراغَ النّظريَّ.

---

(1) Subset

(2) Inclusion

(3) P–distributive

2. 3. 2. القيم الجديدة للبعضيّة والكليّة تحت توزيع النكرة

قراءة في الدلالات العميقة لسلوك النّكرة الرقميّ

نلتزم في هذه الفقرة بالخلفيّة النظريّة التّي بدأنا بتوضيحها في خصوص الإحالة من الواحد إلى التعدّد، ولكنّنا سنبحث بعمق أكثر عن ضمنيّات سلوك النكرة الرقميّ في إطار هذا التعدّد بمختلف أشكاله ونعني بذلك القراءات التّي اعتمدها الدلاليّون المحدثون لتعدّد النكرة تحت الإحالة أو كذلك تحت الوجود. نشير إلى أنّ المنطلق في هذا التعدّد كما بيّناه في (117) أنشأ كليّة توزيعيّة أو استغراقيّة تحت النّكرة المفردة في (105). وإذا أعدنا النّظر في التّوضيح الذّي اعتمدناه في (118) وانتقيْنا منه ما يتعلّق بالنكرة المفردة دون السّور الثاني في الجملة (105) فإننا نتحصّل عند حساب (كتاب) على ما يلي:

(133) $_1 \wedge _2 \wedge _3 \wedge _4$

ولتوضيح سلوك (كتاب) في (133) أيْ بتحييد للسّور «كلّ طالب» في (105) تكون الحصيلةُ عند تَعْجيم الأرقام في (133):

(134) كلّ كتاب كتاب.

وكما يُظْهر الحسابُ الدلاليُّ المُحَوّلَ عند تعجيم الحساب التّسويريّ الترميزيّ (133) فإنّ النكرة تقع في (134) تحت سلطة السّور كلّ واحد (∀) أيْ أنّ «كلّ كتاب» يكون باقتضاء «كلّ طالب» (أ ∧ ب ∧ ج ∧ د) (وهو ماصورنّاه في القاعدة (118))، فنكون قد تحصّلنا على توزيعيّة رقميّة في (134) وصورنَتِها (133) تُصنَّفُ تحت ماذكرناه في (117) أيْ (∀س) لكلّ س.

غير أنّ قيمة (133) أو (134) أو (117) التي تُظْهِرُ جميعُها كليّةً استغراقيةً تتحدّد كما سنفترض في هذه الفقرة بمقابلتها بـ(135):

(135) كتاب واحد موجود مشتقّ من بعض الكتب

وهذه الصّيغة الدّلاليّة الطبيعيّة نراها تختزل كلّ التصوّرات الحديثة التّي حافظت

على وجود تسويريّ ثابت يتجاورُ مع الصيغ (133) و(134) وهو الذّي تمُثّله الصّيغُ التّي وضعناها تحت الدّلالة التجميعيّة التي تسلّطت على «كتاب» مثلاً في (105) ونعني بذلك الصّيغ (109) و(110). وبضرْب من التّجريد الطبيعيّ لما صَوْرنّاه رمزيّا فإنّنا نعتبر أنّ المقابلة بين [1] تحت «كتاب» في (109) و(110) مثلاً و[2] في (114) و(115) هي أَبْعدُ من مجرّد التّعارض بين أحاديّة للتّجميع وتثنية للتّوزيع وإنّما هو تقابل بين الكليّة كما في (117) [∀س] «لكلّ س» وما نفترض أنه [∃س] «بعض س». فهو تقابل بين الكليّة والبعضيّة في الافتراضات الدلاليّة الحديثة. ودون شكّ أنّ التّقابل بينهما يُثْبت مكوّنًا منطقيّا عميقًا في التصوّرات الدلاليّة الراسليّة. فالتّسوير الأرسطيّ تواصل كما سنرى بشكل جديد في الدّراسات الدلاليّة والمنطقيّة الحديثة[1]. وقد وجدنا له أشكالاً أخرى نعود إليها في الافتراضات النحويّة والدلاليّة العربيّة. سنوضّح أسسَ هذه الافتراضات في إطار تمهيدنا لما نعتبره قراءة جديدة للتّسوير الأرسطيّ، فالافتراضات المنطقيّة العربيّة التّي التزمت بالمبادئ الأرسطية اعتبرت أنّ دلالة القضايا[2] الكميّة ينبغي أنْ تتحدّد وفق الثنائية التسويريّة (كلّ، جزء). وانتهت إلى أنّه لا أسْوارَ غير هذيْن السّورَيْن. وهذا واضح في قول المَلويّ (شرحه للسلّم المنورق ضمن حاشية الصبّان، ص288): «قوله لإهمال بيان كميّة الأفراد فيها والسّور، قوله تشبيهًا له بسور البلد المحيط بكلّه أو بعضه أيْ لم تفد صراحةً الكلّ أو البعض».

نعتقد أنّ إعلاء الكليّة والبعضيّة في المنظومة المنطقية القديمة كما دقّقنا النظر فيها عند علماء الكلام يندرج في تصوّر كامل تبنته المنظومة الفكريّة القديمة للكميّة والمقدار والعدد بين الخارج أو حالة الأشياء في الكون والنّحو. وهذه هي قراءتنا لآراء الاصفهاني (مطالع الأنظار، ص76 والإيجي، المواقف، ص106) وما افترضناه يختز له لنا الشرّيف الجرجاني (حاشيته على مطالع الأنظار، ص16) قائلاً: «إنّ العدد من أنواع الكميّة فيعمّ الماديّات والمجرّدات والجواهر والأعراض والمجموع المركّب من الواجب

---

(1) (Fodor & Sag، 1982) و(Heim، 1982) و(Cann، 1993).

(2) Propositions

والممكن بل أيّ موجود فرض إذا ضمّ إلى غيره فإنّه يعرض لهما العدد وليس للكيفيّة عموم بهذه المثابة».

ونعتبر أنّ ما افترضناه حاصلاً في الخارج يعود إلى تصوّر الكليّة والبعضيّة في ذهن عالم الكلام وهو يبني تصوّرًا ونظامًا للخارج. هذا التصوّر وضعه القدامى تحت عنوان «ثواني المعقولات» (المصطلح لنصير الدين الطّوسي، في تجريد العقائد ضمن تسديد القواعد، ج1، ص376) وهي من «الموجودات الذهنيّة» (الطّوسي نفسه، ج1، ص314). وقد حاول العضد أنْ يبوّبها فيُظهرَ المقولة التّي تنتمي إليها (الإيجي، المواقف، ص63): «وقسم يلحق الماهيّة باعتبار وجودها في الذهن نحو الذاتيّة والعرضيّة والكليّة والجزئيّة».

لقد نظر التصوّرُ العقليُّ (الكلاميُّ) للكون الخارجيّ المحسوس نظرةً تسويريّةً. فَجَعَلَ من علاقة الخشب وهو المادّة بالسرّير وهو المنتوج أو المصنوع علاقة داخل التّسوير. وجرّدها تحديدًا في علاقة الجزء بالكلّ فجعل الخشب وهو العلّة جزءًا وجعل السرّير وهو المعلولُ كُلاًّ كما يحلّل الإيجي (المواقف، ص85): «تصوّر احتياج الشيء إلى غيره ضروريّ فالمحتاج إليه يسمّى علّة والمحتاج معلولاً والعلّة إمّا جزء الشيء أو خارج عنه والأوّل إنْ كان به الشيء بالفعل كالهيئة للسرّير فهو الصّورة وإنْ كان بالقوّة كالخشب له فهو المادّة». ويرتقي القدامى بتصوّر الجزء والكلّ ليجعلوا من الموجودات وهي الجزئيّات (المحسوسات) تتطلّب كليّات وهي المجرّدات[1]. وهذا رأي الحكماء الأرسطيّين كما يرى الإيجي (المواقف، ص148): «وقال الحكماء محلّ الكلّيات النفس الناطقة المجرّدة بذاتها ومحلّ الجزئيّات المشاعر العشر الظاهرة والباطنة». وهذه المشاعر العشر هي الحوّاس أو الجزئيّات ويصطلح عليها العضد بـ«الآلات» (الإيجي، المواقف، ص146): «قال الإمام الرّازي والظاهر أنه غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات». ويعود الاصفهاني ليُمَوْقع الجزء في الحواسّ عندما يقول في سياق استدلاليّ نقتطع منه تعريفه لما اعتبره الإيجي الآلات وهي الجزئيات كمايلي (تسديد القواعد، ج2، ص799): «القوى التي تدرك بها النفس المحسوسات الظاهرة والباطنة».

---

(1) المعاني أو ما يصطلح عليها الغزالي (معيار العلم، ص 66) بـ«الأمور العامّة».

لقد جعل المتكلّمون الكليّة والجزئية فرعًا قائم الذات في اختصاص اصطلحوا عليه بالعلوم الإلهيّة. وقد عرّفه التهانوي (مقدّمته ضمن الكشاف، ج1، ص53): «هو علم بأحوال ما لا يفتقر في الوجودَيْن أيْ الخارجيّ والذهنيّ إلى المادّة ويسمّى أيضًا بالعلم الأعلى وبالفلسفة الأولى وبالعلم الكليّ وبما بعد الطّبيعة وبما قبل الطّبيعة والبحث فيه عن الكمّيات المتّصلة والكيفيّات المحسوسة والمختصّة بالكميّات وأمثالها».

ومن مسائل هذا العلم كما ذكرنا نجد الكليّة والجزئيّة كما يقول (التّهانوي، مقدمته ضمن الكشاف، ج1، ص53): «الأقسام الأوليّة للموجود كالواجب والممكن والواحد والكثير والعلّة والمعلول والكليّ والجزئيّ وبما بعد الطّبيعة وبما قبل الطّبيعة». ولم تكن الكليّة والبعضيّة مجرّد مفاهيم نظريّة أو مقُوليّة بل أُدْرجت ضمن الاستدلال المنطقيّ القديم (الإيجي، المواقف، من ص34 إلى ص38).

و تحدّث المناطقة العرب عن قسمينْ أساسيّين ضمن الاستدلال هما:

- القياس
- الاستقراء

يعرّف الإيجي القياس كما يلي (المواقف، ص35): «الاستدلال إمّا بالكلّي على الجزئيّ وهو القياس وعُرِّف بأنّه قول مؤلّف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته قول آخر».

وأمّا الاستقراء فيسير الاستدلال فيه في اتجاه معاكس للقياس، وفيه يقول الإيجي (المواقف، صص35-36): «هو إثبات الحكم لكلّي لثبوته في جزئيّاته».

وإذا أردنا أنْ نوضّح الأمور باعتماد التحليل التقنيّ للقدامى فإنّ الكليّة والجزئيّة تتعامل مثلاً تحت ماسمّوه بـ«الاستقراء» مع مفاهيم أخرى كالاندراج[1].

(1) هو ما رأيناه عند سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص24): Inclusion relation. نفس المصطلح استعمله شامبليون (Champollion، 2015، ص115) ووظّفه في حسابه المنطقي وكذلك استعملته كيركيا وماك كونيل جينات (Mc –Connell Ginet & Chierchia، 2000، صص 501 –502) أو كان (Cann، 1993، ص170) ويمكن أنْ ندعم التصورات اللّسانية الحديثة، وقد عرّفت لنا الاندراج في

ونرى ذلك في تمثيل الإيجي التّالي المدمج في تحليله (المواقف، صص33-34): «فإنّ مَن يعلم أنّ هذه بغلة وكلّ بغلة عاقر قد يراها منتفخة البطن فيظنّ أنّها حامل وما هو إلاّ لذهوله عن ارتباط الصّغرى بالكبرى واندراج هذا الجزئي تحت الكليّ».

نفهم من تحليل الدّسوقي (حاشيته ضمن شروح الشمسيّة، ج1، ص28) أنّ مفهوم الاندراج بما يضمره من جزء واقع تحت كلٍّ عُمّم عند تحليل مفاهيم أخرى أُعْتُبِرت متلازمةً كالصورة والمادّة أو القوة والفعل. والاندراج مفهوم منهجيّ إبستيميّ نسبَهُ القدامى إلى ابن سينا، وهذا واضح في رأي الإيجي (المواقف، ص33): «المقصد التاسع قال ابن سينا: شرط إفادة النظر للعلم التفطّن لكيفيّة الاندراج». ويوضّح الاصفهاني إدْماجَ مفهوم الاندراج في قاعدة الاستدلال فاعتبره شرطًا لنجاح العمليّة الاستدلاليّة داعمًا ما ذكره الإيجي سابقًا. وفهمنا منه أنّ المبدأ عامّ يقبل التعجيم بأمثلة مختلفة (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص32): «زعم الشيخ أبو علي ابن سينا أنّ حضور المقدّمتيْن في الذّهن أعني الصّغرى والكبرى لا يكفي للعلم بانتساب الأكبر إلى الأصغر بلْ لا بدّ بعد استحضار المقدمتيْن من أمر آخر وهو التفطّن لكيفية اندراج المقدّمة الجزئية تحت المقدّمة الكليّة أيْ العلم باندراج الأصغر تحت الأكبر فإنّه لو انتفى هذا العلم بالاندراج لم يحصل العلم بالنتيجة».

وقدْ ارتبطت الكليّة والجزئية بمفهوم الجهة في المنطق الأرسطيّ القديم ذلك أنّ الجهةَ وهي تحدّدُ صلةَ الموضوع بالمحمول تتأثّر بالكلّ والجزء. فالقضية الكليّة واجبةٌ بالضّرورة في الذهن ووجوبها الحاصل بتعلّق الموضوع بالمحمول كليّا هو مدخلٌ لإثبات امتناع سلب القضّية الجزئيّة، ذلك أنّ وجوب نسبة المحمول للموضوع في «كلّ انسان حسّاس» هو الضّامنُ لوجوب أنْ يكون «عادل حسّاسا» أوْ «لامتناع أنْ لا يكون عادل حساسًا» وهذا استفدناه من رأي الإيجي التالي (المواقف، ص28): «الثالث مذهب الحكماء أنّه بسبيل الإعداد فإنّ المبدأ عامّ الفيض ويتوقّف حصول الفيض على استعداد

حساباتها التّسويرية باعتماد السور Every في الانكليزية وقد جردناها في الصيغة (128)، بتعريف مبسّط للدسوقي لمفهوم Inclusion الاندراج (كما اخترنا ترجمته) الدّسوقي، (حاشيته على أم البراهين، ص 366) «الاندراج الحقيقي وهو دخول الشيء في الشيء».

خاصّ يستدعيه والاختلاف بحسب اختلاف استعدادات القوابل، فالنّظر بعد الذهن والنتيجة تفيض عليه وجوبًا وههنا مذهب آخر اختاره الإمام الرّازي. وهو أنّه واجب غير متولّد منه أمّا وجوبه فلأنّنا نعلم ضرورة أنّ مَنْ علم أنّ العالم متغيّر وكلّ متغيّر حادث امتنع أنْ لايعلم أنّ العالم حادث». وما ذكره الإيجي توسّعًا اختزله التهانوي في موسوعته (التهانوي، الكشاف، ج1، ص674): «وأمّا الحُكْمُ بأنّ كلّ نار حارّة فمستفاد للعقل إذا وقع له الإحساس بثبوت المحمول لجزئيات كثيرة من الموضوع بناءً على أنّ الإحساسات الجزئيّة تعدّ النّفس بقبول الحكم الكلّي من المبدإ الفيّاض فهو حكم أوّلي موقوف على تكرّر الإحساس مع الوقوف على العلّة».

ولا يمكن أنْ نتحدّث عن الكلّية والجزئيّة في التصوّر الأرسطيّ أو التصوّرات المنطقيّة الأرسطيّة كما رصدناها عند المناطقة العرب ولا نشير عرضًا إلى المربّع المنطقيّ الأرسطيّ (Les premiers analytiques, Aristote، من ص 6 إلى ص9 وكذلك Quine، 1972، ص94)

(136) . أ الكلّ الموجب

. ب الكلّ السّالب

. ج الجزء الموجب

. د الجزء السّالب

هذا المربّع الذي صغناه في صيغة مبسَّطة (136) يمثّل تصوّر أرسطو لنظام الأسوار وهي التّي التبست بالفكر الأرسطيّ كما تُوحِي بذلك عبارة أحد الدّارسين المحدثين للتّسوير والأسوار وهو سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص44) إذ يتحدّث عن «أسوار أرسطيّة»[1]. وفي الحقيقة ما جرّده أرسطو في (136) إنما هو تعامل صناعيّ ولّد من توليفات للكلّ والجزء في القضايا وُجّهت بثنائية السّلب والإيجاب فأنتجت

(1) Aristotelian quantifiers

قائمةً من المتقابلات كـ«المتناقضة» (ابن رشد، العبارة، ص92) و«المتضادّة» (ابن رشد، العبارة، صص91-92)[1].

نفترض أنّ التّقابل التسويري (كلّ، جزء) هو أعمقُ من مجرّد المقابلة بين قضايا كليّة موجبة وسالبة وقضايا جزئيّة موجبة وسالبة. وهذا الذّي نُضْمره لم يُطْرح في كلّ التّحليلات الأرسطيّة السابقة التّي لم تفترض مثلاً إمكان أنْ تكون الكليّةُ والجزئيّةُ دلالاتٍ أشْملَ من الأسوار (كلّ) و(بعض) أيْ أشْملَ من التّمثيل التّالي الذّي يمثّل التصوّر الأصوليّ-المنطقيّ العربيّ الوفيّ لمرّبع أرسطو (الرّسم (136)). يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج3، ص846): «ليس بعض الناس كاتبًا دائمًا يُناقضه كلّ الناس كاتب». وما قاله البيضاوي لا يختلف عن المقابلة اللّفظيّة التّالية التّي أوردها البصْري (المعتمد، ج1، صص 215-216): «ومعلوم أيضًا أنّ لفظة «كلّ» مقابلة للفظة «جزء»».

إذن نبيّن افتراضَنا فنعتبر أنّ الكليّة هي دلالةٌ تشمل أسوارًا أخرى. وهو ما نوضّحه في (137) باعتماد التّأويل التوزيعيّ وبالاستناد إلى الاسم النكرة الذّي نَسْتَلْزِمُ منه أسوارًا مختلفةً. وهو استلزامٌ جَعَلْنا قادِحَه التّوزيع بمعونة ما نَحْتَمِلُه في اللّغة والمقام وهي صيغة تحليليّة لافتراضنا نعتمد فيها مثالنا (106):

(137) . أ كلّ طالب قرأ كتابًا (← ثلاثة كتب)

. ب كلّ طالب قرأ كتابًا (← عديد الكتب)

. ج كلّ طالب قرأ كتابًا (← بعض الكتب)

ما يَجْمع بين «أ» و«ب» و«ج» في (137) هو أنّ الأسوار (ثلاثة وعديد وبعض) تُوجُد تحت النكرة استلزامًا. وتظهر كما بيّناها في التركيب اعتمادًا على التّأويل التوزيعيّ. ذلك أنّنا لو اعتمدنا تأويلا تجميعيًا بالاستناد إلى معنى الوجود أو العهد لَسَقَطَ استلزامُ الأسوار الواقعة تحت النكرة كما بيّناها في الصّيغة (137) ونوضّح الاحتمالَ في (138):

(138) . أ كلّ طالب قرأ الكتاب(↚ ثلاثة كتب)

(1) التفاصيل في (الباهي، 2006، ص44).

. ب كلّ طالب قرأ الكتاب (↚ عديد الكتب)

. ج كلّ طالب قرأ الكتاب (↚ بعض الكتب)

من الواضح أنّ معنى العهد مثلًا، وهو الذّي يُوحِّدُ بين النكرة والمعرفة فينشئ التّأويلَ (122) ونعيدُ صياغته هنا بأنّه الكتاب الذّي تواضع عليه المتكلم والسامع بقياس تنوين النكرة (كتابٌ) على عهد اللاّم التخاطبيّ، يُعدِمُ الكثرة التّي أَخْرَجْناها من النكرة في (137). وهو إعدامٌ للكثرة يختزله حكمُ ابن يعيش على المعرفة المِقِيسَةِ عَلَيْها ولا نرى مانعًا في سحْبِهِ على النكرة المقيسة المضمرة في (138). يقول ابن يعيش (شرح المفصّل، ج2، ص39): «تَقْصِرُ الألفُ واللاّمُ الاسمَ على واحد بعينه بعد شياعه». فالاقتصار كما اكتنزه الرقم 1 رمزًا للتّجميع (انظر مثلًا (119 مكرّر)) و(121)) يرفُضُ كلّ رقميّة سواء أكانت صريحةً تحت اسم العدد ثلاثة مثلاً (في ذلك انظر 138، أ) أمْ مضمرةً كما في الصّفة «عديد» (انظر في ذلك (138، ب)) والاسم اللاّزم للإضافة (انظر (138، ج)). فكلٌّ مِنْ (اسم العدد والصفة والاسم اللاّزم للإضافة) يدلّ على رقميّة تفوق الواحدَ. فتتناقضُ حتمًا مع وحدة العهد (أو الوجود). ونوضّح ذلك بتجسيم (138، أو ب وج) تباعًا في (139، أ وب وج) وبمراعاة التباس الرّقْميّة أو وُضُوحِها بين الأسْوارِ غير المستلزمة في (138):

(139) . أ 1 ↚ 3

. ب 1 ↚ س >1

. ج 1 ↚ س >1

إذا عُدْنا لِنَحْكُم إجمالاً على الصّيغة (137) في مقابل (138) و(139) بَاحِثِينَ عن قيمةٍ تسويريّةٍ مُوَحَّدةٍ بين الأسْوار المستلزمة أَوْ بين قِيَمَهَا الرقميّة التّي تُخْتزل في (3 أو س>1)، فإنّنا نعتبر أنّ السّور الكلّيّ الرمزيّ التوزيعيّ أو الاستغراقيّ في مدلوله (∀س) هو الذي يَشْملُ ثلاثة كتب وعديد[1] وبعض. فلا فَرْقَ من زاوية المسوّر المنطقيّ الصناعيّ بَيْن هذه الأسوار. وهذا العيبُ من الآثار السلبية لتصوّر

(1) several

الكليّة بما أنّه، كما نعتقد، لا يُراعي الفوارقَ الرقميّة كما تُنْتجها الأسوارُ (عديد) أو (ثلاثة) أو (بعض). ومن هذه الزاوية نقرأ تعليق المبخوت التّالي (2009، الهامش2، صص85-86): «مشكلة الأسوار توجد عند أرسطو محلّلة في نظريّته حول القياس ونجد المفاهيم الأساسيّة للتسوير الجزئيّ والكليّ وعدمه في كتاب العبارة، Aristote، De l'interprétation، ابتداء من ص87 وابن رشد، العبارة، ابتداء من ص91، وأبرز ما فيها مربّع المتقابلات الذّي استقرّ تاريخيّا وأثّر في اللّغويّين والبلاغيّين (السكّاكي، مفتاح العلوم، ص454)، وقد نُقد مربّع أرسطو من جهتيْن: الأولى أنّه يكتفي بالسّور الواحد للجملة الواحدة دون اهتمام بإمكان تعامل الأسوار والثانية عدم عنايته بالأسوار غير النمطيّة أيْ عدا كلّ وبعض».

لِتَكْتَمِلَ الصّورة وقد شرعنا في تحسّس قراءة جديدة للكليّة علَيْنا أنْ نُرَاجِعَ التّقابل بين الكليّة (∀) والبعضيّة (∃) خارج ضيق المرّبع الأرسطيّ (136) وخارج الاجتهادات المنطقيّة العربيّة الأرسطيّة. واخترنا في هذه الفقرة أنْ نَنْقُلَ مُرَاجَعَتَنَا إلى إطار التّقابل بين الوجود والإحالة، وهو إطار أعاد تنظيمَ العلاقاتِ الدلاليّة بين الأسْوار. ولكنّنا نوّضح هذه الدّقيقة وهي أنّ هذه المراجعة لم تكن متَنَاسِقَةً عند الدّارسين ولكنّنا سعينا إلى تنظيم تصوّراتهم باعتماد المقارنات والتّحكيكات بين الأقوال والأمثلة وهو ما جرّدناه من التّصوّرات التالية (Fodor & Sag، 1982، ص363) و(Schwarzschild، 2002، ص290) وقد استفدنا من رأيه في (Fodor&Sag، 1982) واستفدنا من (Neale &Ludlow، 1991، ص188) و(Spector & Buccola، 2016، ص158) و(Spector & Buccola، 2016، الهامش17، ص158) و(King، 1988، صص430-431) كما استفدنا من تصورات (Jayez & Tovena، 2005، ص2) حول التّعارض بين الكليّة والوجوديّة القويّة في التنكير. ونُمثّلُ لهذه المراجعة بالرّسم (140) الذّي يلخّص كامل افتراضنا:

(140) . أ قرأ الطّالب ثلاثة كتب ↚ أ' كلّ طالب قرأ ثلاثة كتب

. ب قرأ الطّالب عديد الكتب ↚ ب' كلّ طالب قرأ عديد الكتب

. ج قرأ الطّالب بعض الكتب ↚ ج' كلّ طالب قرأ بعض الكتب

نُبَيِّنُ أنّ المسألة لا تجري في الحدس الطبيعيّ للمتكلّم العاديّ كما هو الشّأن في افتراض الدّلاليّ الرّاسلي الحديث. فالمتكلُّم العاديُّ قد لا يرى فرقًا بين سلوك اسم العدد (ثلاثة) والصّفة (عديد) والاسم اللازم للإضافة (بعض)[1] في أ وب وج من (140) وأ' وب' وج' من (140). ونعني بالفرق أنْ تكون هذه الأسْوار التي تَسْتَلْزمها النكرة المفردة (كتاب) كما سلّمنا بذلك في(137) في تركيب نَجِدُ فيه حيّزيْن تسويريّيْن واحد للسّور «كلّ» والآخر المضمر تحت النكرة كما في أ' وب' وج' من (140) وتركيب لا نجد فيه السّور «كلّ» ونفترض بغيابه أننا نجد حيّزا تسويريّا واحدًا تُنْشِئُه النكرة المضمرة تحت اسم العدد (ثلاثة) والصفة (عديد) والاسم المضاف (بعض) كما في أ وب وج (140).

على خلاف ذلك تقرّ التصّورات الدلاليّة الحديثة وقد بيّنّا أهمّها أنّ السّلوك التّسويريّ لـ أ وب وج في (140) يختلف عن السّلوك التّسويريّ لـ أ' وب' وج' في (140) بما أنّها صنَّفَت الأسْوار في أ وب وج تحت البعضية (∃ س). وفي المقابل صنّفَت الأسْوار في أ' وب' وج' تحت التعدّد الذي يفيده معنى كلّ واحد أيْ تحت السور الكلّي (∀).

نشير إلى دقيقة اسْترْعَت انتباهنا في التمثيل (140) وتتعلّق بالسّور (بعض) فقد لاحَظْنا عند الدّارسين أنّ السّور (بعض) حينما وَقَعَ في موضع المفعول في التّركيب الذّي لا تتعامل فيه النكرة مع (كلّ واحد) كَمَا أَوْرَدْنا في (140، ج) اندرج تحت الوجود البعضيّ. في المقابل عندما وقع السّور (بعض) في موضع المفعول في تركيب تتعامل فيه النكرةُ المضمرة تحت (بعض) مع السّور (كلّ واحد) كما في (140، ج') فإنّه أُدْرِجَ تحت الكليّة. قد يبدو غريبًا أنْ يقع السّور (بعض) تحت الكليّة دون السّور الوجوديّ الصّناعيّ (∃س) ويُمْكِنُنَا أنْ نُصَوْرنَ الحاصلَ التّسويريّ في (140.ج') كما يلي:

(1) يقول المبخوت في هذا الصنف من الأسوار ونفسرّبه سبب تسمية «بعض» بالاسم الذي يلزم الإضافة (المبخوت، 2009، صص88-89) «أشهر الأسوار أي «كلّ» و«بعض» من المكوّنات التّي تفتقر دائمًا إلى الإضافة وهي في ذلك كالحروف تفيد معناها في غيرها وإنْ لم تكن حروفًا فاسميّتها لا شكّ فيها لكنها من الأسماء المبهمة العامّة التي تحتاج إلى تخصيص فهي من جهة تتخصّص بما تُضاف إليه وهي من جهة أخرى تُخصّص كمّيا ما تضاف إليه».

(141) $\frac{\forall}{\text{بعض}}$

وهو تمثيل نبسّط به (ج' في 140) وقد وَضَعْنَا في الأسفل الاسم اللاّزم للإضافة أيْ السّور اللّغويّ الطبيعيّ في موضع الدّال ووضَعْنا في الأعلى أيْ في موضع المدلول السُّورَ الصّناعيَّ الكليَّ. لكنْ يبقى التّمثيلُ (141) ناقصًا لأنّ السّورَ الرمزيَّ الصِّناعيَّ (∀) في الأعلى حاصلٌ من الأثر الدلاليّ للسّور (كلّ واحد) في موضع المبتدأ (انظر 140، ج'). فالأمر راجعٌ لقوّة التّوزيع في هذا السّور. ومن المفيد هنا للتّنصيص على التّوزيع في أثر السّور (كلّ واحد) أن نسْتَنِدَ إلى صَوْرَنَةِ سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص31) وهو يختزلُ هذه القوّة في السّور (Every) في الانكليزيّة:

(142) $\text{Every} = \forall^{\text{rel}}$

ما بدا لنا غريبا في الرّسم (141) الذّي فسّرنا به (140، ج') وجدنا له أثرًا في النظريّة النحويّة العربيّة. ولكنّنا نوضّح نقطة وهي أنّ المسلّمة الدلاليّة العربيّة قد طُرِحَت خارج فكرة تعامل الأحياز التّي نعالجها في (140، ج') وخارج تخصيص بعض الكتب بمفهوم الإحالة عند المُحدثين الواقع بِدَوْرِهِ تحتَ معنى الكلّية، بل طُرِحَتْ في تحليل دلالة التّبعيض لـ(مِنْ) التي يمكن أن تَدُلَّ على مدلول التّوزيع تحت [كلّ واحد]. وهذه الذرّة الدلاليّة، إنْ صحّ وصفها بذلك، هي التّي تعنينا. فلنَنْظر في هذا الرأي الذّي أَوْردهُ الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص328): «ولا خلافَ في كون المعنى المستعمل فيه الحرف جزئيًّا ملحوظًا للغير، وإنما اختلفوا في كون هذا الجزئيّ هو الموضوعُ لهُ أوْ لاَ، ذهب إلى الأوّل العضد والسيّد ومن وافَقَهما فقالوا معاني الحروف جزئيات وضعًا واستعمالاً فـ[مِنْ] مثلاً موضوعة لكلّ فرد من الابتداءات الجزئيّة الملحوظة للغير مستحضرة بكلّي يعمّها، وذهب إلى الثاني الأوائل فقالوا هي كلّيات وضعا جزئيّات استعمالاً، قال عبد الحكيم في حاشية المطوّل: ذهب الأوائل إلى أنّها موضوعة للمعاني الكليّة الملحوظة لغيرها فلهذا شرط الواضع في دلالتها ذكر الغير معها فمعنى]مِنْ[مثلاً هو الابتداء لكنْ من حيث إنّه آلة لتعرف حال غيره فلهذا وجب ذكر الغير وهذا ما اختاره الشارح في تصانيفه. يعني التفتازاني.

وما قيل يلزمُ حينئذٍ أنْ لا تستعمل إلاّ في معانٍ جزئيّة فيلزم أن تكون مجازات لا حقائق لها».

تفيدنا التصوّراتُ التّي نقلها الصبّان في إثبات مسلمة الدّلالات الكليّة والبعضيّة المتعاقبة على الصيغ اللّفظية كما هو الشأن في حرف (مِنْ) في العربيّة أو في السّور (بعض) في الإنكليزية كما جرّده الدلاليّون. ويعنينا من ذلك أنْ نَبْحثَ عن التّقاطعات في النّظام الدّلاليّ الذّي يُسيِّر الألْسنةَ رغم خصائصها التّمييزية كما أشرنا إليها.

نعود إلى التمثيل (140) ونَخْتَزِلُه في صيغتيْن(143، أ وب) نكتفي فيهما باسم العدد المُضْمَر تحت النكرة المفردة كما بيّناه في (137، أ) ونوجّهُ اسمَ العددِ المُضْمَر تحت النكرة المفردة[1] إلى الافتراض الدلاليّ الحديث (140) أيْ إلى التقابل بين البعضيّة والكليّة:

(143) . أ قرأ الطالب {∃س = 3 ∧ كتب}

. ب كلّ طالب قرأ {∀س = 3 ∧ كتب}

نَسْتَبْعد في مدلول (143، أ وب) تصوّرًا أُصُوليًّا لاسم العدد حَصَرَ دلالة العدد في مقياس استغراق المعدودات (الشوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص337): «ألفاظ العدد كقولنا: خمسة، لأنّه يصلح لكلّ خمسة ولايستغرقه». وإنْ كان التصوّرُ الأصوليُّ يقْتَرِب من مدلول توزيع الأعداد تحت (∀ س) في (143، ب) فإنّه خارجَ فرضيّة التّقابل الحديثة بين الدّلالة الوجوديّة البعضيّة الملتبسة كما مثّلناها في (143، أ) والدّلالة الكليّة التوزيعيّة غير الملتبسة في (143، ب).

وإذا عدنا إلى منطلق (143) الذّي يتمثّل في اختيارنا لاسم العدد عند التّمثيل دونَ الصّفة (عديد)[2] أو الاسم اللاّزم للإضافة (بعض) كما أوردناه في (140) فإنّنا

(1) استفدنا من تصّور زويغ (Zweig، 2009، ص 353).

(2) يتحدث هايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005، ص215) عن صنْف في الانكليزيّة يجمع الصّفات التالية (مثلاً Various, Numerous Several, Many) وقد اعتبرا أنّ هذه الصفات توجد في كلّ الألسنة ورأينا في استدلالنا أن نختزلها دلاليّا في الصفة «عديد»في العربية تيسيرًا علينا في التمثيل والتحليل، خاصة أنّ هذا الصّنف الذّي أُصطلح عليه «بالعدديّ الوصفيّ» (Adjectival numerals اللحياني، 2017،

نُرْجِعُه إلى تسليمنا بأنّ اسم العدد هو أكثر تمثيلاً من بقية الأسوار للنكرة. وقَدْ طرحَ بعْضُ الأصوليين القدامى من حيث المبدأ الفِكْرَة لكنّ طَرْحَهم لم يكن بالوجهة التّي اعتمدناها أو بالتّطوير الذّي ذهبنا فيه. ونقتطِعُ هذه العبارةَ من العطّار (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506): «دخول اسم العدد تحت النكرة». والتّعبير عن احتواء أ لـ ب بعبارة «تحت» تعبير دقيق دارج عند القدامى وهو ذو جذور أرسطيّة. فهذا البصري يستَعمله (البصْري، المعتمد، ج1، صص253-254): «حُكِيَ عن أبي بكر القفّال، أنه أجاز تخصيص لفظة «مَنْ» إلى أنْ يبقى تحتها واحدٌ فقط». وكذلك السّبكي (عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص، ج1، ص333): «أورد شُرَّاحُ سيبويه على قوله باب علم ما الكلم من العربيّة وقالوا إنّما هي ثلاث اسم وفعل وحرف ثمّ أجابوا بأنّ تحت كلّ واحد منها أَنْواعًا».

يبيّن العددُ الرقميّةَ تحت النكرة. وإذا اتّضَحَتْ الرقميّةُ انكشفَ لنا تسويرُ الأفراد[1] أو الذّوات ونتبنّى في ذلك مسلّمة هايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005، ص212) عندما يقُولان: «تسْمَحُ الأعدادُ بتوضيح العددِ التامِّ للأفراد المحال عليهم». ويمكن أن نبيّن الاسترسالَ من النكرة المفردة إلى اسم العدد المكوّن من مجموع النكرات كما يلي[2]:

(144) . أ جاءني ثلاثة رجال: رجل بدين ورجل نحيف ورجل طويل

ب. Three men came to me :one fat, one slim and one tall

في إشارة عرضيّة لما جاء في (ب) من (144) مقارنة بـ(أ) فإنّ الانكليزيّة توضّح أكثر من العربيّة العدد (واحد، one) وتُضْمِر المعدودَ وهذا غير ممكن في العربيّة. ونعيد

ص32 وص138) يتضمنّ قاعدة توزيعيّة نحتاجها في الإبانة على الرقميّة تحت (بعض) أو (كلّ) (اُنظر تمثيلنا (140)) وهذه القاعدة عبّر عنها الباحثان بـ«التّأويل الفاصل» للتعدّد الدلاليّ (Plural split reading) ويقصدان بهذا المصطلح التأويل التوزيعيّ Zamparelli & Heycock، 2005، ص215).

(1) الأفراد Individuals في مقابل الأحداث Events والجواهر Substances (Champollion، 2015، ص111).

(2) استفدنا من اختبار إينون وماتوشانسكي (Matushansky & Ionin، 2006، ص322).

لضرورة الاستدلال تصوّر ابن يعيش حول امتزاج العدد بالمعدود في الاسم (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج6، ص18): «قالوا في الواحد «رجل» و«فرس» ونحوهما فاجتمع فيه معرفة النّوع والعدد وكذلك إذا ثنّيت قلت رجلان وفرسان فقد اجتمع فيه العدد والنّوع».

ولمّا كنّا نُريد أنْ نوضّح الرقميّة (الواحد النكرة) تَحْتَ اسم العدد في التمثيلَيْن (أ) و(ب) من (143) فإننا نعيد صياغة (143، أو ب) في (145، أوب) تباعًا:

(145) . أ قرأ الطّالب {∃س = كتابًا وكتابًا وكتابًا }

. ب كلّ طالب قرأ {∀س = كتابًا وكتابًا وكتابًا }

طبعًا لا شيء يَمْنَعُ عند المتكلّم العاديّ غير النحويّ أنْ يُخْرج (كتابًا وكتابًا وكتابًا) من سُلْطَة العامِل المنطقيّ أكان سُورًا كليًّا كما في (145، ب) أمْ سورًا وجوديًّا ذا مدلولٍ بعضيّ كما في (145، أ). ومن مرونة تأويل المتكلم غير اللّسانيّ نجرّد من (أ) و(ب) في (145) الصّيغة (146) الخالية من العوامل المنطقيّة التّي تحكّمت في التّأويل:

(146) قرأ الطّالب {كتابًا وكتابًا وكتابًا}

وهنا نطرحُ أسئلةً عند تحكيك (146) بـ(145) في فرعيْها (أ) و(ب): ما الذّي يَجْعَلُ من تكرير {كتابًا وكتابًا وكتابًا} مقتضيا لمدلول البعضيّة في (145، أ)؟ وما الذّي يَجْعَلُ من نفس التّكرير {كتابًا وكتابًا وكتابًا} مقتضيا لمدلول الكلّيّة في (145، ب)؟ أيْ ما الذي يَجْعَلُ من النكرة المفردة المُحَوّلَة إلى مجموع بواسطة اسم العدد (ثلاثة كتب) تسير إلى السّور البعضيّ (∃س) في (145، أ)؟ وما الذّي يَجْعَلُ من النكرة المفردة المحَوَّلة إلى مجموع بدورها بواسطة اسم العدد (ثلاثة كتب) تسير إلى السّور الكلّي التوزيعيّ؟

ننصّص على صفة التّوزيع تحت السّور الصناعيّ (∀س) في (145، ب) أيْ بتبسيط هو كلُّ من الكتب يُوزَّع بحسب كلّ واحد من عدد الطلبة. فنحمل (ثلاثة كتب) في (145، ب) ومن قبلُ (140، أ') على كلّ كتابٍ لا كلّ الكتب أيْ نُنَصِّصُ على الشّكل (كلّ + نكرة مفردة) الذّي نَحْمِلُه في الانكليزيّة على السّور (Every) على

عكس الشّكل (كلّ +معرفة جمع) الذّي يُحمل على السور (All) (هو تصوّر هالمان، Hallman، 2016، ص25)[1]. وما ذكره هالمان في مدلول (كلّ + نكرة مفردة) أيْ الحاصل التوزيعيّ الذّي جعلناه الدّلالة الأولى لـ(كلّ) في اللّغة الطبيعيّة ولـ(∀) في اللّغة الصناعيّة بيّنه المبخوت بقوله (2009، ص120): «الذّي يعيننا أساسًا أنّ الدلالة الأصليّة لـ«كلّ» هي «استغراق الأفراد» على معنى «كلّ فرد فرد من س» (حيث «س» اسم يقع في حيّز السور «كلّ»)»، وماذكره المبخوت وما افْتَرَضْنَاهُ في (145، ب) وأَضْمَرْنَاهُ في (143، ب) ذكره (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، صص71- 72، بتصرف): «قد تضاف [كلّ] لفظًا إلى نكرة مثل {كلّ امرئ بما كسب رهين} و{كلّ شيئ فعلوه في الزُّبر} و{كلّ إنسان ألْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ في عُنُقِهِ ونخرج له}.

وقال لبيد:

ألا كلّ شيء ما خلا الله باطل وكلّ نعيم لا محالة زائل

وقال كعب بن زهير:

كلّ ابن أنثى وإنْ طالت سلامته يومًا على آلة حدباء محمول

ومعنى العموم في هذا القسم كلّ فرد لا المجموع، و«كلّ» لا دلالة لها إلاّ على كلّ فرد وهي نصّ في كلّ فرد مما دلّت عليه تلك النكرة».

نُجَمِّعُ الأسئلةَ السّابقةَ في سؤال واحدٍ وهو: ما الأصلُ المسيّر المضمرُ في تصّورات الدّلاليين الذّي وجّه (145، أ) و(145، ب) إلى ما اعتبره سايزمانيك تقابلاً بين السّوريْن المنطقيّيْن النمطيّيْن (familiar logical quantifier) (المصطلح لـ Szymanik، 2016، ص31) أي «كلّ» واحد و«بعض» {Some = $\exists^{red}$; Every = $\forall^{red}$}؟

(1) هو تصّور هالمان في قراءة مقارنة لسلوك الأسوار الدّالة على الكليّة بين العربية والانكليزيّة. وهي قراءة لها خلفيّة عند الباحث ونعتقد أنّها البحث عن الاسترسال بين اللّسانيْن من خلال تقنيتيْ التّوزيع والتّجميع (Hallman, 2016, P :25): «Kull+indefinite singular patterns like english every and kull +definite plural patterns like english all»..

نفترض أنّ ما يُسَوِّغُ القسمةَ (أو التوزيع) (145، أو ب) هو أنّ القوّة التّسويريّة الوجوديّة[1] (∃س) التّي تحكّمت في (143، أ) أَضْمَرَتْ دلالةَ الالتباس كما صاغها راسل وتختزلها قولته التّي تَكْتَنِزُ كلّ ما قيل في المنطق الحديث حول القوّة الوجوديّة للنكرة: يقول راسل (Russell، 1905، ص479): «لا يعيّن «رجلٌ» عديد الرّجال بل يعيّن رجلاً ملتبسًا». وهو رجلٌ ملتبسٌ أو «مجهولٌ» باصطلاح الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص236-237). أو «غير معيّن» (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص 472). ويمكننا أنْ نُبْدِل «رجلاً» بـ «كتاب» ملتبس باصطلاح راسل أو مجهول باصطلاح الأستراباذي كما في مثالنا (145، أ). ونعتبر أنّ قراءة قولة راسل اتّخذت عند الدّلاليين المحدثين الرّاسليين هذا المنحى وهو أنّ «رجلاً» الملتبس ولأنّه ملتبسٌ أوْ مجهولٌ لَمْ يُعيّنْ كلّ الرّجال أي بسَلْب الكليّة (∀) في تأويل يؤوّل بعضيّة «كتاب» في (145، ب) بنقيضها غير ممكن التحقّق في (145، أ) نتيجة لتعارض بين الالتباس والكليّة. ويُفهَمُ وجهٌ من هذا التّشارط الذّي تأوّلنا به (145، أ) من تصوّرات الأصوليّين القدامى وبه نقرأ هذه القولة للبيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص854): «لَوْ لم يكن للكلّ لكان مختصًّا بالبعض».

ونعتبر مفهوم الالتباس مفهومًا مضمرًا عميقًا تَعَامَل مع البعضيّة في الافتراضات الدلاليّة الحديثة التّي عالجت النكرة. وقد جَرَّد بعضُ اللّسانيّين المُعاصرين معنى الالتباس في النكرة أو المجهول أو عدم التعيّن في مفهوم ثانٍ هو عدمُ التحديد[2] (Beaver & Coppock، 2015، صص407-408). وقد رأَيْنَا أنْ نُتَرْجمَ المصطلحَ الإنكليزيَّ كذلك بمصطلح «الإبهام» (هو مصطلح الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص279). إذْ وجدنا عند كوبوك وبيفار (Beaver & Coppock، 2015) رمزًا يدلّ على التّأويل غيرِ المحدَّدِ أو المبَهم وهو (EX) ويُعرّفُه الباحثان كما يلي (Beaver & Coppock، 2015، ص378): «ينشأُ الرّمزُ (EX) عندما نحيل على تأويل غير محدَّدٍ أعني بتأويل يُحْمَل على السّور الوجوديّ». ونعتبر أنّ لهذا الرّمز خصوصيّةً مقارنةً بالرّموز الصناعيّة

(1) Existential force بمفهوم إينون وماتوشانسكي (Matushansky & Ionin، 2006، ص 316).

(2) Indeterminate interpretation

التّي أُسْقطت على الدّلالة الطبيعيّة لأنّنا نفترض أنّ للإبهام وظيفةً هي إنشاءُ البعضيّة (∃س) أيْ هو قوّة كامِنةٌ وراء السّور (∃س) في (145، أ) أو (143، أ). وإذا أردنا أنْ نَذْهَبَ أكثر في مسار الشّرح أو التّأويل[1]، لنوضّح به خُصوصيّة مفهوم «عدم التّحديد» أو الإبهام في (145، أ) والغائب في المقابل وراء السّور الكليّ (∀س) في (145، ب)، نقدّم الصّيغة (147):

(147) قرأ الطالب كتابًا وكتابًا وكتابًا فهي أبعاضٌ[2] من الكتب وليست كلّا وهي بعض لأنّها مجهولةٌ أو مبهمةٌ من جملة[3].

إذَنْ نَعْتَقِدُ أنّ الرمز (EX) هو من النّحو أو من الدّلالة الطبيعيّة للاسم النكرة كما نجسّمه في (148) وهي الصّيغة التّي نعدّل بها (145، أ) لتمثيل (147):

(148) قرأ الطالب {EX ∃س كتابًا وكتابًا وكتابًا}

نفترض أنّ الرّمز [EX] هو علامة تُعبِّرُ عن حقيقة بنيويّة مُسْتقِرَّة في اللّغة الموصوفة أكثر مما تعبّر عن اختيار واصفٍ[4]. فنعتبر باعتماد الصيغة (148) أنّنا نُصَوْرن النَّحْوَ بالنَّحْوِ أوْ في أقصى الحالات نُصوْرنُ النَّحْوَ بالمكوّن المنطقيّ الكامن فيه.

تفيدُنا القاعدة (147) في توضيح دلالة الالتباس التي تنشئ البعضيّة إذْ نَعْتقد أنّ الالتباسَ هو السّبب والبعضيّة هي نتيجته. لذلك لا نرى مانعًا في التّرجمة الصّوريّة النحويّة لهذه العلاقة السببيّة باعتماد علامة الاندراج (أو الاحتواء) التّي تعبّر عن مسلمّتنا وذلك بتعديل جزئي للصّيغة (148) كما يلي:

(1) Paraphrase

(2) مصطلح أبعاض أخذناه من ابن يعيش (شرح المفصّل، ج8، ص13): «وإنما يُزاد «مِنْ» لأنّ فيه تناول البعض كأنّه ينفي كلّ بعض للجنس الذّي نفاه مفردًا كأنه قال ما جاءني زيد ولا بكر ولا غيرهما من أبعاض هذا الجنس».

(3) نحيل هنا على قاعدة التّفتازاني (المختصر ضمن الشروح، ج1، ص326): «النكرة معناه بعض غير معينّ من جملة الحقيقة».

(4) اقتبسنا الفكرة من الشريف بطريقة معكوسة لمضمون استدلاله (الشريف، 2002، ج1، ص152، بتصرّف): «فالعلامة [←] التّي اختارها [يعني لا كوف] لتمثيل الاقتضاء علامة تعبّر عن اختيار وَصفي أكثر ممّا تعبّر عن حقيقة بنيويّة مستقرة في اللّغة الموصوفة».

(149) قرأ الطّالب { EX⊂∃ س كتابًا وكتابًا وكتابًا }

ويمكنُ أنْ نَذْهَبَ أعمق في تدقيق صفة الإبهام أو عدم التّحديد في العربيّة باعتبارها سببًا في إنشاء البعض. إذْ نعتقدُ أنّ الإبهام (EX) سمةٌ لا بُدَّ أَنْ ترتبط بموسوم لها وبلغة علماء الكلام يكون الإبهام (عدم التحديد) عَرَضًا، والعَرَض كما يرى المتكلّمون لا بدّ أنْ يتعيّن بِمَحَلِّهِ (الإيجي، المواقف، ص103). ونحن نرى أنّ الإبهام يتعيّن بالجنس الشّائع الذّي وصَفَهُ الدّسوقي بقوله (حاشيته ضمن شروح التلخيص، ج1، ص293): «قوله نحو رجل عالم جاءني وإنّما أتى بعالم لأجل صحّة الابتداء بالنكرة فالتّعبير عن ذات المسند إليه برجل وإنْ تعيّن بالقرينة أنه زيد، لا يفيد حضوره في ذهن السّامع إلاّ من جهة الجنسيّة المنافية من حيث هي للشخصيّة». أمّا الإبهام الذّي يُعبِّر عند القدامى على معنى عدم الحضور عند السّامع فهو ما سمّاه الدّسوقي بالاشتراك المعنويّ الذّي يُلازم النّكرات (الدّسوقي، حاشيته ضمن شروح التلخيص، ج 1، ص363): «أراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوي والمشترك المعنوي ما وُضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجلٌ تاجرٌ عندنا فتاجر قلّل الاشتراك في رجل لأنّه يشمل التاجر وغيره لأنه موضوع للذكر البالغ العاقل من بني آدم وقد اشترك في ذلك المعنى التّاجر وغيره».

إذا عُدْنا إلى ترميز المحدثين[1] [EX] الذّي يفيد عدم التحديد، فإنّ (EX) هو العَرَضُ الذّي يَقُومُ في الجنسيّة وتكون هي المحلُّ باصطلاح علماء الكلام. فالوجودُ البعضيُّ (∃ س) من عدم التّحديد[2]. وعَدَمُ التّحديدِ من الجنسِ. وبلغة المتكلّمين نقول إنّ عدم التّحديد «يُحَصِّلُ» الجنسَ وهو «الأعمُّ» منه. ولفَهْم ما نقصِدُ نستحضر رأي الإيجي (المواقف، ص64): «قال الحكماءُ الجنسُ مبهَمٌ وإنّما نُحَصِّلُهُ بالفصل فهو علّةٌ له» ونَدْعَمُ رأي العضد برأي الاصفهاني[3] (مطالع الأنظار، ص12): «قيل إنّما يجب

(1) (Beaver & Coppock، 2015، ص378).

(2) Indeterminacy

(3) لقد مثّلت التّراتبيّةُ التّجريديّةُ أمرًا بديهيًّا في التصوّر الدّلالّي القديم المبنيّ على استرسال بين الخلفيّة المنطقيّة الفلسفيّة والافتراضات الدّلاليّة النّحويّة. ويكفي أنْ ننظر إلى ما قاله الفخر الرّازي وهو يقارن بين «أحكام أسماء الأجناس والأسماء المشتقّة» في النّحو وننصّص على أنّ تحليله يندرج في النّحو لا في المنطق وبتنصيصنا نحيل على المُضْمَر من استدلالنا. يقول (الرّازي، ج1، ص54): «أمّا أحكام أسماء الأجناس فهي أمور.

تقديم الأعمّ في الحدود التامّة لأنّ الأعمّ فيها هو الجنس يدلّ على شيء مبهم غير محصّل بعينه ويحصّله الأخص الذّي هو الفصْلُ».

وإذا واصلنا منطق التّسلسل فإنّنا نعتبر أنّ الالتباس الواقع في الجنس يُحَصَّلُ بدوره بالبعضيّة عندما يكون نكرةً. ونعيد بذلك توظيف رأي الزّناد (2010، ص64): «اسم الجنس(...) محتمل للتّبعيض عندما يكون نكرة». وإذا كان ذلك مسار التسلسل، فإنّ القوّة الوجوديّة هي التّي تُحَصِّلُ الجنسَ الشّائعَ. وهذه القوّةُ الوجوديّةُ في (149) هي فردٌ أُضِيفَ إلى فرد وذلك الفرد أُضِيفَ إلى فرد على سبيل العطْف وهو أساس اسم العدد المتكوّن من ثلاثة معدودات أيْ أفراد منكّرة. وذلك الفرد المنكّر هو المراد من أقوال البلاغيّين القدامى وقد نزّلوا، معنى تَحْصيلِ الجنس، وهو المعنى المنطقيُّ العامُّ، في سياق نحويّ مخصوصٍ هو دلالة النّكرة التّسويريّة في تكوينها كما فهمنا من الدّسوقي (حاشيته ضمن شروح التلخيص، ج1، ص347، بتصرف): «فدلالتها [يقصد النكرة] على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لأنّ الغالب استعمالها في الفرد فتذكر النكرة لتحمل على الغالب الذّي هو الفرد بقرينة المقام». لكننا سنرى أنّ تحْصِيلَ الجنس المُتلْبِس بالبعض لإنشاء الرقمية في النكرة ليس مبدأً عامًّا بل هو مُقَيَّد بشروط بدليل تعطّله في (143، ب) أو (145، ب).

ونعتبر أنّ الافتراض الذّي كنّا بصدد تقْدِيمِه حول أصل (EX) لا يخصّ إلاّ الجهازَ النظريَّ النحويَّ- المنطقيَّ كما طُبّق على النكرة في العربيّة. ونذكّر بأنّ قادح التحليل وأصْلَ استدلالنا على القسمة (140، أوب وج) مقارنة بـ(140، أ' وب' وج') أوْ ما اختزلناه في (143، أ وب) راجعٌ إلى ما وجدناه مبثوثا في التصوّرات الدلاليّة الحديثة علاوة على الرأي السابق لكوبوك وبيفار[1] المتعلّق مباشرة بـ(140، أ وب وج) وبالجُمَلِ من قبيل (143، أ) أو بالحسابات التّسويريّة النّظيرة لها. لكنّنا عندما دقّقنا

الحكم الأوّل الماهيّة قد تكون مركّبة وقد تكون بسيطة. وقد ثبت في العقليّات أنّ المركّب قبل البسيط في الجنس وأنّ البسيط قبل المركّب في الفصل. وثبت بحسب الاستقراء أنّ قوّة الجنس سابقة على قوّة الفصل في الشدّة والقوّة. فوجب أنْ تكون أسماء الماهيّات المركّبة سابقة على أسماء الماهيّات البسيطة».

(1) (Beaver & Coppock، 2015، ص378).

النّظر في مسلّماتهم وتمثيلاتهم وما قالُوه صراحةً وما أضْمَرُوه وما أضافه اللاّحقُ منهم على السّابق، لم نجد مسلّمة واحدةً تُفَسِّرُ تفسيرًا قويّا وواضحًا حضور السّور الوجوديّ (∃س) في (143، أ). ويُمْكِنُنَا أنْ نفترضَ نتيجةً لذلك وهي أنّ الإبهام الجنسيّ كما كنّا بصدد عَرْضِه يُطَبَّقُ على حساب البنية العميقة للاسم («ثلاثة كتب» أيْ «كتاب» و«كتاب» و«كتاب» في العربيّة) وغيرُ قابلٍ للتّطبيق نظريّا على («three books» في الانكليزيّة عند توزيعه كما يلي («one book» و«one book» و«one book»).

لا نرى المشكلَ مطلقًا في سلوك اسم العدد في الانكليزية (three books) خاصّة أنّ المنطلق العميق، ونعني بذلك في الحساب المنطقيّ المضمر لاسم العدد، يمثّل قاعدةً تقبل نظريًّا مبدأَ الإبهامَ الجنسيَّ أيْ إمكان إعلاء عدم التّحديد في الاسم المنكّر المفرد (باعتباره قاعدة اسم العدد) إلى الإبهام أو عدم التحديد المؤَطَّر بالجنس. وهذا بَيِّنٌ في الحساب (151) كما وضعه بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص156) لمثالهم (150)[1]:

(150) three students smiled

(ابتسموا) (طلبة) (ثلاثة)

(151) $[\exists_x |x| =3\wedge students_{(x)} \wedge=smiled_{(x)}]$

نعتقد إذن أنّ المشكل يعود إلى منطلقات الدّلاليين المحدثين. فلئن تحدّث راسل عن الالتباس[2]. ونحن نُثَمِّنُ تطوير الالتباس إلى «عدم التّحديد» عند كوبوك وبيفار (Coppock & Beaver، 2015، ص378) فإنّ «عدم التّحديد» لا يُمْكِنُ أنْ يكون بأيّ حال من الأحوال من الجنس. وقد رأينا أنّ المنطلقات عند نحاتنا وعند المعاصرين ليست نفسَها بما أنَّ الجهازَ النظريَّ العربيَّ جَرَّدَ من النَّكرةِ الإبهامَ وجرَّدَ من الإبهامِ الجنسَ المعهودَ في الأذْهان وبالتّالي لا يُمْكِنُ أنْ نجعلَ افتراضَنا في اعتبار (EX) سببَ توليد البعضيّة هو الذّي سيّر التصوّر التّسويريّ الحديث. وذلك لأنّ عدم التّحديد

(1) (Spector & Buccola، 2016، ص 156).

(2) Ambiguity والصّفة ملتبس Ambiguous كما جاءت عند (Russell، 1905، ص479).

في التّصوّرات الدّلالية الحديثة لم يستند إلى مفهوم الجنس ولنا حجّة على ذلك هي أنّنا عندما دقّقنا النّظر في تعريف كوبوك وبيفار (Beaver & Coppock، 2015، ص378) ومواضع أخرى في المقال (Beaver & Coppock، 2015، صص407-408) تناولت عدم التّحديد وجدنا الباحثيْن لا يميّزان بيْن (EX) و(∃) أيْ بين عدم التّحديد والسّور الوجوديّ. ولا يمكن، بأيّ حال أنْ نفترضَ عندهم الاندراجَ (أو الاحتواءَ) كما افترضناه في العربيّة (راجع الصيغة (149)) أيْ احتواء الإبهام للوجود [⊂∃ EX].

والسّبب بسيطٌ على عمقه. وهو أنّ كوبوك وبيفار (Beaver & Coppock، 2015) وقبلهما راسل (Russel، 1905) نظروا إلى العلاقات خارج الجنسيّة وخارج تصوّر ذهنيّ يرتقي بعدم التّحديد (مايوافق EX) إلى موضع عالٍ في الأبنية النّحويّة العليا. وبالتّالي فإنّ هذا الاعتبار يجعل من (∃) أو (EX) عندهم مجرّد اصطلاحات رمزيّة لا تجرّدُ مفاهيمَ وراءها في الأبنية النّحوية الدلاليّة. وقد نُفَرِّعُ من هذه الرُّمُوزِ رموزًا ولكنّنا لنْ نصلَ اعتمادا على منطلقاتهم النّظريّة إلى ما أردنا إثباتَه أيْ أنْ تكون [EX] أعلى من [∃]. ولمّا استوتا عند اللّسانيّين المعاصرين فذلك له تأثيرٌ على معنى التّعدّد البعضيّ.

فإذا كان التعدّدُ البعضيُّ عند العرب مقرونًا بالجِنْسِ في مراحل تجريديّة عُليا كما بيّنه البصْري في معالجته للنكرة (البصري، المعتمد، ج1، ص242): «البعض الذّي ليس بمعيّن مجهول وأفاد الجنس قد كان حاصلاً قبل دخول اللاّم»، فإنّ التعدّد على خلاف ما أوردَه البصْري حاصلٌ في الإنجاز أيْ في إنجاز النكرة في التصوّر الدلاليّ الحديث. وعلى هذا الأساس نفهم السّببَ الذّي جعل راسل (Russell، 1905، ص481) يُسوّي بين السّور (بعض) والنكرة المفردة وهي بدورها سُورٌ وكأنّهما من العَنَاصِرِ المُتَسَاوِيَةِ التّي تقبل «الاستبدال» أو «البدل». وتوضيح ذلك أنّ مِنْ آثار الحساب العميق الحاصل من الجمع في الإنجاز بين عدم التّحديد والبعض [EX + ∃] هو أنّ مدلول النكرة المفردة تصريفيّا، الذّي يُفْتَرَضُ أنْ يؤوَّلَ على معنى السّور العدديّ «واحد» أيْ كعْكة واحدة في تأويل (152):

(152) أكلت كعكةً

تَحَوَّلَ[1] إلى تأويلاتٍ بديلة تبتعد عن الفردية تحت النكرة المفردة «كعكة». فمن هذه التّأويلات نجد قراءة (Fodor & Sag، 1982، ص356) و(Heim، 1982، ص30) التّي استبدلت قيمة الواحد أيْ الكعكة الواحدة بالمجموعة غير الفارغة[2]. هذا الاستبدال عبّر عنه ياتسوشيرو (Yatsushiro، 2008، ص665، بتصّرف) بقوله: «يبدو أنّ استعمال العبارةَ المنكَّرة [التّي تُوافِقُ في الانكليزيّة «حa»] يناسبُ المقام الذّي لا نجد فيه ح واحدة ولا يُناسب المقامَ الذّي نجد فيه [أل ح واحدة]" »[3].

وفي إطار هذه الافتراضات حاولت هايم (Heim، 1991 من خلال Yatsushiro، 2008) أنْ تَحْصِرَ التعدّدَ البعضيَّ. فاقترحت العدد اثنيْن بما أنّه العددُ الأوّلُ رتبيّا الذّي يُخالفُ الأحاديّةَ ويَضْمَنُ التَّعَدُّدَ. وبهذا الاقتراح يتغيّر التّأويلُ من فهم التّعدّد على معنى عدم الفراغ إلى قيمة الإثنينيّة. فإذا كان تصوّر ساغ وفودور (Fodor & Sag، 1982، ص356) اكتفى بحَمْل «كعكة» في (152) على وجود مجموعة[4] غير فارغة من الكعك فإنّ هايم (Heim، 1991) أرادت التّدقيقَ أكثر في وجهة نظرها. ونَنْقُلُ

---

(1) لا نُنْكر رغم ذلك وجود آراء ثائرة على التّقييد الرّاسلّي وإنْ كانت محدودة منْ ذلك هايكوك وزامباريلي (Heycock & Zamparelli، 2005، ص238) في إطار مقترحهما لتصوّر جديد للقاعدة الرقميّة التّي تنتشر بين أداة التعيين المنكّرة وهي من المحدّدات (determiners) والسّور (some، بعض) في الإنكليزية و(qualche أو qualsiasi) في الإيطاليّة وقد رأينا في هذه الاقتراحات وعيًا بضرورة التّفريق بين الواحد المنكّر والبعض الذّي أنتجه وإنْ انحصر وعيهما في تمثيل تركيبيّ دون البنى التصوريّة.

الأمثلة: un qualche libro

(كتاب) (بعض) (أداة تنكير)

Un qualsiasi libro

(كتاب) (أيّ المحمولة على بعض) (أداة تنكير)

أُنظر الأمثلة في: (Zamparelli & Heycock، 2005، ص 238).

(2) non empty set.

(3) تصّرفنا في الترجمة لتناسب السياق النظريّ الذّي يقابل فيه ياتسوشيرو بين قيمة النكرة العدديّة (أو باصطلاحه ح a) وقيمة المعرفة العدديّة (ح the ولعلّنا سمحنا لأنفسنا بالتصرّف في قول ياتسوشيرو كما سمح هو لنفسه بالتصرّف في أقوال هايم (Heim، 1991).

(4) set

افتراضَها من خلال (Yatsushiro، 2008، ص665): «لتكون للاسم المنكّر (ح a) قيمة صدق فإنّه يجب أنْ يناسبَ على الأقلّ اثنيْن من ح)».

والسّؤالُ الذّي نطرحه لماذا يجب أنْ يُحقّق هذه المناسبة؟ من الواضح أنّه يَعْسُرُ على المتكلّم-المؤوّل الانكليزيّ أنْ يؤوِّلَ المثال التّالي:

(153) A cat upstairs[1]

(فوق الطاولة قطّ)

على معنى قطّ واحد ولَنْ يَقْبَلَ التّعبيرَ عن الأحاديّة بأداة التنكير (A في (153)) بل ويعتبِرُ النّاطِقُ بالانكليزيّة التركيبَ لاحنًا أو شاذًّا[2] عندما يستعمله لإفادة الأحاديّة. ولن يُصَحَّحَ المثالُ (153) تركيبيًّا وإحاليًّا إلّا باستبدالِ أداة التنكير بأداة التعريف (the) كما في (154):

(154) The cat upstairs

(القط فوق الطاولة)

بالعودة إلى مقترح هايم[3] سنتحصّل في قيمة النكرة المفردة «كعكة» (المثال (152)) على كَعْكَتيْن بدلَ كعكةٍ واحدةٍ. ونتجاوز بذلك بطريقة فيها كثير من التعسّف مُعْطَيَيْن: أمّا الأوّل فهو أنّ لنا في الخارج أو حالة الأشياء في الكون كعكةً واحدةً ينقلها الإخبار بواسطة الاسم المنكّر. وأمّا الثاني فهو صيغةُ المفرد الحاصلة من مقولة العدد التصريفيّة. إذْ نعتبر أنّ هذيْن الاعتباريْن أيْ الاعتبار المقامي (الواحد في الإحالة) والاعتبار التّصريفيّ (الواحد في مقولة العدد) يُخَصِّصَان النكرة دون حاجة إلى إدخال لام التعريف على كعكة كما افترضت هايم (Heim، 2011، ص1005).

(1) المثال من (Heim، 2011، ص1005).

(2) odd المصطلح لهايم (Heim، 2011، ص 1005) واستعمل زويغ (Zweig، 2009، ص 363) مصطلح oddity أيْ شذوذ واعتمدنا ترجمة الفاسي الفهري (2009، ص228).

(3) (1991 من خلال Yatsushiro، 2008، ص 665).

لقد أحسّت هايم[1] وهي تَحُوِّلُ الكَعْكَةَ المنكّرةَ إلى كعكتينْ (المثال (152)) بحرج شديدٍ. غير أنّها لم تستطِعْ تقديمَ جوابٍ واضح مقنع بل اكتفت بإشارة اعتبرت فيها أنّ المرجعَ المنكّرَ «ح» إذا كان أحاديّا فيجب أنْ يكون الاسمُ بالتّالي في البنية أحاديّا. ونعود كما يقول المناطقة العرب على سبيل الدّور إلى تفسير حيرة هايم (Heim، 1991) اعتمادا على الإرث الراسليّ الذّي وجدت فيه هايم نفسها وتحديدًا لأنّها لم تجد نظامًا نحويّا دلاليّا يُنَظِّمُ قِيَمَ التَّعدُّد الملتبس (EX) ويوضِّحُ العلاقةَ بين البعض والجنسِ وعلاقةَ الالتباسِ بالجنسِ وعلاقةَ الالتباسِ بالبعضِ. وهي قضايا لَوْ وُجِدَتْ في الجهاز النّظري الغربيّ الذّي عالج النكرة الانكليزيّة لكُنّا مُتأكّدين أنّه لم تكن لِتُطْرَحَ مشاكلُ التّأويل التّي كنّا بصدد عرضها.

إنّ ما رأيناه من دور لعدم التحديد ((EX في إنشاء السّور الوجوديّ (∃) تحت اسم العدد «ثلاثة كتب» (التمثيل (143، أ) الذّي وزّعناه إلى ثلاث نكرات مفردة كما وضّحناه في (145، أ) يمثِّلُ كُلَّ استعمالات النكرة ما عدا الصّنْفِ التّالي من تصوّرات الدّارسين المُحْدثين عند تطبيقها على الإنكليزيّة. وقد رأينا أنّها قابلة للتّطبيق على العربيّة من خلال أمثلة ذكرناها سابقًا كالمثال (82) و(140، أ') و(145، ب) و(49) ونعيد تقديمَها بهذه الصّورة بحسب ما تتطلّبُهُ ضرورةُ الاستدلال:

(155) . أ كلّ طالب قرأ كتابًا

. ب كلّ طالب قرأ ثلاثة كتب

. ج كلّ طالب قرأ كتابًا وكتابًا وكتابًا

(156) لا طالبَ قرأ كتابًا

نشير إلى أنّ النكرة المفردة «كتابًا» (كما في 155، أ) واسم العدد «ثلاثة كتب» (كما في 155، ب) والنّكرات المعطوفة «كتابًا وكتابًا وكتابًا» (كما في 155، ج) يُمْكِنُ أنْ ننظر إليها على سبيل الاستقلال أي باعتبارها جملاً منفصلة تُؤدّي كلُّ واحدة منها معنى

(1) (Heim، 1991 من خلال Yatsushiro، 2008، ص665).

التّوزيع كما يُمْكِنُ أنْ ننظر إلى اسم العدد «ثلاثة كتب» في (155، ب) باعتباره سورًا يتضمّن المعدودات النكرة «كتابًا وكتابًا وكتابًا» كما يُبَيّنه العطفُ الظَّاهِرُ (نكرة مفردة ونكرة مفردة ونكرة مفردة في (155، ج). وقد نَذْهَبُ في تقدير كتابيْن آخرين مُضْمريْن نضيفُهُمَا إلى النكرة المفردة «كتابًا» (كما في (155، أ)) فنَجْعلُ من (155، أ) واقعةً بدورها تحت اسم العدد في (155، ب). هذا إذا افترضنا مثلاً ثلاثة طلبة تحت المركّب الاسميّ «كلّ طالب» في (155، أ) ويمكن أنْ نفترض أنّ «ثلاثة كتب» و«كتابًا وكتابًا وكتابًا» (155، ب وج) تَقْبلُ الاشتقاقَ من النكرة المفردة «كتابًا» في (155، أ) بوساطة التّوزيع. ولهذا الاعتبار وجاهتُهُ المنهجيّة بما أنّ منطلقَنا هو النكرة المفردة وإطارنا النظريّ هو دراسة التّوزيع[1].

من ناحية المبدأ لا تغيّر الاعتباراتُ الثّلاثةُ في افتراض أنّ التّوزيعَ حَاصِلٌ بتعامل أحياز الأسوار أساسًا وبوجود سور كلّيّ توزيعيّ طبيعيّ يتكرّر تحت الإثبات دون النفي (عند مقارنة (155) بـ (156))، أيْ إذا تجاوزنا الاختلافات الدّاخلية التّي كنّا يصدد تفسيرها داخل التوزيع فإنّ أ وب وج من (155) تُجمَّع تحت قاعدة نقترحها وهي:

(157) تحقّق النّكرةُ معنى الكليّة التوزيعيّة إذا:

أ . كان السّياق موجبًا

ب . وكانت النكرة في سياق تعامل الأحياز

ج . وكان السّور الأوّل كلّيًّا

د . وكانت النّكرة في موضع السّور الثّاني

وهي قاعدة كما نرى تَتَعقَّدُ فيها القيودُ مثلَ ضرورة الالتزام بحيّزيْن تسويريّيْن. وقدْ مثّل الدّارسون المحدثون على (القاعدة (157)) باختبار نمطيّ اصطلحوا عليه بـ«الحيّز الجزيريّ»[2]. وهو كما عرّفه كينغ (King، 1988، ص429): «مكوّن تركيبيٌّ يتحدّد استنادًا إلى أحياز الأسوار التّي تكوّنه». ومثلما اعتمدنا في رؤوس الجمل (155، أ وب

---

(1) الفقرة 3.2 توليد التّوزيع من التّجميع.

(2) Scope island

وج) قُدّم الاختبارُ عندهم بتنصيص على السّور الأول في الجملة وهو في الانكليزية ((every /each وقد جَعَلْنا مُقابِلَه في أَمْثِلَتِنَا (155، أ وب وج) الصّيغة الاسميّة (كلّ + نكرة مفردة).

نُقابلُ القاعدةَ (157) بقاعدة النّحاة العرب القدامى التي سيّرت المثال (156) ونعني بذلك «النكرة في سياق النفي تعمّ» (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص434). وهي قاعدة وُضِعتْ في أصْلها لتَتَسلّط على معمول «لا» المباشر أي الذّي يقع في حيّزها ونَقْصد بذلك («طالب» في (156)) دون الاسم الثاني «كتابًا» الذّي أضَفْناه لتمثيل القدامى[1]. ونبينّ هذه النقطةَ من خلال تفسير المبخوت ونمهّدُ بذلك لملاحظات حول التّوسعة في معمول «لا» من واحد إلى اثنيْن (المبخوت، 2009، ص109) «حول جريان «لا» ومعمولها مجرى الاسم الواحد. فبناءً على التّمييز بين حيّز النّفي، وهو كلّ ما يكون بعد النّفي في العادة وبين البؤرة وهي المكوّن الذّي يتسلّط عليه النّفي ويكون داخل ذلك الحيّز، فإنّ ما يقع إنّما هو تضييق حيّز النفي من احتمال تسلّطه على المسند أو المسند إليه أو العلاقة الإسنادية ليتسلّط على المسند إليه».

بيّنَا سابقا أنّ التّوزيعَ ثابتٌ تحت «النكرة في سياق النفي تعمّ» وحاولنا أنْ ندقّق العلاقات بين التّوزيع والاستغراق وما اعتبرناه حاصلاً تجميعيًّا شكليًّا. وبملاحظة لا تحتاج عناءً في الاستدلال كثيرًا، نَعْتَبِرُ أنّ القاعدةَ (157) التّي سيّرت تمثيلَ المحدثين هي قاعدةٌ مركَّبةٌ تتعدّد فيها القيودُ مقارنةً بقاعدة نحاتنا البسيطة. ولكنّها بساطةٌ أرجَعْنَاها كما في (156) إلى التّركيب من الجهة التّي تلتزم بتعامل الأحياز وهو المبدأ الذّي انطلقنا منه في عملنا[2]. إذْ نُرِيدُ أنْ يَكُوَن تحليلنا لـ(156) و(155) موحَّدًا تحتَه ونُخْرِج من صيغة لا النّافية للجنس مفعولاً منكّرًا. ونعتبر أنّ التّوسعة (156) لبنية القدامى (هذه البنية مثّلنا عليها في (70)) يمكن أنْ تُحقّق مبدأ الحيّز الجزيري الذّي جَعَلَهُ الدّلاليّون المحدثُونَ منطلقًا لدراسة التّوزيع ضمن الإحالة التّي عارضوا بها الوجود وهو الإطار

(1) كما رأينا ذلك عند (الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص303) أو (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص156).
(2) منذ التمثيل الشكلي (28).

الأكبر الذّي نشتغل داخله[1]. فالبنية مزدوجة الأحياز كما في (156) سَمَحَتْ لنا أنْ نشكِّك في قيمة الواحد تحت (54) ونعيده هنا في (158) اختزالا:

(158) لا طالب $_1$ قرأ كتابًا

وقد بيّنا ضَعْف الذات الطلابيّة كما في افتراض كرستي (Cresti، 1995) أو النّكرة الوحدة (Schwarzschild، 2002، ص293 وص295) من خلال المحمول «قرأ» الذّي ناقَشْنا به الحاصلَ الدّلاليّ (122)، ونعتقد أنّ المحمول «قرأ»، الذّي اعتبرناه منطلقًا لمراجعة القاعدة التّجميعيّة التراكميّة، ما كان لِيُطرح في جملة من قبيل (70) أيْ جملة تتكوّن من سور واحدٍ كما في تمثيلات نحاتنا. فالفعل «قرأ» ما كان ليُوجَدَ في جملة أحاديّة الحيّز وبالتّالي فإنّ قيمتَه من قيمة المفعول الذّي يتعدّى إليه («كتابًا» في المثال (49)). ومن ثَمَّ تَكُونُ التَّوْسِعَةُ في (156) مقارنة بـ(70) سبيلاً لمراجعة قواعد افترضناها في عملنا كالوجود الموحّد أو العهد الموحّد بحسب المنطلق اللّسانيّ الحديث أو النّحويّ العربيّ القديم (وهو ما تختزله الصّيغةُ (121)). وهذه المراجعاتُ إذا أَضَفْناها إلى توْسِعة التركيب (70) بـ(156) فإنّنا نحقّق، وهذا اعتقادنا، نَقْلاً لقاعدة النكرة في سياق النّفي تعمّ لتكون تحت قاعدة الدلاليّين المحدثين (157). وعندما تكون تحت القاعدة (157) تكون (156) تحت المسلّمة الحديثة بالضّرورة أيْ النكرة بين الوجود والإحالة. ونكون بذلك قدْ بيّنا الأثر التسويريّ للنّفي الذّي يعمل في جملة مركّبة، إذ كان المثال (69) نتيجةً طبيعيّةً لاعتبار التّسوير مدلولاً في الجملة المركّبة. وقد جعلْنا النّفيَ عاملاً لفظيًا وافترضْنا أنّه يُسَاوي السّورَ الصّناعيَّ الكليَّ الظّاهر في (155)، ورَصَدْنا الأثر التّسويريّ لهذا العامل اللّفظيّ في علاقة بالتوزيع. وهنا يُمْكنُنَا كذلك أنْ نستحضر قوادح التّوزيع بنفي قوادح التّجميع كالوحدة من العهد أو الوجود وبذلك نكون قد استثمرنا تصوّر المبخوت التّالي بطريقتنا (المبخوت، 2006، ص377): «إنّ مجال السور هو (س) ومجال النّفي هو (ق∧ض) وفي كِلَيْهما نَجِدُ تعلُّقًا بين هذا المجال والعامل فيه أيْ بَيْنَ السّور والمسوّر (س) من جهة وبين النّفي والمنفيّ من جهة أخرى

(1) (مراجعة القسمة (بعض/ وجود) و(أحادية/ إحالة)).

والفرق الوحيد بينهما كامن في درجة التّركيب وهي درجة مرتبطة بخصائص العامل المنطقيّ. ففي حين يكون التّسوير تسويرًا لعنصر أو «حدّ» بعبارة المناطقة فإنّ النّفي يمكن أنْ يعملَ في العنصر (الحدّ) (¬س) ويمكن أنْ يعمل في القضيّة (¬ق) ويمكن أنْ يعمل في قضيّة مركّبة».

إذنْ سَمَحَتْ لنا التَّوْسِعَةُ من حيّز واحد في (70) إلى حيّزينْ في (156) بأن نَنْتقِلَ في دلالة النّفي من نفي بسيط إلى نفي مركّبٍ. فإذا كانت الصّيغةُ (70) تمثّلُ لنفي جنس الطّلبة في المكان أو المحلّ كما جاء في تحليل المبخوت الذّي ينطبق على (70) عند تغيير المثال (المبخوت، 2009، ص109): «وما تنفيه في الأصل هو نسبة الكينونة في الدّار إلى جنس الرّجال وهذا هو حيّز لا النافية للجنس ولا يُمْكن أنْ يكون غيره»، فإنّ النفي في (156) يشمل نفي الكليّة في الحيّز الأوّل (نفي طالب$_1$ وطالب$_2$ وطالب$_3$ مثلاً) على سبيل التّوزيع، ولكنّه كذلك نفيٌ للكليّة في المفعول النكرة («كتابًا» في (156).

وبيان هذه الدّقيقة أنّ ما نعتبره كليّةً توزيعيّةً منفيّةً في معمول «لا» أيْ أنفي وجود طالب$_1$ وطالب$_2$ وطالب$_3$ هو معنًى مشتركٌ بين الجملة (70) التّي تتكوّن من حيّز تسْويريّ واحد والجملة (156) التّي تتكوّن من حيّزيْن تسويريّيْن. ولكنّ الجملة (156) تُضيف على الحاصل الدّلاليّ في (70) نفي الاحتمالات التّي رأيناها في (155، أ وب وج) أيْ اشتقاق اسم العدد أو النّكرات المعطوفة (ب وج التّي تنطبق على أ في (155)). وهذا قصْدُنا من النّفي المركّب، ونمثّلُ عليه بـ (160) مقابل (159)، فالصّيغة (159) نمثّل فيها لحيّز وحيد للكليّة تجسيمًا لـ (70). أمّا (160) فنمثّل فيها لحيّزيْن تتسلّط عليهما الكليّةُ أحدُهما يخصّ (طالب) والآخر يخصّ (كتابًا) تجسيمًا لـ (156). وقد تعمّدنا الإبقاءَ على الأداة الطبيعيّة (لا النّافية للجنس) بجوار السّور الصّناعيّ لنرصُدَ قوّة «لا» النحويّة التّي تتجاوز في (160) حيّزها المباشر إلى حيّزيْن بموجب السّور الكلّيّ فيها. وبيّنا في الحيّز الثاني الاحتمالات المنفيّة (اسم العدد) و(العطف) و(النكرة المفردة) قياسًا على إيجابها في (155، أ وب وج) وهذا التزامٌ نظريّ منّا بالبقاء تحت الكلّية الموجبة أو السّالبة في إطار التّقابل بين البعضيّة والكليّة كما تصّوره الدلاليّون المحدثون (راجع(140) و(143) و(145)):

(159) لا ∀طالبَ (في الدّار)

(160) لا ∀طالبَ ∧ لا ∀ كتابًا أوْ لا ∀ثلاثة كتب أوْ لا ∀ كتابًا وكتابًا وكتابًا

لقد تحقّقت الكليّةُ التوزيعيّةُ الحاصلةُ تحت النكرة المفردة أو اسم العدد أو النكرات المعطوفة بواسطة السور الكلّيّ (كلّ طالب) في رأس الجملة من (155، أ وب وج) وفي قيد مخصوص هو قيد الإثبات على خلاف (160) التّي تحقّقت فيها الكلية أساسًا بواسطة النّفي الذّي يحتوي قوّة كلية استغراقيّة أو توزيعيّة. وقد حاولنا أنْ ننقل الكليّةَ المسْلُوبةَ في الحساب التّسويريّ إلى نفي النكرة المفردة (لا ∀ كتابًا في (160)) ونفي النكرة المحمولة على اسم العدد (لا ∀ ثلاثة كتاب في (160) ونفي النكرات المعطوفة (لا ∀ كتابًا وكتابًا وكتابًا). وحتّى لا نبقى في تَجْريد الحساباتِ التّسويريّةِ فإنّنا نُراوح بين الحسابات المنطقيّة المُضْمَرة والتّأويل، ويبدو أنّ التّأويلَ يقدّم توضيحًا لما قد يكون غامضًا في الحساباتِ إذ نُجمِّع الاختيارات في (160). إذْ نَجِدُ فريقًا[1] يتكوّن من ثلاثة طلبة (رباب ومحسن وصالح) ويكون تجسيمُ (∀السور الصناعيّ) توزيعيّا في (160) كالتّالي: أيْ لم تقرأ رباب كتاب الثابت المتحوّل لأدونيس ولم يقرأ محسن كتاب الشّرط والإنشاء النحويّ للكون لمحمّد صلاح الدين الشّريف ولم يقرأ صالح كتاب الاستدلال البلاغيّ لشكري المبخوت. وبذلك فإنّ نفيَ الكتب الثلاثة هو نوع من إثبات افتراضيّ محقّق للأعداد في الحساب العدديّ رغم أنّه غير مُحَقَّق في الإحالة أو قيمة الصّدق. ولكنّنا نُنصّص على دقيقة بيّناها في تحليل (140، أ' وب' وج' مقابل 140، أ وب وج) وفي (143، ب مقابل 143، أ) وفي (145، ب مقابل 145، أ) ونختزلها في الاستلزام الخائب التّالي من (160) ونركّز في الصّيغة التّي نقْتَرِحُها (161) على المفعول النكرة لنوضّحَ سلوكَه التسويريَّ:

(161) لا ∀ كتابًا (نُضْمِرُ قَرَأَ لنَصْبِ النكرة) أوْ لا ∀ ثلاثة كتب
أوْ لا ∀ كتابًا وكتابًا وكتابًا ↛ لا طالبَ قرأ بعض الكتب

(1) team

فاستنادًا إلى التّصورات الدّلاليّة الحديثة التي انطلقنا منها[1] لا يسْتَلْزِمُ نفيُ الكلّيةِ التّوزيعيّةِ في النكرة المفردة (كتاب) بمختلف صُوَرِهَا اللّفظية أنْ تحلّ البعضيّةُ محلّها كما جاء في مربّع أرسطو (الرّسم (136)) أو تمثيل كواين (وقدْ أدمجناه في الرسم (136)) ونوضّح ما استبعده اللّسانيون بالعودة إلى مبدإ التقابل كما حلّله العامريّ في قوله (العامريّ، 2016، صص34-35): «تَجْري علاقاتُ التّقابل بين قضيّتيْن متّفقتيْن موضوعًا ومحمولًا (propositions homonymes) وتنتظمُ علاقات التَّقَابُل تلك في مُربّع منطقي وتُحدَّد أصناف المتقابلاتُ بحسب التّسوير الذّي يدلّ عليه لفظ الموضوع والتّسوير الذي يقع على الموضوع(...) أمّا التّسوير الذّي يتسلّط على الموضوع فهو يكون بسور كلّيّ أو بسور جزئيّ فالأوّل لفظ (كلّ) ((tout والثاني لفظ (بعض) (Quelque))».

فما اعتبرناه نفيًا للكلّ سواء بواسطة العدد (ثلاثة) أو مشتقّاته (النكرة المفردة، والنكرات المعطوفة) كما ذكرنا في (160) سَيَؤُولُ في الفكر الأرسطيّ حتمًا إلى البعضيّة كما قال ابن رشد (القياس، ص145): «فإذن قولنا ولا شيء من [أ] هو [ب] كاذب وإذا كذب هذا صدق نقيضه وهو قولنا: بعض «ب» هو «أ»». فما استبعده اللّسانيون بواسطة الاستلزام الخائب في (161) أثبته العامريّ في حساب القضايا الأرسطيّة (2016، ص35): «أنْ تكون المسوّرة كليّا منفيّة والمسوّرة جزئيّا مثبتة». فالتصوّر التسويريّ الحديث كما توسّعنا في منطلقاته ورُزْنَاها في اختبار النّفي (161) يَفْتَرِضُ أنّ نفيَ الكليّة بقاءٌ داخلَ الكليّة دون أيّ احتمال لنقلة تحت السّور الوجوديّ (∃س).

نشير إلى مسألة في مشكل التّوسعة من حيّز إلى حيّزيْن هي أنّ البلاغيّين العرب القدامى كانوا على وعيْ بقيمة النّواة الإسناديّة الفرعيّة في إنشاء التوزيع، فخرج بعضُهم مِن نَفْي نسبة الكينونة في الدّار إلى جنس الرّجال[2] إلى جملة تحتوي على نواة إسنادية فرعيّة غير أنّها تتكوّن من حيّز واحد كما نمثّل عليها في (162):

(1) مثل (Fodor & Sag، 1982، ص363) وآراء (Neale & Ludlow، 1991) ونعتبر عمل شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) مهمًّا من ناحية تأليف آراء الدّلاليين ولنفس السبب اعتمدته هايم (Heim، 2011، صص1020-1021).

(2) أو كما فسرّنا سابقا «إلى طائفة الطلبة أو مقولة الطلبة» بما أن مثالنا (70) يُطبّق على اسم جنس من صنف العيْن ومن صنف الصّفة.

(162) إنسان لم يقم[1].

فالتّوْسِعَةُ في (162) حقّقت إضافةَ تركيب إسنادي ثانٍ (لم يقم) دون أن تحقّق إضافة حيّز تسويريّ ثانٍ كما في المثال (156) وهنا نطرح سؤالًا: هل كانت إضافةُ النّواة الإسناديّة الفرعيّة «لم يقم» (عند افتراض مقارنة بين (70) و(162)) إضافةً في التّسوير أيْ بتَقْويةٍ للحاصل التوزيعيّ مثلًا؟

ما لاحظناه هو أنّ هذه الإضافة أُطّرت في تصنيف أرسطيّ منطقيّ نقَلَنا من نوع من الجمل في النّحو وهي الجملة الاسميّة المسبوقة بناسخ حرفيّ (لا النافية للجنس في (70)) إلى صنف من الجمل أو تحديدًا القضايا في المنطق اُصْطُلح عليها بـ(الموجبة المهملة معدولة المحمول)[2]. ويمثّل التّهانوي على القضيّة الموجبة معدولة المحمول كما يلي:

(163) الجماد لا عالم[3]

فالقضيّة (163) موجبةٌ لكون موضوعها (الجماد) غير سالب وهي في الوقت نفسه معدولةُ المحمول لكون حرف النّفي وقع في موضع المحمول (لا عالم)، وبالتّالي طابق حيّزُ الحرف النّافي حيّزَ المحمول حسب تعريف الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص431): «لأنّ حرفَ السّلب وقع جزءًا من المحمول أيْ فهي موجبةٌ معدولةُ المحمول». وبشأن هذا التّطابق بين حيّز النفي وحيّز المحمول تحدّث التّهانوي عن صفة «العَدَمِيّ» التّي التصقت بالمحمول وقد تسلّط عليه حرفُ النّفي، يقول التّهانوي (الكشّاف، ج2، ص1580): «والمراد بالعدميّ ما يكون السّلب جزءًا من مفهومه».

(1) المثال ورد عند (التّفتازاني، المختصر ضمن الشروح، ج1، ص435)، و(السّبكي، عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص433) و(التفتازاني، المطوّل، ص 121).

(2) نتجنّب الخوض في تدقيقات أو فروق منطقيّة كالفرق بين النّفي المحصّل والنّفي المعدول فضلًا عن تفاصيل في مفهوم الاسم غير المحصّل وظروف الانتقال من القضية السّالبة البسيطة إلى القضيّة الموجبة المعدولة ومن الموجبة المعدولة إلى العدميّة وهي دقائق اهتمّ بها المبخوت عند معالجة خصائص النّفي المنطقية (راجع المبخوت، 2006، الباب الثاني، الفصل الأوّل وخاصّة من ص 218 إلى ص238).

(3) (التهانوي، الكشّاف، ج2، ص1580).

نعتبر أنّ الصّيغة (162) على خلاف ما انتظرناه منها أوْصَلَتْنَا إلى نتائج عكسيّة يمكن أنْ تُوصَفَ بأنّها سلبيّةٌ من منظور الحاصل التوزيعيّ. فقد قَلَبَت (162) الحاصلَ الذّي بَنَتْه الجملةُ النّحويّةُ ذات الحيّز الواحد غير المركّبة (70) إلى حاصل تجميعيّ كما يقول التّفتازاني (المختصر ضمن الشروح، ج1، ص435): «النفي عن الجُمْلة في الصّورة الأولى يعني الموجبة المهملة المعدولة المحمولة نحو إنسان لم يقم». فما اعتبرنَاهُ إضافة انْعَكَس سَلْبًا على التّوزيع وبَدَلَ أنْ نُفَصِّلَ التّوزيعَ عُدْنا إلى التّجميع. وأُعتبِرت أقصى إضافةً لهذا النّموذج مقارنة بنفي الجنس «لا» كما في (70) هو أنّ قاعدة «النكرة في سياق النفي تعمّ» كما افترض السّبكي تتراوح بين التّجميع أيْ ضعف كلّ واحد والتّوزيع أيْ قوّة كلّ واحد. يقول السّبكي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص431): «و«إنسانٌ لمْ يقُمْ» يحتمل البعض ويحتمل الأفرادَ ولا يحتملُ المجموع (...) قلت وفيه نظر لأنّ إنسان لم يقم أفاد الحكم على المجموع أيضًا».

إذن لم يرتق البلاغيّون العرب القدامى «بالنكرة في سياق النفي» أو بالكلّية الكامنة فيها إلى الدّقائق التّي رأيناها في تحليل الجملة المكوّنة من حيّزيْن ((156) مثلاً) وما أفادته تلك الدقائق من مشاكل تحت الوجود والإحالة. ولم تُطَوَّر الكلّيّةُ لتكون دلالة نحويّة تستوعب أسوارًا من اللّغة. وهذا من قُصُورِ التّحليل المنطقيّ غير النحويّ ومن قُصُورِ التّحليل المنطقيّ الأرسطيّ تحديدًا، وبالتّالي لم تكن إضافة القدامى للنّواة الإسناديّة الفرعيّة (كما في (162)) تجديدًا جذريًا لقاعدة (النكرة في سياق النفي تعمّ) بل نراها محاولةً غير مثمرة إذا ما قارنّاها بالقضايا التّي طرحناها سابقا.

نذكّر أنّنا في إطار تقديم تفسير نظريّ لتوزيع (قسمة) السّوريْن الوجوديّ($\exists$ س) والسور الكلّيّ ($\forall$س) بين مثاليْن تركيبيّيْن (كما مثّلنا عليهما في (145، أ وب)). ونضيف إلى (145، ب) المكتسبات الدّلاليّة التّي تحصّلنا عليها من تحليل (156) أيْ كما بيّنّاها في (160) و(161) ونختزلها ههنا في (164) لتكون نظيرةً في الشّكل لـ (145):

(164) لا طالبَ قرأ ($\forall$ س= كتابًا وكتابًا وكتابًا)

لقد وضّحنا أبعاد حساب (145، أ) وفَسَّرْنا دورَ الالتباس في إنشاء السّور الوجوديّ وعلاقته بالجنسيّة ودورهما في بناء الدّلالة التسويرية للنكرة، وأشرنا إلى أنّ (145، ب)

شذّت عن مبدإ تصدير النكرة، وهي في موضع السّور الثاني، بالعامل الوجوديّ (∃ س) واستبدَلَتْه بالسّور الكليّ الصّناعيّ. وهنا نوضّح بعضَ الحدوس التّي قد تكون نوعًا من الأحكام الاستنتاجيّة ونقدّمها في نُقطتيْن:

أ- ظاهرة اختراق السور الكلّيّ لـ(145، ب) أو (164) هو اختراقٌ تداخلت فيه معطياتٌ مختلفةٌ باختلاف الأنساق النظريّة كالتّخصيص والإحالة عند اللّسانيّين المعاصرين والاستغراق الجنسيّ والنّفي عند النّحاة العرب.

ب- سبب الاختراق في جمل تعامل الأحياز (145، ب) أو الجمل الواقعة تحت توسيع [قاعدة النكرة في سياق النفي] (وهو اجتهادنا كما يُختزل في (164)) هو إقرار ضمنيّ أو صريح أو شبه صريح من النّحاة العرب واللّسانيين المعاصرين بحدود «عدم التّحديد» (عند المحدثين: Beaver & Coppock، 2015، صص407-408) أوْ «الإبهام» (المفهوم نسبه الدّسوقي إلى ابن يعقوب المغربي: الدّسوقي، حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص279) أيْ (EX) اختزالاً. ففي تعطّل (EX) في (145، ب) وفي (164) إثباتٌ لاشتغاله ونجاحه في(145، أ). ونعود بالقضيّة إلى الحدّ الفاصل بين عدم التّحديد قرين السّور الوجوديّ في الجمل من قبيل (145، أ) وما يُفترض أنّه تحديد أيْ غياب للإبهام في الجمل من قبيل ((145، ب) و(164). وما لاحظناه هو أنّ عدم التّحديد تُرجِم إلى تخصيصٍ بصفة غير صريحة عند اللّسانيّين وذلك عند معالجتهم للتراكيب من قبيل (155) على خلاف النّحاة العرب الذين لم يتحدّثوا عن تخصيصٍ تحت النكرة في موضع السّور الأول («طالب» في (156)) وإذا أردنا أن ندقّق في(طالب) في(70) (وهو الذّي يلتزم ببُنى جملهم) نجد أنّ النحاة العرب القدامى لم يربطوا مثلاً بين التّخصيص والاستغراق الحاصل من نفي النكرة بـ«لا». ولكن سنوضّح أكثر أبعاد ذلك في النّظام الدّلاليّ عند نحاتنا في مواضع متقدّمة من تحليلنا.

لقد وحّد السّورُ الكلّيُّ (ومعناه التّوزيعيُّ (هو الصيغة (117)) بَيْن قاعدتَيْ «النكرة في سياق النّفي تعمّ» وقاعدة تعامل أحياز الأسوار عند الدّلاليّين المحدثين (القاعدة (157)) ونجسّمه في تمثيلنا (155) و(156) بالتعدّد الحاصل تحت «كتاب» في المفعول النكرة معمول السّور «كلّ» أو معمول أداة النفي «لا» وفي الاسم النكرة «طالب» المسوّر

توزيعيّا «بكلّ» (155، أو ب وج) أو المسوّر استغراقيّا بـ «لا» (156). وإذا ارتقينا بهذا التّوحيد إلى التقابل بين البعضية (∃س) والكليّة (∀س) واستحْضرنا التراكيب التّي تُمثّل الوجود (∃س) عند الدلاليّين المحدثين (140، أوب وج) أمكننا أنْ نتصرّف كما نُريدُ في القاعدة الرّاسليّة. فنضع (140، أوب وج) تحت قول راسل[1] (1905، ص479): «لا يعيّنُ كتابٌ عديدَ الكتب [أيْ كلّ الكتب] بل يعيّن كتابًا ملتبسًا».

ويُمكننا أنْ نَدْعَمَ قاعدة راسل بهذا التصّور الأصوليّ الذّي يُناسِبُ الوجودَ (∃س) البعضيَّ المسيَّر لـ (140، أ وب وج). يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص854): «لَوْ لم يكن للكلّ لكان مختصًّا بالبعض»، في المقابل نَضَعُ (155) و(156) تحت قاعدةٍ نقيضةٍ نَقْتَبِسُهَا من راسل ونَدْعَمُهَا بالنّتائج التّي توصلنا إليها. وفي ذلك نقول: [لا يعيّنُ كتابٌ بعضَ الكتب أيْ لا يعيّن سورًا وجوديًّا بل يعيّنُ عديدَ الكتب وبصفة أدقّ كلّ واحد من الكتب وعندما لم يعيّنْ تسويرًا وجوديّا فإنّه لا يعيّنُ كتابًا ملتبسًا].

خاتمة

لقد أردنا في هذا الباب أنْ نبيّن أنَّ البعضيّة والتفريد قيمتان غير ثابتتيْن تحت التأويل الوجوديّ من جهة وتحت التأويل الإحاليّ من جهة ثانية. وبنَيْنا هذا الافتراضَ على أساس بسيط في ظاهره هو أنّ الواحدَ يمكن أنْ يقومَ مقامَ البعْضِ في التّأويل الوجوديّ، وأنّ الأكثرَ من واحد {> 1} يمكن أنْ يَسْتبدِلَ الواحد في التّأويل الإحاليّ. وجعلنا اختبارَ التّركيب مستندا لهذا القلْب بأنْ نَقَلْنا النكرة وقد استقرّت تسويريّا في بعض وجوديّ وواحدٍ إحاليّ من بنية لا تتعامل فيها النكرة مع سُور ثانٍ إلى بنية تتعامل فيها النكرة مع سُورٍ آخر.

---

(1) تصّرفنا في قاعدة راسل (Russell، 1905، ص 479) من جهتينْ:

- غيّرنا تعجيمها من «رجل» إلى «كتاب» لتناسب الأمثلة (140، أو ب وج).
- ما أضفناه بين معقّفين رأيناه المضمر في قاعدة راسل والذي يتعلّق بمنزلة السّور الكليّ في ما لم يعيّنه «كتاب» في (140، أوب وج). وهو المضمر الذّي توسّع فيه الدلاليّون المحدثون وتحديدًا مَن كان أكثرهم وفاء لفكر راسل (Ludlow & Neale، 1991 وKing، 1988).

إذا كان هذا هو المنطلقُ الذّي أردناه ملخّصا للمشروع التسويريّ اللّساني الحديث والإطار الذّي اعتمدناه لعرض مشكل النكرة فإنّ الطرق التّي قام عليها المشروعُ الدلاليُّ الحديثُ لم تكن بالقوّة والوضوح اللّذيْن يتطلّبهما أيّ مشروع دلاليّ متماسك. فقد بيّنا في الفقرة الأولى أنّ الافتراضات الذريّة في المعالجات الدّلالية الحديثة والمعاصرة (Spector & Buccola، 2016 وHeim، 2011 وSchwarzschild، 2002)، وهي افتراضات يُفترض أنّها قادرة بوسائلها المفهوميّة على القطع مع بعضيّة التأويل الوجوديّ قطعا حاسما، لم تكن كذلك. فقد سعت إلى تقديم تحليل يُعلي الرقميّة في أسماء الأعداد تحت النكرات وجعلت الذّرة أرقى مفهوم ميريولوجيّ أضْعَفَت به الكتلة أو الكثرة. ولكنّها مع ذلك لم تُقدّم هذه الافتراضات مسلّمةً واحدةً تُعلن فيها صراحة قطيعتها مع التّأويل الوجوديّ (البعضيّ اقتضاءً) كما وضعه راسل (Russell، 1905). ويتدعّم ما نزعمُه عند توسيع استدلالنا في التّركيب بنَقْل قضيّة الوجود والإحالة إلى تعامل أحياز الأسوار، إذ يُفْترض أنّ البنية مزدوجة الأسوار استدعاها الدلاليّون المحدثون (Heim، 2011 وKing، 1988) لتنويع مدلول التأويل الإحاليّ للنكرة. فتكون النكرةُ دالّةً على واحد «محيل» في البنية ذات الحيّز الواحد كما عَرَضْناها في آخر فقرة من المدخل ومفيدةً لأكثر من واحد (محيل كذلك) عند نَقْلها إلى البنية ذات الحيّزيْن. وأكثرُ من واحد هو التّوزيعُ. غير أنّ الأمر لم يَسِرْ كما أراد الدّارسون المحدثون وبدأت المشاكلُ بالتّجميع. فالتّجميع في حدّه يوافق الواحد وإنْ كانت نيّتهم أنْ يُسقطوا الواحدَ.

وإذا أضَفْنا إلى هذا المعطى توجيهَ الدّلاليّين لمدلول التّجميع (كرستي، Cresti، 1995 ورنهارت، Reinhart، 1997 وشوارزشيلد، Schwarzschild، 2002) وكذلك رأي ونتر (Winter، 2000) ورأي شامبليون (Champollion، 2014) وقد وسّعناه بافتراض شارفي (Scharvy، 1980) تأكّد عندنا ضَعْفُ الجهاز التفسيريّ لدى المعاصرين.

فلئن اختلفت الطّرقُ مثلا بين (شوارزشيلد، 2002) و(شامبليون، 2014) فإنّ ما جمَعَهما هو أنّ النكرة في تعاملها مع السّور الثاني تحقّق التّجميع الواحد الكُتليّ سواء أكان (س) عند كرستي (1995) أمْ كان العددَ «واحد» عند شامبليون (2014).

وبِضَرْب من التّأليف لما حلّلناه في شأن التّجميع عند المحدثين نقدّم النّتائجَ المترتّبةَ عن تحليلنا في هذا الباب في النّقاط الثلاث التّالية:

أ. يفيد التّجميعُ الوحدةَ. وهذه الوحدةُ في تعامل أحياز الأسوار اُخْتُلِف في نسبتها إلى التأويليْن الوجوديّ والإحاليّ في الافتراضات الدّلاليّة الحديثة. فإذا كان ماي (May، 1977) جعلها جزءًا من بعضيّة التأويل الوجوديّ فإنّ شوارزشليد (Schwarzschild، 2002) لم يوضّح علاقتها ببعضيّة التّأويل الوجوديّ فكأنّه بهذا التصوّر يُقِرُّ بتأويليْن وجوديّيْن للنكرة: تأويل وجوديّ بعضيّ عندما تكون النكرة خارج تعامل أحياز الأسوار وتأويل وجوديّ غير بعضيّ يناسب مفهومه «النكرة الوحدة» حينما تكون النكرة داخل تعامل أحياز الأسوار. ولكنّ خاصيّة هذا التّأويل الوجوديّ الثاني أنّه «هجين» بما أنّه يُسْقِطُ البعضيّة من التأويل الوجوديّ ويأخذ من فرضيّات نظيرة (Fodor & Sag، 1982 وKing، 1988 وNeale & Ludlow، 1991) تصوّرَهم للتأويل الإحاليّ بجَعْلِهِ مُلْحَقًا بالتّأويل الوجوديّ (وهو رأي شوارزشيلد، Schwarzschild نفسه، 2002).

ب. يتعارضُ مفهومُ الالتباس في بنية تعامل أحياز الأسوار مع رغبة الدّلاليين المحدثين في الفَصْل القاطع بين تأويل وجوديّ تجميعيّ وتأويل إحاليّ توزيعيّ. وقد حاولنا أنْ نُثبت ذلك بنَقْل هذا المفهوم إلى مدلول النكرة المنفيّة بـ«لا» الجنس فانتهينا إلى خطيّة أو طبقيّة أو استرسال بين التّوزيع والتّجميع. وهو استرسالٌ حاولنا تنظيمَه ولكنّنا نعتبر ما قُمنا به تطويرا لمفهوم الالتباس في تعامل أحياز الأسوار وقطعا مع القطيعة التّي أرادها كبارُ الدارسين المعاصرين بين الواحد وما فوق الواحد سواء باعتماد المقابلة بين التّوزيع والتّجميع أو بِرَدِّ التّوزيع والتّجميع إلى الإحالة والوجود.

ت. سعينا إلى أنْ نستغلّ مفهوم الالتباس في بنى موحّدة بين النكرة في لساننا والنكرة في لسان كبار الدّارسين المعاصرين للتسوير حتّى لا يَظُنَّ ظانٌّ أنّنا نُخالفُ مبادئهم النّظريّة بدلالاتٍ مخصوصةٍ وبُنًى مقصورةٍ على لساننا كما بيّنا ذلك مثلا في العهْد الضعيف حدْسيًّا عند قياسِه على النكرة التجميعيّة في العربيّة (كما رأينا في الفقرة 2.2.2) أو في ما رأيناه من مشاكل النكرة المربوطة بـ {لا} النافية للجنس وقد جعلناها مثالا مضادّا لـ(س) (× عند Cresti، 1995). ولذلك اخترنا أمام هذا

الاعتبار أنْ نترك {لا} النافية للجنس بما حَمَلَتْهُ من مفاهيم قد تكون خصوصيّة عند النّحاة والمناطقة العرب وكذلك اللّسانيين العرب المعاصرين، وتخيّرنا أمثلة موحّدة بين لساننا واللّسان الّذي بُنيت عليه افتراضاتُ اللّسانيين في الغرب وهذا ما اعتمدناه في فقرة «توليد التّوزيع من التّجميع»، فأخرَجْنا من البنية المثلى للتّجميع (Geurts، 1998 وvon Heusinger، 2002) مدلولا توزيعيّا يُفترض أنْ يكون تحت التأويل الإحاليّ. ولم نكتف بذلك بل نَقَلْنا التّوزيع في النكرة ضمن تعامل أحياز الأسوار إلى أطر أخرى وضّحنا فيها العلاقة بين الرقميّة والوجود {∃} والكليّة {∀} والالتباس الّذي طوّرناه إلى مفهوم عدم التحديد. وقد حاولنا أنْ نَصُوغَ صورةً تبيّن الحاصلَ من التقاء الأزواج التّالية (الوجود، الإحالة) و(التّوزيع، التّجميع) و(البعضيّة، الكليّة) ولكنّنا حَرِصْنا أنْ نَجْعل الالتقاء مسيَّرا بالسّلوك الرقميّ للنكرة.

الباب الثّاني

في مقاييس تسوير النّكرة

مقدّمة

نريد في هذا الباب أنْ نَصِلَ إلى تحديد مقياس يمكن أنْ يُنظّم الدّلالات التّسويريّة للنكرة في العربية. ونعتقد أنّ الوصول إلى هذا المقياس يكون بمقارنة بين مقاييس مَنْ سبقنا مِنْ القدامى والمحدثين. ولذلك سننطلق في الفقرة الأولى «النكرة بين حساب الإثبات والنّفي وحساب الوجود والإحالة» بعرض الدّلالات التسويريّة في النكرة من خلال افتراضات النّحاة القدامى. وسنقدّم افتراضاتهم بطريقة تأليفيّة تحليليّة عاملين على أنْ نُجرّدَ من مقياس الإثبات والنفي المسَلَّط على النكرة دلالتيْ الكلّيّة والبعضيّة. غير أنّنا لا نريد أنْ نعرض المقياسَ التسويريَّ في النّظريّة النحويّة العربيّة القديمة خارج التصوّر الدلاليّ الحديث الذّي يمثّله حسابُ الوجود والإحالة. وسنبيّن أنَّ مِنْ منافع المزج في الخطابيْن الواصف والموصوف توضيحَ بعض المفاهيم في استعمال النكرة وعلى وجه التّحديد التّخصيص بأصنافه عند النحاة وعلاقته بالتّأويليْن الوجوديّ والإحاليّ عند اللّسانيين.

واعتمادا على مفهوم التّخصيص عند القدامى سواء عند حضوره أو عند غيابه نُولّد قسمةً تسويريّةً يمكن أنْ تجمع كلّ استعمالات النكرة في العربيّة ونقابلها بقسمة بديلة عند الدّلاليين المحدثين. وسنسعى بهذه المقابلة إلى البحث في أثر غياب عامل النّفي من

مقياس الوجود والإحالة على الدّلالات التّسويريّة للنكرة متوسّلين بصيغة اختباريّة نعيد فيها استحضار مفاهيم الوجود والتّجميع والتّوزيع ندْعمُها بإدماج مفاهيم جديدة كالعهد والتخصيص بمفهوميْه النفسيّ (عند اللّسانيين) والمنطقيّ (عند النحاة والفقهاء). وغايتنا من ذلك أنْ نجد روابط ممكنة بين التّخصيص والإبهام في تأويل وجوديّ إحاليّ يُسَيَّرُ باستعمالات النكرة دلالةً وتداولاً. وسندرس في ذلك الإطار التفاعلات الممكنة بين التّجميع والعدد والرتبة دون أنْ نَغْفل عن هاجس اللّسانيين المعاصرين تجاه الكليّة والبعضيّة في تراكيب مخصوصة ركّزوا عليها في اختباراتهم كالجمل الحميريّة أو الجموع العارية التّي تُصدّر بها التّراكيب. فقد لاحظنا أنّ للجمع المنكّر قيمة عند معالجته تسويريّا لذلك سننقله من (± تخصيص) في الفقرة (1. النكرة بين حساب الإثبات والنّفي وحساب الوجود والإحالة) إلى حوْسبة رقميّة في الفقرة الفرعيّة (1.2 السّلوك الرقميّ للنكرة الجمع تحت الإثبات).

ونريد من الفقرة الثانية الكبرى (2. مراجعة لمقياس الإثبات والنّفي المتحكّم في تسوير النّكرة في العربيّة)، وقد حكّكنا مقياس الإثبات المتحكّم في الوجود والإحالة بثنائيّة الإثبات والنفي عند الأستراباذي، أنْ نقدّم بعضَ المراجعات والتّدقيقات لمقياس الإثبات. وسنفترض أنّ استعمالات النكرة في صيغة الجمع يمكن أنْ تضيق على الإثبات «الوجوديّ» المحدَّد بالبعضيّة عند الأستراباذي وستؤدّي بنا المقارنة بين مختلف استعمالات الجموع تحت الإثبات إلى تحديد بعضيّة تقبلُ التحديدَ الرقميَّ من جهة وتسمح بالتّعداد الّذي تَرُومه كلُّ حوْسبة نحويّة -دلاليّة- تداوليّة تدرسُ الأفراد أو الذّرات من جهة ثانية.

سنوسّع إطار المراجعة من استعمالات النكرة الجمع تحت الخبر في قيْد الجملة المثبتة إلى إطار أوسع نجده في الافتراضات الأصوليّة (اُنظر الفقرة 2.2 اختبار التّوسعة من الخبر إلى الإنشاء). وهي مراجعة لمفهوم العموم إذْ نعتقد أنّه مفهومٌ ملتبسٌ باعتباره ينشئ كلّيّة من صنفيْن متباينيْن ومنسجميْن في الوقت نفسه. فهو تقابل يستدعي بالضرورة تواجهًا بين الخبر الذّي يحتوي النكرة ويجسّمُه عاملُ النّفي من جهة والإنشاء الذّي يحتوي بدوره النكرة ويجسّمُه عاملُ الأمر. وسنقدّم تصوّرا إحاليّا - تسويريّا للصّنف

الأوّل من الكليّة المتحكّمة في النكرة المنفيّة وهو تصوّر يُخْتزل في مقياس هو الرؤية وفي مفاهيم أبرزها الزمنيّة التّي سنبيّن علاقتها بالكون والبعضيّة من الوجود. وسنخصّص الفقرة الأخيرة من هذا الباب لعَرْض تصوّر مفهوميّ للنكرة في سياق الأمر قدّمَتْه افتراضات أصوليّة قديمة ندعّمها بافتراضات لسانيّة حديثة لنُبيّن نقاط التّقاطع ونقاط الاختلاف بين الافتراضات القديمة والحديثة. وفي آخر البحث نرتقي بمفهوم البدل في عمل الأمر «الإنشائي» إلى الأصل الأوّل الذّي ولّد تسوير النكرة في العربيّة.

1. النكرة بين حساب الإثبات والنّفي وحساب الوجود والإحالة

نتطلق من تصّور الرضيّ التالي (الأسترباذي، شرح الكافية، ج 3، صص236-237): «إنّ التّنوين في كلّ اسم متمكّن غير علَم يفيد التمكّن والتّنكير معًا، ومعنى تنكير الشيء شياعه في أمته وكونه بعضًا مجهولاً من جملة إلاّ في غير الموجب، نحو «ما جاءني رجل» فإنّه لاستغراق الجنس فكلّ اسم دخله اللاّم، لا يكون فيه علامة كونه بعضًا من كلّ، إذ تلك العلامة هي التّنوين وهو لا يجامع اللاّم».

قدّم الأسترباذي ببساطة جدولاً يتكوّن من خانتيْن إحداها للسّور الوجوديّ ونمثّل عليها بـ(165، أو ب) والأخرى للسّور الكلّي وتمثّلها الجملةُ (156): لا طالب قرأ كتابًا.

(165) أ. زار أستاذ قدير كلية الآداب بمنّوبة

ب. استضافت كلّية الآداب بمنّوبة أستاذًا قديرًا

فالنّكرة التّي تقع في محلّ الفاعل «أستاذ قدير» (المثال (165، أ)) أَوْ في محلّ المفعول «أستاذًا قديرًا» (المثال(165، ب)) تُضْمِرُ سورًا وجوديًّا ($\exists$س) أيْ دلالة بعضيّةً. فكأنّنا نقول في تأويل (165، أ) وبتطبيق قاعدة الرضيّ[1] زار أستاذ قدير من بعض مجهول ($\exists$س) من الأساتذة الذّين يمثّلون بدورهم جملة الأساتذة كلّية الآداب بمنّوبة. وكأنّنا نقول في تأويل (165، ب) وباستحضار لتصوّر الأسترباذي السابق: إنّ كلّية الآداب بمنوبة قد استضافت أستاذًا قديرًا من بعض مجهول ($\exists$س) من الأساتذة

(1) (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، صص236 -237).

الذين يمثّلون بدورهم جُملةَ الأساتذة. أمّا السّورُ الكلّيُّ فيدخل حسب الرضيّ (شرح الكافية، ج3، ص237) في جملة غير موجبة (المثال 156). وكما أشرنا سابقًا نتحصّل على استغراق (= توزيع من المحلّ الأوّل إلى المحلّ الرّابع في الرسم (78)) لكلّ طالب ولكلّ كتاب (∀س: س كتاب وس طالب).

لقد سعى الأسترباذي إلى السّيطرة على بعض الحالات الاستثنائية باعتماد نوع من التّوسيع لقاعدته. ونوضّح ذلك بالحكم الذّي ينطبق على جمل من قبيل (155، أ) وهو تمثيلنا على قاعدته الفرعيّة التّي سنبيّنها. فـ«طالب» مثلاً أو «كتاب» (المثال 155، أ) يدخل ضمن الاستغراق ولكنّه استغراق خارج النّفي أيْ خارج ما سماه الأسترباذي[1] «غير الموجب». وهذا الحُكْمُ قِسْناه على رأي للرضيّ وهو يعالج جملاً مثل[2]:

(166) تمرةٌ خير من جرادةٍ

(167) رجلٌ خير من امرأةٍ

(168) تمرةٌ خير من زنبورٍ

إذ يقول الرضيُّ في حكم (168) التّسويريّ ولكنّ قصده يتّجه حتمًا إلى (166) و(167): (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، ص280، بتصرف): «وقد تكون [يعني النكرة] للاستغراق مجازًا كثيرًا إنْ كانت مبتدأةً كتمرة خير من زنبور».

إذن نفترض أنّ ما قاله الرضيّ في (166) و(167) و(168) ينطبق تمام الانطباق على مثالنا (155، أ) رغم الفوارق بين (155، أ) من ناحية و(166) و(167) و(168) من ناحية ثانية. ونعني بالفوارق غياب الحيّزيْن في (166) و(167) و(168) وغيابَ السور (كلّ) في رأس الجمل (166) و(167) و(168). ولكنّنا نعتبر غياب السّور (كلّ) غيابًا في اللّفظ دون المعنى إذ نفترض حضوره أمام المبتدإ والخبر كما يلي حسابًا في (169، أ وب وج) وتأويلاً في دلالة التلقّي الطبيعيّة (169. أ' وب' وج'):

(1) (شرح الكافية، ج3، ص 237).

(2) المثال (166) و(167) من (الأسترباذي، شرح الكافية، ج 3، ص250) والمثال (168) من (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، ص280).

(169) أ . ∀ تمرة خير من ∀ جرادة

ب. ∀ رجل خير من ∀ امرأة

ج. ∀ تمرة خير من ∀ زنبور

(169) أ'. كلّ تمرة خير من كلّ جرادة

ب'. كلّ رجل خير من كلّ امرأة

ج'. كلّ تمرة خير من كلّ زنبور

بَنَيْنَا هذا الافتراض على رأي الأستراباذي التّالي (شرح الكافية، ج3، ص250): «فهذه الأوزَانُ يُقْصد بها استغراق الجنس، لأنّ معنى قولك: فعلان الذي مؤنثه فعلى غير منصرف، كلّ واحد من أفراد هذا الجنس حتّى يستغرقه كما أنّ قولك تمرة خير من جرادة ورجل خير من امرأة ذلك». إذن ما اعتبرناه فوارقَ بين (166) و(167) و(168) و(155، أ) لم يؤثّر في المشترك التوزيعيّ أيْ المشترك في الدلالة. ونعتبر أنّ التّراكيب (166) و(167) و(168) أقلقت النحاة العرب لأنّها شذّت عن مسلّمة الترابط بين النّفي والسور الكلّيّ[1]. وهذا القلق نراه عند سيبويه في موقفه من الجملة(170):

(170) أظنّ رجلاً خيرًا منك[2]

يقول سيبويه (ج2، ص379): «ولا تقول: أظنّ رجلاً خيرًا منك حتّى تنفيَ وتجعله بمنزلة أحد». وإذا استحضرنا تَنْصِيصَ سيبويه وغيره من النّحاة والأصوليين[3] على اقتران كلمة «أحد» بالتركيب المنفيّ ضرورة، فإنّنا نقترح تبديل[4] (170) بـ(171)

(1) نحيل هنا على قاعدة الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص237).

(2) المثال لسيبويه (ج2، ص379).

(3) (سيبويه، ج2، ص318) و(سيبويه، ج2، ص181) و(الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص151) و(السّبكي، تقي الدين والسبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج 2، ص79).

(4) Commutation نلتزم في ذلك بشروط تعريف مفهوم «تبديل» (Commutation) كما أوردته اللّحياني (2017، ص 58)، «تبديل: عمليّة تمييزيّة تدرك عبر تعويض عنصر بعنصر بديل كتعويض صوتم بصوتم آخر أو إبدال عنصر لغويّ بعنصر آخر، وهو مصطلح وثيق الصّلة بمقياس المقبوليّة الذّي يشترط تلاؤم الخصائص التركيبيّة مع الخصائص الدلاليّة (ن: Acceptability/ Acceptabilité)».

ضمانًا للمقبوليّة التسويريّة أيْ الحصول على استغراق ناتج عن تعامل النفي والنكرة، وبالتّالي تبديل كلمة «رجل» في (170) بـ«أحد» في (171) التزامًا من ناحية بالخصائص الدلالية التسويريّة التّي حدّدها الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، ص237) ضمن غير الموجب من النكرة وباعتراض سيبويه (ج2، ص379) من ناحية أخرى:

(171) لا أظن أحدًا خيرًا منك

نفهم من تصوّر الرضيّ[1] أنّ هنالك خانة ثالثة يمكن أنْ تفيد الكليّة أو السّور الكليّ (∀: لكلّ س) هي خانة التوزيع المُثْبَت أو الموجب لا أكثر ولا أقلّ. واخترنا أن نبيّنَها بالجملة (155، أ) التّي تتعامل فيها الأسْوار وتكون مصدّرةً بالسّور (كل+ نكرة مفردة) أيْ منوال[2] التّوزيع. وهي خانةٌ تَخْرُجُ عن قيْد النّفي غير الموجب (الجملة (156)) وتحديدًا عن قوة النّفي التّي تُنْتِجُ استغراق النكرة. ولكنّها خانة تخرج كذلك عن قوّة الإثبات التّي تُنْتِجُ البعضيّةَ (كما رأيناها في (165)). وفي هذه الخانةُ بين الخانتيْن نُدْرِجُ تقييدَ ابن يعيش التالي (شرح المفصّل، ج8، ص13): «اِستغراق الجنس في الواجب محال». لقد اُعْتُبِرت هذه الخانةُ هامشيّة عند العرب. وبهذا التّأويل فهمنا عبارة الرضيّ السابقة «الاستغراق المجازي»[3]. فالجملة (155، أ) تفيد عند النحاة العرب التّوزيعَ لكنّه توزيعٌ خارج الصّيغة النّمطيّة والصّيغة النّمطيّة عندهم هي النّفي. ورغم أنّه خارج الصّيغة النّمطيّة فإن المثال (155، أ) لم يُدْرجْ في الفرضيّات التّسويريّة عند العرب ضمن الإحالة التّي عرّفها ابن يعيش[4] بقوله (شرح المفصّل، ج5، ص85): «إذْ قد يذكر المتكلّم ماهو معروف لَه ولا يَعْرفه المخاطب»، أيْ لمْ يذهب النّحاةُ العرب مذهبَ الدّلاليين المحدثين[5] عندما جعلوا التّوزيعَ المثبتَ (أو تحت الموجب)

---

(1) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص236-237) وبإضافة افتراضيْه في (شرح الكافية، ج3، ص280 وص250).

(2) Pattern المصطلح لهالمان (Hallman، 2016، ص25) والترجمة للّحياني (2017، ص 144).

(3) الأستراباذي (شرح الكافية، ج 3، ص 280، بتصرف).

(4) وقد ذكرنا تعريفه في إطار تحليلنا للمثال (9) «في داري رجلٌ».

(5) دون تعديد الإحالات كما ذكرناها سابقًا، نرى أنّ القارئ يمكن أنْ يكتفي بموضعينْ ليتبينّ وقوع التوزيع تحت الإثبات (كما في 155، أ) ضمن التّأويل الإحاليّ في النظريّات الدلالية الحديثة ونحيل أساسًا على (Schwarzschild، 2002، صص293-294) و(von Heusinger، 2002، ص267).

ضمن الإحالة أو ضمن التأويل الإحاليّ[1]، فلَمْ يَرَ القدامى قاسماً مشتركًا بين (172) و(173) من جهة و(174) من جهة أخرى:

(172) في داري امرأة[2]

(173) امرأة جاءتني[3]

(174) كلّ رجل عشق امرأة

وبالتّالي فإنّ قاعدة النكرة التي تستعمل أحيانًا للإحالة كما تبنّاها ابن يعيش[4] تستلزم معنًى مخصّصًا غيرَ مُلتبس كما في المعنى الوجوديّ (∃س) في (165، أ وب)[5]. فحسب تصوّر نحاتنا لا يمكن أن تكون المرأةُ التّي اسْتَضَفْتُها في بيتي (المثال (172)) مبهمة[6]. فتلك المرأة أعرفها «عيْنًا» حسب مفهوم الجرجاني لهذا المصطلح (الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص98): «إذا أردتَ أن تعرف عيْن الآتي فقلت: «أزيد جاءك أم عمرو؟»». وعرّف الأستراباذي «العَيْن» بوضوح عندما قال (شرح الكافية، ج2، ص 254): «قوله عيْن الشيء يريد بالشيء شيئًا معيّنا كزيد وعمرو كما تقول: عين زيد وإلاّ فالشيء أعمّ من العين»[7].

لا تختلفُ «امرأة» في (173) عن «امرأة» في (172) إلاّ من جهة درجة التّخصيص أيْ أنّ ما قلناه عن عدم احتمال «امرأة» في (172) لعدم التّحديد وبالتّالي للبعضيّة ينطبق على الاسم النكرة «امرأة» في (173). فالجائية لَيْسَتْ اسمًا يمثّلُ مرجعًا مُنكرًّا في «غاية

(1) وهو المصطلح الدّارج عندهم: Referential Interpretation: (Longobardi، 2001، ص335).

(2) تصوّر المثال اقتبسناه من (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج5، ص85).

(3) تصوّر المثال اقتبسناه من (السّبكي، عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص399).

(4) هي قاعدة Heim، 1982، ص 29 ننسبها إلى ابن يعيش كذلك (شرح المفصل، ج 5، ص85) بما أنّ التوافق بينه وبين هايم واضح.

(5) نذكّر ههنا بتصّور (Beaver & Coppock، 2015، ص378).

(6) نرمز للإبهام كما رأينا سابقًا بـ[EX_]:(Beaver &Coppock، 2015، ص 378).

(7) مثّل الزّركشي لمفهوم «عينْ» كما يلي (الزّركشي، البرهان في علوم القرآن، ج2، ص143): «خطاب العينْ نحو {يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنّة} و{يا نوح اهبط بسلام} و{يا إبراهيم قد صدّقت الرّؤيا} و{يا موسى} و{يا عيسى}».

الإبهام»[1]، فهي لا يُمْكِنُ أنْ تكون قرينةً على بعْض مبهم أو الوجود (∃س). والعلّة في ذلك تركيبيّة تعود إلى أنّ النكرة وردت في محلّ المبتدأ، وفي ذلك خرقٌ لقاعدة الإسناد في العربية التّي تمنع الابتداء بالنكرة. ويُفترض أنْ تقع (173) بالتّالي تحت حكم ابن يعيش أو سيبويه التّاليين. يقول (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج1، ص85): «والإخبار عن النكرة لا فائدة فيه ألا ترى أنّك لو قلت رجل قائم أو رجل عالم لم يكن في هذا الكلام فائدة»، ونُدعّم رأي ابن يعيش بحكم سيبويه (ج1، ص 48): «ولا يبدأ بما يكون فيه اللّبس وهو النكرة ألا ترى أنّك لو قلت: كان إنسان حليمًا أو كان رجل منطلقًا كنت تلبس لأنه لا يستنكر أن يكون في الدنيا إنسان هكذا فكرهوا أن يبدؤوا بما فيه اللّبس ويجعلوا المعرفة خبرًا لما يكون فيه هذا اللّبس».

إذا اعتمدنا منطق النّحاة فلا بدّ من تأخير النكرة–الفاعل «امرأة» بعد الفعل والمفعول به أيْ بتحويل (173) إلى (175):

(175) جاءتني امرأة

تكونُ النكرة آنذاك ضمن الوجود البعضيّ (∃س). والأمرُ كذلك في موقع النكرة عندما تكون بعد حرف الاستفهام فهْيَ تفيدُ الجنسَ. أمّا إذا كان الفعلُ بعد حرف الاستفهام وكانت النكرة بعد الفعل فإنّ الحاصلَ من التّركيب هو الوجود البعضيّ. يقول الجرجاني (دلائل الإعجاز، ص98): «إذا قلت: «أ جاءك رجل؟» فأنت تريد أن تسأله هل كان مجيء من واحد من الرّجال إليه، فإنْ قدّمت الاسم فقلت: «أ رجلٌ جاءك»؟، فأنت تسأله عن جنس مَنْ جاءه أ رجلٌ هو أم امرأةٌ».

نعتبر أنّ النّحاة العرب أخْرَجُوا (المثال (173)) من سلطة قاعدة اللّبس المقرون بالابتداء[2] وأدْرَجُوهُ تحت القاعدة التي ذكرها الأستراباذي (شرح الكافية، ج1، ص 233): «إنّ الحُكْمَ ينبغي أنْ يَكُوَن على مختصّ». «فامرأة» في (173) هي «مختصٌّ» جنسيّ أيْ تُخْبِرُنَا النكرةُ الواقِعَةُ مبتدأً في (173) أنّ ذلك المرجع المنكّر

(1) العبارة للدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج2، ص279).

(2) (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج1، ص 85) و(سيبويه، ج1، ص48).

ينتمي إلى جنس النّساء دون جنس الرّجال (هو رأي السّبكي، عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص399). وإذا تحقّق الاختصاصُ تحقّقت الإحالةُ الجنسيّةُ وهذا ما ذكره الجرجاني (دلائل الإعجاز، ص98): «فإذا قلتَ «رجل جاءني» لم يصلح حتّى تريد أن تُعْلِمَهُ أنّ الذّي جاءك رجل لا امرأة ويكون كلامك مع مَنْ قد عرف أنه قد أتاك آتٍ».

وميزة الإحالة الجنسيّة في (المثال (173)) أنّها تُعيّن الاختصاصَ الجنسيَّ دون أنْ يرقى إلى درجة «العَيْن» أو «التشخّص» في اصطلاحات المناطقة. ويوضّح الاصفهاني التّقاطع بين مدلول «عيْن» أو تعيّن ومدلول «تشخّص»، (مطالع الأنظار، ص50): «فإذن لا بدّ في الشّخص من زائد وهو التشخّص أيْ التعيّن فالتشخّص وهو ما به منع تصوّر الشّخص من وقوع الشّركة فيه زائد على الماهيّة».

نعتقد أنّ «امرأة» في (172) و(173) واقعة تحت مَفهوم خاصّ للإحالة عند القدامى. وهو مفهومٌ يقوم على تفاوتٍ في درجة التّخصيص كأنْ يَكُونَ المتكلّمُ عارفًا بهويّة تلك المرأة المنكّرة كما في (172) ومعرفته بهويّة المرجع يجعلنا نُدْرج رأي ابن يعيش السّابق[1] ضمن النكرة المخَصَّصَة عند هايم (Heim، 1982، ص31). والمثال الذّي أردناه محاكاة لمثال ابن يعيش (172) ينطبق عليه تمامُ الانطباق، وبمراعاة مضمون التّصوّريْن باختلاف اللّسانيْن المدروسيْن، رأيُ فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص245) الذّي اعتبر أنّ التّخصيص في المشهد التقليديّ [الغربيّ][2] هو صنفٌ فرعيّ[3] من النكرات في موضع الفاعل من التركيب. وعند التّدقيق في قول ابن يعيش نعتبر أنّ معلوميّة النكرة عنده تخصّ الهويّة دون الجنس أيْ باصطلاحات الجرجاني[4] تخصّ العَيْن دون الجنس. ودليلنا على ذلك هو ما رأيناه في نصّ ابن يعيش من مقابلة بين الأقْصى في تخصيص النكرة وهو معرفة الهويّة عند المتكلّم وعدم التّخصيص الذّي

(1) (شرح المفصّل، ج5، ص85).

(2) Traditional picture

(3) Subclass

(4) (دلائل الإعجاز، ص98).

يناسب الإبهامَ في الدّلالة الوجوديّة. ولم يَذْكُر ابن يعيش المنطقةَ الوسطى أيْ الجنس كما بيّناه في (173) ونورد تصّوره حرفيًّا لفهم السياق الذّي استنتجنا منه ملاحظتنا (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج 5، ص85): «النكرة بمعنى المنكور والمراد بالمعرفة ماخصَّ واحدًا من الجنس لا يتناول غيره وذلك متعلّق بمعرفة المخاطب دون المتكلّم. إذ قد يذكر المتكلّم ماهو معروف لَهُ ولا يعرفه المخاطب فيكون منكورًا كقول القائل لِمَنْ يخاطبه في «داري رجل» و«لي بستان» وهو يَعْرِف الرّجلَ والبستانَ وقد لا يعرفه المتكلّم أيضًا نحو قولك «أنا في طلب غلام أشتريه ودار أكتريها» ولايكون قصده إلى شيء بعينه».

يتوقّف الأمر على المتكلّم فعدم معرفته بـ«عيْن» النكرة لا يستلزم إخراجَها بالضّرورة من إحالتها إلى الدلالة البعضيّة الوجوديّة إذ يُمْكِنُ أنْ يكونَ التّخصيص جنسيّا كما في (173) وتكون النكرةُ مع ذلك تحت الإحالة[1].

إذا كانت النكرة في (172) و(173) مندرجةً تحت الإحالة ونفهم ذلك بوقوعها تحت ما اعتبرناه تفاوتًا في التّخصيص فإنّ نفْسَ النكرة «امرأة» في (174) لا يمكن أنْ تكون ضمن هذا المعنى من التّخصيص ونُرجع ذلك إلى سببيْن:

أ- شكل الجملة التّي تقع فيها النكرة أيْ النكرة التّي تقع في إطار تعامل الأحياز (اُنظر (174)).

ب- لا تُخَصِّصُ النكرةُ في (174) هويّةَ مرْجِعَها كما في (172) ولا تُخَصِّصُ كذلك جنسَ مرجعها كما في (173).

وبوجود القيديْن (أ) و(ب) تَدْخُل النكرةُ «امرأة» في (174) تحت دلالة التّوزيع أو كما وصفها الأسترباذي بـ«الاستغراق ضمن المجاز»[2]. فهو، إذا التزمنا بالرؤية الدّلاليّة لنحاتنا، استغراقٌ من درجة ثانية أو هامش الاستغراق عندما نقارنه بمركز الاستغراق

(1) هي قراءة نقدّمها لتصّور الجرحاني السّابق (دلائل الإعجاز، ص 98) وهو ما أورده كذلك المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص404).

(2) (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، ص280).

الذّي تمثّله النكرة المنفيّة كما رأينا مثلاً في المثال (70) أو كما طوّرناه في (156). وقد ذكرنا أنّ سببَ إنشاء النّحاة العرب لهذا القسم هو وعْيُهم بأنّ استعمالَ النكرة يُمْكنُ أنْ يُقدّم قوّةً توزيعيّةً خارج إطار النّفي الذّي اعتبرناه صيغة نمطيّة كما في (70) أو (156) أو كما مثّل الرضيّ في قاعدته التّي انطلقنا منها في هذه الفقرة[1]. ونَفْترض في (174) أنّه توزيعٌ خارج إطار الوجود (∃س) إذا أقْرَرْنا بهذا النّوع من التوزيع مثلاً داخلَ الوجود البعضيّ (∃س). ونوضّح إمكان أنْ نَجِدَ توزيعًا داخل إطار الوجود (∃س) بالمثاليْن التّاليَيْن:

(176) قرأت مجلّةً

(177) قرأت مجلاّتٍ

إذْ يُمْكِنُ أَنْ نَفْترضَ توزيعًا يُضْمِرُه المغربي في قاعدته التالية (مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج1، ص355): «التّنكير (...) في معنى البعضيّة لأنّ الفرديّة بعض مبهمٌ من الحقيقة».

ونحن نُخيّر أنْ نَعتبر علاقة الفرد بالبعض المبهم نوعًا من الاشتقاق كما فسّرنا به المثال (152) باعتبار أنّ التّوزيع اكتسب مدلولاً تقنيًّا خصوصيًّا له أحكامه كما شرحنا ذلك في (155) و(156) وقد وضحنا ذلك بالأسْوار المستلْزَمة تحت النكرة كاسم العدد في (143، ب) أو بنية العطف (كما رأيناها مثلاً في (155، ج) أو في (160)). وحتّى إذا ذهبنا في طريق الإقرار بالتّوزيع فإنّنا نَفْتَرض توزيعيْن أو نوعيْن من التّوزيع أيْ توزيعًا قويًّا وتوزيعًا ضعيفًا تحت الدّلالة الوجوديّة البعضيّة في النّكرة. فالتوزيع القويّ أو الضّعيف يرتبط بمقولة العدد تحت الأسماء النّكرة في الجمل الواقعة في سياق الإثبات الذّي يحقق إخبارًا. ونعني بالإخبار تلك الدّلالة الوصْفيّة التّي قَصَدَها المبخوت (2008، ص28): «اعتبار الخبر وصفًا لحالة الأشياء في الكون وهذا الوصف قابل لأن تُسنَدَ إليه إحدى قيمَتيْ الصّدق (أيْ الصّدق أو الكذب) ومفاد ذلك أنّ القول يمثّل

(1) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص236-237).

واقعًا خارجيًّا ما يمكننا من خلال مبدإ المطابقة أنْ نَحْكم عليه بالصّدق إذا كان القول مطابقًا لما يمثّله وبالكذب إذا لم تكن بينهما مطابقة».

أمّا التّوزيع القويّ فتمثّله النكرة الجمع «مجلاّت» في (177) ويكون الحاصلُ الذّي نفترضه هو واحد واحد من بعض المجلاّت دون كلّ المجلاّت وهي فرضية (السبكي، تقي الدين والسبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، صص64-65). وأمّا التّوزيع الضعيف فتمثّله النكرة المفردة «مجلة» في (176) التي لا تقدّم لنا قابليّةً لتعديد ذوات موزّعة تحت البعض كما في الجمع المنكّر في (177)، فتخرج النكرةُ «امرأة» في (174) إذنْ من إطار التّوزيع الاستغراقيّ الكلّيّ القويّ كما يمثّله النّفي المتسلّط على النكرة (المثال (156)) وتَخْرُج من التّوزيع الذّي يكون تحت البعض الوجوديّ إذا أقرنّا بهذا النوع من التوزيع (المثال (177)) وتخرج علاوة على ذلك من التّخصيص (كما في المثالَيْن (172) و(173)). وما افترضناه في خروجها من التّخصيص يشاركنا فيه الفاسي الفهري ونورد كامل استدلاله. إلاّ أنّنا نشير قبل ذلك إلى دقيقة عنده. فالنّكرة «امرأة» في (مثالنا (174)) التّي حملناها على النكرة «جندي» في مثاله (ب) التالي قد أَخْرَجَها الفاسي الفهري من التّخصيص الجنسيّ كما شرحناه في مثالنا (173) وأضاف إلى ذلك إخراجَها من الإحالة[1]. فيكون بالتّالي مخالفًا لفرضيّات الدّلاليّين المحدثين الذّين جعلوا النكرة في موضع المفعول ضمن تعامل الأحياز تحت التّوزيع وبالتّالي تحت الإحالة استتباعًا[2]. ونورد سياق تحليل الفاسي الفهري (الهامش 7، ص156): «قد يكون المركّب الحدّي السّابق للفعل نكرة جنسيّة أوْ نكرة مخصوصةً، أو سورًا (غير محيل)، كما في التراكيب التالية (أُنظر الفاسي 1991-1993):

(1) نلتقي في ذلك جزئيّا مع الرحالّي في تحليله للفاسي الفهري في شأن النكرة المربوطة بسور حسب عبارته: (الرحّالي، 2003، ص137).

(2) (King، 1988، ص 435 وص430) و(Neale & Ludlow، 1991، ص187) وبعض المواضع التّفسيرية عند (Schwarzschild، 2002، ص294) وهو يشرح صلة الإحالة بالتعدّد في النكرة ضمن تعامل الأحياز وكذلك (von Heusinger، 2002، ص267).

أ- رجلٌ أقبل علينا.

ب- كلّ جندي يقول هذا».

هل التزمت التصوّرات الدلاليّة الحديثة بما يمكن أنْ نعتبره قسمةً خماسيّةً فرّعناها من قاعدة الرضّي السابقة[1] ومن إضافات نحاتنا[2] ؟ هذه القسمة هي:

أ- دلالة وجوديّة بعضيّة أساسها واحد من بعض ويمكن أنْ تتجاوز الواحدَ إلى أكثر من واحد.

ب- دلالة توزيعيّة مندرجة تحت نفي الجنس.

ج- دلالة توزيعيّة مندرجة تحت الإثبات.

د- دلالة العَيْن غير التوزيعيّة تحت الإثبات.

هـ- دلالة الجنس غير التوزيعيّة تحت الإثبات.

ونمثّل على عناصر القسمة بالأمثلة التّالية من (178) إلى (182) مع مراعاة الترتيب الذّي اعتمدناه[3]:

(178) جاءتني امرأة[4]

(179) لا امرأة لبست تنّورة قصيرة

(180) كلّ امرأة لبست تنّورة قصيرة

(181) في داري امرأة[5]

---

(1) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص236-237).

(2) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص280) و(الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص98) و(ابن يعيش، شرح المفصّل، ج 5، ص85).

(3) ونَعْتَمد أمثلة ذكرناها ونضيف أمثلة أخرى وندعم الأمثلة التالية عند تقدّم التحليل بأمثلة أخرى شبيهة أو معدّلة بحسب ما يتطلّبه الاستدلال.

(4) هو المثال (175).

(5) هو المثال (172).

(182) امرأة جاءتني[1]

نقدّم هذه الأصناف وهذه الأمثلة التّي تناسبُها ونَعْتَبِرُها تختزل كامل تصّور نحاتنا في سلوك النكرة التسويريّ (والدّلاليّ عمومًا) وذلك لتكون منطلقًا لأسئلة نُحاول أنْ نجد لها إجابات في افتراضات الدّلاليين المحدثين. وهي أسئلةٌ صاحبَتْنا منذ المدْخل والباب الأوّل نختزلها في قضايا التّوزيع والتّجميع والأحاديّة الإحاليّة والأحاديّة الوجوديّة غير الإحاليّة. ومِنْ هذه الأسئلة: ما علاقة المثال (180) (والعنصر (ج) في القسمة الخماسيّة) بالمثالَيْن (181) و(182) (وبالتّالي بالعنصريْن (د) و(هـ) في القسمة الخماسيّة) إذا عَالَجْنَا هذه العلاقة من منظور المقارنة بين النظريّة النحويّة الدلاليّة العربيّة والنظريّة الدلاليّة الحديثة؟ وما علاقة (المثال (180)) الذّي يمثّل التّسوير الكلّيّ التوزيعيّ تحت الإحالة عند الدّلاليين المحدثين وتحت التّوزيع المثبت عند نحاتنا (العنصر (ج) في القسمة الخماسيّة) بالتّسوير الوجوديّ الذّي يتحكّم في (178) (العنصر (أ) في القسمة الخماسيّة) وكأنّنا بهذا السؤال نستعيد آثارًا من التقابل (∃) و(∀) تحت النكرة كما حلّلناها في (140) و(143) و(145)؟

لأسئلتنا أجوبةٌ ظاهرةٌ ولكنّ وراء أسئلتنا أسئلةً خفيّةً يُمثّلها الحاصلُ التسويريُّ في النظرية النّحويّة العربيّة والحاصلُ التسويريُّ كما حلّلناه إلى حدّ الآن في النّظريّات الدّلاليّة الحديثة. أمّا ما يتعلّق بالجواب الظاهر مبدئيّا ومبدئيّا فقط لسؤالنا الأوّل فنذكّر بما بيّناه سابقًا بشكل مُوجَز وهو حُكْمُ نحاتنا على تراكيب عالجوها ضمن الشّكل النحويّ التّالي الذّي تحكّم في أمثلتهم:

(183) مبتدأ نكرة + خبر نكرة

وقد بيّنا أمثلتهم (166) و(167) و(168) التّي طابقت الشكلَ (183) وزِدْنا في تفسير هذا الشّكل تسويريًّا وأَخْرَجْنَا السُّورَ الكليَّ المضْمَر أمام عُنْصُرَيْ الإسناد الاسميّ فيه (اُنظر 169، أ وب وج و169، أ' وب' وج'). وقد جَعَلْنَا معيارَهم، أيْ الاستغراق المجازيّ، إطارًا صّنفنا داخله التّراكيب مزدوجة الأحياز (كما هو المثال

(1) هو المثال (173).

(180)) وقد اشتركت مع (166) و(167) و(168) في القوّة التوزيعيّة. وكنّا قد بيّنا موقف الدّلاليين المحدثين عندما عالجوا النكرة تحت الإثبات وتحت تسلّط السّور الكلّي في موقع الحيّز الأوّل[1]، فاعتبروا أنّ النكرة تمثّل التّوزيعَ ويمثّل التّوزيعُ بدوره الإحالةَ. وبيّن لنا شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002) أنّ النكرة (مثلاً «امرأة» المسوّرة بـ«كلّ» أو المتأثّرة بها كـ «تنورة قصيرة» في (180)) تفيد التعدّد أو الكثرةَ («نساء» و«تنّورات» تحت النكرة المفردة «امرأة» والنكرة المفردة «تنّورة» في (180)). وعندما تفيد التعدّدَ أو الكثرةَ فإنّها تُخَالِفُ الوجودَ. أيْ يكون الوُجُودُ في النّكرة المفردة هو امرأةٌ واحدةٌ وتنّورةٌ واحدةٌ، وبخروج النكرة المفردة عن الوجود تندرج آليًّا تحت الإحالة وتكون نظيرةً آنذاك للنكرة تحت الإحالة التّي تفيد التّخصيص كما في «امرأة» (المثال (181)).

وقَدْ لاحظنا في ما اطّلعنا عليه من المعالجات الوجوديّة والإحاليّة للنكرة في التصوّرات الدلاليّة الحديثة أنّ صيغة استغراق الجنس بواسطة النفي كما في المثال (179) (العنصر (ب) في القسمة الخماسيّة) أُقصِيَت من حساب الدّلاليين المحدثين على خلاف النّحاة العرب. فمعالجة النكرة كلّها تدور عند اللّسانيّين المعاصرين داخل الإثبات. لكنّ المشكلَ هو أنّ الإثبات قيّد النكرةَ في هذه الصّيغ المتعلّقة بدلالاتها ونقدّمها في النقاط (أ) و(ب) و(ج) من (184) بمراعاة تصّور الدّلاليين المحدثين للوجود والإحالة:

(184) أ. نكرة في جملة مثبتة تحقّق الوجود (أُنظر المثال (185، أ وب))

ب. نكرة في جملة مثبتة تحقّق الإحالة (أُنظر المثال (186))

ج. نكرة في جملة مثبتة تحقّق الإحالة (أُنظر المثال (187))

إذا أعدنا تنظيمَ (أو توزيعَ) الأمثلة السابقة (178) و(179) و(180) و(181) و(182) على ضوء التصوّرات الدلاليّة وبمراعاة ما رأيناه من تقارب بين سلوك النكرة في الإنكليزيّة بدرجة أولى والنكرة في العربيّة فإنّ (184، أ) نمثّل عليها بـ (185، أو ب) ونمثّل على (184، ب) بـ(186) ونمثّل على (184، ج) بـ(187):

(1) نذكّر بتأثير السّور$_1$ في السّور$_2$ كما بيّنه السّهم في (الرسم 28).

(185) أ. جاءتني امرأة [1]

ب. امرأة عشقها كلّ رجل

(186) كلّ رجل عشق امرأة[2]

(187) في داري امرأة [3]

وما نقدّمه من إعادة التّنظيم وما عَرَضْنَاهُ في (184) استَنَدْنا فيه إلى بعض التّصورات الحديثة[4]. ولَاحَظْنا بعد التّدقيق في هذه التصّورات أنّ مدلولَ النكرة في بنية تعامل الأحياز انقسم بين الدلالة الوجوديّة كما في (185، ب) والدلالة الإحاليّة كما في (186) ونحْمل (185، ب) على (185، أ) بما أنّ الحاصلَ التسويريَّ واحدٌ وهو امرأة من بعض النّساء. ودعّمنا بذلك الوحدة التّي يُقوّيها التّجميع عند تلقّي «امرأة» في (185، ب) بقيمة البعضية الثّابتة في النكرة كما في تصّور فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص246) الذّي اعتبر أنّ دلالة الوجود [البعضيّة] مقتضاة دائمًا في النكرة. وهذا ما جعلنا نُوحّد (أ) و(ب) تحت (185) أيْ تحت الوجود البعضيّ (∃س).

وإذا تجاوزنا حساب التّسوية بين البعض والواحد، كما حلّلناه سابقًا عند راسل[5]، فإنّ المهمّ هنا هو أنّنا أمام دلالة وجوديّة. ونشير إلى أنّنا اخترنا لتمثيل انتماء (185، ب) إلى الدّلالة الوجوديّة الصّيغةَ التّي تتقدّم فيها النكرةُ في الجملة العربيّة مقارنة بتأخيرها في بنية الجملة (186) لتدلّ على الإحالة وهي المدلول الثاني الذّي يعارض الوجود في التصوّرات التّسويريّة الحديثة. فنلتزم في تمثيلنا بعامل تقديم النكرة (185، ب). وهو عاملٌ يرشّح الدّلالةَ الوجوديّةَ عندما تكون النكرةُ مقترنةً بتعامل أحْياز الأسْوار (الرّسم (28)). فتلك المرأة هي المرأة الواحدة التي تُجَمِّعُ كلّ الرجال في عشقها. فهي

(1) هو المثال (178).

(2) هو المثال (174).

(3) هوالمثال (181).

(4) (Russell، 1905، ص481) و(Heim، 1982، ص20) و(Higginbotham، 1994، ص452) و(King، 1988، ص435) و(Schwarzschild، 2002، ص290).

(5) (Russell، 1905، ص481).

الوحدةُ التجميعيّةُ (هو رأي ونتر، Winter، 2000 نقلاً عن شامبليون، Champollion، 2014، ص11). في المقابل يكونُ عاملُ تأخير النكرة (المثال (186)) هو العاملُ الذّي يرجّح الدلالةَ الإحاليّةَ في التصوّر التسويريّ الحديث باعتبار أنّ «امرأة» (النكرة المفردة) في اللّفظ تُفِيدُ في مدلولها كلّ امرأة. غير أنّ الدّلالة الوجوديّة التي يُفترض أنْ توحِّد (185، أ) و(185، ب) ليست بذلك الانسجام الذّي يمكن أنْ يطمئنّ إليه الدّارس وهي الدّقيقة التي نراجع بها التصّور الدلاليّ الحديث. فيكفي أنْ نلاحظ أنّ الدّلالةَ الحاصِلةَ من «امرأة» في (185، أ) هي دلالةٌ وجوديّةٌ لا تستدعي التّجميعَ وأنّ الدّلالةَ الحاصلةَ من «امرأة» في (185، ب) هي دلالةٌ وجوديّةٌ تستدعي التّجميع بل هي دلالة وجوديّة لا تنشأ إلاّ بالتّجميع، وهذا دليل على أنّ مفهوم الوجود في النكرة ليس بالوضوح التامّ المزعوم.

وفي قراءة أخرى لحاصل التصوّرات الدلاليّة الحديثة عند النّظر في القسمة (184)، نلاحظ أنّ الإثبات عندهم يوحِّدُ داخله الدّلالةَ الوجوديّةَ التي لا تستدعي التّجميع كما في (185، أ) والدّلالةَ الوجوديّةَ التّي تستدعي التّجميع كما في (185، ب) والدّلالةَ الإحاليّةَ كما في (186) و(187). وهي دلالة إحاليّةٌ بدورها غيرُ متجانسةٍ وقد بيّنا ذلك في (184) وعَمَدْنا إلى إبراز عدم الوضوح بتوحيد (186) و(187) تحت نفس الشروط أيْ تحديدًا تحْت قيديْ الإثبات والإحالة وهذا يعني أنّنا نتحصّل على صيغتيْن تحيل فيهما النكرة (ب) و(ج) من (184) رغم التّنافر الذي بيّنّاه بين المثاليْن (180) و(181) وهو ذاته التّنافر بين (186) و(187). ونفسّر هذا التّنافر بشذوذ (186) و(180) عن المبْدإ الأساسيّ الذّي تقوم عليه فكرة إحالة النّكرة وهو رفع الإبهام عند المتكلّم أوْ التّخصيص كما بيّنا ذلك في قاعدة ليدلو ونيال، (Neale & Ludlow، 1991، ص177). وهو المبدأ الذّي ينطبق انطباقًا تامًّا على (187). ولكنّنا نشير إلى دقيقةٍ أخرى. فإذا أدْخلنا معطى التّخْصيص في حساب تعامل أحياز الأسْوار فقد يتلاءم ذلك مع النكرة المقَدَّمة على السّور (كلّ رجل) كما في المثال (185، ب) أيْ قد يكون تخصيص المتكلّم لهويّة المرأة أو معرفته بها تشخّصا أو تعيّنًا[1] هو الذي دفعه

(1) (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص 50).

إلى تقديمها. وهذا أمر يشترك فيه المتكلّم العربيّ (كما رأينا في (185، ب) والمتكلّمُ الإنكليزيُّ كما في (188):

(188) A woman that every man loved

(امرأة عشقها كلّ رجل)

ولكنّ لهذا الافتراض استتباعًا يحتاج إلى توضيح. إذْ يجعلُ هذا التّأويلُ من معرفة المتكلّم بهويّة تلك المرأة (في (188) و(185، ب)) أو تخصيصها مندرجًا ضمن الدلالة الوجوديّة التجميعيّة أيْ نَنْقُلُ التّخصيص من إحالة النكرة (184، ج) إلى وجود النكرة (184، أ). ونتحصّل في هذه الحالة على وجود (∃س) مُخَصَّصٍ. وهو أمرٌ مشكل إذا التزمنا بالتصوّر الدلاليّ الحديث. لكنْ ما يُمْكِنُ أنْ يَخْلِقَ مأزقًا في هذا التصوّر الدلاليّ مثّل أمرًا بديهيًّا عند الأصوليّين العرب. فالتخصيص لا يقُومُ عندهم إلاّ بالواحدِ والواحدُ في تحليلنا هنا هو الوجودُ (∃س). يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص922): «لو امتنع التّخصيصُ إلى الواحد لا متنع التخصيصُ مطلقًا».

وكنّا قد ذكرنا آراء دافعت عن الواحد المجمّع كما في «امرأة» (المثال (188)) تحت الوجود وإنْ لم تصرّح بأنّها تحت التّخصيص[1]. أمّا في العربيّة فقد رأينا أنّ إمكان توليد التّخصيص تحت النكرة يَسِير بطريقة أكثر مرونة من الإنكليزيّة وذلك بفعل العهد الذّي يجعل من «امرأة» وهي النّكرة في العربيّة (185، ب) محمولة على (189):

(189) المرأة التي عشقها كلّ رجل

وقد وجدْنا عند الأصوليّين قياسًا مثيلاً لحَمْل (185، ب) على (189) مع بعض الفوارق. فتحدّثوا عن استرسال بين البعض تحت النكرة عندما تمثّل حدثًا جزئيًّا والمعرفة وهي تمثّلُ حدثًا كليًّا معهودًا في الذّهن. يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص923): «يقال: «أكلتُ الخبز» وقد أكل لقمةً، وأُجِيبُ: أنّه للبعْض المطابق للمعهود الذهنيّ، والألف واللّام تأتي للعهد الذهنيّ كما تأتي للعهد الخارجيّ».

---

(1) رأي ونتر (Winter، 2000 نقلًا عن Champollion، 2014، ص11).

نشير إلى مسألة في التصورات الدلاليّة الحديثة يمكن أنْ تتناول ما اعتبرناه وجودًا مخصّصًا (في النكرة المقدّمة في (185، ب) و(188). إذ يمكن أنْ تُعَالَج النكرة (A woman في (188) ببعْض المفاهيم التّي رأينا فيها عهدًا ضعيفًا[1] بما أنه عهدٌ ذهنيّ يختصّ بمعرفته المتكلّمُ دون السّامع وبعيدًا عن عهد الواضع الذهنيّ كما في العربيّة. ولعلّ هذا ما يشكّك في تسميته بالعهد كمفهوم له شروط إذْ وَجَدْنا عند بعْض الدّارسين المحدثين أثرًا لافتراضنا ضمن ما اصطلحوا عليه بـ«الاستعمال المخَصَّص»[2]. ونعرّف هذا الاستعمالَ المخصّصَ اعتمادًا على تفسير فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص245) وبتطبيقه على امرأة (A woman في (188)) و«امرأة» إذا اعتبرْناها ترجمة لـ(188) (دون استحْضار الجهاز الدلالي النحويّ العهديّ عند العرب). فتكون «امرأة» في هذه التّقييدات هي المرجعُ الحاضرُ في ذهن المتكلّم أيْ باعتباره مفهومًا نفسيًّا[3]. وإذا قيّدنا التصوّرَ النحويَّ – الأصوليَّ العربيّ لمفهوم العهد في النكرة من خلال حمْل (185، ب) على (189) بالمعالجة النفسيّة الحديثة المقصورة على ذهن المتكلّم كما وجّهناها إلى الوجود (∃س) المخَصَّصَ من جهة والتّجميعيّ في جهة أخرى (188) و(185، ب)، فإنّ البنية (185، ب) التّي تتقدّم فيها النكرة يمكن قياسها على تركيبَيْ الحَصْر التّاليَيْن:

(190) أ. ما المعشوقة إلاّ زينب

ب. زينب المعشوقة

استندْنا في هذا القياس إلى رأي السّبكي[4] التّالي (عروس الأفراح ضمن الشروح، ج1، ص388): «فقولك زيد هو القائم تخْصيص المسند إليه وهو زيد بالقائم وهو

---

(1) Weak familiarity

(2) Specific use المصطلح لليدلو ونيال (Neale &Ludlow، 1991، صص180-181).

(3) Psychological notion مزجنا بين آراء كينغ (King، 1988، ص418) وبورفر (Purver، 2004، ص23).

(4) وما ذكره بهاء الدّين السّبكي أشار إليه فخر الدّين الرّازي في التركيب الثّاني من مقابلته. واستفدنا كذلك من الشطر الأوّل من المقابلة الّذي رأيناه يقترب من (191) أيْ تمثيل اللّسانيين المعاصرين للاستعمال الحَمْليّ. يقول (الرّازي، مفاتيح الغيب، ج2، ص279): «حصر الخبر في المبتدإ فإنّك لو قلت «الإنسان ضاحك» فهذا لا يفيد أنّ الضّاحكيّة لا تحصل إلاّ في الإنسان. أمّا لو قلت «الإنسان هو الضّاحك» فهذا يفيد أنّ الضّاحكيّة لا تحصل إلاّ في الإنسان».

المسند لأنّ معناه ما القائم إلاّ زيد». ونشير إلى أنّنا لا نوجّه التركيب (190، ب) إلى مفهوم الهويّة[1] في المعالجات الحديثة التّي ركّزت على دورَيْ الرّابطة[2] والنكرة في موضع المحمول في إنتاج ما اصطلحوا عليه بالاستعمال الحَمْليّ[3]. وهو استعمالٌ يُجَعَلُ من (190، ب) محمولةً على (191)[4].

(191) زينب هي معشوقة

فإذا كان مفهوم «الهويّة» في الاستعمال الحَمْليّ هو الذّي نَسْتَبْعِدُه من التّركيب (190، ب) الذّي قِسْناه على (185، ب) فإنّ المعنى الذّي نفترضه في (185، ب) هو المعنى الذّي اصْطَلَح عليه النّحاةُ بـ«قصر الصّفة على الموصوف» أيْ قصر صفة المعشوقة على «امرأة» (المثال (185، ب)) بعينها (التصّور للمغربي، مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج2، ص176). والتّخصيص هو اتّصاف تلك المرأة بهذه الصفة وباستلزام عدم اتّصاف غيرها بها. ولهذا توسّلْنا بالتركيبيْن (190، أو ب) كما يحلّل المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص35): «والطريق في إفادته أنّ التّخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كلّ فرد منه عن غيره لوجود الجنس في ضمن ذلك الفرد». وينطبق على «امرأة» في (185، ب) مبدأ المغربي القائم على أنّ «التّخصيص ضدّ المشاركة» (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج 2، ص 167).

إنّ ما نفترضُه من وجود مخصَّص تقْتَضيه «امرأة» في (185، ب)، وهو المفهوم نفسيًّا في افتراض كينغ (King، 1988، ص418)، عبّرنا عنه باسم العلم في القياس (190). ولكنّه علَمٌ (أو هويّة) يختصّ بمعرفته المتكلّم دون السّامع أو هو علَمٌ في ذهن مستعمله كما دقّق بورفر (Purver، 2004، ص 23). وبهذا التّعريف للعلم نقيّد الشّرط التخاطبيَّ الموسَّعَ لمفهوم العَلَم كما جاء عند الدّسوقي مثلاً (حاشيته ضمن الشروح،

(1) Identity

(2) Copula

(3) Predicative use

(4) كما وَرَدَ في تصّور (مونتاغيو، 1973) نقلًا عن (Heim، 2011، ص1001) وتصوّر (Prince، 1981) كما نقله (von Heusinger، 2002، ص252) واستفدنا من تصوّر (Strawson، 1950، ص320).

ج1، ص313): «ومدلول العلم متعيَّنٌ مشخَّص بحسب الوضع والاستعمال». فنلتزم بذلك بالقيْد الدلاليّ الحديث الذّي انطلقنا منه لتضييق مفهوم العَهد عند نحاتنا.

نعود إذن إلى افتراضنا الذّي عبّرنا عنه بشذوذ (186) و(180) إذْ لم يُلْحَقْ المثالان عند أكثر الدّارسين مثل ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991) وكينغ (King، 1988) بالدّلالة الوجودية التجميعيّة بَلْ أُلْحِقا بإحالة النكرة دون مراعاة هذه الفوارق التّي تكون داخل قسم الإحالة ونعني بذلك (186) مقارنة مثلاً بـ (187). ويزْدادُ قسمُ الإحالة عندهم اختلاطًا أو عدمَ تجانُسٍ عندما نجدُ في خانة الإحالة سواء في الفرنسيّة أو في الإنكليزيّة أصنافًا أخرى مثل النكرة الجنسيّة في التمثيليْن التّاليين:

(192) Un soldat français résiste à la fatigue

(جنديّ فرنسيّ يقاوم التعب)

(193) A tiger has stripes [1]

(خطوطًا) (يحمل) (نمر)

فحسب ليمان (Leeman، 2004، ص109) تدّل النكرة الجنسية «Un soldat» (جنديّ) في (192) على كلّ جنديّ، أمّا دايال (Dayal، 1998) وسايبو (Saebo، 2001 نقلاً عن Tovena & Jayez، 2005، ص 48، بتصرّف) فيعْتَبرانها تدلّ على معنى «جنديّ [في العادة[2]]». أمّا غيفون (Givon، 1978 نقلًا عن von Heusinger، 2002، ص249) فيعتبر أنّ النكرة الجنسية الإنكليزيّة «نمر» (A tiger) في المثال (193) تدلّ على أيّ فرد من الأفراد دون فرد مُخَصَّصٍ من صنف النّمور.

نعتبر أنّ المستوى الذّي وصلنا إليه قدّم بعض الأجوبة عن السّؤال الذّي طرحْناه حول العلاقة بين المثال (180) (وبالتالي العنصر (ج) في القسمة الخماسيّة) والمثاليْن (181) و(182) (وبالتالي بالعنصريْن (د) و(هـ) في القسمة الخماسيّة). وقد رأينا أنّ الاستدلال قادنا إلى المقارنة بين رؤيتيْن منطقيّة حديثة ونحويّة تراثيّة كانت في مسار

---

(1) المثال (193) هو لفون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص252).

(2) Usually

التحليل مضمرةً وصريحةً. وقد حاولنا أنْ نُراعيَ في تمثيلنا ما يجمع بين سلوك اللّسان الإنكليزيّ، وهو المنطلقُ الذّي بُنيت عليه التصوّرات المنطقيّة والدلاليّة الحديثة، وسلوك اللّسان العربيّ وهو أساس معالجتنا. فالنكرة عُومِلت بأجهزة واصفة مختلفة. ولتكون ملاحظتنا تقنيّة أكثر، نعتقد أنّ الجملة مزدوجة الأحياز، وهي التّي حظيت باهتمام كبير من الدّلاليّين المحدثين واستوعبت مشاكل تسوير النكرة، حُصِرَتْ داخل عمل الإثبات. ويكفي أنْ نُقارنَ بين التصّور الدلاليّ الحديث المضيّق بالإثبات كما في (184) والتصوّر النحويّ العربيّ الموسَّع كما في افتراض الأستراباذي[1]. فالإثبات هو الذّي سَيَّر تنظير الدّارسين المحدثين وتمثيلَهم. وهو الإثبات الذي وزَّعَ السُّوريْن الوجوديّ والكلّي كما يلي بإعادة صياغة حسابيّة لتعجيم (180):

(194) أ. لبست المرأةُ (∃ تنّورةً)

ب. كلّ امرأة لبست (∀ تنّورةً)

لكنْ ما الذّي يمنع داخل الإثبات أنْ نفترض (195) على خلاف تصوّرات الدّلاليين؟

(195) كلّ امرأة لبست (∃ تنّورة)

أيْ ما المانع مِنْ أنْ نتأوّل «تنّورة» على معنى عدم التّحديد (EX) القارّ في الدّلالة المعجميّة للنكرة؟ وما المانع بالتّالي أنْ نحمِلَ (∃ تنورة) في (195) على معنى الفرد من البعض أيْ بتحقيق دلالة الوجود؟

نفترض أنَّ وَضْعَ السّور الوجوديّ أمام النكرة (∃ تنورة في (195)) هو الأمرُ الطّبيعيّ كما قال المبخوت (2009، صص132-133): «إنّ السّور الوجوديّ مقتضًى في الاسم دائمًا ولا نحتاج في الحساب الدلاليّ إلى التّصريح به على عكس السّور الكلّيّ».

فالبيّنُ أنّ الإثبات كما اُعْتُمِدَ إطارًا للتّحليل عند الدّلاليين المحدثين لم يُوضِّحْ العلاقةَ بين السّوريْن الوجوديّ (∃س) والكلّيّ (∀س). والبيّن أنّ السّور الكلّيَّ في

(1) (شرح الكافية، ج3، صص236-237).

صدارة الجملة (كلّ + امرأة في (180))، وهو الذّي عوّض عند اللّسانيين تعاملَ النّفي والابتداء والجنس[1] كما في (179)، لا ينتجُ حسب رأينا بالضرّورة سورًا كليًّا في معموله (؟؟ ∀تنورة قصيرة)[2].

أيْ يُمْكن في إطار تساؤلاتنا أنْ نتحدث على الأقلّ عن (∃تنورة) تُوَسَّع لاستيعاب دلالة ثانية هي دلالة السور الكلّيّ في (180). ولا نتحدّث عن سُور كليّ (∀تنورة) موضوع وضعًا أوّليا في المعمول «تنّورة» في (180).

نذكّر بأنّ الدّافع إلى أسئلتنا السّابقة هو أنّنا لم نجد لدى الدّلاليين المحدثين معيارًا يُصَنِّفُ النكرة «امرأة» و«تنورة قصيرة» (في المثال (180)) ضمن صنف من الاستغراق كالاستغراق المجازيّ عند القدامى. أيْ لم نجد عند المحدثين حملاً للتّوزيع في الإثبات على التّوزيع في النّفي الجنسيّ تمثيلاً عند نحاتنا بقياس (166) و(167) و(168) على (70) مثلاً. ويبقى مفهومُ الإحالة بمفرده عند المحدثين قاصرًا نظريًّا على توجيه «تنّورة قصيرة» في (180) إلى كلِّ تنّورةٍ تنّورةٍ واستبعاد كلّ معنى بعضيّ وجوديّ ممكن على يمين تنّورة (∃ تنّورة) وهو الذّي افترضْنَا أنّه عنصرٌ قارّ في دلالتها المعجميّة ولا بدّ من عامل قويّ لتحييده.

إنّ مفهوم الإحالة باعتباره مفهومًا تصنيفيًّا كما اعتمده الدلاليّون المحدثون هو مفهوم هشّ. وحتى عندما نقلنا خاصيّة التّخصيص إلى «امرأة» (في (186)) فإنّنا وصلنا إلى تصادم التّخصيص والتّوزيع (كلّ امرأة في (186))، كأنّ التّخصيصَ ألغى التّوزيعَ واستبدله بالتّجميع. ونقَلْنا نتيجةً لذلك (كلّ امرأة) الموّزعة وغير المخصَّصَة إلى امرأة واحدة المجمِّعة والمخصَّصَة (185، ب) و(188). وقد رأينا أنّ المتكلّم يسعى إلى أن يبلّغ سامعه أنّ تلك المرأة المجمّعة قد عشقها لفتنتِها كلُّ الرّجال. وذهبنا علاوة على

(1) وهو التعامل الذّي اختصّ في النظريّة النحويّة العربيّة بإنتاج السّور الكلّي (∀س): أُنظر قاعدة الأستراباذي السابقة (شرح الكافية، ج3، صص236-237).

(2) تتّجه حيرتُنا إلى الافتراض الذي أنتج سورًا كليًّا تحت قوة الإثبات. وقد رأينا أنّ الإثبات أُنِهْك بالوجود (∃س) ولم يعد قادرًا على الامتداد إلى الكليّة، أيْ أنّنا نرتقي بملاحظتنا إلى المستوى النّظري متجاوِزين الاستعمال وحدوسه في الإجراء.

ذلك، لمزيد تحكيك افتراضات الدّلاليين المحدثين، إلى دمْج بعض التصوّرات النفسيّة- الذهنيّة ونقدّم نتيجة الدّمج[1] كما يلي:

(196) امرأة تَنْحَصِرُ هويّتها في ذهني عشقها كلّ رجل

فعامل التّقديم (والإفراد طبعًا # نساء) أنتج التخصيصَ عملاً بمبدإ الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص 405): «محلّ إفادة المنكّر للتخصيص». ولا نرى فرقًا بين التّقديم الذّي يحقّق التّخْصيص في (196) والتّقديم الذّي يحقّق التّخصيص في النكرة الجنسيّة في العربية مثلاً (كما في (182)). ويُنْتج التّخصيصُ بدوره التّجميعَ. ولا نرى مشكلاً في ذلك على عكس التصوّرات الدلالية الحديثة التّي جعلت التّخصيص[2] الحاضر قرينَ غياب الإبهام أوْ غياب عدم التحديد (EX). ونفسّر ذلك بكَوْن التّخصيص (أو الإبهام) سُيّرا قسرًا بمفهوميْ الوجود والإحالة. فأُعْتبُر الوجود[3] هو المنتجُ للإبهام أوْ عدم التحديد[4].

وأُعْتُبِرَتْ الإحالةُ[5] منتجةً للتّخصيص[6].

وهنا نَطْرح جُملةً من الافتراضات والأسئلة: ماذا يَحْصُلُ إذا أَخْرَجْنا التّخصيصَ من إطار الإحالة الذّي يعارض الوجود؟ ما الذّي يمنع من أنْ نُخصّص «امرأة» بتقديمها

---

(1) هي الدلالة الطبيعيّة في التّأويل والحاصلة من إعادة توظيف للقراءة النفسية أو العرفانية كما وُصفت عند بعض الدّراسين: ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991، ص181) وكينغ (King، 1988، ص418). وجسّم فون هوسنجر هذه القراءة في مفهوم «التعيين» Identifiability (المصطلح لـ von Heusinger، 2002، ص249 والترجمة للفاسي الفهري، 2009، ص137)، كما استفدنا في هذا الدّمج من رأي الرحّالي الذّي ربط بين المَوضع باعتباره محلاً مرشحًا للتخصيص واعتباره التّخصيص مرتبطًا بمعرفة متقاسمة بين أطراف الخطاب ونقل قوله الذّي يختزل هذا التصّور (الرّحالي، 2003، ص139): «الموضع يحيل على فرد معلوم في عالم الخطاب الذّي يشترك فيه المتكلّم والمستمع» ونتحفّظ في استدلالنا على النّقطة التّي ذكرها الرحّالي في شأن إشراك السامع لنجاح التّخصيص.

(2) التخصيص بمعنى معرفة المتكلّم لهويّة مرجعه وقد جعلته التصورات الحديثة مقياسًا للإحالة التّي تعارض الوجود.

(3) Existence

(4) Indeterminacy

(5) Reference

(6) Specification ترجمة (الفاسي الفهري، 2009، ص312) ودعّمناه بترجمة اللّحياني (2017، ص 164).

(196) ونحقّق مع ذلك الوجود؟ ما المانعُ أَنْ نجد في (196) امرأة واحدةً مخصّصةً من بعض مبهم من الوجود؟ ونعيد بالتّالي استثمار تعريف التهانوي للتخصيص في استدلالنا الذّي يَقْرِنُ التّخصيصَ بالوجود (∃س). فقد قدّم لنا التّهانوي قاعدة يُمْكن تطويرها (التّهانوي، الكشّاف، ج1، ص394): «في اللّغة تمييز بعض الجملة بحكم ولذا يقال خُصَّ فلان بكذا كذا في كشف البزدوي».

نعتبر أنّ نحاتنا القدامى قد أخْرجُوا التّخصيص من مفهوم الإحالة عند المحدثين أيْ خارج القِسْمَة الحديثة (وجود/ إحالة) وارتبط بمعانٍ بلاغيّة كالتّعظيم. وارتبط التّخصيصُ كذلك في النكرة بما نعتبره وجودًا عند نحاتنا وهو الواحد من البعض المبهم. وهذه القراءة قدّمها المغربي[1] في تأويل (197):

(197) فأذِنُوا بحرب من اللهّ ورسوله[2]

يقول المغربي (مواهب الفتّاح ضمن الشروح، ج1، ص355): «وكما أنّ التّنكير الذّي هو في معنى البعضيّة لأنّ الفرديّة بعضٌ مبهمٌ من الحقيقة يفيد التّعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لإبهامه ودلالته على أنّ المعبّر عنه بلفظ البعض أعظم في رفعته وأجلّ من أنْ يُعْرف حتّى يصّرح به فاشترك التّنكير والبعضيّة في إفادة التّعظيم من طريق الإبهام».

إذا نَقَلْنا تمثيلَ المغربي وافتراضَه إلى مثالنا نتأوّل «امرأة» على ذات خصَّصَها المتكلّمُ ويُمْكِنُ أنْ نَدْعَم هذا الحاصلَ بتصّور أصوليّ يَعْتَبِر كما في مثالنا (196) امرأةً هي «مسمّى» أو «فرد»[3] أخْرَجَهُ المتكلّم من عموم النّساء. وبذلك نستفيد من تعريفات التّخصيص عند ابن الحاجب في المختصر وأبي الحُسيْن البصْري في المعتمد (البيضاوي،

(1) نعتبر بهذا الافتراض للمغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص355) أنه كان متقدّمًا على فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص245) عندما اعتبر أنّ الوجود مقتضى دائمًا في النكرة وكان المغربي أوضح في الاستدلال على هذا الافتراض.

(2) عن (التفتازاني، المختصر ضمن الشروح، ج1، ص353).

(3) استفدنا من تدقيق المحقق للاصطلاحات المنطقيّة على نصّ (البيضاوي، مرصاد الإفهام، ج2، الهامش1، ص916).

مرصاد الإفهام، ج2، ص916): «التخصيص: قصْرُ العامّ على بعض مسمّياته. وقال أبو الحسين: إخراج بعض ما تناوله الخطاب عنه».

نعتقد أنّ المبدأ الذّي يُسَوِّغُ لتَوَاجُدٍ بيْن الوجود أو البعض المبهم والتّخصيص هو ما عبّر عنه نحاتنا بأنّ [حكم البنية شيء وحكم المقام شيء آخر]. ونعود بذلك إلى ثنائية اللّفظ والمعنى. فالوجودُ البعضيُّ كامِنٌ في اللّفظ أمّا التّخصيص فحاصِلٌ بالمعنى والمعنى هنا هو التّعظيم كما ذكره المغربي وهو الذي سوّغ به للتّخصيص وإنْ لم يَذْكُرْ التّخصيصَ صراحةً. وقد نقَلْناه من «حرب» في (197) إلى عامل التّقديم في مثالنا «امرأة» (المثال (196)).

ومثلما ذكرنا نستند إلى ثنائية البنية والسّياق كما ذكرها الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص404): «قلتُ فَرْقٌ بين أنْ يكونَ الشيء مقصودًا وبين أنْ يكون موجودًا»، وقد نَذْهَبُ إلى قسمة الوجود البعضيّ والتّخصيص كما افترضناها بتوزيع البعضيّة والتّخصيص بين الّلفظ والقصد فنجعل (∃س) في اللّفظ ونجعل التّخصيص في القصد بناءً على قسمة التّفتازاني (المطوّل، ص114): «قال الشّيخ إنّه قد يكون في اللّفظ دليل على أمريْن ثمّ يقعُ القصد إلى أحدهما دون الآخر فيصير ذلك الآخر بأنْ لم يدخل في القَصْد كأنْ لم يَدْخُل في دلالة اللّفظ».

لقَدْ حاولنا بجملة الأسئلة الأخيرة التّي طرحناها وبإعادة النّظر في العلاقة بين الوجود والتّخصيص أنْ نقدّم بعضَ الأجوبة عن السّؤال الثاني الذّي انطلقنا منه حوْلَ البحث في طبيعة العلاقة بين (180) و(178) أيْ البحث في التّعامل بين العنصر (ج) في القسمة الخماسيّة والعنصر (أ) فيها. وقد رأينا أنّه من المفيد استدلالاً أنْ نجْعلَ الظّاهرة المدروسة عند المحدثين أيْ تعامل الأحياز المسلّط على النكرة (كما مثّلنا في (196)) موجَّهَة ببعض الافتراضات البلاغيّة أو التّداولية القديمة، خاصّة أنّ هذه الافتراضات تكْشِف من جهة إضافيّة عن قصور افتراض الإثبات كما تبنّاه الدلاليّون المحدثون (راجع التصّور (184)). فهو إثباتٌ ضعيفٌ لا نَجِدُ فيه عاملاً قادرًا على إنتاج كلّيّة توزيعيّة بشكل واضح لا يقبل الطّعن بما أنّ احتمال التّجميع الذّي يقابل

التّوزيع أو الوحدة (الوجوديّة التّي تُشْتقّ من البعض) التّي تقابل الكليّة[1] هو احتمال يلازم الجمل مزدوجة الأحياز.

ولم يستطع الدّارسون المحدثون استيعاب هذا الاحتمال. ونفسّر ذلك بغياب معيار نظريّ قويّ يمكن أنْ يستبعد بوعي تام الدّلالة الوجوديّة البعضيّة. فلم يقدّم الدّلاليّون قاعدة على غرار قاعدة الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص236-237) تُقصي باعتماد مقياس واضح دلالة البعض مثلاً (∃امرأة) من الاسم النكرة «امرأة» في (186) ليكونَ السّورُ الكلّيُّ (∀ امرأة) ثابتًا أو مُؤَسسًا له نظريًّا. وحتّى ما نَعْتبره دعما[2] من الدّارسين المحدثين لضعف الإثبات باعتماد مفهوم «الإحالة»، فإنّه لم يبيّنْ عندما اختبرْناه في مشكلة التّخصيص مثلاً بعضَ الأبعاد الدّلاليّة أو التّداوليّة التّي رأينَاهَا في افتراض المغربي. فقَدْ أدْخل المغربي الوجودَ المخصَّصَ من باب السّياق عملاً بمسلّمة الزركشي (البرهان في علوم القرآن، ج4، ص60): «هذه الأمورُ إنّما تُعْلَم من القرائن والسّياق كما فهم التعظيم في قوله تعالى {لأيّ يوم أجلّت} [المرسلات، 12] من قوله بعده {ليوم الفصْل وما أدراكَ ما يومُ الفَصْل}».

إنّنا على وعي بأنّ مفهوم الإحالة ابتدَعَهُ اللّسانيّون المعاصرون للسّيطرة على الحالات التّي تَخْرُج عن البعضيّة. ويمكنُ أنْ تَدْخلَ ضمن الكليّة كما هو حالُ الجمل مزدوجة الأحياز (المثال (186) و(180)) أو صنف الجمل التّي تكون فيها النكرة تحت تأثير الشّرط غير المحدّد بزمان معيّن فتفيد الكليّة ضرورةً:

(198) If a man owns a donkey, he beats it[3]

(إذا امتلك مزارع حمارًا فإنّه يضربه).

فَـ«حِمَار» (في (198)) لا يختصّ بواحد معيّن بل يَجْعَلُه الشّرطُ دالاّ على كلّ حمارٍ (∀حمار) وهذا معنى الكليّة الذّي أُدرج ضمن الإحالة عندهم. وقدْ حاولنا أنْ نُطوّر

(1) نوضّح دقيقة أضمرها استدلالنا وهي أنّ الوحدة الوجوديّة لم تنفصل عن التجميع في تحليلاتنا.

(2) لم نجد برهانًا يجعله دعماً واعيًا كما لم نجد برهانًا يرجّح العكس.

(3) هو المثال المتكرّر عند (Heim، 1982، ص36) و(Leeman، 2004، ص132) و(Neale، 1990، ص80) و(Roberts، 2003، ص321) و(Tovena & Jayez، 2005، ص49).

مفهومَهم للإحالة ولكنّنا وصَلْنا بتوظيف المفهوم الأساسيّ الذّي قامت عليه الإحالةُ (ونعني بذلك التّخصيص) إلى الوجود في دَوْرٍ ضعيف[1] كما بيّنه التّجميع الذي أخْرَجْناه من التّوزيع بواسطة تَخْصِيصِهم (اُنظر (188) و(189)). ويبدو أنّ هذا الدّور وقعوا فيه عند معالجتهم لصنْف الجمل من قبيل (198) أيْ ما اصطلحت عليه هايم (Heim، 1982، ص35) بـ «الجمل الحميريّة»[2] والتّي نمثّل عليها كما يلي:

(199) [3] Every man who owns a donkey, he beats it

(كلّ رجل يمتلك حمارًا فإنه يضربه)

لا حظنا مثلا عند ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991، ص198) أنّهما حَدسَا ضعف الافتراض الذّي يَقْرِنُ التّوزيع بالتّخصيص كما رأيناه في تأويل (198) وهو ينطبق على (199)، فذهبا إلى إضْعَافِ التّوزيع وتقوية الوحدة تحت النكرة «حمارًا» في المثال (199). ونوضّحُ هذا الافتراضَ الذّي قدّمه الباحثان[4] بمراعاة سلوك المثال المترجم إلى العربيّة كما يلي:

أ- نَقَلَ الباحثان الاسمَ الذّي يُحيل عليه ضميرُ الغائبُ في مَوْضع نَصْب المتّصل بالفعل «يَضْربُه» في المثال (199) من الإضْمَار إلى الإظْهار كما يلي في (200):

(200) كلّ رجل يمتلك حمارًا فإنّه يضرب الحمار

وجَعَلْنا الضمير اسمًا معرفةً يفيد العهد الذّكريّ كما صاغه ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص61): «فالعهديّة إمّا أنْ يكونَ مصحُوبُها معهودًا ذكريّا نحو {كما أرسلنا إلى فرعَوْن رسولاً فعصى فِرْعَون الرّسول}. ونحو {فيها مصباحٌ المصباحُ في

---

(1) هو ضعيفٌ عندما ننظر إليه من داخل التصّور الدّلالي الحديث الذّي سلّم بأنّ التّخصيص يتنافر مع الوجود فإذا اُعْتُمِد اختبارنا فإنّ التحليل سيصل بالتّخصيص ضديد الوجود إلى الوجود نفسه.

(2) Donkey sentences لم نجد سببًا لتسمية هذه الجمل بـ«الحميريّة» عند الدّارسين ولذا نرجّح أنها سمّيت كذلك لشهرة الحمار في تعجيم المثال والتّي تذكّرنا بشهرة الأصلع في ملك فرنسا أصلع في أمثلة المناطقة.

(3) المثال لهايم (Heim، 1982، ص36).

(4) (Neale & Ludlow، 1991، ص198).

زجاجة الزّجاجة كأنّها كوكبٌ دُرِّيٌّ} ونحو «اشتريتُ فرسًا ثمّ بعتُ الفرس» وعبرةُ هذه أنْ يسدّ الضّمير مسدّها مع مصحوبها، أو معهودًا ذهنيًّا نحو (...)».

ب- نُضيف إلى التّمثيل (200) ليكونَ تفسيرُنا العربيّ أمينًا لاقتراح ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991، ص198) أنّ النكرة المحمولة على المعرفة المعهودة ذكريًّا[1] تُنْتج وحدةً تحت النكرة فيكونُ تأويلُ (200) هو (201):

(201) حمارٌ واحدٌ وضربٌ واحدٌ غير متكرّر أ ورجل أ مسّور بـ (كلّ)

وإذا اعْتمدنا ترميز كرستي (Cresti) أو رنهارت (Reinhart) (من خلال شوارزشيلد، Schwarzschild، 2002، ص292) نتحصّل على (202):

(202) كلّ رجل$_1$ يمتلك$_1$ حمارًا$_1$ فإنّ رجلاً$_1$ يضرب$_1$ الحمار$_1$

نُرْجِعُ هذه المشاكلَ وما ذهب إليه بعض الدّلاليين مثل ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991، صص197-198) في بَحْثهم عن حلول لهذه المشاكل إلى ما نعتبرُه ضِيقَ تصوّرهم للتّخصيص على خلاف افتراضنا حول المفهوم الموسَّع للتّخصيص في النظريّة النحويّة العربيّة. فقد رأينا أنواعًا من التّخصيص كما هو الشأن عند المغربي[2] أو عبد القاهر الجرجاني[3] وقد طبّقناه على المثال (182) في مانعتبره نكرةً جنسيّةً في العربيّة. فالتّخصيص بما هو كشف لهويّة المرجع المنكّر عند المتكلّم[4] ضعيفُ المناعة عند نَقْله إلى بنية تعامل الأحياز (الرّسم (28) وتجسيمُه مثلا في (186)). فهو شديد التأثّر بعامل الرتبة (التّقديم والتّأخير) وبعامل العدد أساسًا في هذه البنى. إذْ تتغيّر القيمُ التّسويريّةُ عندما نبدلُ المفردَ في النكرة بالجمع أو عندما نقدّم النكرةَ بدلَ تأخيرها. ونوضّح ضعْفَ المناعة في التّخصيص عند مقارنته مثلاً بالنكرة التّي تحقّق الإحالة في العربيّة وتَدْخُلُ تحت طائلة قاعدة (Neale & Ludlow، 1991، ص177) أو افتراضات

---

(1) عبارة الباحثيْن (Neale & Ludlow، 1991، ص198: The unique donkey).

(2) (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص355).

(3) (دلائل الإعجاز، ص98).

(4) نحيل على قاعدة (Neale & Ludlow، 1991، ص177).

(Baker وKarttunen وStockwell كما نقلتها هايم، Heim، 1982، ص31) ونعني بذلك ما جسّمناه في المثال (187).

ونفْتَرض أنّه إذا أبْدَلْنا الاسمَ النكرة المفرد «امرأة» بالجمع كما يلي:

(203) في داري نساءٌ

فإنّ النكرة الجمع في تركيب الإحالة (203) ستفيد كذلك التّخصيص الذّي عبّرت عنه في المفرد (المثال187). وينطبقُ عليها ما افترضه ابن يعيش في أمر تخصيص المتكلّم للنكرة المفردة[1] إذ يُبْدي التركيبُ الذّي رشّحه ابن يعيش لإفادة التخصيص (المثال 203)، وهو كما نُنَصِّص خارج إطار تعامل الأحياز، مرونةً دلاليّةً عند استبدال المفرد بالجمع. لكنّ هذه المرونةَ يَفْتقِدُها التركيبُ (186) لأنّ استبدال المفرد بالجمع عندما تتأخّر النكرةُ المفردةُ كما نمثّله في (204) أو حتّى عند تقديمها إذا ما أردنا الحفاظ على التّخصيص اعتمادًا على عامل التّقديم كما في (205)، لا يقدّم لنا معنى التّخصيص كما قَعَّده ابن يعيش (شرح المفصّل، ج5، ص85) أو كما قعّده ليدلو ونيال (Ludlow & Neale، 1991، ص177) أو حتّى بافتراضات (von Heusinger، 2002، ص245) و(King، 1988، ص418 وPurver، 2004، ص23) حول المفهوم النفسيّ داخل الاستعمال المخصّص[2].

(204) كلّ رجل عشق نساء

(205) نساء عشقهنّ كلّ رجل

ففي ما يخصّ «نساء» في المثال (204) نعتقد أنّ الجمعَ المنكّر لا يفيد أفرادًا مكشُوفي الهويّة عند المتكلّم بل يفيد الجمْعُ البعضيّةَ أيْ نفترض أنّ (204) تُحمل على (206):

(206) كلّ رجل عشق [بعض] النساء

(1) راجع (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج5، ص85).
(2) Specific Use

وإذا أردنا التّدقيق أكثر في قيمة البعضية المقدّرة على يمين الاسم في (206) وقياسًا على «نساء» الجمع المنكّر في (204) فإننا نحدّدها بما ضبطه زويغ في أمثلته وفي ما تأوّله منها (Zweig، 2009، ص354، بتصرّف): «يوجد اثنان أو أكثر [من البعض المبهم غير المخصّص]». أمّا فيما يتعلّق بـ(205) فيكونُ احتمالُ تخصيص المتكلّم للجمع المنكّر في الجملة العربيّة «نساء» ممكنًا أيْ يكونُ المتكلّم عارفًا بهوية كلّ امرأة تحت الجمع المنكّر. لكنّ هذا الاحْتِمالَ يبقى ضعيفًا لسببيْن نُوجزُهما في (أ) و(ب):

أ. حينما نُقَابِلُ الجملة العربية بنظيرتها في الانكليزية في (207):

(207) Women adored by every man

(كلّ رجل) (عشقهنّ) (نساء)

فإنّ ما يقابلُ الجمعَ المنكّرَ في العربيّة «نساء» في (205) سيكون كما بيّنا في (207) الجمعَ العاري[1] في الانكليزية «Women». والجمعُ العاري كما في حساب زويغ (Zweig، 2009) يفيد البعضيّة وتحديدًا «أكثر من ذاتٍ واحدة [من البعض المبهم كما في استدلاله]»[2]. ويمثّل زويغ على هذا الحاصل العدديّ بالحساب التالي[3]:

(208) ⟦نساء⟧ =⟦بعض النساء⟧ = λ ϕ $\exists$ س [امرأة (س) & | س | >1 & ϕ (س)]

ب. إذا خَرَجْنَا من المقارنة مع الانكليزيّة كما في النقطة (أ) فإنّ حَدْسَ المؤوّل يجْعَلُنا نقرأ (205) كما يلي: هو إخبار المتكلّم بقسمة الآحاد (أو الذوات) من النّساء على الآحاد (أوْ الذوات) من الرّجال.

(1) Bare plural

(2) ننقل جملة زويغ (Zweig، 2009، ص354) لأنها تختزل كامل استدلاله ولأننا اكتفينا في المتْن باقتطاع القيمة العدديّة دون البعض المبهم الذي يعنينا في إظهار ضعف التخصيص «Existential bare plurals assert the existence of more than one entity».

(3) (Zweig، 2009، ص 354) واستفدنا كذلك منه في (2009، ص382) وانظر (Zabbal، 2002، ص103).

فلا نعتبر مثلًا أنّ تقديم المتكلّم للجمع المنكّر «نساء» وهو يُنْتِجُ قولَه في التّخاطب كان بغاية إنتاج التّعظيم مثلًا كما تصوّر المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص355). فالمغربي جعل التّعظيمَ مدلولًا مضمَّنًا في التّخصيص. ونُرْجِعُ ذلك لسبب حدْسيّ باعتبارنا مستعملين للّغة ولسبب تقنيّ نظريّ خالص نقدّمه برؤية النحويّ – اللّسانيّ:

- أمّا السّبب الحَدْسيّ فهو أنّ المتكلّم كما ذكرنا قد يكون مُخْبِرًا لا مُعَظِّمًا أيْ واصفًا محايدًا دون أنْ يتّخذ موقفًا ما يرفَعُ فيه من شأن هؤلاء النساء في (205).

- وأمّا السبب التقنيّ–النّظريّ فمفاده أنّ التّخصيص حسب شرط المغربي السابق (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص355) لا يمكن أنْ يكون وسيطًا يُنتج التّعظيمَ بدون الإبهام. والإبهامُ في دلالة النكرة الوَضعيّة هو واحدٌ مشتقٌّ من بعض (كما في النكرة «حرب» في(197) و«امرأة» في مثالنا (196)) وليس جمعًا مشتقًا من بعض (كما في(205) أو(207) في الانكليزيّة). وهذه الزاوية هي التي نفسّر بها اختيار سيبويه وغيّوم (Guillaume، 1919) للفرد (في مقولة العدد) من النكرة، فإبهام البعض يستقرّ في المفرد لا في الجمع. ونوضّح ذلك بالصّيغتيْن (209) و(210) المقبولتيْن تسويريّا عند سيبويه وبالصّيغتيْن غير المقبولتيْن تسويريّا كما نفترض في (211) و(212) بتأويل رأي سيبويه وبالصيغة (213) عند غيّوم:

(209) لهُ دِينٌ[1]

(210) لهُ فَهمٌ

(211) # له أدْيَانٌ

(212) # له أَفْهَامٌ

(213) Cela a une importance[2]

---

(1) (سيبويه، ج1، ص362).

(2) (Guillaume، 1919، ص101).

(لَهُ قيمَة)

ويمكننا أنْ نَعْتَمِد مع غيّوم ما اعتمدناه مع سيبويه، فنولّد صيغةً غير مقبولة بدورها كما في (214):

(214) # لَهُ قيَمٌ

وفي شرح غيّوم يتّضح ما قصده المغربي[1] بالتعظيم وقد زدناه دعماً بمبدإ افترضناه عند غيّوم هو مبدأ اشتقاق الفرد من البعض بواسطة الإبهام، يقول غيّوم (Guillaume، 1919، ص101): «يساوي قولي «له قيمةٌ» قولي له «قيمَةٌ عظيمة»».

ومثلَما أرْجَعْنا مشاكل المحدثين إلى تصوّرهم للتّخصيص داخل تعامل الأحياز. نعتبر أنّ لسلوك اللّسان المدروس أثرًا في هذه المشاكل. فالإثبات كما تصوّره الدّارسون للانكليزيّة لا يُمْكن أنْ يُنْتج مثلاً في (215) سوى إمكانية واحدة وهي «امرأة من بعض النساء جاءتني»:

(215) A woman came to me

(جاءتني) (امرأة)

على خلاف قاعدة التّقديم والتّأخير في العربيّة. وداخل قيد الإثبات الذّي اعتمده دارسو الانكليزيّة فإنّ القاعدة كما رأينا تُقدّم في (178) ما تُقدّمه (215) في الإنكليزيّة، أيْ جاءتني واحدة من بعض النساء، وذلك عند تأخير الفاعل بعد الفعل في الجملة الفعليّة العربيّة. ولكنّ قاعدة التقديم والتأخير تقدّم تأويلاً آخر لا تقدّمه الجملةُ الانكليزيّةُ وهو الحاصل من (173). فعند تقديم الفاعل الاسميّ على الفعل في الجملة الاسميّة العربية يكون المقصود هو أنّ مَنْ جاءني مِنْ جنس النساء وليس من جنس الرجال على ما وضّح الجرجاني[2]. وهذا الاحتمالُ التأويليُّ غير ممكن في الانكليزية لأنّ الفاعل الاسميّ (A woman) في (215) غير قابل للتّأخير

(1) (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص355).

(2) (دلائل الإعجاز، ص98).

أيْ أنْ يكون بعد الفعل في بنية الجملة الإنكليزيّة، وبالتالي لا تُقدّم (215) إلاّ تأويلاً وجوديًّا. نضيف إلى ضعف الإثبات في (215) عدمَ الانسجام في (206) بين توزيع النكرة إذا افترضنا مثلًا توزيعًا تحت البعض الجمع المنكر بناء على فرضية زويغ، (Zweig، 2009، ص354) وتخصيص النكرة «امرأة» في (المثال (187)) وهو ما تعمّدنا التّعبير عنه بصيغة مُلْتبِسة في (ب) و(ج) من التصوّر (184). وكأنّ الإثبات المُلْتَبس بين (ب) و(ج) في (184) عند الدّلاليين المحدثين ينطبق عليه قياسًا حكم الشّوكاني التّالي المسلَّط بدوره على الإثبات يقول (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص93): «وقيل يجوز الجمع في النّفي لا في الإثبات فيقال مثلًا: ما رأيت عينًا ومراده العين الجارحة وعين الذهب وعين الشمس وعين الماء ولا يصحّ أن يقال «عندي عينٌ» وتراد هذه المعاني بهذا اللّفظ». ونضيف تعليق الشّوكاني الذّي نراه ينطبق على افتراضات الدّلاليين المحدثين (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص93) «إذا عرفت هذا لاح لك عدم جواز الجمع بين مَعْنيَيْ المشترك أو معانيه ولم يأتِ مَن جوّزه بحجّة مقبولة».

لقَدْ بيّنا أنّ التصوّرَ الدّلاليّ-المنطقيّ الحديثَ المهتّم بالنكرة تسويريًّا قيّد معالجة النكرة بالإثبات وقيّد الإثبات بالوجود والإحالة بل قيّد التّخصيصَ بالإحالة فقصَر دلالة التّخصيص على معنى كَشْف الهويّة دون إمكانيّات أخرى كالتّعظيم وراء الإبهام. ولا نجدُ بيْنَ قيْد الإثبات وقيْد الوجود والإحالة خاناتٍ نظريّةً واضحةً تَعْزل البعضَ في الوجود (المثال (185، أ)) عن التّجميع داخل الوجود (185، ب) أوْ إطارًا نظريًّا يعزل البعْضَ المْكنَ في الوجود (كلّ رجل عشق امرأة من بعض النساء في(186)) عن الكلّية خارج الوجود البعضيّ (كلّ رجل عشق امرأة امرأة من ∀س في (186)). ولا نجد كذلك في (186) معيارًا يعزل التّجميع عن التّوزيع، ولا معيارًا يعزل عدم البعض (أو التّخصيص المحتمل بالقوة) في (215) عن البعض فيها. ولكن كما ذكَرنا مرّاتٍ عدّة لم نجد معيارًا يُفرّق بين «امرأة» في (186) و«امرأة» في (187) فكأنّ «امرأة» بعقليّة المحدثين لمّا لَمْ تكُنْ وجوديّةً أيْ واحدةً من بعض فإنّها ستكون هي هي من كلّ وجهٍ بيْن (186) و(187).

2. مراجعة لمقياس الإثبات والنّفي المتحكّم في تسوير النكرة العربيّة

2. 1. السلوك الرقميّ للنكرة الجمع تحت الإثبات

نعتبر أنّ المشاكل التّي اعترضت الدّلاليين المحدثين كما عَرَضْناها في الفقرة السّابقة (1. النكرة بين حساب الإثبات والنّفي وحساب الوجود والإحالة) قَدْ تجاوزها النُّحاةُ والبلاغيّون القدامى باعتبار أنّهم لم يعتمدوا قوّةً واحدةً وهي قوّة الإثبات التّي جعلَها المحَدَثُون القوّةَ الوحيدةَ المسيّرة لاستعمال النكرات (هو ما اختزلناه في التصوّر (184)).

ولم يعتمِدْ القدامى كما رأينا عند المحدثين مفهوميْ الإحالة والوجود باعتبارها مفاهيم نظريّة لتصنيف سلوك النكرة التّسويريّ (اختزلته القاعدة (184) كذلك). ونضيف إلى ذلك أنّ التّخصيص[1] لم يحظ عند نحاتنا بالقيمة التّي حظي بها عند اللّسانيين المعاصرين ولم يكن السِّمَةَ التّي ميّزت استعمالَ النكرة الإحاليّ عن الاستعمال غير الإحاليّ أو الاستعمال الوجوديّ (المثال 165). وهذه هي القراءة التّي نقدّمها لقاعدة الأستراباذي[2] إذا وضعنا أنفسنا في محلّ ساغ وفودور (Fodor & Sag، 1982) أو هايم (Heim، 1982) أو فون هوسنجر (von Heusinger، 2002).

ونفترض أنّ ما عرضناه في القسمة الخماسيّة يُمثِّلُ كاملَ الدّلالات التسويريّة لمختلف استعمالات النكرة في العربيّة استنادًا إلى قراءة تأليفيّة لما جاء في النظريّة النحويّة العربيّة[3]. ومن هذه الصّورة التأليفيّة نريد أن ندقّق في هذه الفقرة القِيَمَ العدديّة تحت الإثبات المسلّط على النكرة بالتّركيز على النكرة الجمع سواء أظَهَرَ الجمعُ في اللّفظ أمْ كان جمعًا في المعنى أيْ بدراسة للكثرة تحت المفرد[4] وذلك لما رأيناه في هذه القيم من إشكاليّات تسويريّة يمكن أن تُطْرَحَ من خلالها.

---

(1) Specification

(2) (شرح الكافية، ج3، صص236-237).

(3) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، صص 236-237) و(الأستراباذي، شرح الكافية، ج 3، ص 280) و(الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص98) و(ابن يعيش، شرح المفصّل ج 5، ص85).

(4) نسعى إلى تقديم قراءة جديدة لتعريف اللّحياني التّالي (2017، ص 148) للجمع (Plural /pluriel):

ونطلق من المثال (185، أ) السابق:

(185) أ. جاءتني امرأة

فليس أمرًا جديدًا أنْ نَعْتَبِرَ أنّ الحاصل من (185، أ) هو «امرأة من بعض النساء» وهو تقريبًا ما اصطلح عليه السّبكي الوالد والسّبكي الابن بـ«التأويل الجزئيّ». ونعني بذلك الحُكْمَ على بعضٍ من الحقيقة النسائيّة وهذا البعض هو امرأة «مجهولة» (باصطلاح الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص237). وننقل هنا رأي (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص63): «الجزئية وهي الحكم على أفراد حقيقة من غير تعيين».

وهذا هو التّأويل النحويّ التراثيّ الذّي يناسب ما اصْطُلِحَ عليه عند الباحثين في الغرب بالتّأويل الوجوديّ[1]. إذْ لم يَسْتَعْمل نحاتُنا في اصطلاحاتهم مصطلحَ الوجود لإفادة قيمة البعضيّة. إنّها إذن باختزال بعضيّةٌ تُنتج واحدًا في الاستعمال استنادًا إلى مبدإٍ هو مبدأ اشتقاق الواحد من البعض. وهو مبدأ وحّد نحاتنا ولم يوحّد اللّسانيين في الغرب.

فإذا نظرنا إلى تصوّر شرّاح التّلخيص من زاوية المقارنة مع اللّسانيين في هذه النقطة رأينا عند الشرّاح إجماعًا على اشتقاق الواحد من البعض كما جاء مثلًا عند المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص347): «الحقيقة يكفي في تحقّقها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب في النكرة» وعند الدّسوقي كذلك (حاشيته ضمن الشروح، ج4، ص58): «إنّ اسم الجنس وعلم الجنس إذا أُطْلِقَا على الفرد باعتبار الخصوص كان مجازا وإذا أُطْلِقَا على الحقيقة في ضمن الفرد كان حقيقة». وندعّم هذا

«جمع: مقولة عدد تفيد الكثرة»، باعتماد ثنائية اللّفظ والمعنى من جهة وبمراعاة التراكيب التّي تستوعب كثرة النكرة سواء أكانت مفردةً (Single-Singular /Unique-Singulier) أمْ جمعًا في اللّفظ (راجع هذه المصطلحات في اللحياني، 2017، ص164).

(1) (Higginbotham : Existential interpretation، 1994، ص 452) أو التّأويل التسويريّ وهم يقصدون بالصفة «تسويريّ» الوجوديّ: أُنظر في ذلك (Longobardi، 2001، ص335).

الواحد بالفرضيّات النحويّة الدلاليّة كما رأيناها عند ابن يعيش[1] وهو يحلّل كميّة النكرة رقميّا أو ما رأيناه في نفس الاتّجاه عند الأستراباذي[2].

لقد وجَدْنا في النظريّة النحويّة العربيّة اتجاهًا يُجرِّد من النكرة الجمع في الجُمَل واحدًا باعتباره قيمةً ثابتةً كما في:

(216) لقيت رجالاً

ففي الجمع «رجالاً» (في (216)) نجد فردًا ثابتًا ينضاف إليه واحد وواحد لتحقيق الجمع وإذا أنْقَصْنَا واحدًا تحصّلنا على المثنّى في (217):

(217) لقيت رجليْن

يكون المثنّى في مرحلة وسطى بين المفرد والجمع وعلى كلّ حالٍ سواءً في (216) أو (217) فإنّنا نجد واحدًا قارًّا وهذا واضح في تصوّر الدّسوقي التالي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص347): «(قوله للإفراد) أيْ فلكون المقصود بالحكم فردا غير معيّن من الأفراد التي يصدق عليها مفهومه وفي المثنّى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان ممّا يصدق عليه مفهومه». وإذا كان ما فوق الواحد سواء أكان مثنًّى أمْ جمعًا لَهُ قاعدةٌ وهو الواحدُ كما ذكر الدّسوقي، فإنّ الواحد الذّي نَعُدّ به المثنى والجمع لا قاعدةَ له فهو لا يكون إلاّ قاعدةً لغيره. وهذا الافتراض واضح عند الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج4، ص83):

«العدد هو ما ساوى نصف مجموع حاشيتيْه القريبتيْن أو البعيدتيْن على السواء كالاثنيْن فإنّ حاشيته السّفلى واحد والعليا ثلاثة ومجموعة ذلك أربعة (...). ومِنْ ثمّ قيل الواحد ليس بعدد لأنه لا حاشيةَ لَهُ سُفْلى حتى تضمّ مع العليا والمراد به هنا الألفاظ الدّالة على المعدود». إنّ هذا الواحدَ العادَّ تنطبق عليه «خاصيّة الأجزاء» (العبارة للفاسي الفهري، 2010، ص25): وهي كما حدّدها الفاسي الفهري (2010،

(1) (شرح المفصل، ج6، ص18).

(2) (شرح الكافية، ج3، ص281) [أُنظر الفقرة1: التصّور الذرّي في الوجود واستبعاد البعض من الباب الأوّل في بحثنا].

ص25) «سمة الفُراديّة singulative تميّز الأجزاء باعتبارها ذرّات منفصلة وغير مجزّأة أو أجزاء ذات حوْزيّة (integrity)». فالواحدُ الذّريُّ العادُّ قائمٌ بنفسه بهذا التّعريف عند الإسفراييني كما نقله تقيّ الدّين المقترح (شرح الإرشاد، ص101): «وذهب الأستاذ (الإسفراييني) إلى أنّ القائم بالنفس ما لا يفتقر في وجوده إلى أمر آخر غير وجوده». ونعتبر هذه الخصائص التّي ضبطها الفاسي الفهري كعدم التّجزّؤ أو ما اصطلح عليه بالحوْزيّة أو «القيام بالنفس»[1] تَجُرَّد كلُّها في مفهوم «الانفصال» وهو المفهوم الذّي تواضع عليه المناطقةُ العربُ لِوَسْم الواحد واُعْتُبر مُقَوِّمَ تعريف العدد رياضيًّا. ونشير قبل تحليله عندهم إلى الدّقيقة التّالية. إنّ مفهومَ الانفصال كما اُعْتُمِدَ لإبراز الرقميّة في الواحد لم نجده عند النّحاة ووجدناه عند المناطقة. إذْ لم نجد في كتب النّحاة ذكرًا للخصائص الرياضيّة للعدد وعندما تفحّصنا أهمّ نصوصهم في المسألة لم نجد إشارة واحدة لهذه الخصائص في مقدّماتهم للمسائل والأبواب وهو ما استغربْنَاه في موضوع هُوَ من الحساب قبل اللّغة. فهذا ابن يعيش يكتفي بما يلي (شرح المفصّل، ج6، ص16): «اعلم أن العدد مصدر عددتُ الشيء أعدّه عدّا إذا أحصَيْتُه والعدد الاسم «وأسماؤه اثنا عشر اسمًا كما ذكر الواحد فما فوقه إلى التسعة والعشر والمائة والألف» لأنّ كل مرتبة فيها تسعة عقود فالآحاد تسعة عقود والعشرات تسعة عقود والمئات تسعة عقود (...)» وكذلك الأمر عند ابن السّراج (الأصول في النحو، ج2، ص424) فهذا ما بدأ به حديثه عن العدد «الأسماء التّي توقع على عدّة المؤنّث والمذكّر لتبيّن ما العدد إذا جاوز الاثنيْن والاثنتيْن إلى أن يبلغ [تسع] عشرة وتسعة عشر».

ومقابل هذا الفَقْر في كتب النّحاة وجدنا ثراءً عند المناطقة. فهذا شمس الدّين الاصفهاني يَضَعُ مفهومَ الانْفِصَال في مُنْطلقه التّصنيفيّ الذّي تَفَرّعَ مِنْهُ (الاصفهاني، مطالع الأنظار، ص72): «الكمّ هو عَرَضٌ يَقْبل القسمةَ لذاته سواء كان منفصلاً أو متّصلاً كالمقادير». ويزيد الغزالي تدقيقًا لما قدّمه الاصفهاني ولكنّ قيمة ما يذكره الغزالي نراها في وعيه النظريّ المفهوميّ الذّي يرتقي إلى تعريف الفاسي الفهري السابق[2]. يقول

(1) هو المصطلح القديم الذّي رأيناه مناسبا لوصف الواحد الذرّي.

(2) (الفاسي الفهري، 2010، ص25).

الغزالي (معيار العلم، صص298-299): «وأمّا المنفصل فهو الذّي لا يوجد لأجزائه بالقوة ولا بالفعل شيء مشترك يتلاقى عنده طرفاه كالعدد والقول، فإنّ العشرة مثلاً لا اتّصال لبعض أجزائها بالبعض فلو جعلت خمسة من جانب وخمسة من جانب لم يكن بينهما حدٌّ مشترك يجري مجرى النّقطة من الخطّ والآن من الزّمان». ورَفعَ المناطقةُ العربُ من قيمة الواحد الذرّي حتى فيما اصطلحوا عليه بـ«الكمّ المتّصل» الذّي لا يقبل الانفصالَ. وذهب الإيجي مثلًا (المواقف، ص106) إلى اعتبار الزّمن، وهو الكمّ المتّصل، يُقَسَّم بالآحاد (ومفردها الواحد الذّي نعالجه) وهي من الكمّ المنفصل حسب تقسيمهم. نضيف إلى هذه البراهين من التصوّر المنطقيّ والفلسفيّ العربيّ القديم افتراضَ الإصفهاني الذّي ذكرناه سابقًا[1] في شأن الوحدة المكيال (مطالع الأنظار ص63). ونعتبر أنّ كلّ هذه الافتراضات المنطقيّة لم تُلْغَ في النكرة العربيّة البعضيّة لّما عُولجت نحويّا[2]، فالواحد أضْمَر البعضَ فكانت الوحدةُ المشتَّقةُ من البعض كما كنّا بصدد تحليلها في (المثال (185، أ)). ونعودُ إلى المقارنة وقد اعتبرنا أنّ تصوّر نحاتنا التسويريّ في اشتقاق الواحد من البعض هو تصوّرٌ منسجمٌ على خلاف التّأويل التّسويريّ عند اللّسانيين إذ وَجَدْنا فيه اتّجاهيْن كبيريْن:

أ. اتّجاه يجعل البعضيّة في محلّ الواحد

يكون قولي حسب هذا الاتّجاه [«جاءتني امرأة» في (185، أ) أيْ «جاءتني بعض النساء»] إذا طبّقنا حرفيا جملة راسل[3] التّي تُسوّي بين البعض والمفرد في النكرة أو مَنْ ذهَبَ في هذا الاتّجاه مثل كينغ (King، 1988، ص417) الذّي اعتبر أنّ السّور الوجوديّ (∃س) يُوَحِّدُ تحته أداة التنكير (a(n)) والسّور (some). وهو نفسه تأويل ساغ وفودور (Fodor & Sag، 1982، ص363) وزبّال (Zabbal، 2002، الهامش 32، ص56). ولكنْ حتّى هذه البعضيّة التّي تحلّ محلّ الواحد ذهب فيها اللّسانيّون

(1) الفقرة 1 التصور الذرّي في الوجود واستبعاد البعض من الباب الأوّل في بحثنا.
(2) نعني بذلك عند الانتقال إلى مقولة التعيين في النحو بعد أن كنّا في المنطق ضمن المعالجة الإحاليّة.
(3) (Russell، 1905، ص481).

مذاهب شتّى كما رأينا عند هايم (Heim، 1991)[1] التي تأوّلت [∃س] المتحكّم في النكرة المفردة باسم العدد (اثنيْن). وعلاوة على هذا التصوّر لهايم سوّى كينغ (King، 1988، ص417) في افتراض له بيْن (218) و(219):

(218) A man came (جاء رجل)

(219) Some man came (جاء رجل مّا)

فقد أُفْرِغَتْ (some) بمراعاة سلوك اللّسان الانكليزيّ من دلالة القلّة أيْ من الدّلالة الكميّة لتَنْحَصِر في معنى الإبهام. ولذلك تَرْجَمْنا (some) بالاسم المبهم «ما» (218) و(219) تطبيقًا لمعناها في الإنكليزيّة واستفادةً مما ذكره الزّركشي في [ما] (البرهان في علوم القرآن، ج4، ص243): «ولا تكون لأشخاص مَن يعقل على الصحيح، لأنّها اسم مبهم يقع على جميع الأجناس فلا يصحّ وقوعها إلاّ على جنس».

ب. اتّجاه يضعف البعضيّة أمام الذّرة

ركّزت بعض التصوّرات على الجزء الذرّي من خلال أسماء العدد في اللّغة. واسم العدد كما رأينا سابقًا يمثّل أفضل تمثيل الذّرّة التي لا تُقسّم إلى ما أصغر منها (جمعْنا بين تعريف بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص155) وتعريف (اللّحياني، 2017، ص44)). ونوضّح هذا التصوّر في مثالنا (185، أ) بالحاصل التّالي وهو أنّ مَنْ جاءني هو واحدة مِنَ النساء أيْ ذات[2] أو فرد[3] أو ذرّة[4]. وهذه التصوّرات ترتبط أساسًا بمعالجة ميريولوجيّة تركّز على الجزء (part) من الكلّ[5]. ونحن نرى في هذه الافتراضات محاولةً للقطع مع البعضيّة أو على الأقلّ لإضعاف العلاقة مع البعضيّة

---

(1) (نقلًا عن Yatsushiro، 2008، ص665).

(2) Entity بمفهومها عند لونغوباردي (Longobardi، 2001، ص338) وهايكوك وزامباريلي (Zamparelli & Heycock، 2005، ص219).

(3) بمفهومه عند زويغ (Zweig، 2009، ص359) وشامبليون (Champollion، 2015، ص111).

(4) (Spector & Buccola، 2016، ص 189، وص164).

(5) Whole أُنظر (Krifka & Champollion، 2015، ص513) و(Ojeda، 1991، ص367 وصص370-371) وكذلك تحليل شامبليون (Champollion، 2015، ص125) لأمثلته.

بالرّفع من قيمة الوحدة. ونفترض أنّها تُعبّر عن افتراضات المناطقة العرب في الواحد العادّ رياضيّا قبل أنْ تُنْقَلَ إلى التصوّر النّحويّ البعضيّ كما صيغ في فرضيّات الرضيّ[1].

ونعتقد أنّنا إذا راعينا السّور الذّي طُرِحَ فيه مبدأُ الوجود الذريّ (لا البعضيّ) عند اللّسانيين وتحديدًا فرضيّة بوكولا وسباكتور (Buccola & Spector، 2016)[2] ونوافقُهما في اعتبار العدد أكثر تمثيلاَ للذّرّة من الأسوار الأخرى، فإنّ المعالجة العدديّة (الذريّة)[3] للمثال:

(220) جاءتني ثلاث فتيات

ستُقدّم لنا ما يلي (ذرة أ + ذرّة ب+ ذرّة ج) وهذا الحاصلُ لا يختلف عند نَقْله للاسم الجمْع المعرفة أو النكرة عند تطبيق الافتراض الذّرّي حرفيّا أيْ نتحصّل عند تحويل اسم العدد في (220) إلى جمع منكّر (221) أو جمع معرّف (222) على الحاصل نفسه:

(221) جاءتني فتياتٌ

(222) جاءتني الفتياتُ

أمّا الحاصل الذّي نقصده فهو (∃ ذرة = ذرّة + ذرّة + ذرّة)، فتفريع الاسم إلى ذرّات متعدّدة هو نتيجة صيغة الجمع وهو الجمع الذي عبّر عنه الافتراضُ الذريُّ باسم العدد (المثال(220)).

---

(1) (الأستراباذي، شرح الكافية، ج3، ص237) و(الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص320).

(2) من المفيد أن نذْكر عنوان مقالها هنا:

Buccola (B) & Spector (B): (2016), Modified numerals and maximality, in Linguistics and Philosophy, 39, pp: 151-199.

ولفهم ما نقصد بتجسيم (Numerals) مفهوم الذرة كما نعالجه، نعرّف Numeral، وهو كما ذكرت اللّحياني يحيل على Number وطبعًا Number هو العدد أُنظر (اللّحياني، 2017، ص138) كما استفدنا من ربط إينون وماتوشانسكي (Matushansky & Ionin، 2006، ص316) بين ما اصطلحا عليه بشرط الذريّة (Atomicity requirement) والعدد التّرقيميّ (Cardinal).

(3) كما في (Matushansky & Ionin، 2006، ص321 وص 325).

وإذا تَجاوزْنَا مُشْكلَ عدد الذّرّات في المعرفة والنكرة (المثالان (222) و(221)) مقارنةً بعدد الذّرات في اسم العدد (220) وتلك مسألة أخرى لها علاقة بحالة الأشياء من الكون أيْ هؤلاء الأفراد في الخارج، فإنّ التحليل باعتماد التصوّر الذريّ لا يُوضِّحُ المقابلةَ التّي يجب أنْ تكون فوق الذرات المعرّفة أو المنكّرة ونعني بذلك الفرق التّالي:

(223) جاءتني فتياتٌ أيْ ∃ بعض الذرّات

(224) جاءتني الفتياتُ أيْ ∀ كلّ الذرّات

هذه إذن باختصار صُورَةٌ توضيحيّة لمفهوم الواحد العادّ في علاقته بمفهوم البعض في الاختيارات النظريّة اللّسانيّة لنبيّن مشاكلها حينما تُقَارَنُ بافتراضات المناطقة والنّحاة العرب الذّين حَسَمُوا أمْرَهُم في مسألة مدلول النكرة. فهو واحدٌ في الأساس دون أنْ يَصِفُوهُ بالعنصر أو الذرّة بل هو سُورٌ عدديّ يُفَرَّعُ من سُورٍ مُضْمَرٍ هو البعض.

نذكّر أنّ الإثبات الذّي أَنْتَج السُّورَ الوجوديَّ البعضيَّ (∃س) على يمين الاسم النكرة «امرأة» (في المثال (185، أ)) هو نَفْسُهُ الإثباتُ الذّي يتحكّم في تسوير الاسم النكرة الواقعة مبتدأ كما في (225):

(225) ولدٌ خير من بنتٍ

وهو نفْسُه الإثباتُ الذّي يتحكّم في تسوير النكرة المسوّرة بـ «كلّ» أيْ «امرأة» في المثال (180). لكنّ الإثبات في سياق الموجب وتحديدًا الخبر هو القوّةُ القوليّةُ التّي تُنْتِجُ قيمًا تسويريّةً متباينةً. إذ نتحصّلُ في (185، أ) على واحدة من بعضٍ لا يستغرق آحادًا على عكس ما نتحصّل عليه داخل نفس القوة[1] في (180) أو (225).

---

(1) هي قوّة القول كما ترجمها المبخوت في (2008، ص77) وهي «القوة المتضمّنة في القول» حسب ترجمته في (روبول، 2010، ص68) لنفس المصطلح وهو (Illocutionary force). قارن بين (روبول، 2010، ص68 وReboul، 1994، ص65) واستفدنا من (ترجمة الشيباني ودغفوس لريكاناتي، 2012، ج2، ص637) وإذا بقينا في إطار نظريّة الأعمال اللّغويّة، فإنّ الأمثلة (185.أ) و(180) و(225) يُفْترض أنْ تكون تحت الإثباتات الوصفيّة وهي «الإثباتات التّي تصف حقا ويمكن أنْ تكون صادقة أو كاذبة» (روبول، 2010، ص60).

فإذا ما حكمنا على (185، أ) بمعيار (225) مثلا أوْ (180) فإنّ الاسم النكرة «امرأة» في (185، أ) لا يمكن أنْ يشمل كلّ أفراد النّساء وبالتّالي هو لا يعمّ أو لا يستغرق توزيعيًّا ويَخْرُجُ عن مدلول العموم التّالي كما جاء عند السبكي الوالد والابن، يقول (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص63): «مدلول العموم كليّة (...) أمّا الكليّة فهي التّي يكون الحكم فيها على كلّ فرد فرد بحيث لا يبقى فرد». فالتّباين واضحٌ داخل الخَبَرَ المثْبَت (حسب القِسْمة البلاغيّة العربيّة خبر/ إنشاء) أو ما نسميّه بـ«الإسناد الخبريّ الثّابت» (مصطلح التفتازاني، المطوّل، ص43)، ولكنّه كما نعتقدُ هو خبرٌ ثابتٌ في الشّكل أو اللّفظ دون «المكوّن الدلاليّ» (التّسويريّ) داخله[1]. أيْ أنّ حال التنكير واحدٌ في الشّكل. ونستعملُ مصطلحَ «حال» هنا بمدلوله النحويّ القديم وقد اصطلح عليه السكّاكي (مفتاح العلوم، ص159) بمصطلح «اعتبارات» المسند إليه. أمّا شُرَّاحُه من الجيل الثّاني والجيل الثّالث فاستعملوا مصطلح «أحوال» (اُنظر شروح التّلخيص، ج1، من ص272 إلى ص448 وكذلك التّفتازاني، المطوّل، من ص67 إلى ص128 والإسفراييني، الأطْوَل في علوم البلاغة، من ص83 إلى ص200). وهذه الأحوال هي خصائصُ شكليّةٌ تُصيب المسند إليه جَمَعَها التّفتازاني على النّحو التّالي (المطوّل، ص67): «أعني الأمور العارضة له من حيث إنّه مسند إليه كحذفه وذكره وتعريفه وتنكيره وغير ذلك من الاعتبارات الراجعة إليه لذاته بواسطة الحكم أو المسند مثلاً ككونه مسندًا إليه لحكم مؤكّد أو متروك التّأكيد وكونه مسندا إليه لمسند مُقَدَّم أو مُؤَخَّر مُعرَّف أو مُنكَّر».

ولكنّنا نشير إلى دقيقة تخصّ تحليلنا ووجهة نظرنا مقارنةً بوجهة نظر القدامى وتحليلهم. فالحَالُ عندهم مصطلحٌ تصنيفيٌّ يَجْمع دَاخِلَه بين خاصيّة شكليّة وغايات دلاليّة مختلفة ونوضّحها كما يلي:

أ- التّنوين هو الخاصيّة الشّكليّة لحال التّنكير وهذا واضح في معجم القدامى. وهو في عبارة الإسفراييني (الأطْوَل في علوم البلاغة، ج1، ص 190): «من خواصّ

---

(1) المصطلح والمفهوم أخذناه من زويغ (Zweig، 2009، ص356) ورأيناه مناسبًا لما نحلّله ولنا عودة إليه.

الاسم». ومصطلح «الخواصّ» مصطلح تصنيفيّ يهمّ شكلَ الاسم (أو لفظَه) دون معناه كما جاء عند الرضيّ (الأستراباذي، شرح كافية، ج1، ص43): «قال ابن الحاجب: ومِنْ خَوَاصِّه دخولُ اللاّم والجرّ والتّنوين والإسناد إليه والإضافة». ويضيفُ الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج 1، ص45): «وإنّما اختصّ تنوينُ التّنكير بالأسماء لمثل ما ذكرنا في لام التّعريف»[1].

ب- الخصائص الدّلاليّة لحال التّنكير كالنوعيّة (على أبصارهم غشاوة) والتّعظيم والتّحقير (له حاجب) والتّكثير (إنّ له لإبلاً)[2].

فَلَسْنا مُلْزَمين إلى أنْ نذهب إلى هذه الخصائص الدلاليّة لأنّ حساباتنا التّي نَنْطلق منها تختلفُ عن حساباتهم. فمنطلقاتنا الشكليّة لا تنحصر في التّنوين، فهو منطلقٌ ضروريّ لكنّه غير كافٍ، ولذا نُوجّهه باعتبارات شكليّةٍ أخرى كالخبر والإنشاء والإثبات والنفي. وداخل الإثبات نفسه نجد اعتبارات شكليّةٍ فرعيّة لها علاقة بخصوصيّة العربيّة كالاسم المنكّر في موضع المبتدأ (المثال (225)) أو في موضع الفاعل (المثال (185)، أوْ المثال (223)) وهي اعتباراتٌ شكليّةٌ لا تُعْزَلُ عن قضايا التّسوير التّي تتولّد من هذه الاعتبارات كالبعضيّة والعموم والبَدَل فضلاً عن القضايا الفرعيّة تحت البعضية وتحت العموم وتحت البَدَل. ومن ثمّ إذا عُدْنا إلى الرّبط بين معطى اللّفظ ومعطى المعنى تحت «الإسناد الخبريّ الثّابت» (التّفتازاني، المطوّل، ص43) فإنّ الحاصلَ من (225) أو (180) هو واحدٌ لا يُشْتَقُّ من بعضٍ ويُوَزَّعُ («ولد» و«امرأة») ولكنّه في (185، أ) هو واحد من بعضٍ لا يُوزَّع. وحتى إذا استبدَلْنا المفرد المنكّر (في185، أ) بجَمْع مُنكّر كما في (226):

(226) جاءتني نساءٌ

(1) وتداول الدارسون العرب المحدثون هذا المصطلح التّصنيفي مثل الكشو (1997، ص73): «ومن علامات الاسم النكرة التّنوين والتّنوين كالألف واللاّم من حيث إنّ الثّاني من علامات الاسم المعروفة وكلاهما من خواصّ الاسم».

(2) انظر (التفتازاني، المطوّل، صص88-89).

فلا يُظَنُّ أنّ الجَمْعَ أقربُ إلى الاستغراق وهو قادر على تحقيق ما لم يحقّقه المفردُ («امرأة» في (185، أ)). فالجمعُ وهو من مقولة العدد قد يُكَثِّر أفرادَ النّساء لكنّه لا يستغرقهم ويبقى مع ذلك محصورًا بالسّور البعضيّ (∃س) أيْ يُنْتِج التأويلَ (227) ولا يُنْتج (228):

(227) جاءتني بعض النساء

(228) # جاءتني كلّ امرأة امرأة

فالصّيغة (228) التّي يُمْكن أنْ يُعبّر فيها الجَمْعُ المنكّر عن الكليّة التوزيعيّة ((∀س) «لكلّ س» في الصيغة (117)) اعتبرها الشّوكاني ضعيفة (إرشاد الفحول، ج1، صص361-362): «واحتجّوا (...) بأنّه لو لم يكن للعموم لكان مخصّصا بالبعض، واللاّزم منتفٍ لعدم المخصّص وامتناع التّخصيص بلا مخصّص وأُجِيبَ بالنقض برجل ونحوه ممّا ليس للعموم ولا مختصّا بالبعض بل شائعًا يصلح للجميع ولا يَخْفَاكَ ضَعْفُ ما استدلّ به هؤلاء القائلون بأنّه للعموم، فإنّ دعوى عموم رجالٍ لكلّ رجل مكابرة لما هو معلوم من اللّغة ومعاندة لما يفهمه كلّ عارف بها».

لقد استبعد الأصوليُّونَ المعنى الكلّيّ التوزيعيّ (∀س) في الجمع المنكّر «نساء» (في المثال (226)) وأثْبتُوا في المقابل معنًى بعضيًّا فيه. وهذا بيِّنٌ في رأي البصْري (المعتمد، ج1، ص241): «قول القائل: «رأيت ناسًا» يفيد أنّه رأى مِنْ هذا الجنس ولا يُفيد الاستغراقَ». فالجَمْعُ المنكَّرُ دالٌّ على التّبعيض عند البصْري بدليل استعماله لـ«مِنْ». وقد رأينا قيمة التّبعيض في «مِنْ»[1] وهذا التصوّر ذكره الفاسي الفهري من المحدثين ونوضّح رأيه في عمليْن له[2] إذْ يسلّم الفاسي الفهري بما افترضَهُ البصْري[3] وإنْ اعتمد مصطلحات تسويريّة لسانيّة كالمعنى الوجوديّ. يقول الفاسي الفهري

(1) (الأستراباذي شرح الكافية، ج2، ص320 و(ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص349) و(الأشموني في شرحه للألفية ضمن حاشية الصبّان، ج 2، صص327-328) و(الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص 328 و(الرّازي، مفاتيح الغيب، ج1، ص98).

(2) (الفاسي الفهري، 1999) و(الفاسي الفهري، 2010).

(3) (المعتمد، ج1، ص241).

(1999، ص19، بتصرف): «فالاسم الجمع في العربيّة (...) إذا لم تدخل [عليه] الأداة [أداة التعريف] فلا يكون إلاّ نكرة وجوديّة». ويمثّل الفاسي الفهري على افتراضه بـ:

(229) كلابٌ تنبح

ويقدّم صَوْرنةً لـ (229) كما يلي (الفاسي الفهري، 2010، ص 30):

- «المركّبات الاسمية/ الحديّة المْوسُومة ب [ϕح ϕع] لا تكون إلاّ وجوديّة ح = حدّ، ع = تعريف».

ويضيف الفاسي الفهري (1999، ص20): «رجلٌ ورجالٌ (...) تكونُ لها قراءةٌ وجوديّةٌ». وما رأينَاهُ في الجمع المنكّر في العربيّة يوافق الجمعَ العاري في الانكليزيّة الذّي يفيد البعضيّة بدوره كما بيّناه في صَوْرنة زويغ (Zweig، 2009، ص354) (الصّورنة 208). ونَدْعمُ افتراضَ زويغ (Zweig،2009) بافتراض هايم (Heim،2011) التّي اعتبرت أنّ الجمع المنكّر الدّالّ على معدود[1] في سياق الإثبات يُشَبَّه بأداة التّنكير الدّالة على البعضيّة (Heim،2011، ص999) وهي نفسها مسلمة زويغ (Zweig، 2009، ص 354) التّالية: «تعيّن الجموعُ العاريةُ كالنكرات في عديد المواضع أكثَر من ذات واحدة».

إذا كان هذا هو التصوّر النّمطيّ لدلالة الجمع التسويريّة، فإنّنا وَجَدْنا في الافتراضات التّسويريّة عند الأصوليّين آراءً تسعى إلى دَمْج الكلّية التّوزيعيّة في البعضيّة (أيْ بدَمْج (228) في (227) التّي تفيدها (226)). ونمثِّلُ على هذه المحاولة اليتيمة في التصوّرات التسويريّة بهذا التّمثيل قبل أنْ نوضّح مضمونه وأبعادَه المفترضة:

(230) جاءتني نساء ⊂ جاءتني بعض النساء ⊂ جاءني كلّ واحد واحد من بعض النساء إلى حين استيفاء البعض

وجَدْنا هذا التصوّر عند السّبكي الوالد والسّبكي الابن (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص65): «جموع النكرات، إذا قال: لأُكْرمنّ رجالاً اليوم فالمراد إكرام كلّ واحدٍ واحدٍ مما دلّ عليه رجال».

(1) Count noun

نبيّن دقيقة هي أنّ السّبكي الأب والسّبكي الابن يقرّان باستغراق في الجمع المنكّر تحت البعضيّة وليس خارج البعضيّة أيْ كأنّهما يقرّان في الجمع المنكّر بإمكان أنْ يكونَ السُّورُ الكليُّ مضمَّنًا في السّور الوجوديّ كما يلي:

(231) $\forall$ س $\subset$ $\exists$ س

فهما حريصان على البقاء داخل المسلّمة التسويريّة التّي أجمع عليها الشّوكاني[1] والبصْري[2] والفاسي الفهري[3] وهايم[4] وزويغ[5]. وهذا واضح في استدراكهما (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج 2، ص68): «وأمّا الجمع حال التنكير فلا يقول فيه بالتّعميم إلّا من شذّ كالجبّائي».

لنَنْظرْ في أبعاد افتراض السّبكي الأب والسّبكي الابن (230) و(231) لعلّنا نجد قادحًا نحويًّا – دلاليًّا يُسَوِّغُ توزيعًا مّا داخل التّأويل الوجوديّ. فنجرّد من الافتراض المثال الذّي اعتمدَاهُ اختبارًا نَبْنِيه على (232):

(232) لأكرمنّ رجالاً

نفترض منطلقًا للاختبار أنّ الصّيغة (232) قد تدلّ ضرورة على توزيع ما باعتبار أنّها تُخالِفُ الصّيغةَ النمطيّةَ التّي اعتمدها الأصوليّون[6] أو اللّسانيّون أيْ الإثباتات الوصفيّة التّي تحقّق عملاً قضويًّا[7] يقوم بعَمَلِ إحالة (فيصف الوقائع ويمثّلها) وعمل حَمْل أو إسناد[8]. ونفسرّ ذلك اختباريًّا فالصّيغة (232) تخالف المثال (233) وهو مثال الأصوليّين وتُخالِفُ كذلك مثاليْن اعتمدهما اللّسانيون هما (234، أ وب):

(1) (إرشاد الفحول، ج1، صص361–362).
(2) (المعتمد، ج1، ص241).
(3) (1999، صص19–20 و2010، ص30).
(4) (Heim، 2011، ص999).
(5) (Zweig، 2009، ص 354).
(6) (الشوكاني، إرشاد الفحول، ج 1، ص 361).
(7) Propositional act
(8) جَمَعْنا بين تحاليل (روبول، 2010، ص 60) و(ريكاناتي، 2012، ج2، ص 645) و(المبخوت، 2008، ص 79).

(233) رأيت رجالاً[1]

(234) أ. Books arrived

(كتب جاءت)

ب. Dogs were barking outside my window all last night [2]

(كلاب كانت تنبح خارج نافذتي طيلة اللّيلة الماضية)

ونعتبر أنّ (233) و(234) يمكن إرجاعهما إلى مثالنا المنطلق (226) (جاءتني نساءٌ) وبالتّالي يكون الفرقُ بين المثال- الافتراض (232) و(الأمثلة (234) و(233) و(226)) هو أنّ «الفعلَ الموجبَ» زيد عليه التّأكيد المضاعف من لام التوكيد ونون التوكيد (هو تصوّر ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص257). فهو إثبات كما في مثالنا الذّي يختزل الإثبات الوصفيّ (226)، لكنّه إثباتٌ يُضَاف[3] إليه التّوكيد[4].

نعتبر أنّ إضافة التّوكيد على الإثبات في مثال السّبكي (تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي، الإبهاج، ج2، صص64-65) لا تُقَدِّمُ إضافة تسويريّة أيْ بإضافة التّوزيع على الجملة المثبتة كما افترض السبكي الأب والابن. وحتّى عندما بحثنا عن أثر دلاليّ ممكن داخل فرضيّة النّحاة حول تعجيم الصّدر بالحروف[5] لعلّنا نجد تغييرًا تسويريًّا من البعضيّة الخالصة إلى الاستغراق داخل البعضيّة عندما نعجّم صدر التركيب

---

(1) المثال للشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص361).

(2) المثال (234، أ) لهايم (Heim، 2011، ص 999) والمثال (234، ب) لزويغ (Zweig، 2009، ص 354).

(3) استعملنا في جهازنا الواصف كلمة «زيادة» وأردفناها بـ«إضافة» فندخل بالتالي تحت مفهوم (Addition /) Addition كما ترجمته اللّحياني بـ«زيادة» وعرّفته كما يلي (اللّحياني، 2017، ص31): «زيادة: إضافة عنصر معجميّ إلى مكوّنات البنية المركّبيّة».

(4) بناءً على أصناف السكّاكي (مفتاح العلوم، ص157): «أما الاعتبار الراجع إلى الحكم في الترّكيب من حيث هو حكم من غير التعرّض لكونه لغويًّا أو عقليًّا فإنّ ذلك وظيفة بيانية فَكَكَوْن التّركيب تارة غير مكرّر ومجرّدا عن لام الابتداء وإنّ المشبّهة والقسم ولامه ونونيْ التّأكيد كنحو: زيد عارف وأخرى مكرّرا أو غير مجرّد كنحو: عرفت عرفت ولزيد عارف وإنّ زيدا عارف وإنّ زيدًا لعارف ووالله لقد عرفتُ أو لأعرفنّ في الإثبات».

(5) يمكن الاطّلاع على خصائص هذه الفرضيّة من خلال (الأستراباذي شرح الكافية، ج4، من ص336 إلى ص339) و(الشريف، 2002، ج1، صص518-519) و(المبخوت 2006، من ص100 إلى ص 107).

بالتوكيد فإنّ هذه الفرضيّة لم تقدّم لنا جوابًا عمّا نبحث عنه. فالتوكيد في حدّ ذاته لَمْ يكُنْ لهُ دورٌ داخل هذه الفرضيّة القديمة فما بالك عندما نبحث عن إضافة تسويريّة له. وهذا ما فَهِمْناه من قول الرضيّ التالي (الأستراباذي، شرح الكافية، ج4، ص336): «كلّ ما يغيّر معنى الكلام ويؤثّر في مضمونه وكان حرفًا فمرتبته الصّدر كحروف النّفي، وأمّا «لا» و«لم» و«لَنْ» فقد مرّ في المنصوب على شريطة التّفسير: علّة جواز توسّطها وكحروف التّنبيه والاستفهام والتّشبيه والتّخصيص والعرض وأمّا الأفعال كأفعال القلوب والأفعال النّاقصة فإنّها، وإنْ أثَّرَتْ في مضمون الجملة، فلم تلزم الصّدر إجراءً لها مجرى سائر الأفعال، وإنّما لزم تصدير المغيِّر، الدّالّ على قسم من أقسام الكلام، ليبنيَ السّامع ذلك الكلام من أوّل الأمر على كون مضمونه خاليًا عن جميع المغيّرات، لتردّد ذهنه في أنّ هذا التّغيير راجع إلى كلام المتقدّم الّذي حمله على أنّه خالٍ عن جميع المغيّرات، أو أنّ المتكلّم يذكر بعد ذلك المغيِّر كلامًا آخر يؤثّر فيه ذلك المغيِّر فيبقى في حيْرةٍ، وكلّ واحدة من هذه الأحرف تدلّ على قسم من أقسام الكلام، بخلاف (إنّ) المكسورة فإنها تؤكّد معنى الجملة فقط والتّوكيد تقوية الثّابت لا تغيير المعنى إلاّ أنّها مع ذلك أنّها حرف ابتداء كاللاّم». ووضّح المبخوت تغيير معنى الكلام (2006، ص101) كما يلي: «فتغيّر معنى الكلام يعني الانتقال به من الإثبات إلى غيره من المعاني».

إذا عُدْنا إلى التصوّر البعضيّ تحت الجمع المنكّر نَجِدُ مقترحاتٍ لتحديد عدديّ يُقيّد البعضيّةَ في رقميّة وهي:

أ. أكثر من واحد {> 1}

ب. أكثر من ثلاثة {> 3}

ج. ثلاثــة {=3}

فعندما نطبّق هذه المقترحات على مثالنا (226) يكونُ الحاصلُ مُوَزَّعًا بين ثلاثة احتمالات:

(235) جاءتني أكثر من امرأة

(236) جاءتني أكثر من ثلاث نساء

(237) جاءتني ثلاث نساء

وفي قراءة أوليّة نعتبر أنّ المقترحَ (235) لم يقدّم تحديدًا للبعضيّة بل يمكن أنْ نعتبره خارجَ افتراض رقميّ واضح على خلاف المقترَحَيْن (236) و(237). وسنوضّح الفرقَ بينهما وأبعادَ المقترح (237) وأسبابَ مخالفته للمقترح (236).

إنّ زويغ (Zweig، 2009) هُوَ صاحبُ المقترح (235)، وقد افترض أنّ الجمعَ المنكَّر يقدِّرُ داخله مكوّنًا معنويًّا[1] يفيد ما اصطلح عليه بـ«التعدّد»[2] ويُمثِّلُ عدديّا في القيمة التّالية[3]: «أكثر من واحد»[4] ويرمز لها زويغ بما يلي {1< |x| }، { |س| < 1} ويصْطَلِحُ على الرّمز بـ«شرط التعدّد»[5] (اُنظر التصوّر والمصطلحات: Zweig، 2009، ص356). وتمثّل القيمةُ العدديّةُ[6] التّي اقترحها زويغ (Zweig، 2009، ص356) {|س| >1} المستوى الأدْنى الذّي لم يَخْتلف فيه المقترَحَان (ب) و(ج) (أو (236) و(237)) وهو مستوى أدنى ضروريّ لكنّه غير كافٍ.

أمّا المقترح (ب) الذّي اعتبر أنّ الجمع المنكّر يحدّد في {أكثر من ثلاثة} فهو في الوقت ذاته يقر بحدّ أدْنى وهو {الثلاثة} ولكنّه يتجاوزها ليحقّق {>3} وقد وَجَدْنا الافتراضيْن متداخليْن إلى حدّ تحقيق الامتزاج بين = 3 في (ج) و> 3 في (ب). ولكنّنا

(1) meaning component

(2) Multiplicity ولم نجدْ مصطلح «multiplicity» في معجم الفاسي الفهري (2009) وفي قاموس اللّحياني (2017) ولكنّنا وجدنا مصطلح «multiple» الذّي ترجمه كلّ من الفاسي الفهري (2009، ص208) واللّحياني (2017، ص135) بـ«المتعدّد» ومنه صغنا عبارة «تعدّد» ترجمةً لـ«multiplicity».

(3) استعملنا عمدًا مصطلح «قيمة» لنورد في تعريف قيمة (Value /Valeur) تمثيل اللّحياني للمضمون الرقمي للجمع في كلّ الألسنة حسب تصوّرها ونقارن الحاصل الذي أوردته اللحياني مع ما ندرُسُه من اختلاف بين المقترحات (< 1 في (أ) و> 3 في (ب) و= 3 في (ج) كما أوردناها في المتْن وافتراض اللّحياني التالي وهو (< 2) وننقل رأيها حرفيًا (2017، ص183): «قيمة: قدر، ومعيار وهو مفهوم علاقيّ يعتمد لفهم طبيعة الظواهر اللّغوية يدرس بالبحث في طبيعة العلاقات الرابطة بين الملفوظات، نمثّل لذلك بمقولة «الجمع» التي تفيد «عددًا يتجاوز الاثنين» في كلّ الألسنة، تقابل هذه المقولة في اللّسان الفرنسيّ مقولة «المفرد» وتتحدّد قيمتها باعتبار علاقتها بها في حين تتحدّد قيمة مقولة «الجمع» في اللسان العربيّ من خلال مقابلتها مع مقولتيْ «المثنى» و«المفرد»».

(4) more than one

(5) multiplicity condition

(6) Number value: (Zabbal، 2002، ص1).

حين ندقّق النّظر في تَمْثيل أصْحابِ الافتراضيْن (ب) و(ج) نجد حججًا مُضْمَرَةً وراء تمثيلاتهم تَدْفَعُنا إلى الفصل بين (ب) و(ج).

أمّا المقترح (ب: >3) فيمثّله كلٌّ من فخر الدين الرّازي وأبي هاشم الجبّائي. وقد نَسَبَ الشّوكاني المقترح {> 3} إلى الرّازي كما يلي (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص361): «قال في المحصول: لنا أنّ لفظ «رجال» يمكن نعته بأيّ جمع شئنا، فيقال: رجال ثلاثة وأربعة وخمسة، فمفهوم قولك رجال يمكن أنْ يجعل مَوْرد التّقسيم لهذه الأقسام، والمَوْرد للتّقسيم بالأقسام يكون مغايرًا لكلّ واحد من تلك الأقسام (وغير مستلْزم لها، فاللّفظ الدّالّ على ذلك المراد لا يكون له إشعار بتلك الأقسام) فلا يكون دالاّ عليها وأمّا الثلاثة فهي ممّا لا بدّ منه». أمّا البصْري فإنه نسب المقترح {> 3} إلى الجبّائي الابن يقول (البصري، المعتمد، ج1، ص246): «حكى قاضي القضاة رحمه الله في الشّرح، عن الشيخ أبي عليّ رحمه الله أنّ قولَ القائل: «رأيت رجالاً» يُحْمل على الاستغراق من جهة الحكمة وعند الشيخ أبي هاشم رحمه الله أنّه لا يُحْمل على الاستغراق بل يُحْمل إذا تجرّد على ثلاثة فصاعدًا. وحجّة ذلك أنّ قولنا «رجال» يفيد جمعًا من الرّجال لأنّك ترتقي من التّثنية إليه. فتقول رجلان وثلاثة رجال وأربعة رجال ولأنّك تَنْعَتُه بأيّ نعت شِئتَ فتقول: رجال ثلاثة وأربعة وخمسة رجال. وإذا كان يفيد جمعًا من الرّجال وكان مَعْنَى الجَمْعِ قائمًا في الثلاثة فما زاد».

حسب ما تبيّن لنا في الملاحظات التي أَوْرَدَها أصحابُ المقترح (ج) أيْ {= 3} في دراستهم للمقترح {ب}، فإنّ مشكلَ المقترح {ب} هو أساسًا في الرقميّة التّي يمكن أنْ تَتَكَثَّرَ من ناحية وتتوزّع بَيْنَ احتمالَيْن هما:

أ. جموعٌ منكّرة لها قيمة عدديّة بين ثلاثة وعشرة {3 X⟵10}[1]

ب. جموعٌ منكّرة لها قيمة عدديّة بين 11 وما لا نهاية {11 X⟵ ن}

---

(1) استعملنا القاطع والمقطوع (X) للتعبير عن أدنى عدد وقابلناه بالسّهم (←) الذّي نعبرّ به عن أقصى عدد ويكون ما بينهما الأعداد التّي تمثّل في اللّغة وحالة الأشياء من الكون الذّوات (entities) تحت الجمع المنكّر وهذه الرّموز أخذناها من رسم اعتمده المبخوت (2009، ص48) وهو رسم يعالج فيه مسألة مختلفة عن مسألتنا.

فحسب هذا الافتراض نجد لكلّ جمع منكّر في العربية قيمةً عدديّةً. ونوضّح ذلك اختزالاً فنمثّل على (أ) التّي تمثّل مقترحًا داخل المقترح الذّي انطلقنا منه {> 3} بـ(238) ونمثّل على (ب) التّي تمثّل مقترحًا داخل المقترح نفسه أي {> 3} بـ (239):

(238) يوجد صبية في الخارج يلعبون بالكرة

(239) عندي دراهم قليلة لا تفي بمصاريف هذا الشهر

فما الذّي يُفهَمُ من القسمة (أ) (والتمثيل 238) و(ب) (والتمثيل 239)؟ تتحدَّدُ القيمةُ العدديّةُ {> 3} حسب افتراض الرازي وأبي هاشم الجبّائي بحسب صِنْفيْ الجمع صرفيًا أيْ حَسَبَ القسمة الصرفيّة جمع قلّة (النّقطة (أ) والمثال 238) وجمع كثرة (النّقطة (ب) والمثال 239)[1]. فيكون البناء التصريفيُّ للجَمْع هو المحدّدُ لبعضيّة الجمع المنكّر وليس العكس كما سنرى عند أصحاب المقترح (ج { = 3}) الذّين دافعوا على المبدإ التّالي: [تكونُ البعضيّةُ المنكّرةُ هي المحدّدةُ لقيمة الجمع].

ونبيّن أنّ فضْلَ المقترح (ج {= 3}) هو أنّ من دافع عنه قد بيّن لنا منطلقات المقترح (ب{> 3}) ونَقْصد بالمدافعين البصري (المعتمد، ج1، صص246-247) والبيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص853) والشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص263) وأساسًا السّبكي الأب والسّبكي الابن (الإبهاج، ج2، ص67). ونَعْتَبر أنّ المقترح {> 3} كما خُصِّصَ في {3 X←10} (المثال (238)) وفي { 11 X← ن} (المثال (239)) لا يقدّم لنا أجوبةً عن الرقميّة التّي تَحْكُمُ الجمعَ المنكّرَ السّالمَ مثلاً كما في «ملاحظين» في (240):

(240) استدعت الحكومة ملاحظين من الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات

نضيف أنّ (238) لا تحدّد لنا القيمةَ العدديّةَ لجمع القلّة «صبية» فتبْقَى قيمةُ الرقميّة مبهمةً بين حدّها الأدنى (3) وحدّها الأقصى (10).

(1) القيمة العدديّة التي حدّدناها في جمعيْ القلّة والكثرة من جمع التكسير ضبطها ابن يعيش (شرح المفصّل، ج5، ص9) وأعاد استعمالها زبّال (Zabbal، 2002،ص90) لكنّه اكتفى بتكرير رأي القدامى دون أنْ يسير بها إلى مراجعتنا لعلاقة الرّقمية في جمع التكسير بالبعضيّة في التّأويل الوجوديّ.

وتتعمّق المشكلة في (239) التّي نجد فيها حدًّا أقصى هو اللاّتناهي وهذا ما يُعْتبر غيرَ مقبولٍ عند تحديد ما يُفْترض أنّه قليلٌ أو مبعَّضٌ. ونعتبر أنّ هذه الإشكاليّات هي التّي دفعت أصحاب المقترح (ج {= 3}) إلى تَجَاوُزِ هذه الفوضى الرقميّة وتَقْدِيم ما نعتبره دورًا رقميًّا يُوَحِّدُ كلَّ أنواع الجموع تحته سواء أكان جمعًا سالمًا منكّرًا (المثال 240) أم جمع كثرة (المثال 239) أم جمع قلّة (المثال 238). وهذا الدَّوْرُ هو {= 3}. وهو التصوُّرُ الذّي قدّمه البصري مثلاً تعليقًا على افتراض أبي هاشم الجبّائي السابق (البصري، المعتمد، ج1، ص246): «فَمَنْ قيل له: «اضرب رجالاً» فَضَرَبَ ثلاثة رجال كان قد فَعَل ما يُوصَفُ بأنّه ضرب رجالاً فسقط عنه الغرضُ».

ويُدقّقُ البصري افتراضَه برَبْطه بين القيمة العدديّة لبعضيّة الجمع المنكّر وهي {= 3 } ومعطى عدم التّحديد في مقولة التنكير (EX)[1]. وفي ذلك يقول (البصري، المعتمد، ج1، ص247): «قوله لو حُمِلَ على البعْض لم يتميّز البعضُ الذي يَحْمِلُهُ عليه! الجواب أنّا إذا قَصَرْنا الحُكْمَ على الثّلاثة فقد حَمَلْناه على أمْرٍ متميّز وإنْ كانت الثلاثة غير متعيّنة». أما البيضاوي والسّبكي الأب والسّبكي الابن فيعتبرون أنّ الرقم { 11} وهو المنطلق العدديّ تحت جَمْع الكَثْرة (كما في(239) وتجريده في النقطة (ب) التّي قدّرنا فيها جَمْعَ الكثرة) يُحَوَّلُ[2] إلى الرقم { 3} فيكون عددُ الدّراهم هو ثلاثة دراهم لا أَحَدَ عشر درهمًا.

وإذا أردنا أنْ نقيسَ المثال (238) مثلًا على هذا التّأويل فإنّ ما يُفْترض أنه حدّ أقصى وهو عشرة في جمع القلّة «صبية» يُحَوّل بدوره إلى ثلاثة {= 3}. يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص853): «لو قال(...) عندي دراهم صحّ تفسيرها بأقلّ الجمع (...) يصحّ نعته بالثلاثة فما فوقه وتقسيمه إليها فكان للمشترك بينها لكنّ الأقلّ من ضَرُوراته». ويبدُو هذا الافتراض {= 3} أوضح عند السّبكي الأب والسّبكي الابن. يقول (تقي الدين السّبكي، تاج الدين السّبكي، الإبهاج، ج2، ص67): «ولقائل

(1) كما في ترميز كوبوك وبيفار (Beaver & Coppock، 2015، ص378).

(2) يُحَوَّلُ من تَحْوِيلِ conversion (الفاسي الفهري، 2009، ص62) وعرّفت اللّحياني التّحويل بالتّناقل (اللّحياني، 2017، ص67).

أنْ يقول الفقهاء على أنّ من أقرّ بدراهم قَبِل منه تفسيرها بثلاثة وهي جمع كثرة وأقلّه باتّفاق النّحاة أحد عشر فما الجمع بين الكلاميْن، اللّهم إلا أنّ يدّعي الفقيه أنّ العُرفَ شاع في إطلاق دراهم على ثلاثة واشتهر فصار حقيقة عرفيّة وهي مُقَدَّمَةٌ على اللّغويّة ولا يكفيه أنْ يَقُولَ إطلاق جمع الكثرة على القلّة يصحّ مجازًا والأصل براءة عمّا زاد فَقَبِلْنا تفسيره بثلاثة لذلك».

باعتماد الافتراض {= 3} الذّي استقرّ في التصوّر الأصوليّ تكون الرقميّةُ في مثالنا (185، أ) (جاءتني امرأة) المُفْردَ المنكَّرَ تحت البعض ونعني بذلك {1}. وتكون الرقميّةُ في الاسم المنكّر المثنّى تحت البعض هو {2} كما نقدّمه في:

(241) جاءتني امرأتان

وتكون الرقميّة في الاسم المنكّر الجمع تحت البعض في المثال (226) هو ثلاثة {3 } لا أكثر كما يفترض الرّازي والجبّائي ولا أقلّ كما ذهب إلى ذلك زويغ (Zweig، 2009، ص356).

وما نُقَدّمُه في (185، أ) و(241) و(226) هو ما قَصَدَهُ عضد الدين الإيجي (شرح المختصر، ج2، ص106): «لا نسلّم الملازمة لأنّهم ربّما أرادوا مراعاة صورة اللّفظ بأنْ يكون كلاهما جمعًا أو مثنّى وفيه بُعْدٌ فإنّه يقال جاءني زيد وعمرو وبكر العالمون ولا يقال العالمان ولا جاء زيد وعمرو العالمون». وهذا ما تبنّاه التّفتازاني الذّي أقرّ بأنّ تغاير الأبنية التّصريفيّة دليلٌ واضحٌ على تغَايرُ القيم التّسويريّة (التّفتازاني، حاشيته على شرح الإيجي للمختصر، ج2، ص106): «لَوْ روعيت صورة اللّفظ لما تغيّر وصف المفردات المتعاطفة بلفظ الجمْع دون التّثنية ووصف المفرديْن المتعاطفيْن بلفظ التّثنية دون الجمع وفي الاستبعاد بُعْدٌ لِمَا تقرّر عندهم مِنْ أنّ الجَمْع بحرف الجمع كالجمْع بلفظ الجمْع فتعاطف المفردات بمنزلة الجمْع وفي صورته وتعاطف المفرديْن بمنزلة التّثنية وفي صورتها».

إذن قدّم لنا الجمعُ المنكّرُ تحت «الإسناد الخبريّ الثّابت» (الوَصْفي) في (226) (عند الرّبط بيْن تصوّر التفتازاني، المطوّل، ص43، وروبول، 2010، ص60) القيمةَ الرقميّةَ التّاليةَ:

(242) *⟦نساء⟧= { أ، ب، ج }

ونعْتَمِدُ في الصّوْرنة (242) على التّأويل الميريولوجيّ للتّعدّد الدّلاليّ[1] كما تبناه لينك (Link، 1998) وهوكسيما (Hocksema، 1988) ولاندمان (Landman، 2000)[2]. فـ «نساء» تعين[3] ثلاثة أفراد ذريّة لا أكثر ولا أقلّ تحت السّور البعضّي المقَدَّر في الجمع المنكّر كما يلي:

(243) ⟦نساء⟧ = {∃أ، ب، ج}[4]

إذا كان الرّسم (242) يمثّل الحاصلَ الرقميَّ تحت الجمع المنكّر «نساء» في (226) فإنّه لا يُمْكِنُنَا نَقْلُه تحت التعدّد الدّلاليّ الذّي يفيدُه «ولد» في (225). وقد أقرّ الأستراباذي بتعدّد للأفراد الذّريّة داخله[5]. فالنكرة في (225) تفيد تعدّدا للذرّات وهي مبدئيّا تَنْدَرِجُ ضمن إسناد خبريّ مُثْبت واصفٍ ولكنّها لا تُنْتِجُ قيمةً عدديّةً تحدّد في {= 3} كما في الصّيغة (242) ونُوضّح هذا الافتراضَ بعدم المقبوليّة (#) في الصّوْرنة (244)[6]:

(1) ترجمنا سابقا مصطلح multiplicity بـ «تعدّد» وهو يحدَّدُ في القيمة التالية «أكثر من واحد، |س| > 1» عند زويغ (Zweig، 2009، ص356) ولا علاقة لتعدّد في تصوّر Zweig بـ «تعدّدية» (Pluralism /) Pluralisme) الذّي حدّدته اللّحياني في |س| > 2 إذا اعتمدنا صَوْرنة زويغ السابقة، تقول اللّحياني (2017، ص148): «تعدّدية ما تجاوز الاثنيْن» ومن جهة أخرى لا علاقة لتعدّد (Multiplicity) بالتعدّد الدّلاليّ (plurality) في المعالجة الميريولوجيّة ولا صلة له بما ذكرته اللّحياني في مصطلح Polysemy (ترجمة اللحياني: تعدّد دلاليّ، 2017، ص148) لأن التعدّد الدلاليّ عند الميريولوجين يعني «تعيين أفراد ذريّة تحت الجمع بشكل تكوّن تلك الأفراد مجموعًا يرمز له بالنجمة *» هو تعريفنا للتعدّد الدلاليّ (Plurality) استنادًا إلى تعريفات زويغ (Zweig، 2009، ص377) وقد ألّفنا بينها.

(2) اطلعنا عليهم من خلال إحالة (Zweig، 2009، ص377).

(3) Denote (باصطلاح Zweig، 2009، ص377 وص384 واعتمادًا على ترجمة كرونة: اُنظر لايونز، 2014، ص136).

(4) عدّلنا في الرّسم (88) كما جاء في نصّ زويغ (Zweig، 2009، ص 377) ليوافق الافتراض الرقميّ عند البصري والبيضاوي وتقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي.

(5) رأي الأستراباذي السّابق (شرح الكافية، ج3، ص250).

(6) لا نرى مانعًا في استعمال رمز الخلل (#) أمام الصّوْرنات إذ لا يختص فقط بالجمل الطبيعيّة. وقد وجدنا من اللّسانيين من استعمله أمام صوْرنة رغم أنّه الوحيد في ذلك ونعني زويغ (Zweig، 2009، ص375، الرّسم (87) في مقاله).

(244) #* ⟦ولد⟧ = {أ، ب، ج}

ونُرْجِعُ عدم المقبوليّة في {244} إلى التّركيب الذّي تقع فيه النكرة «ولد» (التّركيب (183)) فالتّركيب (183) قِيسَ عند النحاة العرب على المثال (70) (لا طَالبَ في الدّار) أو إذا أردنا التَّدقِيقَ فإنّه قِيسَ على الحاصل الرقميّ المْمتَنِع كما بيّناه في (60، ب) (لاَ وَاحِدًا ↚ بل اثنان أو ثلاثة). وهو حاصلٌ رقميٌّ امتنع بسبب تقدير السّور الكلّي في التركيب المنفيّ (60، ب) فَأُبْطلت الرَّقْميّةُ {=3: المثال (60.ب)}. وقياسًا عليه من (225) (وَلَدٌ خير من بنت). ويُمْكِن أنْ نَصِفَ الإسناد الخبريّ المثبَتَ الوَاصِفَ الذّي يتحكّم في النكرة (المثال (225)) بأنّه إسنادٌ خبريٌّ زائفٌ لكونه مُشَبّهًا بالتّركيب المنفيّ في حكمه الدلاليّ (السّور الكلّيّ أو الاستغراقيّ) وفي قيمَته التّسويريّة أيْ إبطال الرقميّة المحدّدة. فهو إسنادٌ مثْبتٌ واصِفٌ لكنّه ليسَ «نكرة في سياق الإثبات» التّي لا تنطبق إلاّ على التّراكيب التّي تخلو من أيّ علّة مشابهة مع التركيب المنفيّ (60، ب مثلاً). وننتقي من هذه التراكيب البنى التّي تحتوي اسمًا منكرًا جمعًا مثل (240) و(238) و(239) و(234) و(233) و(232) و(226) التزامًا بمبحث فقرتنا (2.1. السّلوك الرقمي للنكرة الجمع تحت الإثبات). فـ«النكرة في سياق الإثبات» أو ما اصطلح عليه اللّسانيّون[1] بـ«الوصف المنكّر»[2] هو كما نعرّفه التركيب الذي يُقدَّرُ فيه السّورُ البعضي على يمين أو على يسار الاسم النكرة. وإذا أردْنا التّدقيقَ أكثر في خصوصيّة النكرة العربيّة فإننا نقيّد التركيب المثبت باستحالة القياس على التركيب الذّي تقع فيه النكرة ضمن عامل النّفي (المثال (70)) واستتباعًا تحت تأثير السور الكلّيّ المضمر كما هو حال «ولد» المنكّر في (225).

---

(1) (Neale & Ludlow، 1991) و(King، 1988) وهو الوارد في عنوانْي مقاليْهما.

(2) النكرة في سياق الإثبات هو القيد الذي استعمله الأصوليّون مثل البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، ص836) والبصري (المعتمد، ج1، ص222) الذي استعمل «النكرة في الإثبات» واستعمله المتأخرون من الأصوليين كالعطّار (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص 506) وهو يناسب المصطلح الانكليزي (indefinite description) الذّي نترجمه بالوصف المنكّر (اعتمدنا في الترجمة على ترجمات كرونة في (لايونز، 2014، ص 530 [ثبت المصطلحات العامّ]) وعلى المكيّ في (كروفت، 2015، ص558) وعلى الفاسي الفهري (2009، ص71)) ونشير إلى أنّ صفة المنكّر لم ترد في هذه الترجمات ولكننا ولّدنا المصطلح من الحاصل الذّي وجدناه عندهم.

ونَعْتَقِدُ أنّ المصْطَلحيْن الأصوليَّ واللّسانيَّ المتداول (النكرة في سياق الإثبات أو الوَصْف المنكّر)[1] غيرُ دقيقينْ في التّصريح بقيمة الوجود الذّي يجب أنْ يُقَيِّدَ مثلاً «نساء» في (226) وكما صورنّاه في (243). فحتّى التركيب (225) هو نكرة في سياق الإثبات أو وصف منكّر إذا استعملنا المصْطَلَحَ بغير الآثار التّسويريّة التّي لا يعرفها إلّا المختصّ في الدّقائق التّسويريّة. وبالتالي لا إشارةَ تَجْعَلُ من الصّنف «نكرة في سياق الإثبات» أو «وصف منكّر» جامعًا أو منعكسًا على الأمثلة (226) و(232) و(240) مثلاً ومانعًا له أو مطرّدا[2] على المثال (225). ولذلك نرى أنّ مصطلح البصري مثلًا (المعتمد، ج1، ص222) ومصطلح ليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991) هما مصطلحان غير دقيقيْن مقارنةً بمصطلح لونغوباردي (Longobardi، 2001) الذّي استعمل اصطلاحًا يؤشّر فيه للتّركيب الإثباتيّ الذّي يَقع فيه الاسمُ المنكَّرُ وللقيمة البعضيّة التّي تُصَاحِبُهُ وهو مصطلح «البنية الوجوديّة»[3]. ونشير إلى أنّنا تَرْجَمَنا الصّفةَ (quantificational) عند لونغوباردي بـ«الوجوديّة» دون «التسويريّة» لسبب يعود إلى أنّ الجهاز المفهوميَّ-الاصطلاحيَّ في الأدبيّات اللّسانية الحديثة يستعمِلُ مصطلحَ «تسوير» للتّعبير عن معنى الوجود البعضيّ. ويعود من جهة ثانية إلى مراعاة السياق الاستدلاليّ الذّي ورد فيه المفهوم عند لونغوباردي (Longobardi، 2001، ص338) إذْ يُقَابِلُ فيه بين التّأويل الوجوديّ والتّأويل الإحاليّ. وأمّا الجهة الثالثة التّي دعتنا إلى استعمال الصّفة «وجوديّة» دون «تسويريّة» فلأنّنا نريد أن نبيّن أثر اللّفظ في مصطلح لونغوباردي (Longobardi، 2001) الذّي يتميّز عن مصطلحيّة كينغ (King، 1988) وليدلو ونيال (Neale & Ludlow، 1991) وكذلك عن مصطلحيّة الأصوليّين العرب.

---

(1) indefinite description

(2) هي مصطلحات المناطقة العرب نستعملها بمفهوم عضد الدين الإيجي لها وقد وضّحناها سابقًا.

(3) quantificational structure أُنظر (Longobardi، 2001، ص338). يعنينا هنا أنْ نوضّح معنى «بنية» لأنّ تعريفها إشارة إلى ما نقصده بالإسناد المثبت الوصفي وبما نهتمّ به أيْ النكرة وهذا ما وجدناه عند اللّحياني (2017، ص167): «بنية: مركّب يتشكّل من عنصريْن معجميّيْن فأكثر، عنصر رأس (يوافق الفعل) وعنصر آخر أو أكثر متعلّق به يُسمّى حدًّا».

2 . 2. اختبار التّوسعة من الخبر إلى الإنشاء

رأينا في ما سبق قيمًا تسويريّة للنكرة في مختلف استعمالاتها. فالنكرة في سياق الإثبات تفيد الأحاديّة [1] المشتقّة من البعض كما في (185، أ). وهي تفيد العدد ثلاثة {=3} عندما تكون النكرة جمعًا كما في (226). لكنّ النكرة في سياق الإثبات أو الإسناد الخبري المثبت الواصف تدلّ على رقميّة مبهمة كما في (225) حينما تكون في جملة مُثْبَتَةٍ دون أَنْ تكون بنيةً وجوديّةً كما حدّدها لونغوباردي[2]. وخلوّها من بنية وجوديّة يُجَعَلُها في حكم النكرة من التّركيب المنفيّ بـ «لا» النافية كما في المثال (179) الذّي نتحصّل فيه كذلك على رقميّة مبهمة[3]. لكنّ إبهام الرقميّة الذّي يُؤَوَّلُ بعدم تحديد سقف عدديّ للذّوات أو الأفراد أو الذّرات قد يُضَيَّقُ بنموذج عدّي رقميّ[4] يُحْصَرَ في مفرد (=1) ومثنى (=2) وثلاثة (=3) حينما نَنْقُلُ النكرة المنفيّة «امرأة» في (179) من حالة النّصب إلى حالة الرّفع (المثال (245)) (راجع التمثيل 58: لا وَاحِدٌ بل اثنان أو ثلاثة ↔ لا اثنيْن بل واحد أو ثلاثة وكذلك لا ثلاثةَ بل اثنان أو واحد)، ولعلّنا نجد تقاربا بين الحاصل من النكرة المنفيّة المرفوعة بـ «لا» كما في(245) والحاصل (العدد: 3) من (246):

(245) لا امرأةٌ لبست تنّورةً قصيرةً

(246) لبست نساءٌ فاتناتٌ تنّوراتٍ قصيراتٍ

فقد يكون قصد المتكلّم في (245) هو أن يُنصّص على أن ليلى وزهراء وآية لبسن تنّورات قصيرات إذا كان استئنافه للجملة كما يلي:

---

(1) Uniqueness وهو مصطلح استعملتْهُ روبرتس (Roberts، 2003، ص287) والترجمة للفاسي الفهري (2009، ص346).

(2) (Longobardi، 2001، ص 338).

(3) indeterminate

(4) مصطلح «النّموذج العدّي الرقميّ» هو مصطلح الفاسي الفهري (2010، ص 15) وقد استعملناه بصيغة المصطلح الواصف لقيمة النكرة المنفيّة المنصوبة المضمِرة للسّور الكلّي عندما تكون معمولًا لـ[لا] النافية للجنس ونستعمله هنا بتعديل لقيمة الجمع كما ذكرها الفاسي الفهري (< 2) وننقلها تحت لا الرّافعة إلى (=3) بناءً على ما حللناه في التمثيل (58) من المتْن.

(247) لا امرأةٌ لبست تنّورةً قصيرةً بل ثلاثُ نساء مَن لَبِسْن تنّوراتٍ قصيرات

ونَدْعَمُ تحويل النكرة الجمع «نساء» إلى الرقمية [3] في (247) بمعطى التّخصيص كما بيّناه سابقًا عند فون هوسنجر (von Heusinger، 2002، ص245) وكينغ (King، 1988، ص418) في تصّورهما النفسيّ للتّخصيص. وفي هذا التّأويل تكون الرّقْمِيّة (=3) موحّدةً لـ (247) وللجمع المنكّر في البنية الوجوديّة (246). وهذه عيّنة من مشاكل النكرة نضيفها إلى ما حلّلناه سابقًا.

ونريد في هذه الفقرة أنْ نكشفَ عن قيم تسويريّة إضافيّة للنكرة بحصر التّحليل أساسًا في النكرة المنفيّة المنصوبة بـ«لا» النافية للجنس والنكرة حين يُسَيِّرُهَا قانونُ الإنشاء أو الطّلب[1]. ونفترض أنّ النكرة المنفيّة تمثّل التأويلَ الماصِدْقَيَّ[2] تحت الخبر الذّي ينتج سورًا كليًّا. وسنحاول أنْ نُقَابِلُها بما نعتبره تمثيلاً مفهوميًّا[3] للكليّة من خلال النكرة الواقعة في سياق الأمر. وسنرى أنّ هذه المقابلة ستسير بنا إلى نتائج مهمّة تخصّ الدلالات التّسويريّة التّكوينيّة للنكرة في العربية اعتمادًا على مقارنات نَعْقِدُهَا مع سلوك النكرة في أَلْسنةٍ أخرى وباستثمار معطى اختلاف القيود بين الأجهزة الواصفة.

2. 2. 1. قراءة إحاليّة–تسويريّة لعامل النّفي التّوزيعيّ تحت الخبر

نبدأ أوّلاً بالقسم الأوّل من المعادلة أيْ النكرة المنفيّة تحت الخبر باعتبارها صنّفت عند القدامى كأفضل مُمَثِّلٍ لتمثيل التّوزيع الكليّ($\forall$س لكلّ س). وهي حسب الشّوكاني ترتقي إلى منافسة السّور «كلّ». يقول الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص360): «النكرة في سياق النفي نحو (لم أَرَ رجلاً) وذلك يعمّ لضرورة صحّة الكلام وتحقيق غرض المتكلّم من الإفهام إلاّ أنّه لا يتناول الجميع بصيغته فالعموم فيه من القرينة فلهذا لم يختلفوا فيه، وقد قدّمنا في الفرع الثّالث ما يفيد أنّ لفظ «كلّ» أقْوَى صِيَغِ العموم». ونقل الشّوكاني بعضَ الآراء التّي تعتبر «لا» النّافية للجنس التّي تضاف إلى

(1) وهو المصطلح الذّي أورده السكّاكي (مفتاح العلوم، ص269) كما استفدنا من قراءة لارشي (2012، ج1، ص505) للسكّاكي.

(2) extensional

(3) intensional

معمولها، وهي التّي اصْطَلحُوا عليها بالنكرة المنفيّة[1]، أقوى من غيرها من صيغ العموم (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص360، بتصرف): «قال إمامُ الحرمينْ والجويني وابن القشيري: إنّ أعلى صيغ العموم أسماء الشرّط والنكرة في النّفي وادّعيا القطع بوضع ذلك للعموم، وصرّح الرّازي في المحصول أنّ أعلاها أسماء الشرّط والاستفهام ثمّ النكرة المنفيّة لدلالتها بالقرينة لا بالوضْع وعكس الصفيّ الهندي فقدّم النكرة المنفيّة على الكلّ».

وقدّم الأصوليّون تركيب «لا» النّافية للجنس بدوره على سائر واسمات النّفي. فهم يقدّمون النكرة في سياق النّفي أو على الأقلّ يجعلونها منافسةً لواسمات العموم الأخرى كأسماء الشرط والسّور «كلّ» ويقدّمون في عمل النّفي اللّغويّ الدّال على العموم[2] «لا» النافية للجنس على بقية أدوات النّفي التّي ذكَرُوها مثل «ما» و«لم» و«لن». وسنختار من قائمة أدوات النّفي في العربيّة ما يَعْنِينَا في استدلالنا لاحقًا وهو يُمثّل تصوّرنا الخاصّ، وما لاحظْناه في أقوال الأصوليّين أو أمثلتهم عند حديثهم عن علاقة النّفي بالنكرة لإفادة الاستغراق. أما القائمة الكاملة فيلخّصها المبخوت (2006، ص117): «خصّصت العربيّة {ما، لا، لم، لمّا، لن، إنْ} لوسم النّفي وهي مجموعة منتهيةٌ مغلقةٌ لا يكون النصُّ على النّفي إلاّ بها». من هذه القائمة نوردُ ما ذكره الأصوليّون والنّحاةُ في واسمات النّفي التّي تحقّق الكليّة التوزيعيّة ثم نخصّصُ الحديثَ في ما اصْطَلحوا عليه بـ«النكرة المنفيّة» أيْ «لا» النافية للجنس[3] التّي رأينا فيها درجة مضافة على سائر الواسمات. ولنْ نكتفيَ بمقياس التّواتر الذّي جعلها مقدّمة عند الأصوليين بلْ سنقدّم رؤيتنا الخاصّة لهذه الدّرجة المضافة تحت تركيب «لا» النافية للجنس اعتمادًا

(1) لاحظنا عند المقارنة بينْ أقوال الأصوليّين العرب أنهّم كلّما استعملوا عبارة «النكرة في سياق النّفي» فذلك يعني أنّهم يحيلون عادة على التّراكيب التّي تكون فيها النكرة معمولة لحروف النفي التالية مثل «ما» و«لن» و«لم» مثلاً. وأنّهم كلّما استعملوا عبارة «النكرة المنفيّة» فيعنون بها تركيب «لا» النافية للجنس وقد أضيفت إلى النكرة اُنظر مثلاً (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص360): «والنكرة المنفيّة أدلّ على العموم منها إذا كانت في سياق النفي» واُنظر كذلك (الآمدي، الإحكام، ج1، ص386).

(2) راجع في اعتبار النفي عملًا لغويّا: الفقرة الأولى، هل يمثّل النّفي عملًا لغويًّا: (المبخوت، 2006، من ص153 إلى ص157).

(3) (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص 360).

على معطيات من التّراث الأصوليّ أعَدْنا قراءتها باعتماد تأويل إحاليّ تسويريّ نفسرّ به ما رأيناه من شبكة تسويريّة تقاطعت فيها الكليّة والوجود مع اعتبار الزّمان وهو اعتبار أساسيّ سنوضّحه في استدلالنا.

لم نَجِدْ لـ «لمَ» و«لَنْ» أثرًا يُذكر في الفقرات التي خصّصها الأصوليّون العرب للنكرة التي تعمّ في سياق النّفي. وقد ذُكِرَتْ هذه الأدواتُ عَرَضًا دون تحليل كما جاء عند الشّوكاني مثلاً (إرشاد الفحول، ج1، ص 352): «فتَقَرَّرَ بهذا أنّ النكرة المنفيّة بـ «ما» أو «لَنْ» أو «لمَ» أو «لَيْسَ» (...) مفيدة للعموم». وكذلك الشأن عند السّبكي الأب والسّبكي الابن (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، صص78-79): «مما يدلّ بواسطة اقتران قرينة أنْ يكون في النّفي وذلك كالنكرة في سياقه، أمّا «بما» أو «بلنْ» أو «ليس» أو «لمْ» فإنهّا تعمّ». أمّا الآمدي فلم يَذْكُر في قائمته مطلقًا «لمْ» و«لنْ» أو كذلك «لَيْسَ» (الآمدي، الإحكام، ج1، ص381). وغيّبها البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، صص850-851) عند تمَثْيله لتَفَاعُلِ النكرة والنّفي ضمن العموم. ونوضّح هذه النقطة في شأن «ليس» وقد ذُكِرت عند الأصوليّين (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص352 أوْ السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، صص78-79)، إذ لمَ نجد تمثيلاً عليها في الفقرات التّي خصّصوها لعموم النكرة في سياق النّفي ولذلك استَنْجَدْنا بآراء النّحاة. وقد اعتبروا أنّ «ليس» تُفِيدُ العمومَ عندما تعجّم النكرة بـ «أحد»، وهذا ما فَهِمْنَاهُ من تمثيل ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، صص323-324): «ليس من أصْحابي أحدٌ إلاّ ولو شئت لأخذت عليه». لكنّ «ليس» لا تدخل على «أحد» القويّة استغراقيّا فقط بدليل مثال ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص324):

(248) ليس في الأرض تميميٌّ إلاّ وهو يرفع ولا حجازيٌّ إلاّ وهو ينصب

ومِن التّراكيب المنفيّة[1] التّي وردت عند الأصوليين التّراكيب التّي تحتوي نكرة في جملة فعليّة صُدِّرَت بـ «ما» ونمثّل على ذلك بـ (249):

---

(1) ووجدنا هذه الأمثلة عند الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، صص352-353) والسّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين (الإبهاج، ج 2، ص79) وابن يعيش (شرح المفصّل، ج8، ص137).

(249) ما فعَلَ أحدٌ

وهو تَركيبٌ قد يُعدَّل بدُخول «مِنْ» في حالات مثل:

(250) ما جاءني مِنْ أَحَدٍ

وقد يعدّلون[1] التركيب المنفيّ باستبدال «أحد» بـ «رجل» الذّي يتفاعل حضورًا وغيابًا مع «مِنْ» كما في (249) و(250) ونمثّل على ذلك بـ (251):

(251) ما جاءني (منْ) رجل

ومِنَ التراكيب الأخرى التّي ذكرها الأصوليّون لتمثيل العموم التراكيب المبدوءة بـ «ما» المشبّهة بليس. يقول الأشموني (شرح الألفية ضمن حاشية الصبّان، ج1، ص365): «إنّما شُبِّهَتْ بليس في العمل لمشابهتها إيّاها في المعنى»، ويفسرّ الصبّان عبارة الأشموني «لمشابهتها إيّاها في المعنى» بقوله (الصبّان، حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص365) «وهو النّفي». أمّا ابن هشام فقد قيّد مُشَابهتَها بـ «ليس» بشروط، وننقل المبدأ الذّي أورده لنرى تطبيقه في تمثيلنا الذّي يتّصل بالنكرة والعموم تحت النّفي. يقول ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص333): «أنْ تكون نافيةً فإنْ دخَلتْ على الجملة الاسميّة أعْمَلَها الحِجَازيّون والتُّهاميّون والنَّجْديّون عَمَلَ ليس بشروطٍ معروفة نحو {ما هذا بشرًا}، {ما هُنَّ أمّهاتهم}».

أمّا ما يتعلّق بتعجيم التّركيب فنجدُ أنّ «مَا» تعمل كذلك في «أحد» كما في:

(252) ما أحدٌ قائماً[2]

وكذلك تَدْخُلُ «مِنْ» التّبعيضيّة – الاستغراقيّة على الخبر المقَدَّم كما في مثال الآمدي (الإحكام، ج1، ص381):

(1) وجَدْنا هذه الأمثلة عند الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص352) والأستراباذي (شرح الكافية، ج2، ص156) وابن يعيش (شرح المفصّل، ج8، ص13)و سيبويه (ج4، ص225) والأستراباذي (شرح الكافية، ج4، ص292).

(2) مثال الشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص 352).

(253) ما في الدّار من رَجُلٍ

ويثيرُ المثال إشكالاً في تَصْنِيفِه ضمن «ما» المشبّهة بليس. لذلك نُدْرِجُه ضمن هذا القسم باحتراز. فهذه الجملة (253) تقدّم فيها الخبرُ على الاسم وهو ما ولّد خلافًا بين النّحاة، فالشّاطبي اعتبر أنّ تقدّم الخبر على الاسم كما في (253) هو خرقٌ لشرط من شروط عمل «ما». يقول الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج1، ص365): «قال الشّاطبي: لا تَعْمَلُ «ما» إلاّ بهذه الشرّوط بخلاف ليس فإنها تعمل دون شرط». هذا الشرّط ذكره الأشموني (شرحه للألفيّة ضمن حاشيته الصبّان، ج1، ص368): «مَنْعُ العَمَلِ عند تَوَسُّطِ الخبر وَلَوْ كان ظرفًا أو مجرورًا». وعُورِضَ هذا الرّأْيُ من ابن عصفور كما أورد الأشموني (شرحه الألفية ضمن الصبّان، ج1، ص368): «قال في شرح الكافية من النّحويين من يرى عمل «ما» إذا تقدّم خبرها وكان ظرفًا أو مجرورًا وهو اختيار أبي الحسن بن عصفور (وسبق حرف جرّ) مع مجروره (أو ظرف) مَدْخُولَيَ «ما» مع بقاء العمل»، وقد رأينا في اعتراض ابن عصفور حجّة لإدراج هذا المثال في مدوّنة النحاة حول النكرة ضمن ما المشبّهة بليس.

من الترّاكيب الأخرى التّي وجدناها عند القدامى التراكيب المصدّرة بـ «إنْ» النّافية وهي بمعنى «ما» النافية المشبّهة بـ «ليس»، يعرّفها ابن هشام (مغنى اللّبيب، ج1، ص30): «أَنْ تَكُونَ نافيةً وتدخل على الجملة الاسميّة (...) وقولُ بعضهم لا تأتي «إنْ» النّافية إلاّ وبعدها إلاّ». فـ«إنْ» النّافية ضعيفة الاستعمال، يقول فيها المبخوت (2006، ص133): «ولولا تَوَاتُرُ استعمال (إنْ) النّافية في القرآن لقُلْنَا إنهّا لغة وسَكَتْنَا. فاستعمالها في عربيّة اليوم في النّفي مُنْعَدِمٌ لم نَعْثُرْ عليه إلاّ في «أيّام» طه حسين في الفصل الأخير من جزئها الأوّل»، ولذا يميل المبخوت إلى حمْلها جزئيّا على معنى الشرّط (المبخوت، 2006، ص133): «ورغم أننا لم نسْتَقْصِ الأمر فإنّ (إنْ) في الاستعمالات التّي ذَكَرْنَا تَبْدُو لنا صورةً من صُوَرِ (إنْ) الشرطيّة حين تحُافِظُ على قيمة الشكّ وعدم التيقّن من الوقوع فيها (وهو صِنْوُ النّفي) ولا تقتضي جمُلَتَينْ شرطًا وجوابًا». يضيف المبخوت بأكثر جزم وقد أخرج (إنْ) من النّفي إلى الشرّط، (المبخوت، 2006، الهامش 20، ص497): «إنّنا نَتَحفّظ على اعتبار (إنْ) من حروف النّفي فهي للشرّط وللشرّط

فحسب ويبقىَ احتسابُ دلالتها في علاقتها بالنّفي أمرًا يحتاج إلى نظر». ويقوى افتراضُ المبخوت عندنا حينما نَقْرأ حكم البصري فيها (البصري، المعتمد، ج1، صص258-259): «لفظة (إِنْ) للشرّط».

ذهب الكسائي والمبرّد إلى تشبيه «إنْ» بـ«لَيْسَ»[1] ويورد المبخوت بدوره رأي المبرّد (المبخوت، 2006، ص132): «وهذا الشّبه بين «إنْ» و«مَا» هو الذّي حمل المبرّد على القول بأنهّا تَنْصِبُ الخَبَرَ أيْ تعمل عمل «ليس» معتمدًا في ذلك القياس لا السّماع». ونمثّلُ على حَمْلِ «إنْ» على «ليس» بمثال ابن هشام[2] بتطبيق القياس عليه:

(254) إنْ أحدٌ خيرًا من أحدٍ إلاّ بالعافية ↚ ليس أحدٌ خيرًا من أحد إلا بالعافية

إذَنْ تَرْفَع «إنْ» اسمها «أحدٌ» في (254) وتنصب خبرها «خيرًا...». وإذا اعتبرنا «إنْ» محمولةً على لَيْسَ، فإنّ «إنْ» تكونُ محْمُولَةً على «ما» وقد حمَلَهَا النّحاة كما رأينا سابقًا[3] على «ليسَ». وبهذا نتأوّل التكافؤ التّالي عند ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص30): «من ذلك {و إنْ من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننّ به قبل موته} أيْ وما أحدٌ من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننّ به». ونرى من خلال القياس الضمنيّ الذّي أكْمَلْناه في (254) أَوْ مِنْ خلال هذا الرّأي الأخير لابن هشام أنّ «إنْ» تُكَوِّنُ تركيبًا بيّنه الزّناد كما يلي (2005، ص268): «إنْ كذا إلاّ كذا»، وبيّنه المبخوت من خلال تتبُّع شَكْلِ الجُمل التّي تكوّنها «إنْ» في القرآن وعند النّحاة، يقول المبخوت (2006، ص133): «غير أنّ اللاّفت للنّظر في الآيات التّي ذُكِرَتْ فيها إنْ نافيةً هو وجودُ «إلاّ» بعدها. فجميع ما استشهد به ابن يعيش والزّمخشري في «المفصّل» وشرحه مثلاً قَائِمٌ على أسلوب الحصر «إنْ...إلاّ»». فتركيب الحَصرْ هو ما تتميّزُ به «إنْ» عند ارتباطها بـ«إلاّ». يقول الزناد (2005، ص268): «تدخُلُ مُفْردةً مفيدةً للنّفي وَمُقترِنَةً بـ «إلاّ» مفيدة للحصر». وما ذكره المبخوت والزنّاد في اقتران «إنْ» بـ «إلاّ» وجدناه عند السّيوطي (الإتقان في

(1) رأيها في (ابن هشام، مغني اللبيب، ج1، ص 31).
(2) (مغني اللّبيب، ج1، ص 31).
(3) (الأشموني، شرحه للألفية ضمن حاشية الصبّان، ج 1، ص 365).

علوم القرآن، ص452) وهو يمثّل على مسألتنا أيْ على قاعدة «النكرة في سياق النّفي والنهي»[1] وقد اعتمد مثالًا من القرآن وهو:

(255) وإنْ من شيءٍ إلاّ عندنا خزائنه {الحجر، 21}[2]

ونَفْتَرَضُ أنّ الحسابَ التسويريَّ الذّي اعتمده النّحاة والأصوليون عند ترتيب قوة حروف النّفي المتعاملة مع النكرة وتحديدًا في إطار دَرْسِهِم لعموم الاسم المنكّر يختلف عن الحساب الدلاليّ النّحويّ الذّي أُعْتُمِدَ لتصْنيف حروف النّفي بحسب درجات القوة الإنشائيّة كما افترضها الشّريف الذّي نعتمده لتفريع مقياس الاختصاص الزمانيّ.

أ. مقياس درجات القوة الإنشائيّة في الحروف

نوضّح هذا المقياس اعتمادًا على المبخوت (2006، ص142): «لتوكيد النّفي مظهر آخر يتّصل بالحروف نفسها قبل استعمالها. فمجموعة {لا، ما، لم، لمّا، لَنْ} تختلف في درجة قوّتها وهو أمرٌ نجد الإشارة إليه، وإنْ لم تكن، واضحةً في ما يتعلّق بدلالة «لَنْ» على التّوكيد. وقد وجَدْنَا من الدّارسين (الشريف، 1993، صص627-629) من حدَّدَ درجات القوة الإنشائيّة في هذه الحروف على النّحو التالي: [لَنْ> لمَ> لا > ما]. واعتمد مقياسًا في تحديد قوّة الحرف، مدى توافقه مع الأدوات الإنشائية القويّة وهي بالخصوص «إنّ» و«إنْ» وهمزة الاستفهام، ولاحظ أنّ حروف النفي تقع بعد همزة الاستفهام ولكنّها لا تقع بعد «إنّ» وعلّل ذلك بأنّ تعجيم الإيجاب أقوى من تعجيم السّلب. كما لاحظ أنّ «أنّ» (وصنوها أنْ) تمنع «لمَ» و«لَنْ» ولكنّها لا تمنع «لا» التّي هي أضعف أدوات النّفي (الشريف، 1993، ص228)، أمّا إنْ الشرطيّة فلا تقبل «لَنْ» لأنّ «لَنْ» أقوى أدوات النّفي».

(1) نقلْنا عبارة السّيوطي حرفيّا (الإتقان في علوم القرآن، ص 452).

(2) المثال من (السّيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ص452).

ب. مقياس الاختصاص الزمانيّ وقراءة المبخوت

فسرّ المبخوت (2006) تصوّر الشريف في درجات القوّة الإنشائية للحروف بما اصطلح عليه بـ«الاختصاص الزّمانيّ» ونقدّمه لنجعله منطلقًا لاختبارنا، يقول المبخوت (2006، صص 142-143): «ونحن نوافقُ على ترتيب درجة القوّة التّي أسندها الشريف إلى حروف النّفي ولكنّنا لا نحتاج إلى الاختبارات-المقاييس التّي اعتمدها في تحديد درجات القوة الإنشائيّة. فما وصل إليه يَعُودُ في ظنّنا إلى أمر بسيط مفاده أنّ أقوى حروف النّفي ما كان مختصّا زمانيّا وأضعفها ما كان غير مختصّ».

نُحاول أنْ نحكّك سلّم الاختصاص الزمانيّ لحروف النّفي وما تفيده من دلالات إحاليّة بتأويلنا التّسويريّ الذّي نستدعي فيه تصوّرا للوجود (∃)[1] يتفاعل مع الكليّة أو السّور الكليّ (∀ لكلّ س). ونراعي في ذلك أقوى حروف النّفي إفادةً للعموم أيْ «لا» النّافية للجنس أساسًا. وسيقوم اختبارُنا على بعض الوحدات المعجميّة التّي تجْمَعُ في دلالتها المنكّرة بين العموم والإبهام مثل «ما» النّافية عند تعاملها مع «أحد» أو «شيء» مثلاً. ونذكّر بأنّ الشريف [2] صنّف «ما» في آخر السلّم:

- [لَنْ > لَمْ > لا > ما]

أمّا المبخوت (2006، ص144) فقد اعتبرها «أضعف حروف النفي قوّة إنشائيّة». ويبدو أنّ استيعاب «ما» لدلالات غير النّفي وتَأْرجحها بين قسميْن من أقسام الكلم[3] (الحرف والاسم) هو سبب ضعْفها حسب المبخوت (2006، ص143): «تقع حرفًا واسمًا وموصولًا وتعجّبًا واستفهامًا ونفيًا... إلخ ولهذا كانت «لا» على تصرّفها عنصرًا جوّالاً داخل النّفي لا تُبَارِحُه فهي بذلك أخصّ من «ما»».

(1) بقراءة خاصّة نوجّه بها الوجود (∃) إلى معنى الكوْن بهذا المعنى الذّي أورده ابن منظور (لسان العرب، ج13، ص 366): «كان، يكون كونًا أي وُجِدَ» وهو المعنى الأوّل للوجود قبل تحوّله إلى البعضيّة كما ذكر المبخوت (2009، ص86) ونضيف إليه في حسابنا التسويريّ البعضيّة وهي التّي أُلْحِقَت بمعنى الكون لنَرى ما تنتجه اختباريًّا.

(2) رأي الشريف من خلال (المبخوت، 2006، ص142).

(3) نذكّر بالقسمة الثلاثيّة لسيبويه (ج1، ص12): «هذا باب علم ما الكلم من العربيّة فالكلم: اسم وفعل وحرف جاء لمعنًى ليس باسم ولا فعل».

إذا اخْتَرْنا أقوى حروف النّفي من حيث الاختصاصُ الزمانيُّ ونعني بذلك «لَنْ»[1] كما يلي:

(256) لَنْ يفْعَلَ

فمَعْلومٌ أنّ «لَنْ» تفيد كما عرّفها الزنّاد (2005، ص388): «نفي الحدوث في التصوّر في الزّمن المستقبل إزاء زمن القول»، فعندما أقول لصديقي وليد:

(257) لن يُرْجع لك أحمد المال الذّي تُطالبُه به

فمضمونُ قوْلي يبدأ من أول لحظة بعد القول إلى أبد الآبدين[2] كما فهمنا من المبخوت (2006، ص125): «بذلك يكون الامتدادُ في النّفي بـ «لَنْ» من أقرب لحظة من زمان التكلّم ولا مانع من أنْ تكون لحظة التكلّم نفسها إلى أقْصَى ما يُمكن أنْ يصل إليه النّفي بحسب القرائن فقد يكونُ ساعةً وقد يكون دومًا وقد يكون الحياةَ الدّنيا وقد يكون الأبدَ المتطاول». وتَسْتَمِدُّ «لَنْ» قوّتها من المدى الزّماني الذّي تحيل عليه وتحديدًا من علاقة المتكلّم بما يُثْبِتُه في الزّمان فعندما أُقَارِنُ بين:

(258) لَنْ آكُلَ

(259) مَا أَكَلْتُ

فإنّ درجةَ التزامي بعدم الأكل، وهي التّي تمثّل ما اصطلح عليه المبخوت (2006، ص143) بـ «العامل الإنشائيّ»، تجعل من «لَنْ» في (258) أقْوى من «ما» في (259) التّي ينعدم فيها الالتزامُ. والالتزامُ هو معنى إحاليّ بالأساس يُجَرَّدُ نَحْويًّا في قوّة الاختصاصِ الزّمانيّ للحروف أو ضعفها. وإذا واصلنا في تَسَلْسُلِ الفكرة فإنّ ضَعْفَ الالتزام راجعٌ إلى كوْن «ما» لا يُمكن بأيّ حالٍ من الأحوال أنْ تُفِيدَ معنى الالتزام الإنشائيّ لأنها كما قال المبخوت ونُدْمِجُ مثالَنا (259) في تحليله: «بدخولها على فعل ماضٍ تنفي حدث [الأكل] في أقرب جزءٍ من حيّز الماضي إلى الحال» (المبخوت،

(1) انظر في ذلك (الرحّالي، 2003، ص74).

(2) في تعريف الرّازي ربط بين الاستقبال وهو الشّكل أو البنية والأبد وهو من المعنى أو المحتوى، يقول (الرّازي، مفاتيح الغيب، ج1، ص121): «الأبديّ وهو يفيد الدّوام بحسب الزّمان المستقبل».

2006، ص127، بتصرّف)، أيْ ببساطة لا التزام في حَدَثَ تَمَّ وانتهى. هنا نطرح سؤلاً وهْوَ: إلى أيّ مدى يمثّل تعاملُ دلالة الالتزام والزّمان مقياسًا ناجعًا لترتيب حروف النّفي تحت الدلالة الكليّة التوزيعيّة أو تحت افتراض النّحاة والأصوليّين ونعني بذلك «النكرة في سياق النفي تعمّ»؟

سنُجْري اختبارًا نُعَجِّمُ فيه الأوزانَ كما يلي بدلالة الوجود ونُصَرِّفُهَا بحسب ما تتطلّبه حروف النّفي في اختصاصها الزّمانيّ:

(260) لَنْ يُوجَدَ رِجَالٌ في الدّار {لَنْ ∃ رِجَالٌ}

(261) لا يُوجَدُ رِجَالٌ في الدّارِ {لَا ∃ رِجَالٌ }

بنَيْنَا هذا الاختبار انطلاقًا من:

أ. إشارةٍ مُضْمرةٍ أوردها المبخوت (2006، ص143): «إذا تأوّلنا «لا» النّافية للجنس على أنّها نفي للاسم».

ب. طوّرْنَا إشارةَ المبخوت بنَقْل الدلالة التّسويريّة التي عبّر عنها نحاتنا في نفي الجنس والاستغراق من الاسميّة إلى الحدثيّة.

وقَدْ فَرَضَ علينا هذا النّقْلُ تحويلَ اسمَ النّاسخ في محلّ نَصْبٍ «رَجُلَ» في (262):

(262) لَا رَجُلَ في الدَّارِ[1]

إلى موضِعِ الفاعل من الجملة الفعليّة (261). وتطلَّبَ التّحوّلُ من وَضْع اسم النّاسخ في البنية الاسميّة (262)، وهي البنية الأصْليّة، إلى وَضْع الفاعل في البنية الفعليّة (261) تغييرًا تصريفيًا من الإفراد (رَجُلَ في (262)) إلى الجمع (رِجَالٌ في (261)). نشير إلى أنّ الدّلاَلَة الزَّمَانِيّةَ في «لا يُوجَدُ» (من المثال (261)) نَحْمَلُهَا على غير ما تفيده «لا» عند دخولها على الفِعْل المضارع عند أغلب النّحاة كما أورده ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص272): «ويتخلّص المضارع بها للاستقبال عند الأكثرين». ونكون

(1) نذكّر بأنه مثال النحاة القدامى: الأنباري (الإنصاف في مسائل الخلاف، ج1، ص303) والأستراباذي (شرح الكافية، ج2، ص156).

بالتّالي على مذهب ابن مالك (نقلاً عن ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص272) في اعتبار (261) تفيد الحالَ أو آنَ التّلفّظ. ونستعير هنا عبارة السّبكي الأب والسّبكي الابن وهما يتحدّثان عن «ليس» فنجعل «لا» مثلها أيْ «مؤقّتةً بحال التكلّم»[1]. ونعيد، لتوضيح قصدنا، صياغة الجملة (261) لنخلّصها من أيّ احتمال للتّعبير عن نفي المستقبل فنخالف بذلك التّلازم الذّي أثبته الرحّالي بين لا النافية والاستقبال (الرحالي، 2003، ص119) كما يلي:

(261) أ. لا يُوجَدُ رجالٌ الآن في الدّار

ونوضّح دقيقةً وهي أنّ قرينَتَنا على مخالفة الاستقبال ليست من جنس قرينة ابن مالك عندما مثّل على المخالفة بهذه الجملة:

(263) جاء زيد لا يتكلّم[2]

ويوضّح المبخوت رأيَ ابن مالك بقوله (المبخوت، 2006، ص130، بتصرّف): «فتحليل [مثالنا (263)] إلى جُمَلِهَا المكوّنة لها يُفْضِي إلى:

- جاء زيد وزيد لا يَتكلّم

فالعلاقة بين الجملة الأساسيّة والجملة الحاليّة تقيّد نفي الكلام بمجيء زيد كما قيّدت الجملة الحاليّة المجيء بوصف زيد فالحدثان متزامنان»[3].

إذا كانت هذه قرينة مخالفة نفي المستقبل عند ابن مالك، فإنّ ما نفترض أنّها قرينة توجّهُ دلالةَ الوجود إلى الحال (المثال (261)) و(المثال (261، أ)) نستمدّها من تصوّر الآمدي التّالي (الآمدي، الإحكام، ج1، ص386): «وأمّا النكرة المنفيّة كقوله {لاَ رَجُلَ في الدّار} أو في سياق النّفي كقوله {ما في الدّار من رجل} فإنّ القائل لذلك يُعَدُّ كاذبًا

(1) (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج1، ص175) واستفدْنا من رأي (Benmamoun، 2000) في (الرّحالي، 2003، ص115).

(2) مثال ابن مالك نقلناه عن (ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص272).

(3) أُنظر كذلك (قريرة، 2016، ص 188).

بتقدير رؤيته لرجل مّا وأنّه يَحْسُنُ الاستثناء بقوله {إلاّ زيد} وأنّه يصحّ تكذيبُه بأنّك رأيت رجلًا».

ما نفهمُهُ من تصوّر الآمدي هو وُجُودُ تَزَامُنٍ بين رُؤْية الدّار والإنجاز اللّغويّ للجملة (262). وهو تزامنٌ بعد حصول الإدراك طبعًا كما يقول القاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التّوحيد والعدل، ج4، ص52): «وقد عَلِمْنا أنّ الواحد منّا قد يكون مدركًا للشيء ورائيًا له». وإذا أردنا أن نمثّل على ما فهمناه من افتراض الآمدي فإننا نقدّم صيغتيْن نراعي في الأولى (264) الصّيغةَ الاسميّةَ لـ «لا» النافية للجنس كما قدّمناها في (262) ونُرَاعي في الثّانية (265) الصّيغةَ الفعليّةَ لـ «لا» الفعليّة كما قدّمناها في (261):

(264) {أنا في الدّار} ولا رَجُلَ فيها

(265) {أنا في الدّار} ولاَ يُوجَدُ رجالٌ فيها

فـ{ أنا في الدّار } في (264) و(265) هو المَوْضِعُ الذّي نُقَدّره ونراهُ يَخْتَزِنُ حدثَ الرُّؤيَةِ وقرينةَ الزّمان (الآن في (261، أ))[1]. وندعَمُ هذه القراءةَ بأقوال علماء الكلام وهم يحلّلون حدث الرّؤية. وقد استخلصنا من علاقة الرّائي بالمرئيّ دلالة الآن أو الحال. فالدّسوقي مثلاً يتحدّث عن تصوّر المعتزلة للرؤية وفي حديثة إشارة ضمنيّة إلى التّزامن بين المشاهدة والقول وهو ما نستثمره في افتراضنا (الدّسوقي، حاشيته على أمّ البراهين، ص228): «الرؤية إنّما تكون بانبعاث أشعّة من العين[2] تتّصل بالمرئيّ». وندْعَمُ رأيَ الدّسوقي بما قاله القاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج4، ص56): «إنّما يرى المرئيَّ متى حصل لقاعدة شعاع عينه مع المرئيّ حكم مخصوص»، وهذا الافتراض الذّي جرّدناه عند الآمدي في علاقة الرؤية بالقول ذكَرَهُ بعض اللّسانيين. فقد وجدنا تصوّرا يعتمد الرّؤية[3] منطلقًا لتحديد صدق المشْهد

---

(1) هو مفهوم الزمنيّة Temporalité: (قريرة، 2016، ص185).

(2) ما نُورده من تصوّر للإبصار يمثّل النّظريّة القديمة التّي رأينا فيها قاعدةً بنى عليها القدامى افتراضَهم حول التّزامن بين الرؤية والإنجاز اللّغويّ ولا يعني ذلك إقرارنا العلميّ بهذه النظريّة.

(3) يختلف إطار استدلالنا عن إطار استدلال أشير وبونيفاك (Bonevac & Asher، 1987) فلا يهتم الباحثان

وذلك عند أشير وبونيفاك (Bonevac & Asher، 1987، صص567-568). وقد وجدنا مؤشّرات في هذا الافتراض تندرج في افتراض الآمدي كما جرّدناه في استدلالنا استنادًا إلى مثالَيْنا ((264) و(265))، يقول الباحثان (Bonevac & Asher، 1987، ص568): «إنّ الرؤية باعتماد هذا التّحليل هي العلاقة بين الفرد والمشهد المرئيّ»[1].

إذا عدنا إلى الآمدي فإنّنا نجد أثر اعتماد الرؤية عنده باعتبارها مبدأً إدراكيّا عرفانيّا[2] فهو يتحدث في مُؤَلَّف آخر له عن دور الرؤية في تعقّل الألوان، يقول الآمدي (غاية المرام، ص29): «والمستند إليه في الفرق أنّ ما من شرطه الحياة كالعلم ونحوه إنّما يتوصّل إلى معرفته من معرفة كون ما قام به عالمًا ولا كذلك السّواد والبياض فإنّه مُشَاهَدٌ مرئيٌّ». لا نريد أَنْ نَفْهم من اعتمادنا على الآمدي في نصّ أصوليّ فقهيّ أنّ مقياسَ الرؤية غريب على النّحاة. فهذا الرضيّ وهو من النحاة يقرّ الرّؤية تحت عنوان النّفي والتّنكير ونرى التداخل في قوْله بين المستوى الإحاليّ والمستوى البنيويّ وهو تَوَاجُهٌ تبنّيناه في افتراضنا ونُحاولُ تطويرَه كما سيأتي (الأستراباذي، شرح الكافية، ج4، صص399-400): «إذا قلت في الموجب مصرّحا بالواحد رأيت واحدًا من زيد وعمرو مثلاً وكذلك فيما يؤدي معنى الواحد نحو: رأيت رجلاً منهما أو رأيت زيدًا أو عمرًا فإنّ كلّ واحد من الألفاظ الثلاثة أفاد أنّك رأيت واحدًا منهما فقط، وإذا قلتَ في غير الموجَب: ما رأيتُ واحدًا منهما، أوْ: ما رأيتُ رجلاً منهما، أو ما رأيتُ زيدًا أو عمرًا، فإنّ كلّ واحدٍ من الألفاظ الثلاثة، وإنْ احتمل أنْ تُريد به الواحد فقط فيكون المعنى: ما لقيتُ واحدًا منهما ولقيتُ الآخر، لكنّ الأظهر والأغلب في الاستعمال، أنْ يكون المراد: ما لقيت واحدًا منهما فكيف بما فوق الواحد، أيْ أنّ المراد نفيَ رؤيتهما كليهما، وإنّما كذلك لأنّ الأصل عدم الرّؤية، فإذا قلت: لقيت واحدًا منهما أو ما يؤدي معناه نحو:

بتحديد خصائص نفي الجنس والزمان والوجود Existence وهي المسائل التّي تعنينا. (أُنظر معالجة Asher& Bonevac، 1987، من ص567 إلى ص570 لفهم منطلقات الباحثيْن).

(1) «a visual scene»

(2) ونجد المبدأ عند الفخر الرّازي كذلك، يقول (مفاتيح الغيب، ج1، ص87): «إنّ القوّة الباصرة إذا أدركت موجودًا في الخارج لزم من حصول ذلك الإدراك البصريّ وقوف الذّهن على ماهيّة ذلك المرئيّ».

لقيت زيدًا أو عمرًا فقد أخرجت واحدًا منهما ممّا كان أصْله، أيْ عدم الرؤية، فيبقى الآخر على أصْله، أيْ غير مرئيٍّ».

نعتبر أنّ المعالجة تبدأ بـ«لا» النّافية للجنس، ولكنّ للمسألة أبعادًا أخرى تخصّ بعض المنظومات المعرفيّة[1]. فـ «لا» تُثْبِتُ بواسطة نفيها مجموعةً فارغةً[2] أيْ عدمًا في الدّار (المثال 262) ونتعمّد استدعاء هذا المفهوم (empty set) ورمزه {ϕ} من تصوّرات حديثة (Fodor & Sag، 1982، ص360) وقد دَرَجَ المفهوم وترميزهُ في المعالجات الصوريّة[3] للمجموعة وأفراد المجموعة عند حضورها كليًا أو جزئيًا أو عند عدم حضورها كما في مثالنا (262). واُعْتُمِدَتْ هذه المفاهيم فيما صُنِّف معالجة جبريّة[4]. ووُظِّفَتْ هذه المفاهيم في تصوّرات ميريولوجيّة دلاليّة تبحث عن صلة الأفراد بالمجموعات في كلّ الأقوال المسوّرة وهي صلة اختزلها مفهوم «الاحتواء»[5].

وقد وضّح شامبليون وكريفكا (Krifka & Champollion، 2005، ص513) المقصودَ بالاحتواء فهو عندهما رؤيةٌ عرفانيّةٌ ودلاليّةٌ للكون تتجاوزُ الخطابَ لتبحث عن مفهوم الجزء [من الكلّ][6] في حالة الأشياء من الكون، فعلاقة الأرز بالبايلا هي علاقة جزء بكلّ وكذلك هي علاقة بحر إيجه بالبحر الأبيض المتوسّط[7].

---

(1) نلتقي في المبدإ دون المحتوى مع قريرة (2016، صص 79- 80).

(2) empty set

(3) الرمز ϕ ومصطلح empty set انظر (Kratzer & Heim، 1998، ص4).

(4) Algebraic approach، أُنظر (Szymanik، 2016، ص165) و(Hallman، 2016، ص4) و(Champollion، 2015، ص109).

(5) Containement والفعل contains وجدناه عند (Zamparelli & Heycock، 2005، ص220).

(6) المصطلح parthood ولم نجد عند الفاسي الفهري (2009) واللّحياني (2017) هذا المصطلح ورأينا انطلاقًا من السياقات التّي ورد فيها عند شامبليون وكريفكا (Krifka & Champollion، 2015، ص513) أنْ نترجمه بـ«مفهوم الجزء من الكلّ» خاصة أنّ هذا التّوجه في التّرجمة تدعّم عندنا عندما اطلعنا على معالجة شامبليون (Champollion، 2015، ص115) وقد اعتبر أنّ (parthood) رديفٌ لعلاقة الاندراج (inclusion relation) ورمز إليه بـ {≥}. وعدنا إلى قائمة رموزه في مقاله وقد وجدنا فيها مصطلح (mereological parthood) في إطار تعريفه للرّمز {≥} (Champollion، 2015، ص 145).

(7) (Krifka & Champollion، 2015، ص513).

وإذا نَظَرْنَا إلى العدم في الدّار (المثال (262)) فإنّ غياب جنس الرّجال يُجَرِّد ميريولوجيّا في الشّخص المعدوم[1] الذّي يرمز إليه بوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، صص187–188) بالرّقم {0}. وإذا ذهبنا في هذا الافتراض فإنّ حساب ميران (Merin، 2005) يكون مناسبًا كما يلي:

(266) ¬ ∃ (أ، ب) إإذا |أ ب| = 0[2]

أمّا [أ] و[ب] في (266) فهو الحمْل أو الإسناد النحويّ الذّي عجّمناه في مثالنا (261) بإسناد الوجود المنفيّ إلى فاعل هو «رجالٌ». ولكنّ تمثيل ميران يطرح علينا أسئلة محيّرة نختزلها في ما يلي: إلى أيّ مدى نعتبر {أ} وهو الذّات تساوي الصّفرَ لأنّ {ب} وهو الذّي يُفْترض أنْ يُعَجَّمَ بـ «يوجد» هو صفر؟ هذا يُضْمر قضيّةً فلسفيّةً قديمةً تنعكسُ على اللّغة. ففي اللّغة نبني قضيّة «زيد يوجد» أو كما في (261) «يوجد رجالٌ» إذا افترضانا طبعًا أنّ الأصل هو الإثبات في اللّغة وهذا تصوّر للوجود يُبنى في الخطاب أو اللّغة. أمّا في حالة الأشياء من الكون فإنّ «رجالاً» (المثال (261)) موجودون دون حاجة إلى قضيّة أو إسناد. وكأنّنا أمام تَصَوُّرَيْن للوجود. هو ما اختزله الإيجي قائلاً (المواقف، ص93): «قلنا العلم الذّي هو موجودٌ وفرقٌ بينَه وبين العلم مع الوجود». إذن يعتبر علماءُ الكلام أنّ «رجلاً» و«زيدًا» يقْتَضِيَان الوجودَ دون حاجة لأنْ نقول «رجل موجود» و«زيد موجود» وذلك على عكس الجُمَل المسوَّرَة كلّيًا مثل «كلّ رجل هو حيوان»، فبالجملة المسوّرَة كليّا نَخْرج حسب المناطقة العرب من البديهيّ إلى النّظريّ لأنّني خرجْتُ من سابق معرفة بوجود رجل إلى إنشاء تصوّر يشمل ذلك الرّجل وغيره من الرّجال تحت مفهوم الجنس الشامل لكلّ الرّجال ونعني بذلك «الحيوان». ونفهم هذا

(1) null individua المصطلح من (Spector & Buccola، 2016، ص187). مصطلح «الشخص المعدوم» الذّي ترجمنا به مصطلح (null individual) كوّناه من ترجمة اللّحياني (2017، ص 138) لـ (Null / Nul–Zéro) كما يلي «معدوم: فارغ وصفر» ومن ترجمة اللّحياني لـ (Individual /Individuel) فأخذنا من تعريفها كلمة «الشخص» (اللّحياني، 2017، ص 107): «فردي ما تعلّق بالواحد دون غيره وهو مقابل ثنائي أو زوجيّ وهو أيضًا ما كان ذاتيّا متعلّقا بالشخص(...)». هو «جون» الذي يمثّل به شوارزشيلد لتعريف الأفراد (Schwarzchild، 1992، الهامش 1، ص641).

(2) (Merin، 2005، ص148).

الافتراضَ عند الرّبط بين تصوّر عضد الدين الإيجي وتصوّر شمس الدين الاصفهاني وكذلك رأي ناصر الدّين البيضاوي. أمّا الإيجي فيقول (المواقف، ص24): «إنّا نثبت القضيّة الكليّة أو المهْملَة على اختلاف التّحريريْن بمشخّصة وقد تكون المشخّصة ضروريّة دون الكليّة أو المهملة لاختلاف العنوان فإنّ البديهيّ مشروط بتصوّر الطرفيْن وتصوّر الشيء بكونه نظرًا ما غير تصوّره باعتبار ذاته المخصوصة». أمّا الاصفهاني فيقول (مطالع الأنظار، ص7): «النّظر ترتيب أمور معلومة متصوّرة أو مصدّق بها على وجه يؤدّي إلى استعلام ما ليس بمعلوم»[1]. ويختزل البيضاوي ما قاله الاصفهاني (نقلًا عن الإصفهاني، مطالع الأنظار، ص7): «النّظريّ إنّما يُكْتَسب من معارف أخرى سابقة».

إذا عدنا إلى تمثيل ميران (266) فإنّ سؤالاً آخر يُطرح وقد حيّر القدامى والمحدثين وهو: إلى أيّ مدى نطمئنّ إلى نَقْل الصّفر من الإحالة إلى النّحو؟ أيْ هل أنّ {أ} في (266)، وَهْي الذّات، مَعْدُومَةٌ في اللّغة لأنّها مَعْدُومَةٌ في الخارج؟

طرح أبو الحسن الأشعري مشكلَ التّواجه في هذه النّقطة بين الخارج واللّغة أيْ الوجود في الكون غير اللّغويّ والوجود في الكون اللّغويّ (الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج2، ص333): «واختلفوا في الإثبات والنّفي ما هو؟ فقال قائلون: النّفي مُتّصل بالإثبات في العقل لأنّك لا تَنْفي شيئًا إلاّ وقد أثبتَّه على وجه آخر»[2]. وأقرّ الشريف بالتّغاير بيْن الوُجُودَيْن[3] بقوله (الشّريف، 2002، ج1، ص446): «قلنا «لم يخرج» تعني انعدام الخروج في الإحالة لا انعدام الخروج في اللّغة لذلك يستلزم

---

(1) هو نفس تصوّر الدّسوقي (حاشيته على أمّ البراهين، ص65).

(2) للمسألة امتدادات في المنطق الحديث ولا يمكن أنْ نفصل في هذه القضيّة بين المعالجة المنطقيّة والمعالجة الفلسفيّة وهذا اعتقادنا (أُنظر مثلا فصل نظريّة الأشياء Théorie des objets، عند لينسكي (Linsky)، 1974، من ص33 الى ص43) واستفدنا في ترجمة «Objets» بـ«أشياء» من (المنتصري في ترجمته للوبوزان وماتيوكولاس، 2012، ج2، من ص729 إلى ص785) ومع التّرجمة استفدنا من تصوّره.

(3) نَدْعَمُ رأي الشريف بتصوّرات فخر الدين الرّازي التاليّة. يقول (مفاتيح الغيب، ج1، ص28): «لا شكّ أنّ المعلوم والمذكور والمخبر عنه يدخل فيه الموجود والمعدوم». ويقول (الرّازي، مفاتيح الغيب، ج1، ص106): «الاسم قد يكون موجودًا مع كون المسمّى معدوما (...) والألفاظ موجودة مع أنّ المسمّى بها عدم محض ونفي صرف وأيضًا قد يكون المسمّى موجودًا والاسم معدومًا مثل الحقائق التّي ما وضعوا لها أسماء معيّنة وبالجملة فثبوت كلّ واحد منهما حال عدم الآخر معلوم مقرّر وذلك يوجب المغايرة».

انعدام الحدث وجوده [- ← +] أيْ إذا كان العدم فلا بدّ أنْ يكون الوجود فالوجود جواب لشرط العدم فهو الأهمّ نحويًّا». وتتعدّد المواضع الاستدلاليّة التي يتحدث فيها الشّريف عن وجود ∃ المسلوب. والأمر يتجاوز حدود علم اللّغة (الشّريف 2002، ج1، ص456): «لو كانت «-س» في الرياضيات انعدامًا لـ«س» لما كان للصفر معنى ولما كانت الرياضيّات (إذ الصفر نفسه موجود) وكذلك إذا تحدثت عن شحنة سالبة في الكهرباء فإنك لا تعني انعدامها».

وحديث الشريف عن «وجود العدم» (الشريف، 2002، ج1، ص 446) نمثّل عليه بالبنية الإعرابيّة التَّصْريفيّة المعَجَّمَة «لا يوجد رجالٌ» (في (261)). وما يعنينا أوّلاً ممّا تقدّم، ونحن نَبْحثُ في التّقاطع بين الرؤية وهي الخارج والدّلالة الزمانيّة ودور ذلك في إنتاج الدلالات التّسويريّة، هو أنّ قضايانا والاشكاليّات المترتبة عليها تَنْدَرِجُ ضمن الإحالة كما يصنّفها الشّريف وهذا يُفهم من تحليله الذّي نَنْقله كما هو لنَسْتَخْلِصَ من مقارنتَه ما يعنينا (الشّريف، 2002، ج2، ص1086): «كلّ الأسماء المعتبرة مبهمة في التّراث النحويّ، وهي الأسماء التّي في دلالاتها وتصرّفها البنيويّ تتحرّك نحو خصائص الحرف، كما بيّن نحاتنا، هي أسماء ممكنة تحمل شحنيّا نفس الدلالة التّي يحملها المجزوم. ولا يمكن لهذه الأسماء أنْ تكون من باب المعارف أو من باب النكرات، فهذا الباب مختصّ بإحالة معجميّة مقاميّة لا تُوجد في المبهمات من صنف {كلّ، غير، والضمائر...}».

إذا تأمّلنا التصوّرات اللّسانيّة الحديثة(1) وخلّصْنَاهَا من أدواتها المفهوميّة الخصوصيّة التّي عالجت بها الأفراد ضمن المقولات التّي استوعبتها مثل العناصر(2) والأجزاء

(1) لا نقتصر هنا على الدّارسين في الغرب فالفاسي الفهري بدوره اعتمد جهازًا نظريًّا مفهوميًّا (الفاسي الفهري، 2010) لا يبتعد عن هذه المفاهيم الميريولوجيّة وعند التأمّل في مضمونها من خلال مواضعه التحليليّة يمكن أن نعقد استرسالاً مع المفاهيم الميريولوجيّة عند الدّلاليين المُحدثين الغربيّين، ويكفي أنْ ندقّق النّظر في مفاهيم «أجزاء» و«وحدات حَوْزيّة» و«أجزاء منفصلة ذات حَوْزيّة» (الفاسي الفهري، 2010، ص25 وص59 وص 96) لنتأكّد من التّقاطع الذّي نقصده.

(2) Elements (Ojeda، 1991، صص 389-390).

الذريّة[1] وفي علاقة العناصر والذّات بمقولاتها: القسم[2] والمجموع[3] فإنها تعود في جوهرها إلى حالة الأشياء من الكون أو الخارج وهو المنطلق في دراسة كلّ ما تفيده مقولة التّعيين تسويريّا. ومهما بلغت درجة التنظير فإنّ تحليل (262) والجملة التّي قسناها عليها (261) لن يخرجا عن قَانُونيْ أوجدا (Ojeda، 1991، ص379) وهما قانونان يمثّلان المعالجة الميريولوجيّة (∃س):[4] [5].

(267) أ. إمّا أنّ المجموعة غير فارغة لوجود عنصر واحد فيها على الأقلّ

ب. وإمّا أنّ المجموعة فارغة لعدم وجود عنصر واحد فيها على الأقلّ

وعلى أهمّية الافتراضات الميريولوجيّة فإنّنا نرى أنّ معالجتنا للتّقابل بين (260) و(261) أكثر تعقيدًا من القسمة موجود (267، أ) وغير موجود (267، ب). إذ ما يعنينا هو أنّ (267، ب) لا يمكن أن نجرّد منها نتائج ذات قيمة تحليليّة عند نقلها لتحليل (260) و(261). ونضيفُ إلى ذلك أنّ {أ}، وهو الصّفر في افتراض ميران (Merin، 2005، ص148)، هو موجودٌ في اللّغة أو الخطاب بناءً على افتراض الأشعري[6] وافتراضات الشريف السابقة[7].

وبالتّالي نجعلُ الصّفرَ[8] موجودًا لغويّا {∃}. ونراعي خاصيّة النّفي في اللّغة فنَجْعَلُ الوجود سالبًا (−∃) كمقدّمة لما سنختبره وذلك بناءً على قراءتنا لهذه الفرضيّات التّي

---

(1) Atomic parts أيْ الذّرات (Spector & Buccola، 2016، ص189 وKuhn، 2016، ص 390).

(2) Class (Ojeda، 1991، ص390).

(3) Sum (Ojeda، 1991، ص390) و(Schwarzschild، 1992، الهامش1، ص641) و(Matushansky & Ionin، 2006، ص318).

(4) وجدنا عند هايم (Heim، 2011، ص1002) ما يلي ونجرّد قولها من تعجيمه التالي: «Every child got a present or No child complained» ونحوّل وجهته إلى ما يلي «كلّ واحد فعل ولا أحد فعل» أمّا {كلّ واحد فعل} فنقيسه على (267، أ) وأمّا {لا أحد فعل} فنقيسه على (267، ب).

(5) تعمّدنا الاعتماد في(267، أ) على تصوّر أوجدا (Ojeda، 1991) وفي (267، ب) على تصوّر راسل لنفسرّ تواصل الفكرة من (Russell، 1905، ص491) إلى الفكر الميريولوجيّ الحديث (Ojeda، 1991).

(6) الأشعري (مقالات الإسلاميين، ج2، ص333).

(7) الشريف (2002، ج1، ص446 وص 456).

(8) عند ميران (Merin، 2005، ص148) وبوكولا وسباكتور (Spector & Buccola، 2016، ص187).

أوردها الشّريف (2002، ج1، ص439): «حَصْرنا الوجود والعدم في مجرّد السلب والإيجاب [∃: {+، −}] تعيينٌ للحدّ الذي ينتهي إليه المتصوّر (concept) في علم النّحو والذّي بعده يبدأ المجال الفلسفيّ الماورائيّ للوجود والعدم» أو قوله كذلك (الشريف، 2002، ج1، ص503): «المعجم المقوليّ الأساسيّ لا يشتمل إلاّ على المجموعة المركّبة من الشحنة الوجوديّة والمقولة الحدثية {∃: (+، −) (حـ، حا)}».

لا نقْبَلُ أنْ يُوحِّدَ الوجودُ السّالبُ (−∃) بين:

(268) لم يوجد رجالٌ

(269) لا يوجد رجالٌ

(270) لن يوجد رجالٌ

لأنّ هذا التّوحيد سيتعارض واختلاف الدّلالات الزمانيّة بين هذه الجمل. ومن ثمّ يَصْطَدِمُ بالدّلالات التسويريّة. قد يكون رمزُ الشريف (−∃) مقبولاً في افتراض استدلاليّ بعيد عن المشكل الذّي نعالجه ويُجرِّدُ هذا الافتراضُ مثلاً النّفي في سلب أعمّ منه وفق علاقة تَصْعَدُ بالحروف المنفيّة {لم، لا، لن} في (268) و(269) و(270) إلى أقصى ما يُمْكن تَجريدُه منها كما نقْترح في (271) التّي يُجرِّد فيها (−∃) «لَمْ» و«لا» و«لن» تِباعًا:

(271) أ. (−∃) رجالٌ

ب. (−∃) رجالٌ

ج. (−∃) رجالٌ

وما قدّمناه افتراضًا في (271) تَدْعَمُه تصوّراتٌ مقوليّةٌ كالتّي أوردها الشريف مثلاً (2002، ج1، ص453): «ويضمحلّ الفَرْقُ بين القرد والإنسان إذا نظرنا فيهما في مستوى مقولة الحيّ فالحيّ قرد أو إنسان والحيّ قرد وإنسان». إنّ هذا المبدأَ المقوليَّ الذّي يرتقي بالتعدّد إلى وحدة هو مبدأٌ ثابتٌ في التصوّر المعرفيّ العربيّ القديم. ومن زاوية ما افترضناه في (271) وما نقلناه عن الشريف (2002، ج1، ص453) نقرأ هذا الرّأيَ

للآمدي (الإحكام، ج1، ص380): «اعلم أنّ اللّفظ الدّالّ ينقسم إلى عامّ لا أعمّ منه كالمذكور فإنّه يتناول الموجود والمعدوم والمعلوم والمجهول وإلى خاصّ ولا أخصَّ منه كأسماء الأعلام وإلى ماهو عامّ بالنسبة إلى ما تحته من الإنسان والفرس وخاصّة بالنسبة إلى ما فوقه كلفظ الجوهر والجسم».

إنّ ما قدّمناه في (271) هو صَوْرنةٌ لهذا التّجريد المقولي يتجاوز خصوصيّة ما نبحث فيه ليشمل كلّ المستويات المقوليّة. ولكن بالعودة إلى موضوعنا فإنّ ما اقترحناه في (271) نُعِدُّ به لتفكيك هذه الصّورة النمطيّة ولا يكون ذلك إلاّ عند تعجيم (¬∃). وأُولى مراحل التّفكيك تكون بالعودة إلى قانون الرّؤية وحروف النّفي التّي يضمرها (¬∃). وسنستدعي مقولة العدد لنرى آثارها داخل البنية ولكن كذلك في علاقة البنية بما تحيل عليه. ونعود بواسطة التّعجيم إلى مدلولات (∃) وهو الإطار الثريّ الذّي يشتغل فيه التّسويرُ المتّصلُ بمقولة التّعيين.

بالعودة إلى التّقابل بين (260) و(261) فإننا نتحصّل على تقابل بين قوّتيْن. ونستعمل مصطلح «قوّة» بأبسط مفهوم له في الفيزياء[1] أيْ السّبب الذّي يؤثّر في الجسم ويُحْدِثُ تغييرًا فيه (صليبا، المعجم الفلسفي، 1982، ج2، ص202) أيْ بهذه العبارة التّي وجدناها عند التّهانوي (الكشاف، ج2، ص1342): «تكون مبدأً للتغيّر». ونفترض أنّ القوّة في (261) هي الرّؤية التّي وجّهت {لا} الدّاخلة على فعل (261) وما تَقْتَضِيه أيْ {لا} النّافية للجنس (262) إلى دلالة الحال في الزّمان وهذا هو «التغيّر» (مفهوم التهانوي، الكشّاف، ج2، ص1342) الذّي نَقْصِدُهُ باعتباره أثر الرّؤية في البنية. ونفترض كذلك أنّ القوّة في (260) هي العامل الإنشائيّ أيْ درجة التزام المتكلّم بمضمون كلامه. ولهذا الالتزام أثرُهُ في البنية اللّغويّة. فنعْتَبِرُ المفْهُومَ من (260) تأكيد عدم وجود الرّجال كما ذكر الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج4، ص38): «قوله و«لَنْ» معناها نفي المستقبل، هي تنفي المستقبل نفيًا مؤكّدا وليس للدّوام والتّأبيد كما قال بعضهم». والتّأبيدُ هو رأي الزّمَخْشَري كما نقله ابن هشام ونعيدُ

(1) force

تنظيمَ قوله كما يلي[1] (مغني اللّبيب، ج1، ص313، بتصّرف) «ولا تفيد «لنْ» تأبيد النّفي خلافًا للزمخشري في أنموذجه».

ونعتبر أنّ قوّة الرّؤية في «لَنْ» (المثال (260)) ضعيفة أمام قوة «لا» (المثال (261)). فإذا وضَعْنَا مقياسَ الرُّؤية مقرونًا بما يقتضيه أيْ تزامن رؤية مَنْ في الدّار وإنجاز القول[2] فإنّ التزام المتكلّم بعدم وجود رجال في الدّار (المثال (260)) هو التزام فاشِلٌ بل لا يَعْدُو أنْ يكون تكهُّنًا أو تخمينًا لا يَسْتَنِدُ إلى قيمة مرجعيّة تدْعَمُه. وحتّى إذا افترضنا أنّ «لَنْ» تُوضَعُ مثلاً في صَدْر جملة استئنافيّة لشخص يُنْجِزُ قولاً «الآن» و«هنا» أيْ في الدّار كما يلي:

(272) لا يوجد رجالٌ ولَنْ يوجد رجالٌ

فإنّ «لَنْ» تكون ضعيفةً رغم أنّ وضْعَها في الاستئناف (المثال (272)) هو على وجه التّأكيد[3]. فخطيّة الزمان وحركة الكائنات في هذه الخطيّة تجعل تأكيد النّفي بـ«لَنْ» في (272) ضعيفًا لأنّ وُجودَ «رجال» في الدّار الآن لا يعني بالضّرورة وجودَهم (∃) بعد الآن أيْ في المستقبل. وباعتماد قيمة الصدق فإنّ ما يُرى أَصْدَقُ مما لا يُرى خاصّة إذا انْتَفَتْ موانعُ الرّؤية كما هو حال المرجع[4] «رجال» (المثال (261)). ووزّع القاضي عبد الجبّار موانعَ الرّؤية بين الرّائي والمرئيّ، (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج4، ص61): «يبيّن ذلك أنه لّما جوّزنا أنْ يكون بحضرتنا الأجسام الدقيقة اللّطيفة وإنْ لم

(1) نورد قول ابن هشام حرفيًّا (مغني اللّبيب، ج1، ص313): «ولا تفيد «لَنْ» توكيد النفي خلافا للزمخشري في كشّافه، ولا تأبيده خلافًا له في أنموذجه».

(2) افتراضات (الآمدي، الإحكام، ج1، ص386) مدعومة بآراء عبد الجبّار (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج4، ص56) والرّازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص87). وتصوّريْ أشير وبونيفاك (Asher & Bonevac، 1987، ص568).

(3) ما رآه المبخوت نقطة قوة في «لَنْ» أيْ كما أضمره التّأكيد فيها نجعله في اختبارنا نقطة ضعف وذلك لأنّ المقياس ليس هو نفسه، يقول المبخوت (2006، ص143): «ولعلّ هذا ما يفسّر أنّ حروف النفي جميعًا تقبل أنْ يُستأنف الكلام بعدها بـ «لَنْ» على وجه التّأكيد على ما نلاحظ في:

- ما جاء زيد ولن يجيء
- لم يجئ زيد ولن يجيء».

(4) referend

نَرَهَا لم يحصل لنا العلم بأنّها ليست بحضرتنا بل جوّزنا كونها بحضرتنا كما نقول في الملائكة والجنّ وغيرهم وكذلك لمّا جوّز الضّرير أنْ يحضره الجسم وإنْ لم يرَهُ لم يحصل العلم بأنّه لا جسم بحضرته».

إذا افترضْنا أنّ {لا يوجد} في (المثال (261)) أقْوى من {لَنْ يوجد} في (المثال (260)) من جهة أنّ ما يُرَى أقوى مما يُسْتَشْرف ولا يُرى، فإنّ هذا التّفاوتَ سيؤثّر في مدلول (∃) أيْ ما تدلّ عليه الصَّوْرنة على يسار {(260)، لن ∃ رجال} وعلى يسار {(261)، لا ∃ رجالٌ}. ولذلك نقترح تدْقيقًا لمدلول السّور الرمزيّ الصّناعيّ (∃) بمراعاة الفرق الدلاليّ الطبيعيّ لمدلول الوجود بين «لَنْ» في (260) و«لا» في (261):

(273) لَنْ {كون} رجالٌ {تجميع بعضيّ}

(274) لا {تبعيض، كلّ، كون} رجالٌ

نعتبر أنّ غياب مقياس الرّؤية واختصاص «لَنْ» بدلالة المستقبل دون الحال يُوجّه مضمونَ (∃) في (273) إلى افتراض[1] وجود رجال في المستقبل زمانًا وفي الدّار مكانًا. ونعتبر أنّ غيابَ مقياس الرؤية والحال في (273) أَنْتَجَ تجاورًا لمعنيَيْن هما {الكون} دون أبعاضٍ كما في (274) ومعنى الجُمْلة أو التّجميع ونعني بذلك حَمْلَ «رجال» في (273) على كلّ الرّجال مجموعًا لا كلّ رجل رجل على سبيل التّوزيع وهذا ما صرّحنا به بعبارة {التّجميع البعضيّ} على يسار الجمع المنكّر (رجال في 273)، أيْ نتحصّل في (273) على مدلولَيْن لـ (∃):

• الأوّل هو فَهْمُ معنى (∃) على الكَوْن وهو فَهْمٌ يتّصلُ بدلالة «لَنْ» على الاستقبال يُضاف إليها غياب الرّؤية. ونعتبر أنّ توجيهنا لفَهْم (∃) على معنى «نفي الكون» يقترب من المدلول التسويريّ في «ليْسَ» عندما نستبعد دلالة الحال مِنْها. ونوضّحُ فِكْرَتَنَا بالتّناظر التّالي:

(275) أ. لا + أيْس: نفي الوجود أو نفي أنْ يكون

---

(1) هنا نستعمل «افتراض» بمفهوم التكهّن أو الظنّ الذّي يتعارض مع اليقين.

ب. لَنْ + يكون: نفي الوجود

ولِفَهْمِ ما نَقْصِدُ بالقياس مع «ليس» نُورِدُ رأيا من آراء المستشرقين ونوجّه تحليلنا (275) إلى الحاصل من «ليس» أيْ نفي الوجود وقد جعلناه الرّكن الثاني في القياس مع {لن+ يكون} في (275، ب) و(273). يقول كوهين نقلاً عن الزنّاد الذّي فسّر رأيه (الزّناد، 2005، ص385): «يخلص إلى «ليس» في العربيّة فيعتبرها مركّبة من حرف النفي «لا» ومن رمز العنصر الدالّ على الوجود «أيْسَ». ويدعَمُ الزّناد هذا الافتراض بآراء الفلاسفة العرب (الزنّاد، 2005، ص386): «ويأخذ الغموضُ بعدًا آخر عندما يلج البحث في مجال المنطق والفلسفة من خلال ما تفيده «ليس» من نفي الوجود والوجود مقترن بلفظ أيس وما يشتقّ منه من قبيل الأيس والأيسيّة عند الفلاسفة العرب».

• الثّاني هو فَهْمُ معنى (∃) بجوار الجمع المنكّر «رجال» على معنى التّجميع تحت البعض. ونَفْتَرِضُ في الصّورنة أنّه سيكون كما يلي بالنّظر إلى التّرجمة الطبيعيّة في (273):

(273) أ. لَنْ (∃) رجال (∃)

إذا عُدنا إلى {كون} في (273) وقد جَعَلْنَاهُ السّور (∃) الأوّل دون الثّاني في الصّورنة (273، أ) فإنّنا وإنْ استطعنا استبعاد البعضيّة من مدلول (∃) الطبيعيّ فإننا لا نستطيع استبعاد الوحدة بما أنّ { الكون } يُقَدِّرُ على الأقل واحدًا وهو ما أَضْمَرَهُ افتراض المبخوت التّالي (2009، ص87): «فقولنا «يوجد س» تأويلاً لـ (∃) سيعني أنّ العدد أو الكمّ مقتضى». وهو المعنى الأدنى الذّي يلازم الوجود وتحديدًا الموجود كما فهمنا من القاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج5، صص204-205): «يُوصَفُ تعالى بأنّه كائن ويُراد به أنّه موجودٌ لأنّ هذه اللّفظة تجري على الموجود في الحقيقة». وإذا أردْنا أنْ ندقّق في معنى {كَوْن} وجدنا في هذا المعنى تشارطًا بين الوحدة الحاضرة في الكون أو الوجود والمكان الذّي نرى أثره في المفعول فيه للمكان («في الدّار» في المثاليْن (260) و(261)) أو في خبر الناسخ «في الدّار» في (262) وقد قسنا عليه المفعول فيه للمكان (المثال (261)). وهذا ما نفهمه من افتراض القاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج5، صص204-205): «يوصف تعالى بأنّه موجود لأنّ المراد بذلك

أنْ يختصّ بحال تصحّ عليه معه الأحكام التّي تختصّ الموجود من صحة رؤيته أو تعلّقه بغيره أو حلوله أو كونه محلاّ إلى ما شاكله (...) ويوصف تعالى بأنّه كائن ويُراد به أنّه موجود لأنّ كلّ موجود يستحقّ أنْ يوصف بذلك، فأمّا الوصف له بأنّه كائن على الوجه الذّي يوصف الجوهر بذلك من حيث اختصّ بأنّه كائن في محاذاة دون أخرى فلا يصحّ (...) ويُوصف (...) بأنه ثابت (...) واستعمالهم في الشيء بأنّه ثابت إذا كان لازمًا لمكانه مستقرّا فيه». وما قدّمه القاضي عبد الجبار المعتزليّ هو محلّ إجماع في المنظومة العقديّة القديمة أي في الفكر المعتزليّ والفكر الأشعريّ والفكر الشيعيّ. فهذا عضد الدين الإيجي الأشعريّ يذهب مذهب القاضي عبد الجبّار المعتزليّ، يقول (الإيجي، المواقف، ص162): «حصول الجوهر في الحيّز معلّلٌ بصفة قائمة بالجوهر فسمّوا الحصول في الحيّز بالكائنيّة والصّفة التّي هي علّة بالكون». وهذا نصير الدين الطّوسي الشّيعي يذهب مذهب العضد الأشعريّ وهو ما نقله الشّارح الاصفهاني (تسديد القواعد، ج2، ص869): «ولا شكّ أنّ كون الشيء في مكانه تكون نسبته إلى المكان بلوازمه». ويقرُّ الفكرُ الحديثُ هذا التّشارط مثل كازاتي (Casati، 1995) وقد نَقَلْنَا افتراضه من السّعدي (2016، صص 172-173): «درس كازاتي علاقات الجثث[1] والأحداث بالمكان والزمان فتبيّن أنّها تقع في ثلاثة مستويات من المتانة والوضوح. فأَمْتَنُ هذه العلاقات وأوْضَحُها علاقة الجثث بالمكان وعلاقة الأحداث بالزّمان، وأقلّ منها متانة ووضوحًا علاقة الجثث بالزمان، ثمّ علاقةُ الأحداث بالمكان، ذلك أنّ «أشياء الحسّ المشترك الماديّة العاديّة نحو الطاولات والكراسي والحجارة ترتبط بالمكان ارتباطًا وثيقًا وواضحًا من قبَل أنّ لها موقعا أيْ عنوانًا يُمكن أنْ توجد فيه، وهي تشغل المكان... ولها حدود مكانيّة يتفاوت رسمها وضوحًا، وأبسط مقياس في تشخيص جهة من المكان يقوم على ذكر جثّة تشغَلها... فعلاقة الجثث بالمكان علاقة في غاية المتانة والوضوح حتّى إنّ الجثث تسمّى عن صواب «ذواتًا مكانية»».

(1) باعتماد فرضية السّعدي يكونُ الجمع المنكّر «رجال» أيْ ما يحيل عليه الجمعُ في حالة الأشياء من الكون (المثال (260)) و(261) هو «الجثث» بهذا التعريف لستراوسن كما نقلناه عن (السّعدي، 2016، ص189): «(...) الجثث أو الأشياء التّي لها جثث [= الأشخاص] من جهة أخرى».

سنعود للتعمّق في دلالة { الكون } عندما نوضّح حضورَه في تسوير «لا» (المثال (274))، ونزيد بذلك تفسير { الكون } في (273) بمقابله أيْ (274). لكنّنا نشير هنا إلى أنّنا افترضْنا أنّ الفاعلَ «رجال» في (273) وهو الجمع المنكّر يدلّ على معنى التّجميع دون التّوزيع. وقد وجدنا أثرًا لهذا الافتراض عند دارسي التّسوير المعاصرين فسايزمانيك (Szymanik، 2016) يقرّ بالتّلازم بين صيغة الجمع الصرفيّة ودلالة التّجميع في بعض استعمالات النكرة. يقول سايزمانيك (Szymanik، 2016، ص166، بتصرف): «مفهوم التّأويل التّجميعيّ هو مفهوم دلاليّ بالأساس(...) وهو مفهومٌ يناسب استعمالات من الجمع». فقيّدْنا التّجميعَ تحت الجمع المنكّر «رجال» معمول «لنْ» (المثال (273)) بإطار البعضيّة كما حلّلْنا ذلك سابقًا في الافتراضات التّسويريّة عند النّحاة القدامى[1] والأصوليين[2] واللّسانيين[3]. ونتحصّل باعتماد هذا القانون النحويّ-اللّسانيّ الذّي رأيناه سابقًا على تأويل مقبول (276) وتأويل غير مقبول (277):

(276) لَنْ يكون رجالٌ ← لن يكون بعض مجمَّعٌ من الرجال

(277) # لن يكون رجالٌ ← لن يكون جمعٌ (أو جُمْلَةٌ) من الرّجال

عند النّظر في التّأويل غير المقبول (277) كما أقرّه القانون النحويّ- اللّسانيّ نفهم أنّ «الجمع» باصطلاح البصْري مثلاً[4] لا يميّز داخله بين إفادة التّجميع من جهة أولى والقيمة العدديّة التي تتجاوز التّثنية من جهة ثانية {> 2}[5] وقيمة البعضيّة دون الكليّة وهو ما نسمّيه بالتّأويل الوجوديّ (∃ س) من جهة ثالثة. فمصطلح «جمع» يجمع داخله كلّ هذه المفاهيم ونعيد لضرورة الاستدلال قول البصري (المعتمد، ج1، ص 246):

---

(1) (الأسترباذي، شرح الكافية، ج3، ص237).

(2) (السّبكي، تقي الدين والسّبكي تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص63 والبصري، المعتمد، ج1، ص241).

(3) (Zweig، 2009، ص354) و(Heim، 2011، ص 999) و(الفاسي الفهري، 1999، ص19) و(الفاسي الفهري، 2010، ص30).

(4) أردنا أن نخصّص تحليلنا في جمع العربيّة دون الجموع في ألسنة أخرى وهذا ما جرّنا إلى أن نصاحب تخصيصنا للمادّة الموصوفة بجهاز عربيّ واصف وهو رأي البصري (المعتمد في أصول الفقه).

(5) هذه القيمة العدديّة التي تتجاوز التثنية تدخل فيما اصطلحت عليه اللّحياني بـ «التعدّدية»/ Pluralism Pluralisme أُنظر (اللّحياني، 2017، ص148).

«قولنا «رجال» يفيد جمعًا من الرجال لأنك ترتقي من التّثنية إليه فتقول رجلان وثلاثة رجال وأربعة رجال (...) وإذا كان يفيد جمعًا من الرجال وكان معنى الجمع قائمًا في الثلاثة فما زاد».

نميل في هذه النقطة إلى اعتبار التّجميع (277) أَعْلَى من القيد البعضيّ. ونخصّص حديثَنا أساسًا في ما تفيده «لَنْ» من تأبيدٍ (الزّمخشري نقلاً عن ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص313)، أو على الأقلّ من دلالة استقبال (الأستراباذي، شرح الكافية، ج4، ص38). فإعلاء التّجميع كما نفترض يرتبط بـ«لَنْ» في هذه السّياقات أساسًا ((277) كمثالٍ على استدلالنا)، فإذا أَعَدْنَا النّظر في تحليل البصري[1] بقيْد الزمان في «لَنْ» ذَهَبْنَا إلى اعتبار «الجمع» وهو «رجال» (المثال (260)) قادرًا على احتواء رقميّة لا متناهية من الأفراد تَبْدَأُ من الثلاثة إلى ما لا نهاية من الأعداد. وهذا التّأويل نُرجعه إلى الدلالة النّحوية لـ «لَنْ» ولا علاقة لَهُ بالمعنى الإحاليّ. كما نعتقد أنّ الالتزام بالقانون المضْمر في (276) أيْ افتراض أنّ البعضيّة هي المركز، وهي النّقطة التّي نريد التّركيز عليها كما سلّمنا بها في (المثال (273)) وأَعَدنا صياغتها في (المثال (276))، يؤذنُ بمشكل نظريّ. فقد يوحّد هذا القانونُ كلَّ استعمالات الجمع الصّرفيّ كلّما استعمل المتكلّمُ جمعًا مُنكَّرا. وسنرى أن التّأويل لا يسْتلزم بالضرورة في كلّ استعمال للجمع قيمة {=3} كما احتوتها البعضيّة. ونختبر افتراضنا عندما نُقَارن بين هذه الاستعمالات:

(278) لن يكون في الدّار رجالٌ

(279) لا يوجد رجالٌ في الدّار {# بعض}

(280) لا رِجالَ في الدّار {# بعض}

(281) إنّ لَه رجالاً أشبه بالسّيف البتّار {# بعض}

تستجيب (278) لقاعدة الجمع المنكّر في سياق الإثبات وبالتّالي تستجيب مبدئيًّا للقيمة العدديّة {=3} التّي تُصاحِبُ البنية الوجوديّة[2]. وهي مع ذلك تفيد التّجميع

(1) (المعتمد، ج1، ص 246).

(2) Quantificational structure: (Longobardi، 2001، ص338).

الذّي يضمِرُه مفهوم «جمع» عند البصري[1]. لكنّنا لا نطمئن إلى توحيد تامّ داخل البنية الوجوديّة بين التّجميع في (278) والتّجميع مثلاً في (282):

(282) رأيت رجالاً

إذ نعتقد أنّ التّجميع في البنية الوجوديّة المقرونة بالاستقبال (المثال (278)) أقْوى من التّجميع في البنية الوجوديّة غير المقرونة بالاستقبال (المثال (282))، كما أنّ (280) لا تُطَابِقُ (278) من جهتيْن. أمّا الجهة الأولى فلكون المتكلّم في (280) قد يكون قاصدًا تفصيلَ أفراد الرّجال دون تَجْمِيعهم، وإذا قصد التّوزيع دون التّجميع فإنّنا بذلك نفكّ التّلازم بين البعضيّة والتّجميع كما افترضه البصري[2] أو الشوكاني[3] ونُقرّ بعض الآراء المتمّردة في تأويل (280) أيْ بتأويل الجمع المنكّر فيها على كلّ رجل رجل كما بيّنا في (230) وهو رأي (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، الإبهاج ج 2، صص64-65). وأمّا الجهة الثانية فلكون (280) لا تُنتج بالضّرورة قيمة {=3} بل تكون هذه القيمة مؤشّرا لشذوذ دلالتها التسويريّة[4] عندما ننظر إلى قيمة البعضيّة مثلا في الجمع المنكّر وقد حُدّدت في {=2}. ونوضّح الشّذوذ كما يلي أيْ بالمثال (283) المحمول عدديّا على (280):

(283) # لا ثلاثة رجال في الدّار

و(283) مثالٌ شاذّ[5] بالنّظر إلى من اعتبر أقلّ الجمع اثنيْنْ كسيبويه والخليل والأشعري ونفطويه وثعلب وأبي حامد الغزالي (اُنظر في ذلك الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص363). نشير هنا إلى أنّ تغيير القيمة العددية تحت الجمع (=2) أو (=3) لا يُحمل في جهازنا النّظريّ الواصف على تردّد الفكرة بل هو تفكير خارج الإطار النظريّ القديم. فنحن نَنْظر إلى المسألة من زاوية اللّسانيّ لا الأصوليّ أو النحويّ.

(1) (المعتمد، ج1، ص246).
(2) (م.ن، ص241).
(3) (إرشاد الفحول، ج1، صص361-362).
(4) الشذوذ = oddity بالمفهوم اللسانيّ له عند زويغ (Zweig، 2009، ص 363).
(5) odd

فلا نُعالج القضيّة ببراءة النّاقل إذْ رأينا أنّ الاختلاف بين القدامى يمثّل مجالاً خصبا للتحليل والاستدلال، وحتى إذا حُوكِمنا بمقاييس النظريّة النحويّة والمنطقيّة القديمة فإنّ الحسمَ صَعْبٌ في مسألة تكافأَتْ فيها البراهينُ وهو ما أقرّه الآمدي (الإحكام، ج1، ص402): «وإذا عُرف ضَعْفُ المأخذ من الجانبيْن فعلى النّاظر بالاجتهاد في الترجيح وإلاّ فالوقف لازم».

ونعتبر أنّ الدلالات المقاميّة قد تسمح بأنْ ينفيَ المتكلّمُ المجموعَ دون أنْ ينفيَ الرّقميّةَ بالضرورة. فقد يكون الشخص خارجًا من دارٍ لم يجد فيها نصيرًا لِحَقِّهِ فيستعمل غاضبًا (280) أيْ على معنى التحقير لِمَنْ في الدّار. ولا يستلزم استعمالُه بهذا القصد رقميّةً تحت جملة الجنس المحقَّرِ. وتَدْخُل (281) ضمن ما سمّاه البلاغيّون العرب بالجمع المنكّر الذّي يفيد التّكثير. فباعتماد هذا المعنى التّداوليّ فإنّ قولي (284) دُونَ تَشْبيه:

(284) إنّ له رجالاً

يفيد تسويريّا ما يلي: الرّجال يستحيل إحصاؤهم «لأنّ التنكير يُشْعر بأنّ الأمر ينكّر لعدم الإحاطة به لكثرته» (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص350). ونرى عدم الإحاطة المانع من الإحصاء دلالةً تجميعيّةً لا تقتضي بالضّرورة في الدلالة السّياقيةِ البلاغيّةِ بعضيّةً رقميّةً كما في تصوّر البصري[1]. أمّا إذا أَضَفْنا إلى التّركيب (284) تشبيهًا (كما في (281)) فإنّ احتمال التجميع يَقْوَى. إذْ يحْمِلُنا التّشبيه المضافُ إلى التّركيب إلى دلالة مفْهوميّة[2] يستحيل معها التّوزيع إلى رقميّة. فآحاد الرّجال لا تَجُزَّأ كما أنّ آحادَ السّيف لا تَقْبلُ التّجزئةَ. فنعود إلى ما قاله القاضي عبد الجبار في «الإنسان» إذا نراه مناسبًا لما نحن فيه. يقول (المغني في أبواب التّوحيد والعدل، ج5، ص215): «وَجَبَ أنْ لا يتجزّأ ولا يتبعّض ألا ترى أنّ هذا الاسم لا يقع على بعضه فحلّ في الوجه الذّي صار إنسانًا محلّ الواحد في الحقيقة الذي لا بَعْض لَهُ».

(1) (المعتمد، ج1، ص 241 وص 246).

(2) intensional

إذا عُدْنا إلى تمثيلنا في (261) و(279) فإنّنا لسْنَا راضِين كلّ الرضا على تعجيم (-∃) بنَفْي الكَوْن. وحتى إذا تبنّيْنا مُخْتلفَ تأويلات السّور الصّناعيّ (∃س) كما رأيناها[1] فإنّ هذه التّأويلات لا تُقدّم لنا حاصلًا مقبولًا. فباعتماد هذه الافتراضات نفسّر {لا رَجُلَ} (المثال (262)) كما أضْمَرْنَاهَا في (261) على النّحو التّالي: لا يُوجد بعضُ الرّجال في الدّار وبالتّالي قد يوجد كلّ الرّجال. وهذا يذهب في اتّجاه مُغايرٍ تمامًا لدلالة نفْي الجنس أيْ باعتماد التصوّر الرّاسليّ سنتحصّل على نفي للبعض وإثبات للكلّ في حين يريد المتكلّمُ العربيُّ أنْ يُحقّق بجُمْلتَيْه (261) و(262) نفْيًا للبعض ونَفْيًا للكلّ معًا. إذا تبنّيْنَا تأويلَ المغربي حول الواحد من البعض (المغربي، مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص347)، وهو التّأويل الذّي يَقْتَرِحُ فردًا واحدًا يضمر بعْضًا في العمق دون الإنجاز، فإنّ هذا التأويل يجعلنا نتأوّل (∃) كما يلي:

(285) ∃ = 1

وهُنَا نَطْرَحُ سؤالاً: هَلْ يَقْدِرُ {∃=1} على تأويل التّكرار الذّي تُمَثِّلُهُ حالةُ النّصب في «رَجُلَ» (المثال (262)) باعتبارها تُنْتِجُ أفرادًا ولا تُنْتِجُ فردًا واحدًا أيْ بهذا التّفسير الذّي قدّمه المبخوت (2006، ص129): «فالنّصب في لا النّافية للجنس علامة نفي الجنس عامّة»[2]؟ نَعْتَبِرُ أنّ التزامنا بالصّيغة (285) عند نَقْلها إلى لا النافية وقد أُضِيفَتْ إلى اسمها كما في (286):

(286) لا ∃ رجل

سيُؤدّي بنا بالضرورة إلى رفع اسم {لا } كما يلي {لا رَجلٌ} فتكون الجُمْلَةُ {لا رَجلٌ } هي المضمون[3] لما نعتبره تعبيرًا[4] تمثّله الصّورنة (285). ولِيَتَحَقّقَ التَّوافُقُ بين

(1) عند راسل (Russell، 1905، ص481) وميران (Merin، 2005، ص149).

(2) نفس الرأي ذكره قريرة (2016، ص78).

(3) contenu

(4) Expression

Expression/contenu تعمّدنا استعمال مصطلحيّة هيلمسيلف أيْ «التّعبير» expression و«المضمون» (contenu) ونحن في ذلك واعون بالخلفية المَفهوميّة التي قدّمها هيلمسيلف للمصطلحيْن في علاقة بالنقطة التحليليّة التي نعالجها. اطّلعنا على فرضيّة هيلمسيلف من خلال (المجدوب، 1998، ص100 إلى ص105).

الصّيغة الحدثيّة/ الفعليّة المضمرة في {لا رَجلٌ} والصَّوْرنة (285) نُبْدلُ الفاعلَ الجمْعَ كما رأينا في (261) بفاعِلٍ مُفْرد أيْ اعتمادًا على صيغة التكافؤ التالية:

(287) لا رَجُلٌ ↔ لا يوجد رجلٌ

نعتبر أنّ نفْي الوحدة كما في (286) لن يجد سوى عبارة «كون» في التمثيل (274). وهو المعنى الضروريّ الأدنى في (∃) بما أنه مقْرُونٌ بالوحدة. ونعتبر أنّ إثبات (285) تحت «كون» في (274) سيُنْتج لنا صيغة تقيّد (274) كما يلي:

(288) لا {∃ 1، كلّ}

تُقدّم لنا (288) نفيا للواحد لا يمهّد بزيادة العدّ عند نفي الأفراد لبلوغ الكليّة كما رأينا في مدلول نفي الجنس توزيعيّا تحت (262) ووضّحناه في (62) (أنفي وجود رجل$_1$ ورجل$_2$ ورجل$_3$ ورجل $_4$ ورجل$_n$). وإذا قَبِلْنا بـ(285) مضمرةً في {لا رَجلٌ بالرّفع}، فإننا نفترض أنّ {لا رَجلٌ بالرّفع} ستكون ذرّةً تسويريّةً داخلَ {لا رَجلَ بالفتح}. ونَفْتَرِضُ بالتّالي أنّ {لا النّافية للجنس} تتضمّن {لا المشبهة بليس} بما أنّ نَفْيَ الجنس يقتضي بالضرورة نفيَ الوحدة. ويَسِيرُ بنا الافتراضُ التّسويريُّ إلى اعتبار اللاّم واحدةً وذات قيمة واحدة وهو ما اقترحه المبخوت (2006، صص128-129): «غير أنّ الأمر الغريب حقّا هو أنّ «لا» هذه المشبّهة بليس لها نفس خصائص لا النافية للجنس وما تشْتركان فيه هو:

أ. لا يتقدّم خبرهما على اسمهما

ب. تلغيان عادة إذا تكرّرتا (لا رجل ولا امرأة في الدّار)

ت. يُحْذف خَبَرُهما لأدنى قرينة

ث. لا تعملان إلاّ في النكرات (على خلاف في لا المشبهة بليس)

لذلك فإن قولاً مثل: لا رجل في الدّار يدلّ بنصب «رجل» على أنّ «لا» نافية للجنس وبرفعه على أنها مشبّهة بـ«ليس» وهذا يشجّعنا على إرجاع اللاّميْن (على افتراض التيقّن من وجود لا المشبهة بليس) إلى لام واحدة لها قيمة واحدة».

نَعْتَقِدُ أنّ إدْماجَ الرّقم اثنيْن {2}[1] في السّور الوجوديّ (∃) كما يلي {∃2} لن يحلّ المشكلَ بل قَدْ يزيده تعقيدًا إذا أضمرنا في مدلول {2 } مفهوم التعدّد الذّي يتوزّع بين أفرادٍ يحدِّدُهم التّأويلُ. ولعلّنا نعود إلى القيد النّظريّ المحدّد بَيْن {2} و{1} أيْ إلى تصوّر رنهارت (Reinhart، 1997) حول التّجميع الذي لا يتجزّأ إلى أفراد. لذا نُخَيِّرُ أنْ نُبْقِيَ السّورَ الصّناعيَّ الموضوعَ للوجود (∃) دون إضافات قد تُثْقِلُهُ نَظَريّا وتَحْليليّا. ونكْتفي بعَرْض مشاكله في حدّ ذاته ونحدّدها هنا (في علاقة باقتضاء التكرار التي تفيدها حالة النّصب في (262)) في مشكل موقع السّور (∃)[2]. فنفترض أنّ «مِنْ» التبعيضيّة تُنَاسِبُ (∃). وبناءً على هذا الافتراض نَطْرح السؤال التّالي: هل نَضَعُ السُّوَر الوجوديَّ الدّالَّ على الواحدِ البعضيّ على يسار حرف النّفي {لا} أو على يسار الاسمِ المنفيّ «رَجُلَ» في (262)؟ وهو مشكل يَنْتَقل إلى الجملة الفعليّة المحمولة عليها (261). ونوضّح ذلك في هذه الاحتمالات الأربعة التّي تَرْجع عند اختزالها إلى احتمالَيْن ولذا نراعي ذلك في ترقيم الأمثلة:

(289) أ. لا ∃ رجلَ

ب. لا ∃ رجالٌ

(290) أ. لا رجُلَ ∃

ب. لا يوجد رجالٌ ∃

يدْعمُ افتراضَنَا خلافٌ وجدنَاهُ عند النّحاة نختزله في هذا السؤال: هل «مِنْ» التبعيضيّة الاستغراقيّة متضَمَّنة في «لا» أو متضمَّنة في الاسم النكرة بعد «لا»؟، يقول الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص9): «قوله (لتضمّن حرف الجرّ) اعترض بأنّ المتضمّن ذلك إنّما هو «لا» نفسها وردّه الروداني بأنّه دعوى بلا دليل ولا

(1) كما رأيناه في ترميز شوارزشيلد (Schwarzschild، 2002، ص295).

(2) الموقع: place وهي ترجمة المجدوب لمصطلح ملنار (2012، ج1، ص 270) وكذلك ملنار (2012، ج1، ص269 وص271 وص276).

نظير إذْ ليس في العربيّة حرف دالّ على معناه متضمّن معنى حرف آخر والتضمّن إنّما عهد في الأسماء فالصّواب أنّ المتضمّن معنى «مِنْ» إنّما هو النكرة».

إذا انطلقنا من الاحتمالَيْن (289) و(290) وافترضنا مثلاً أنّ «مِنْ» تُناسب السّورَ الوجوديَّ الصّناعيّ (∃) فهل يكون ذلك كافيًا لتفسير عمل الاستغراق في المدلول الطبيعيّ تحت النّفي؟ لا نَعْتَقِدُ أنّ «مِنْ» الاستغراقيّة تمسح كلَّ واحِدٍ (∃) واحد (∃) إلى ما لا نهاية بحكم «أنّ النكرة لا تستغرق البتّة جميع أفراد الجنس» وذلك لكون «الجنس لا يمثّل مجموعة منتهية» (المبخوت، 2009، ص103). فكمْ نَحْتَاجُ من (∃) لإيفاءِ دلالة الاستغراق في «مِنْ» في تركيب لا النافية للجنس (262) ولِإيفاءِ حقّ السور الكلّي فيها (∃)؟ هذا السؤال يَحْصِرُ حيرتَنا داخل البنية وداخل قانون اللّغة لأنّ لقانون الرؤية في الخارج أحكامًا تتعارض مع ما يَرْشَح من دلالة نحويّة في (262). فقانونُ الرُّؤْية في الخارج يَجْعَلُ بناءَ مشهد الأفراد إجماليًّا في بدايته وإفراديًّا في نهايته كما جاء عند الإيجي (المواقف، ص144): «من يرى نعمًا تارة دفعة فإنّه يرى جميع أجزائه ضرورة وتارة بأنْ يحدّق البصر نحو واحد واحد فيميّزه».

أمّا قانون اللّغة فهو على عكس قانون الخارج عندما يُطَبَّقُ على نفي الجنس فإنّه يبدأ بالواحد (التّمثيل (74)) فالأبعاض (راجع الرسم (78)) وينتهي بالكلّ (∀) وهذا واضح في قول ابن يعيش (شرح المفصّل، ج8، ص13): ««وإنّما يُزاد مِنْ» لأنّ فيه تناول البعض كأنّه ينفي كلّ بعض للجنس الذّي نفاه مفردًا كأنّه قال ما جاءني زيد ولا بكر ولا غيرهما من أبعاض هذا الجنس فالنفي بـ «مِنْ» مفصّلاً»، ونضيف تدقيق سيبويه (ج4، ص225): «أكّد بـ «مِنْ» لأنّ هذا موضع تبعيض فأراد أنّه لم يأته بعض الرجال والنساء».

يثير إذن عدَدُ (∃) مشكلاً في علاقته بـ«لا» النافية للجنس الدّاخلة على مفرد كما في (262) ونوضّح ذلك من جهة أخرى عند مقارنة (262) بـ (280). ونعيد النّظَرَ في ما رأيناه سابقًا في تحليل المبخوت لما سمّاه انفصالاً أو عدم مصاحبة تحت الجمع المنكّر «رجال» في (280)، لكنّنا ننظر إليه في هذا الموضع الاستدلاليّ من زاوية أخرى، فإذا

أثبتنا أنّ الذوات منفصِلةٌ كما افترض المبخوت[1] ودعّمنا انفصالهم بمقترح البصري[2] على سبيل دمج الافتراضات فإننا نتحصّل على ثلاثة أسْوار صِناعيّة تحت «رجال» في (280) كما يلي في (291):

(291) رجال {رجل ∃ ورجل ∃ ورجل ∃}

نشير إلى دقيقة ههنا قد تضيع في درج التحليل وهي أنّ الجمع «رجالٌ» في (261) نحمله على التعدّد الدّلاليّ التوزيعيّ تحت المفرد المنصوب «رجلَ» في (262) ولا نحمله على التعدّد الدلاليّ الظاهر تصريفيًّا تحت الجمع المنكّر في (280). وقد انطلقنا في افتراضنا من دور دلاليّ وحّد (261) و(262) وهو دور وَضَعْناه تحت قانون الرّؤية (الآمدي، الإحكام، ج1، ص386). فـ«رجلَ» في (262) ونظيره «رجالٌ» في (261) يدلاّن على خلاف «رجال» في (280) وكذا المثنّى «رجلان» (قارنه بالمثال 53، أ) على كلّ فرد فرد مصاحب أو مجتمع مع الآخر أو بمفهوم الأصوليّين «بشرط الاجتماع». يقول الشّربيني والمالكي (تقريرهما ضمن حاشية العطّار على شرح جمع الجوامع، ج1، ص505): «ولو لا اعتبار الوضع في العموم لما أفادته النكرة المنفيّة إذ معناها واحد لا بعينه وهي مع النّافي موضوعة بالوضع النوعيّ للاستغراق الشمولي الذّي معناه كلّ فرد بشرط الاجتماع».

وما ذكره الشّربيني والمالكي أشار إليه السبكي الأب والابن، يقولان (الإبهاج، ج2، ص77): «ثبوت الحكم لكلّ من الأفراد حالة الجمع». نعتبر أنّ لسمة الاتّصال والانفصال {الاتصال±} بين {(261 و262) من ناحية و(280) من ناحية ثانية} علاقةً وثيقةً بقيمة الصّدق. فشرط الاتّصال في (261) و(262) يجْعَلُ من إسْقاط الحلقة بعثرةً للسّلسلة بأكملها أيْ أنّه كما ذكر الآمدي (الإحكام، ج1، ص386) إذا ثبت أنّه يوجد رجلٌ واحدٌ في الدّار يكون صاحب القول كاذبًا. وفيما يتعلّق بافتقاد الجمع «رجال» في (280) لشرط الاتّصال فإنّ أثرَه التأويليَّ هو أنّه بوجود رجل في الدار لا يُعَدُّ صاحبُ

---

(1) (2009، ص111).

(2) (المعتمد، ج1، ص 246).

القول كاذبًا لأنّه أثبتَ جملةَ الجنس ولم يُثْبِتْ خاصّية الاجتماع المتحقّقة بين كلّ فرد فرد كما في (261 و262). هو ما وضّحه المغربي بقوله (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص338): «لأنّ النّفي فيه إنّما يتسلّط على الجنس المفيد بكونه في ضمن جماعة من أفراده فالنّفي للجنس من حيث الجمعيّة». نشير إلى أنّنا عندما نَقَلْنا شرط اجتماع الأفراد من مدلول لا النّافية للجنس في الجملة الاسميّة (262) إلى مدلول الجمع في (261) أيْ في الجملة الفعليّة فإنّ الجمع المنكّر دلّ بذلك على الاستغراق. ونُدَعّمُ بذلك في هذه النّقطة افتراضَ أبي علي الجبّائي (في البصري، المعتمد، ج1، صص246-247) بهذا المقياس المضْمر فيه أيْ مقياس الرّؤية. ونستفيد في مراجعتنا كذلك من تردّد البصري وميله إلى إقرار الاستغراق تحت صيغة الجمع (البصري، المعتمد، ج1، ص211): «لو قال: جاءني ناس أو جاءني قوم بلفظ جمع من غير ألف ولام لأفاد ذلك التردّد بين الاستغراق وما دونه من الجموع». نذكّر بأنّنا اخترنا أقوى حروف النّفي في الزمان[1] ونعني بذلك «لَنْ» وعارضناها بـ{لا} النّافية للجنس أو بما يُحْمل عليها (المثال (161))، ونعتبر أنّ بقية الحروف النّافية لا تثير مشكلاً بحجم مشكل «لَنْ». فعند النّظر مثلاً في (292) و(293):

(292) لم يجئني رجلٌ

(293) ما جاءني رجلٌ

فإنّ «لم» (المثال (292)) تنفي حدوث المجيء قبل زمان التكلّم[2]. وهو الحاصلُ من مَزْجٍ لتَعْريفيْ «لَمْ» عند الزّناد (2005) وعند المبخوت (2006)، يقول الزّناد (2005، ص388): «نفي الحدوث في الزّمن الماضي إزاء زمن القول» ويقول المبخوت (2006، ص126): «نفي لحدث غير واجب منقضٍ قبل زمان التكلّم». نفترض استنادًا إلى التّعريفيْن أنّ الخاصيّة المشتركة لكلّ من «لم» (المثال (292)) و«ما» (المثال (293)) هو أنّه لا شروع فيهما في دلالة الحال وبالتّالي لا يمكن أنْ يدخلا ضمن حيّز الرؤية وحيّز التأويل الماصدقيّ استتباعًا. ونفترض هذه النتيجة ونحن على وعي بمحاولة «ما»

---

(1) رأي الشريف من خلال (المبخوت، 2006، ص 142) ورأي المبخوت كذلك (2006، صص142-143).

(2) «الماضي المنتهي» (الرحّالي، 2003، الهامش66، ص117).

الدّخول في الحال، يقول المبخوت (2006، ص127، بتصرّف) وهو يقارن بين {لم يقم زيد} و{ما قام زيد}: «فـ[لم يقم زيد] تنفي بمقتضى دلالة «لَمْ» في تعاملها مع مثال المضارع القيام في الماضي مطلقًا ولكنّ «ما» بدخولها على فعل ماضٍ تنفي حدث القيام في أقرب جزءٍ من حيّز الماضي إلى الحال دون أنْ تبلغ الحال». نذكّر ههنا بأنّ الانقضاء في «لم» و«مَا» (المثالان (292) و(293)) هو قرينةٌ تُرجّح قوّة اختصاصهما الزّمانيّ كما رأيناه في تحليل المثالَيْن (256 و257) وَقد تَعَلَّقَ بـ«لَنْ» ونرى من الضّروري لفهم ما نقصد أن نذكّر بسلّم الشريف[1] [لَنْ > لَمْ> لَا > ما].

فالحدثُ المنقضي كما نحن الآن بصدد تحليله في (292) و(293) يمكن التثبّت من وقوعه أو عدم وقوعه كما أورد المبخوت (2006، ص143): «و«لَمْ» و«لمّا» تَنْفِيان شيئًا منقضيًا نفيًا أقرب إلى أنْ يكون على وجه الحكاية بما أنّ الاستدلال عليه بالحجّة الواقعيّة ممكن نظريّا على الأقل». ومرّة أخرى نعتبر أنّ الانقضاء لا يمكن أنْ يكون قرينة قوّة في الحساب التّسويريّ (للمثالَيْن (292) و(293)). وندعم افتراضنا بما يلي وهو أنّ النفي بـ«ما» أو «لَمْ» (المثالان (293) و(292)) قَدْ يتوجّه إلى العدد دون الجنس بدليل استئناف الجملتَيْن بالمثنّى (رجلان) أو بالجمع (رجالٌ) كما يلي:

(292) أ. لم يجئني رجلٌ (بل جاءني رجلان أو رجالٌ)

(293) أ. ما جاءني رجلٌ (بل جاءني رجلان أو رجالٌ)

إذا جَمَعْنا في المقياس التّسويريّ بين المعالجة الإحالية- الماصدقيّة والبحث عن السّور الكلّيّ منتهى التوزيع، فإنّ قصْدَ المتكلّم في (292، أ) و(293، أ) يُمْكن أنْ يكونَ متّجهًا إلى الحاصل التّالي: [وهو أنّ واحدًا من جنس الرجال لم يجئه][2]. وآنذاك يكون أضْعف من (264) و(265)[3] لسبب بسيط وهو أنّ قيمة صدق المرئيّات في الحاضر

(1) نقلناه عن (المبخوت، 2006، ص142).

(2) تصّرفنا في قول االدّسوقي التالي بما أنّ القصد إلى الجنس هو هو أكان في الإثبات كما ذكر الدّسوقي أو في النّفي كما فهمنا من (292، أ) و(293، أ) في المتْن، يقول الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص413): «يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاءني وفي الجنس مثلاً واحد من جنس الرجال جاءني».

(3) نذكّر بأنّ (المثالينْ (264) و(265)) يختزنان {الآن} في (261، أ).

أقوى من قيمة صدق المرئيّات في الماضي ولكون انتفاء الذوات، ونتحدّث هنا عن انتفاء داخل البنية اللّغوية، في (292، أ) و(293، أ) يهتزّ بالاستئناف. وحتّى إذا افترضنا أنّ مَنْ تلفّظ بـ (292) و(293) صادق فهو لا يُعتبر كاذبًا في الحاضر لأنّه نفى واقعةً في الماضي وليس مطالبًا أنْ يلتزم بعدم مجيء الرّجال في الحال أو الاستقبال.

لقد اختار الأصوليّون والنّحاة أمام هذه الإشكاليّات التّي طرحناها في (292) و(293) وما تُضْمِرُه في (292، أ) و(293، ب) وهم يبحثون في الدلالات التّسويريّة لحروف النّفي تحت العموم وخاصة في ما بيّناه من ضعف ممكن للكليّة (والتّوزيع) عند انحصار الرقميّة في التّأويل (292، أ) و(293، أ) استبدالَ اسم الجنس («رجل» مثلاً كما في (292) و(293)) بلفظ «أحد» للعاقل وبلفظ «شيء» لغير العاقل مبدئيًّا:

(294) لم يجئني أحدٌ

(295) ما جاءني أحد أَوْ ما جاءني من أحد[1]

(296) ما أكلتُ شيئًا (من العشاء)

(297) إنْ مِنْ شيء إلاّ عندنا خزائنه[2]

نسوق أربع ملاحظات في كلمة «شيء»:

أ. ما كُنّا لنَسْتَحْضِرَ كلمة «شيء» ولكنّنا وجدناها بعد اطّلاعنا على المدوّنة الأصوليّة في مثال وحيد ذكره السّيوطي في إطار استدلاله على عموم النكرة المنفيّة (السّيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ص452) ولذا دعّمنا مثاله (297) بمثال آخر (296) سنعود إليه.

ب. تتأثّر كلمة «شيء» بـ«مِنْ» في النّفي[3] من جهتينْ:

● من الجهة التّي تعنينا وهي أنْ تكونَ بعد «منْ» التّبعيضيّة في سياق النّفي (المثال

---

(1) انظر المثال (250).

(2) المثال للسّيوطي (الإتقان في علوم القرآن ص 452: ذكرناه في (255)).

(3) ولا يعنينا تأثّرها بالإثبات هُنا.

(297)). وبذلك تكون كلمة «شيء» في حكم اسم نكرة مفردة يقع تحت النّفي والاستغراق التّبعيضيّ بـ «مِنْ» فتدل على مطلق الاستغراق تطبيقًا لقاعدة الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص330): «النكرة الملازمة للنّفي تدلّ على العموم نصًّا فزيادة «مِنْ» تأكيد لذلك». وبالتّالي لا فرق بين (297) وجملة يمكن أنْ يكون فيها اسم الجنس المفرد في مكان «شيء» كما هو هذا المثال[1]:

(298) ما من دابّة في الأرض ولا في السّماء[2]

أمّا الاستغراق فواضح في تعليق الزّمخشري على الآية (المثال (298))، يقول الزمخشري (الكشّاف عن حقائق التّنزيل، ج2، ص92): «كأنّه قيل: ما مِنْ دابّة قطّ في جميع الأرضين السبع وما من طائر قطّ في جوّ السماء من جميع ما يطير بجناحيه إلاّ أمم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهمل أمرها».

• الجهة الثانية ونُفرّعها من الأولى وهي أنّ استدلال السيوطي (الإتقان في علوم القرآن ص452) على «شيء» وقد تَسَلّطَتْ عليها «مِنْ» في سياقِ النّفي الذّي يعمّ ما كان ليستجيب لمعنى العموم لو استبدلنا اسم «شيء» في المفرد (المثال (297)) بـ«أشياء» في صيغة الجمع كما في (297، أ):

(297) أ. # إنْ من أشياء إلاّ عندنا خزائنها

وذلك لأنّنا نعتقد أنّ ما يقال في (297، أ) يقال مثلاً في:

(299) ما مِنْ رجال في الدّار[3]

فتعويض المفرد (297) بالجمع (كما في (297، أ) و(299)) سيغيّرُ وِجْهَةَ النّفي إلى

(1) نذكّر أنّنا استعملنا (المثال (298)) سابقًا ولكن كان ذلك في موضع استدلالّي مختلف عمّا نعالجه هنا. راجع (المثال (46)).

(2) المثال عن الدّسوقي (حاشيته ضمن الشروح، ج1، ص 366).

(3) نذكّر بأننا سلّمنا بقياس «إنْ» النافية على «ما» النافية كما يلي:
– إنْ من أشياء إلا عندنا خزائنها ↮ ما من أشياء إلا عندنا خزائنها. وبذلك نفهم وجه حَمْل (297، أ) على (299) وقد صُدِّرت الأولى بـ «إنْ» النافية وصُدِّرت الثانية بـ «ما» النافية كما أوردنا في المتْن.

نفي التّجميع أو الجُمْلَةِ دون الأفراد[1]. ونعودُ بالتّالي إلى تحليلنا لقول المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص338) لسمة (–اتصال) ونُوضّح ذلك كما يلي:

(300) ما مِنْ أشياءٍ ولكنْ يوجد شيءٌ

(301) ما مِنْ رجالٍ ولكنْ يوجد رجلٌ

وبهذا التصوّر نفْهم ملاحظة الزّمخشري التّي نَنْقلها إلى جهازنا التفسيريّ، يقول (الكشّاف عن حقائق التنزيل، ج2، ص92): «لمّا كان قول تعالى {وما من دابّة في الأرض ولا طائر} دالاًّ على معنى الاستغراق ومغنيًا أن يقال{وما من دوابّ ولا طير}»[2].

ج. نعتبر قَوْلَنا في (296) محمولاً بالضرورة على (مثالنا (293))، فالجملة (296) تحتملُ الوجودَ (∃) وتحتملُ الاستغراقَ على خلاف قولي في (302) وفي (303):

(302) ما جاءني من رجلٍ

(303) ما أكلت من شيء[3]

ما يعنينا هو أنّ سلوك «شيء» في (296) هو نفسه سلوك اسم الجنس النكرة المفرد «رجل» غير المسبوق بـ «مِنْ» مع فرق بسيط وهو أنّ (المثال (293)) يُخْتَزَلُ في دلالته غير الاستغراقيّة[4] في السّور العددي «واحد» أيْ رجل واحد يُعَدّ وهو ما لا يمكن في (المثال (296)) أو في (296، أ):

(296) .أ ما شربت شيئًا

---

(1) نستحضر مرة أخرى تحليل المبخوت (2009، ص111).

(2) جاء في تفسير الفخر الرّازي ما يلي (مفاتيح الغيب، ج12، ص524): «كيف قال {إلّا أمم} مع إفراد الدابّة والطائر؟ والجواب لمّا كان قوله{وما من دابّة ولا طائر} دالاًّ على معنى الاستغراق ومغنيّا عن أنْ يقول: «وما من دوابّ ولا طيور» لا جرم حمل قوله {إلاّ أمم} على المعنى».

(3) لا نعرف إنْ كان (المثال (303)) مستساغًا في العربيّة فلا شاهد لنا عليه ولم نسمع به في لغتنا ولكنّه يبدو لنا سليمًا من حيث التركيب.

(4) لنا عودة في الفقرة التالية (2.2.2) إلى هذه النقطة إلى (المثال (293)) ولنظائره المقيسة عليه ونوضّح دقائق تسويريّة في إطار استدلالي مغاير لما نحن فيه.

إذ نَحْمل «شيئا» في (296) أو في (296، أ) على معنى القليل أو البعض وقد يكونُ لأثر الكتلة[1] في «شيء» دون قابلية العدّ دورٌ في هذا التّأويل وفي إقصاء السّور العدديّ «واحد».

د. اعتبر المبخوت أنّ كلمة «شيء» تستعمل لغير العاقل. يقول (2009، ص115): «لكنّ اللّغة في ما يبدو أوْجدت لفظًا مشابهًا لأحدٍ يعبّر عن عدم التّعيين والإبهام في غير العاقل عند القصد إلى التّعميم وهو لفظ شيء».

لنا رأي في حكم المبخوت المطلق على الشيء بكونه لا يطلق إلاّ على غير العاقل، وهو قلق وجدناه عند النّحاة إذ لم نجد عندهم تعريفًا واضحًا ودقيقًا لمفهوم «شيء» على خلاف تعدّد الإحالات على كلمة «شيء» عند المتكلّمين مثلاً[2]. وهذا الافتراض نتقاسمه مع عاشور (2015، ص191): «ذهب النّحاة وأوّلهم سيبويه إلى وضع مبدإ عامّ لم يكن دائمًا واضحًا في التراث النّحويّ وإنْ كان ورد في كتب الفلاسفة والمناطقة والمتكلّمين(...) وينبغي ألاّ ننتظر وجود معلومات كافية في كتب النّحاة لتحليل مضامين شيء فهي لفظة إمّا محفوفة بالالتباس والإبهام وإمّا مقدّمة كالشيء البديهي السّائد في التصوّر والتفكير فلا تحتاج إلى قسم خاصّ بها تحتلّه داخل كتبهم». أردنا أنْ نبحث وراء التباس مفهوم «شيء» عن احتمال يمكن أن يُضْعِفُ الجزم بأنّ هذه الكلمة موضوعة لغير العاقل دون غيره وقد وجدنا مثالاً يدعم شكوكنا:

(304) تعزّ فلاشيءٌ على الأرض باقيا[3]

---

(1) Countability /mass يمكن الاطلاع على الفرق بين الاسم القابل للعدّ أو المعدود (count) واسم الكتلة (mass) بصيغة واضحة ومبسّطة في الأدبيّات الفلسفيّة من خلال (السّعدي، 2016، من ص 165 إلى ص169). وهذا العرض الفلسفيّ العرفانيّ الذّي قدّمه السّعدي (2016) يمكن دعمه بتناول بسيط ومعمّق لهذا النوع من الأسماء في معالجة عرفانية-خطابيّة من خلال (ابن غربيّة، 2010، من ص77 إلى ص83). ولنا رؤيتنا الخاصة في إعلاء الفرق عدّ/ كتلة إلى معالجتنا لظاهرة المعرفة بين الاستغراق والجنس في الحوْسبة التّسويرية وسنعود لذلك بأكثر تعمّق في بحث قادم.

(2) أُنظر (الإيجي، المواقف، ص 16 وص50 وص56) والتهانوي، الكشاف ج1، ص 1047) و(الإصفهاني، تسديد القواعد، ج1، صص 314-315).

(3) المثال في (ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص266).

مهمٌّ أنْ نستحضِرَ الإطار الذّي طُرِح فيه هذا المثالُ عند النّحاة وهو أنّ اسم «لا» المشبهة بـ«ليس» قد يكسِرُ قيد الرّقمية كما بيّناها في الحساب (58) عندما يُعَجَّمُ بـ «شيء»[1] ويُحْمَلُ آنذاك على اللاّتناهي كما بيّناه في (التمثيل (62)) أيْ يكون في حكم اسم «لا» النّافية للجنس وما يَسْتَتْبِعُهُ من تجاوز للحدّ الرقميّ (كما وضّحناه في (60). وهذا واضح في تعليق الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص3): «ولا يرد على كون العاملة عمل ليس ليست لنفي الجنس نصًّا عند إفراد اسمها أنّ الجنس منفيّ نصًّا في {تَعَزَّ فلا شيءٌ على الأرض باقيا} مع عملها عمل ليس لأنّ التّنصيص فيه لقرينة خارجيّة». نضيف إلى هذه الحجّة (304) تأويل الصبّان (للمثال (262)) وقد رأى أنّ الجملة الاسميّة تتضمّن في مدلولها مفهوم «شيء» الذّي لا يُنْجَزُ في الاستعمال، يقول الصبّان (حاشيته على شرح الأشموني، ج2، ص4): «وهذا إنْ صحّ فوجهه أنّ أَصْلَ «لا رَجُلَ» «لا شيء من رجل»»، ويعنينا ههنا أنْ نشير إلى اندراج «شيء» وهو الذّي يُفْتَرَض أنّه يدلّ على غير العاقل ضمن «رجل» العاقل. وتتدعّم شكوكنا حينما نقرأ هذا الرأي للقاضي عبد الجبّار (المغني في أبواب التّوحيد والعدل، ج5، ص220): «اعلم أنّه جلّ وعزّ يوصف بأنّه شيء من حيثُ صَحَّ أَنْ يُعْلَمَ ويُخْبَرَ عنه. وقد سمّى نفسه بذلك بقوله تعالى {قُلْ أيُّ شيء أكبر شهادةً قُل الله شهيد} [الأنعام، الآية 19]، وبقوله {كلُّ شيء هالكٌ إلاّ وجههُ} [القصص، الآية 88]. وإنّما وصفناه بذلك لأنّ قولنا شيء يقع على كلّ ما يصحّ أنْ يُعْلَم ويُخْبَر عنه ولذلك تُسمَّى به الأشياءُ على اختلافها واختلاف أوصافها وأجناسها»[2].

نعود إلى «أحد» وهي أكثر استعمالاً من «شيء» في تمثيل القدامى. وكنّا بيّنا قيمتها في دلالة «لا» النافية للجنس ووصفنا كلمة «أحد» بأنّها مبتدأ «مِنْ» التبعيضية (التّمثيل

(1) وجدنا حالةً عند الرّازي يُبيّن فيها اسماً مرفوعًا بـ«لا» دون أنْ يكون معجّماً بـ«شيء» ومع ذلك يفيد الاستغراق. وهو استدلال بناه الرّازي على نظام تسويريّ تقابليّ بين التّفريد الحاصل من الإثبات والاستغراق الحاصل من «لا» الرّافعة (وليس «لا» النّافية للجنس). يقول الفخر (الرّازي، ج2، ص266): «وأمّا قولنا «لا ريبٌ» فيه بالرّفع فهو نقيض لقولنا «ريبٌ فيه» وهو يفيد ثبوت فرد واحد، فذلك النّفي يوجب انتفاء جميع الأفراد ليتحقّق التّناقض».

(2) نعتقد أنّ فخر الدين الرّازي تبنّى رأي القاضي عبد الجبّار. يقول (مفاتيح الغيب، ج1، ص112): «الشيء عبارة عمّا يصحّ أنْ يعلم ويخبر عنه وذات الله تعالى كذلك فيكون شيئًا».

(74) والتّمثيل (78)) التّي وَضعها المتكلّم للاستغراق أيْ تكون كلمةُ «أحد» (أو يكون مفهومها) فاتحةَ الواحد المنفيّ إلى ما لا نهاية له. ولا شك أنّ «أحد» عندما تُسْتَعْمَلُ في الإثبات كذلك تختزن التّبعيض ونرى ذلك مثلاً في تحليل الفاسي الفهري للمثال:

(305) جاء أحد الرجال[1]

يقول الفاسي الفهري (1999، ص11): «فليس هناك ما يفيد بأنّ «أحد» في هذه البنية معرفة بل إنّها مثل قولنا «جاء أحد من الرجال» وليس لها تأويل «الأحد من الرّجال» أو التّأويل التّفريديّ»[2]. وكذا لا تحتملُ دلالتُها في النّفي قراءةً تفريديّةً إذا ما قارنّا بين (294) و(295) و(292) و(293) وهما المثالان اللّذان يَحْتمِلان تفريدًا. ويكون تحليل المبخوت مناسبًا لـ (294) و(295) في هذه المقارنة، يقول المبخوت (2009، ص117): «يمتاز لفظ «أحد» على النكرة التّي يشبهها في توزيعها وسلوكها الإعرابيّ فهو لا يحتملُ القراءةَ على الواحد أو الجنس بما أنّ الدلالة على العدد يضطلع بها شبيهه العدد «واحد» ولم تبق إلاّ الدلالة على الجنس».

انطلقنا من «لا» النافية للجنس وقد اخترناها لتمثيل دلالة العموم. ولم نرض أنْ يكون اختبارُنا مبنيّا فقط على مقياس التّواتر عند الأصوليّين وإنْ كان مقياسًا مفيدًا، ولكنّنا أردنا أنْ نبحث في الأسباب العميقة لاختيار القدامى، فلم تكن هذه الأسبابُ صريحةً عندهم بل جاءت مُضْمرةً في خلفيّاتهم الفكريّة والفلسفيّة في علاقة اللّغة بالخارج. وكان مبتدأُ اختبارنا إشارةً من أصوليّ هو الآمدي بحثْنا عن أبعادها في علم الكلام وهو الأساس الفكريّ الذّي تستند إليه أصولُ الفقه. ومع ذلك أردنا أنْ نفهم النّص الذّي أنتج الرّؤية من الداخل وذلك بمقارنته بتصوّرات لسانيّة حديثة وراعينا في هذا الفهم تصوّرات نحاتنا القدامى ووسّعنا من تمثيل القدامى بناءً على أسس دلاليّة افترضناها خرجت بـ «لا» من حدود نفي الجنس الاسميّ إلى نفي الجنس في الجملة الفعليّة. فأرجَعْنا نفيَ الحدث إلى نفي الاسم وجودًا وذهبْنا من نفي الاسم إلى

(1) مثال الفاسي الفهري (1999، ص11).
(2) وهو كذلك رأي الرحّالي (2003، ص73).

نفي الحدث بما يضمره كونًا وعددًا. واستفدنا في هذه الاختبارات التّسويريّة من القوّة الموجودة في «لا» التي أفصح عنها تقي الدين السّبكي كما يلي (نيل العلا، ص68): «إذا جاءت أوّل الكلام قد يراد بها أصل النّفي». ورغم أنّ طريقنا وطريق المبخوت تغايرا إلى درجة التناقض بما أنّنا عارضْنا الاختصاص الزمانيّ الذّي دافع عنه بمقاييسنا التّسويريّة فإننا التقينا في نَتِيجَتَيْنا حول «لا». يقول المبخوت (2006، صص133-134): ««لا» هو بمثابة العنصر الجوّال (الجوكر) في حروف النّفي ويتميّز بدلالته على الحال وقابليّته لأنْ تتنوّع الدلالات التي تحدث من اتّصاله بالمكوّنات الأخرى. فهو يتّصل بالفعل الماضي والفعل المضارع ويتّصل بالجملة كما هو الشأن في لا النافية للجنس وبالاسم في مثل عبارة «بلا ذنب» و«بلا جرم» ويكون جوابًا للاستفهام وحرفًا للنهي وجَعَلَهُ النحاة، لأمر مّا، حرف عطفٍ يخرج ما بعده من قصة ما قبله، على حدّ تعبير ابن يعيش (ج8، ص89). فهو أشبه ما يكون بما سمّاه الشريف (1993) بـ«العنصر الماهي» ولكنّ مجاله أضيق يقتصر على النّفي فهو العنصر النّافي الأساسيّ. ولسنا نريد أنْ ندخل في كيمياء الحروف وأسرارها التّي تكاد تُطابق إدراك المتصوّفة لبعض ما لا يُرى ولا يُقال. لكنّنا لا نملك إلاّ أنْ نلاحظ ما لاحظه القدامى وحاول بعض المعاصرين صياغته نظريا (الزنّاد، 1998) في شأن العلاقة بين «لا» و«لَمْ» و«لمّا» و«لَنْ» و«ليس» في تولّد هذه الحروف والحروف الأفعال من تعامل «لا» مع «ما» و«أنْ» و«أَيْسَ»».

2.2.2. إدماج الإنشاء في الحساب التّسويريّ للنّكرة

سننطلق في هذه الفقرة من نتيجة جرّدناها من افتراضات الأصوليّين واللّسانيّين وسنعرض للمثاليْن (306) و(307) اللّذَيْن ولّدنا منهما هذه النتيجة التّي نحوّلها إلى مسلّمة هذه الفقرة. واستنادًا إليها سنطرح فرضيّات يمكن أنْ تُرْجِع هذه المسلمّة إلى حركة الدلالات التّي أنتجتها. ونعتمد في هذه التّوسعة على تصوّرات من الجهاز النظريّ القديم الذّي ساهم في إنتاج ما اعتبرناه نتيجةً في الأصل. ونعتمد في ذلك قراءةً لغويةً لا تلتزم بالحدود النظريّة المقوليّة التّي أنتجت معايير المسلّمة مستغلّين ما نعتبره مراجعةً لتقديم بعض التصوّرات التّي ستُكَوّن قاعدةً خلفيّةً نستفيد منها في مراحل متقدّمة من

التحليل. ونعود لنحصر عن وعي تلك الافتراضات تحت القيْد[1] كما رسّخه التصوّرُ اللغويُّ القديمُ والتصوّرُ الدلاليُّ الحديثُ في ألسنة أخرى تقاطعت مع العربيّة. واخترنا أنْ نبرهن تحليلاً ونقدًا على القَيْد من خلال المثاليْن التّاليَيْن:

(306) لا رجُلَ في الدّار[2]

(307) زر طبيبًا[3]

نعتبر أنّ مقياس الخبر وهو الذي أطَّرَ الاستغراق (أو التّوزيع) تحت النّفي المسَلَّط على النكرة (المثال (306)) لم يكن قادرًا أنْ يَمْنَعَ مقابلَه الطّلب أَوْ الإنشاء مِنْ أَنْ يُنْتج بدوره العموم (أو الاستغراق؟) كما في الأمر المتسلّط على النكرة (المثال(307)). مايعنينا من هذه النّتيجة التّي أشرنا إليها بعلامة الاستفهام التّي تُتَرجم حيرتنا (؟استغراق أمْ عموم) هو أنْ نُراجع دلالتيْ العموم والاستغراق في الجهاز النّظري الأصوليّ أساسًا. فلن نلتزمَ في هذه المراجعة بالحدود التّي أوردها الأصوليّون العرب بين أقسام العموم أو ما اصطلح عليه الشّوكاني بـ«بالفروع». ونعني بذلك فروع العموم[4] كالفرع الأوّل مثلاً الذّي يتضمّن «مَنْ» و«مَا» وأين «متى الاستفهاميّة» والفرع الثاني الذّي يتضمّن «مَنْ» و«مَا» الشّرطِيّتيْن والفرع الثّالث الذّي يتضمّن «كلّ» و«جميع»، وكذلك الفرع الرّابع الذّي يشمل «أيّ» بفرعَيْها، ونعني بذلك الفرع الأوّل من الفرع الرّابع الذّي

(1) نعتبر أنّ مسلّمتنا هي قَيْدٌ وضعهُ الأصوليّون وتدعّم بآراء بعض اللّسانيين المعاصرين.

(2) هو (مثالنا (262)).

(3) قسنا (مثالنا (307)) على أمثلة الأصوليين (أعتق رقبةً) (أُنظر في ذلك البيضاوي، مرصاد الإفهام2، ص839) أو (اضرب رجلاً) (أُنظر العطّار، حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506). ورأينا أنّ اختيارهم لمثل هذه الأمثلة كان لغاية صياغة أحكامهم الفقهيّة كأن تكون الرّقبة المعتوقة من غير المسلمين أو من المسلمين في فترة كان الاستعباد من جوهر التصوّر الاجتماعي. وباعتماد أمثلتهم رأينا انّ الحاصل التسويريّ قد يتأثر بمفاهيم أخرى تعنيهم في مجال الأحكام والتشريعات ولا تعنينا في مجال التحليل الدلاليّ اللّسانيّ ونعني بهذه المفاهيم «الإطلاق» و«التقييد»: أُنظر على سبيل المثال الآمدي (الإحكام، ج1، ص421): «ولهذا لوْ قال الشارع «أعتق رقبة» صحّ تقييدها بالرقبة المؤمنة ولَوْ لم يكن للمطلق على المقيّد دلالة لما صحّ تفسيره به».

(4) ليست غايتنا أن نعْرِض كلّ الفروع وإنّما أردنا أنْ نبينّ عيّنة من الحدود بين أقسام العموم عند الأصوليين لنعّد للاسترسال الذّي يخترق هذه الأقسام. ويمكن الاطّلاع عليها بأكملها بالعودة إلى الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، من ص347 إلى ص360).

يحتوي «أيّ» التّي تفيد العموم وهي «أيّ» الاستفهاميّة والشرطيّة وداخل الفرع الرّابع نجد فرعًا يحتوي «أيّ» غير المفيدة للعموم عندهم وهي «أيّ» الموصولة والصفة والحال والمناداة. ونجد فرعًا يختصّ بالنكرة المنفيّة كما هو (مثالنا (306)) وقد وضعه الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، صص352-353) ضمن الفرع الخامس وكذلك الفرع السّابع الذّي خُصّص للألف واللاّم.

نفترض أنّ هنالك تواصلاً بين هذه الأقسام (أو الفروع) كالنكرة المنفيّة (الفرع الخامس) والسّور «كلّ» (الفرع الثالث). وقد اعتمدنا هذا القياس منذ بداية البحث (المثالان(31) و(32)) و(المثالان (155، أ) و(156)). ويُفهم القياس من قصد السّبكي الأب والسّبكي الابن عندما قالا ««كلّ» وما في معناها» (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص77). فالعموم معنى تسويريّ ينتشر أفقيًّا بين الألفاظ أو الصّيغ. لذا نُورد كامل قولهما لنفهم هذه المسلّمة: «العامّ الشموليّ المدلول عليه بـ«كلّ» وما في معناها». ونفترض، عند البحث عن دور تسويريّ يوحّد النكرةَ المنفيّة والنكرةَ المسبوقة بالسّور «كلّ»، أنّ قوّة التّوزيع أو الاستغراق تَرْجِعُ أصلاً إلى النكرة حينما تكون مسوّرةً بــ«لا» كما في النّفي أو بــ«كلّ». فنحن نتحدّث هنا عن كلّ نكرة مربوطة[1] تفيد الاستغراق في موضع ابتداء في التركيب أيْ حين تكون النكرة المربوطة في موضع الفاعل الاسميّ. وبالتّالي يقومُ افتراضُنا في ما يقتضيه على إسناد قوّة استغراقيّة للنكرة مثلاً في موضع الابتداء المربوط. وليست تلك القوّةُ راجعةً إلى السّور «كلّ» كما في «رجل» في (مثالنا (186)) أو «امرأة» في (مثالنا (180)). وهو افتراض نَطْرَحُهُ للبحث يدعَمُنا فيه اختبارُ استبدال الاسم بعد السّور «كلّ» من النكرة إلى المعرفة أيْ باعتماد التّقابل التّالي:

(308) كلّ تفّاحة مأكولة

(1) إذا كان الرّحالي يقْصر استعمالَ النكرة المربوطة على النكرة المسبوقة بالسّور «كلّ» كما في «رجل» (مثالنا (186)) (الرحّالي، 2003، ص137 ومثاله (12)) فإنّنا نوسّع من مفهوم الرّبط في النكرة ليشمل صنف النكرة المسبوقة بـ «لا» النافية للجنس (مثالنا (262)). فـ«الرّبط» عندنا خاصيّة شكلية تُضمر دورًا دلاليّا هو الاستغراق أو التّوزيع.

(309) كلّ التّفاح مأكول

تفيد النكرة المربوطةُ بالسّور «كلّ» (المثال (308)) حسب ما جاء في الافتراضات الأصوليّة معنى التّوزيع على كلّ تفاحة تفاحة أيْ باستغراق أفراد[1] التّفّاح. وتغيب هذه القوّةُ الاستغراقيّةُ من (309) حينما تُسْتَبْدَلُ النكرةُ بالمعرفة «التّفّاح». ويكون الحاصلُ الدلاليُّ هو أنّ التّفّاحة الواحدة بأكملها هي التّي تُؤْكَلُ فلا نتحصّل على توزيع تحت المعرفة المسَوَّرة بل يكون المعنى هو الواحدُ التّجميعيُّ. إذ لو كان الاستغراق من السّور «كلّ» لأفادت المعرفةُ (التّفّاح في (309)) التّوزيعَ كما أفادته النكرة (تفّاحة في (308)). وقد بنَيْنا هذا الافتراض على مسلّمة السّبكي تقي الدين والسّبكي تاج الدين (الإبهاج، ج2، ص72): «وكلام أكثر الأصوليين يقتضي أنّ كلاًّ في هذه الحالة مثلها حالة الإضافة إلى نكرة في الدلالة على كلّ فرد (...) والذّي يظهر أنّها إذا أضيفت إلى المعرفة(...) كانت لاستغراق أجزائه ويلزم منه المجموع ولذلك يصدق قولنا: «كلّ رمّان مأكول» ولا يصدق «كلّ الرمّان مأكول» لدخول قشره، وبعبارة أخرى يَصْدُقُ «كلّ رجل مضروب» إذا ضربت كلّ واحد ضربًا ما ولا يَصْدُقُ «كلّ الرّجل مضروب» إلاّ إذا ضَربت جميع أجزائه»[2].

نجرِّدُ من المثال المعجّم (309) الصّورة اللّفْظِيّة التّالية:

(309) أ. كلّ + أل(اسم مفرد)

ونفترض تكافُؤًا بين الصّورة اللّفظية (309، أ) و(310) يصاحب بدوره تكافؤًا في معنى التّجميع الذّي يلازم أداة التعريف سواء أكانت بعد السّور «كلّ» (المثال (309،أ)) أمْ كانت أداة التّعريف محدِّدَةً[3] للسّور «كلّ» كما في (310):

---

(1) Individuals

(2) أُنظر كذلك (جحفة، 1998).

(3) «محدِّدة»: وهي العبارة التي تُوافق مصطلح «determining» وقَدْ ترجمه الفاسي الفهري (2009، ص77) بـ«مُحَدِّد» وهو يتّصل بمصطلح «محدِّد» الذّي ترجم به كذلك الفاسي الفهري (2009، ص77) مصطلح «determiner». وهي الترجمة التّي اعتمدتها كرونة في ثبتها للمصطلحات في (لايونز، 2014، ص531) أمّا المكّي (فهرس المصطلحات، كروفت، 2015، ص 558) فقد اختارت ترجمة «determiner» بـ«حدّ».

(310) أل + كلّ ـــــــــــــــــ

والصّيغة (310) هي التّي وصفها الفاسي الفهري بقوله(1999، ص23): «على الرّغم من أنّ «كلّ» اعتبرت مفردًا في الأدبيّات النحويّة التقلديّة فإنّها يمكن أنْ تُستعمل للدلالة على الجمع أو على المفرد نقول:

- الكلّ باطل
- الكلّ هاربون»

إذن تُنْتِجُ (309، أ) واحدًا يُجمّعُ ويكون تحت الدلالة الجنسيّة (تحت نوع التّفّاح). فالتّفاح يُعيِّنُ بحدِّ اللّام تُفَّاحَةً مُسَوَّرةً بـ«كلّ» (المثال309). وهي تُفَّاحَةٌ تُجَمِّعُ تحتها أجزاء التّفاحة التّي تكوّنُها. وهنا رَصَدْنا دور النوع أو المعنى الجنسيّ في تفاعل السّور «كلّ» وأداة التّعريف (أو أداة التّعيين)[1] أي اللّام الجنسيّة. ولأصناف الاسم المعيَّنَة بالتّعريف دورٌ في نَقْل المعنى التّجميعيّ من الدلالة الجنسيّة إلى الدلالة العهديّة ونعتمدُ مثال السبكي الأب والسبكي الابن[2]:

(311) كلّ الرّجل مضروب

يكون (المثال (311)) في تقابل مع (309) ومن المفترض وقوعهما تحت الصّورة (309، أ). فـ (311) ينتج دلالة عهديّةً ذكريّةً في الحاصل التّجميعيّ أيْ هو الرّجل الذّي حدّثتك عنه بالأمس أَصِفُهُ بأنّه مضروبٌ في كلّ عضو من بَدَنه.

مِنْ تأويل المثالَيْن (309) و(311) وباعتماد المقياس الشكليّ – الدلاليّ (309، أ) الذّي يُوحِّدُ من ناحية وينشئ تباينًا جزئيا من ناحية ثانية نستنتج أمريْن:

(1) يفرض علينا التحليل التقنيّ أنْ ندقّق في التّفاعل فلا نصف أداة التعريف بالمحدّد رغم أنها تمثّل المحدّدات (الفاسي الفهري، 1999، ص20 والفاسي الفهري، 2010، صص45-46). ولا نذهب إلى ما ذهبت إليه بعض تحاليل الفاسي الفهري في اعتبار أداة التنكير حدًّا ضعيفًا أو لا حدّ واعتبار أداة التعريف حدًّا قويًّا أوْ حدًّا (موجودًا) (الفاسي الفهري، 2010، ص47) وهي قراءتنا الخاصّة لتحليله بل نختار أنْ نصف الحدّ بأداة تعريف أو تنكير مثلاً عندما نقابله بالسّور «كلّ» مثلاً وبذلك نذهب مذهب اللّحياني في اعتبار أدوات التعريف والتنكير تخصيصات داخل المحدّدات (راجع تعريف اللّحياني لـ Article، 2017، ص41).

(2) (الإبهاج، ج2، ص72).

أ. اعتمد النحاة العرب التّقسيم الدلاليّ تحت أداة التعريف أيْ إمّا عهد وإمّا استغراق وإمّا جنس (راجع ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، صص61-62). كذلك اعتمد الأصوليّون هذا التّقسيم (الشّوكاني، إرشاد الفحول، ج1، ص354): «الأوّل أنّه إذا كان هناك معهود حُمِلَتْ على العهد فإنْ لم يكن حُمِلَتْ على الاستغراق وإليه ذهب جمهور أهل العلم[1]. الثاني أنها تُحْمَل على الاستغراق إلّا أن يقوم دليل على العهد. الثالث أنّها تُحْمَل عند فَقَدْ العهد على الجنس من غير استغراق وحكاه صاحب الميزان، عن أبي علي الفارسي وأبي هاشم».

نراجع باعتماد {كلّ + أل اسم:تجميع} التّقسيمَ عند النحاة فمعنى التّجميع في هذه الصّورة يُحَيِّدُ الفروقَ بين العهد والجنس وهي نقطة التقاء تأويليْ (309) و(311).

ب. ما أنجَزْناه في هذه الاختبارات يجعلنا نُعيد النّظر في مفهوم الاستغراق فإلى أيّ حدّ نجعل الاستغراقَ مرتبطًا بالتّوزيع فقط كما في (المثال (306)) مثلاً أو في مدلول «رجل» و«امرأة» (المثالان (186) و(180))؟

نرى في (309، أ) وفي (تمثيليْه (309) و(311)) أنّ للاستغراق دلالةً أخرى حينما يكون في صورة الحدّ المعرّف معمول «كلّ». وقد نُوَلِّدُ تخصيصًا[2] تحت التّجميع لم نره تحت التّوزيع (الأمثلة (306) و(186) و(180)). يكون مثلاً في قولي:

(312) كلُّ المرأة شهيٌّ

أيْ أنّ كلّ عضو في جسد المرأة شهيّ هو (+تخصيص) الذي نقابله بـ(–تخصيص)[3]. أمّا (– تخصيص) فينتجُ عنه أنّ البعضَ شهيّ وليس غريبًا أنْ يكون البعضُ هنا مبهمًا كما رأيناه في التّأويل الوجودِيّ[4]. وبهذه القراءة نقدّم قيمةً تأويليةً جديدةً لما اعتبره الزنّاد (2010، ص70) «مجموعًا» يكون من صيغتنا (309، أ). ولعلّنا نَنْقل بهذا

(1) جاء عند الرّازي ما يلي (مفاتيح الغيب، ج1، ص192، بتصّرف): «إنْ كان [حرف التّعريف] مسبوقًا بمعهود سابق انصرف إليه وإلاّ يُحْمل على الاستغراق صَوْنًا للكلام عن الإجمال».

(2) Specification

(3) استعرنا طريقة هايم (Heim، 1982، ص31) في توزيع السّمات التقابلية على التّخصيص.

(4) Existential interpretation

التّأويل دلالة «التعدّد والأبعاض»من التّوزيع إلى التّجميع وهي الدلالة التّي خصّها الزناد بالشكل {كلّ + نكرة مفردة}. يقول الزنّاد (2010، ص70): «يجتنب في بنية {كلّ + مضاف إليه} الجمع بين استغراقيْن أوّلها بـ{كلّ} وثانيهما بالتعريف المقترن باسم الجنس، وينتج من ذلك أنّ {كلّ} موضوعة لاستغراق الشمول من زاوية التعدّد والأبعاض ولذلك تستوجب بنية {كلّ + مضاف إليه} أنْ يكون في المضاف إليه تعبير عن التعدّد والأبعاض (...) فيمثّل هذا التعدّد مجالاً لـ {كلّ} القائمة على التّضعيف في مظهرها الرياضيّ».

نعتبر أنّ افتراضَ الاستغراق الناشئ تحت الواحد التّجميعيّ يفيدنا على الأقلّ في البرهنة على فَصْلٍ مُمْكِنٍ بين الاستغراق والتّوزيع وإثبات ارتباط ما بين الاستغراق والتّجميع وإنْ كانت الصّورة اللّفظيّة (309، أ) غير منتشرة في تحاليل الأصوليين. فكأنّ التّوزيع استأثر بالاستغراق. وهذا ما يضمر في تعليقات نقلها الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص349): «قال القاضي عبد الوهاب ليس بعد «كلّ» في كلام العرب كلمة أعمّ منها ولا فرق بين أن تقع مبتدأ بها أو تابعة تقول «كلّ امرأة أتزوّجها فهي طالق»». ويبدو الأمر أوضح في استنتاج الشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص350): «وإذا عرفنا هذا في معنى «كلّ» فقد تقرّر أنّ لفظ «جميع» هو بمعنى «كلّ» الأفراديّ وهو معنى قولهم: إنّها للعموم الإحاطيّ[1] وقيل يفترقان من جهة كون دلالة «كلّ» على فرد بطريقة النصوصيّة بخلاف «جميع» وفرّقت الحنفيّة بينهما بأنّ «كلّ» تعمّ الأشياء على سبيل الانفراد و«جميع» تعمّها على سبيل الاجتماع وقد روي أنّ الزجّاج حكى هذا الفرق عن المبّرد».

ويوضّح الآمدي أهميّةَ التّوزيع في (308) باعتماد قيمة الصّدق (الآمدي، الإحكام، ج1، ص386): «إذا قال القائل لعبده: «أكرم كلّ من رأيته»، فإنّه يسقط عنه

(1) يعرّف الرضّي «الإحاطة» بقوله (شرح الكافية، ج1، ص93): «وعند الكوفيين: الألف في كلا وكلتا للتّثنية ولزم حذف نونيها للزومها للإضافة وقالوا أصلهما «كلّ» المفيدة للإحاطة». ونعتبر أنّ قيمة الإحاطة التسويريّة مضمرة في الصّورة اللّفظيّة {كلّ + اسم نكرة مفرد} وزاد الجهاز الواصف القديم في إقرار هذا الافتراض عندما قصَرَ قيمة الإحاطة على هذه الصورة اللّفظيّة دون احتمال لوضعها تحت الصّورة (309، أ).

اللّوم بإكرام كلّ واحدٍ ولا يسقطُ بتقدير إخلاله بإكرام البعض وأنّه لو قال «رأيت كلَّ مَنْ في البلد» فإنّه يُعَدّ كاذبًا بتقدير عدم رؤيته لبعضهم».

لاحظنا إذن ضعفًا عند القدامى في المدلول/ البنية {كلّ +أل اسم: تجميع} وهو الضّعف الذّي اختزلته ملاحظةُ الزّناد (2010، ص70): «وممّا يلفت الانتباه أنّ «كلّ» لا تقترن باسم الجنس المعرّف بـ«ألـ» على خلاف مرادفاتها فكأنّ بينها وبين التّعيين المفيد للشمول تنافيا تعود أسبابه إلى الدّلالة».

بيّنا من خلال هذه الاختبارات أنّ الاستغراق يمكن أنْ يكون خارج التّوزيع عند تغيّر الحدّ[1]. ولكنّ هذا الاختبارَ يُثبتُ من جهة أخرى أنّ صفة الفرد[2] الذّي يُمَثّلُ في مقولة المفْرد من التّصريف يتأثّر بالحدّ (± نكرة). فهو يقبل التّضعيف[3] عندما يكون نكرةً (المثال (308)) ولكنّه لا يقبل التّضعيفَ عندما يكون المفردُ التّصريفيُّ مقرونًا بحدّ التعريف (المثال (309)). ونفترض أنّ التّضعيفَ في الحساب التّسويريّ من الدلالة يُمَثّلُ كأفضل ما يكون في مفهومنا الذّي اقترحناه وهو النكرة المربوطة. وهذا المفهوم ما كان ليكون إلاّ بتجاوز تقسيمات الأصوليين أيْ الفرع الثالث (السّور «كلّ») والفرع الخامس (النكرة المنفيّة)[4]. ومثلما افترضْنا تواصلًا بين النكرة المنفيّة والسّور «كلّ» تحت التّضعيف[5]، فإنّنا نفترض تواصلًا لمعنى العموم باصطلاح القدامى بين أقسام «أيّ» أو فروعها. فالقسمة التّي ذكرناها بين الفرع الأوّل والفرع الثاني تحت الفرع الرابع المخصّص لـ«أيّ» عند الشوكاني (إرشاد الفحول، ج1، من ص350 إلى ص352) ذكرها الآمدي الذّي لم يعترف بعموم «أيّ» إلاّ في الشّرط والاستفهام دون غيرهما (الآمدي، الإحكام، ج1، ص380): «وأمّا صِيَغُ العموم عند القائلين بها فهي إمّا أن تكون عامّة في مَنْ يعقل وما لا يعقل جمعًا وأفرادًا مثل «أيّ» في الجزاء والاستفهام». وتبنّى السّبكي الأب والسّبكي الابن (السّبكي، تقي الدين والسّبكي،

(1) determiner

(2) Individual

(3) المفهوم الرّياضي Multiplication.

(4) راجع (الشوكاني، إرشاد الفحول، ج1، من ص 347 إلى ص360).

(5) التضعيف Multipication في المفهوم الرياضي يوافق في حسابنا التسويريّ التوزيع (distribution).

تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص70) رأي الآمدي: «شرط «أيّ» أنْ تكون استفهاميّة أو شرطيّة فإنْ كانت موصولةً أو صفةً أو حالاً أو مناداةً فإنّها لا تعمّ مِثْل مررت بأيّهم قام أيْ بالذّي قام ومررتُ برجل أيّ رجل بمعنى كامل ومررت بزيد أيَّ رجل بفتح أيّ لمعنى كامل أيضًا وأيّها الرّجل والنوع».

سنصل في تحليلنا إلى كسر الحدود التّي وضعها الآمدي والشّوكاني وتقيّ الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي وسنبيّن أنّ النكرة في سياق الأمر (كما في مثالنا (307)) تنتجُ نكرةً مفردةً لفَظًا تُؤَوَّلُ في المدلول الأوّل على «أيّ». وتُؤَوَّلُ «أيّ» على الإضافة لفظًا وتُحْمَلُ الإضافةُ لفظًا على «مَنْ» الموصولة وتُحْمَلُ دلالة «مَنْ» الموصولة على معنى «أيّ» الاستفهاميّة أو «أيّ» الشّرطيّة. فهو تشارطٌ[1] في الدّلالات نمثّل عليه بتشارط في الأبنية. ونعيدُ تقييمَ الصّورة التّي اختزلها عاشور بنقلها إلى موضوعنا وتحليلنا إذ يقول (2015، ص621): «فالمشترك بين الشّرط والموْصُول والاستفهام أسماء نحو «مَنْ» و«ما» و«أيّ» فهي ألفاظ واحدة ومعانيها مختلفة بحسب العلاقة النحويّة التّي تتحقّق بها». وما يعنينا في تراكم المدلولات كما تختزنه النكرة «طبيب» في (307) هو أنّ التّشارط الذّي لخصّناه يُرَدّ إلى الشّيوع ويُخْتَزَلُ في «المفهوم»[2] ونُجَسِّمُه تقنيًّا في مفهوم «البدل» عند القدامى. ونرتقي عن وعي، إضمارًا أو إظهارًا كما سيأتي، من هذه الدّقائق إلى حركة المعنى التّسويريّ بين الأَبنية النّحويّة. ونَجْعلُ قولَ الشريف التالي خلفيّةً نظريّةً ومنهجيّةً نَلْتزم بها. يقول الشريف (2002، ج2، ص940): «تعريفُنا للمعنى يقْتضي أنْ نبيّن التّشارط الذّي يجعل بنية نحويّة مّا معنى لبنية أخرى».

عرَضْنا عمومًا لحركة الدلالات التّي أنتجَتْ القيدَ النّظريَّ الذّي تحكّم في المقابلة (306) و(307). ويُمكننا أنْ نقدّم هذا القيدَ بدوره كمسلّمة ننطلق منها للتّحليل وإبراز الضّمنيات التّي أنْتَجَتْهُ بطريقة جديدة تُعيد هَضْم ما قدّمناه في الحركة الدلاليّة.

(1) عرّف لنا الشريف التّشارط بقوله (2002، ج2، ص744): «تولّد الأبنية بعضها من بعضٍ وأن نبينّ أنْ هذا الدور يجعل الأبنية الدّنيا متشارطة ومسترسلة في خصائصها لكون الشرط حركة تصوّر العلاقة بين المنفصليْن بقدر ما تصوّر اتّجاه الشيء من كينونته إلى كينونة أخرى وعبّرنا عن هذا بقانون سمّيناه قانون التّشارط والاسترسال».

(2) Intension

ونفترض ابتداءً أنّ النكرة في سياق الأمر (المثال(307)) ستُنْتِجُ لنا نوعًا خاصًّا من الاستغراق يجعلنا نُراجِعُ مفهومَ الاستغراق. وما نُقدّمه ههنا هو مزيج من الافتراضات والتّخمينات والحدوس نبنيها انطلاقًا مما حلّلنا ونوجزها على النّحو التالي: سنفترض أنّ النكرة «طبيب» (المثال (307)) تفيد استغراقًا من صنف (أ) وهو استغراق[1] يمثّل فيه «طبيب» أفراد جنسه. وهو استغراقٌ يختلف عن استغراق النكرة المنفيّة «رجل» (المثال (306)) لأنّ استغراق «رجل» وهو الصّنف (ب) يقوم على التّوزيع دون تمثيل أفراد الجنس كما في الصنف (أ). ويمكننا أنْ نُمثّل على تعارض الصّنْفَيْن (أ) و(ب) بطريقة الاستلزام الخائب وباعتماد لعبة تقْليب الاحتمالاتِ الدلاليّة لفهم الفروق:

(313) زُرْ طبيباً ↛ زُرْ كلّ طبيب

(314) لا رجلَ في الدّار↛ أنْفي واحدًا من الجنس يمثّل غيره

لفهم الدّلالات الضّمنيّة الخائبة من(313) و(314) نُجَرِّدُ المدلُولَيْن المُضْمَرَيْن غير الخائبيْن في (315) و(316) وبذلك نفْهَمُ وجوهَ المُخَالَفَةِ من لُعْبة التّقليبات:

(315) فعل أمر+ نكرة ⟵ أيّ (اسم)

(316) نفي + ابتداء + جنس + فتحة ⟵ كلّ واحد واحد

إذا كانت الصيغة (316) واضحة عمومًا في علاقتها بــ(314) فإنّ مانعنيه من (315) في علاقتها بـ(313) هو أنّ المتكلّم يأمرُ سَامِعَه بزيارة أيّ طبيب. فهو واحد يُمثّل سلكَ الأطبّاء ولا يأمره بالتّالي بجولة على كلّ واحدٍ واحدٍ من أطبّاء المدينة. ويُمْكِنُنَا أنْ نذهبَ أكثر في تجريد الدّلالة الطبيعيّة فنعتبر أنّ التَّقابلَ (115) و(316) تقابلاً بين سوريْن كبيرَيْن يُضمَران في دلالة النكرة هما السّور «كلّ» (لكلّ س∀) والسّور «أيّ». ونشير بصفة إجمالية هنا إلى أننا وجَدْنَا معالجاتٍ دلاليّةً حديثةً تناولت

(1) نضع صفة «استغراق» لمثال النكرة في سياق الأمر بحذر شديد ولكنّنا لا نرى مانعًا في هذه المرحلة من العمل مِنْ إسناده إلى مدلول النكرة (307) بما أنّه المفهوم الحاصل لدينا من (306). ونترك للتّحليل أنْ يثبت صحّة اشتقاق صنف من صنف أو ضرورة ابتداع صنف جديد تحت (307) يناقض كليّا أو جزئيّا القيمة التّسويريّة الحاصلة من (306).

بالدّرس هذه النّقطة في ألسنة كالفرنسيّة والإنكليزيّة وبحثت عن مظاهر الانسجام والتّباين بين السُّوريْن «أيّ» (N'importe quel) (نحيل هنا على الحاصل في (315) وهو الذّي يعنينا في علاقة بالنكرة) والسّور «كلّ» (Tout)[1] (نحيل هنا على الحاصل في (316) وهو الذّي يعنينا في علاقته بالنكرة) (راجع Tovena & Jayez، 2005، ص5). وقد أشار كلّ من جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005) (بنقل كذلك افتراض Saebo، 2000، 1999) أنّ المسألَةَ مَطْروحةٌ في ألسنة أخرى كالسويديّة والنرويجيّة (اُنظر Tovena & Jayez، 2005، ص6). ويبقى البحثُ في العلاقة بين (N'importe quel) والتأويل الكلّيّ[2] أمرًا يحتج إلى مزيد نظر (Tovenal & Jayez، 2005، ص48). ونُعلي التّقابل بين (315) و(316) إلى المقابلة بين [أيّ] والتأويل الكلّيّ في مسلّمة جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005) ولكِنْ بتأصيل المقابلة في المنطق النحويّ الذّي أنتج المقابلةَ. وهو تأصيلٌ يستوجب منّا احترام ثلاثة قيود:

أ. الجهاز النظريّ التقنيّ الذّي نُرْجِعُ به ما سماه جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص48) التأويلَ الكلّيَّ إلى تعامل النّفي والابتداء والجنس وما يرتبط بهذه البنية من خصوصيّات تهمّ الجهازَ النظريَّ القديمَ الذّي وضع التّوزيع تحت البنية (306).

ب. مراعاةُ الانسجام الملتبس في التأويل الكلّي بين كليّة «أيّ» المضمرة في (307) وكليّة كلّ واحد تحت نفْي الجنس في (306) في الجهاز النّظريّ العربيّ القديم بنيةً ودلالةً وتحديدًا في التصّوريْن النّحويّ -الأصوليّ- المنطقيّ واللّسانيّ.

ت. اعتبار نقطة إدماج الإنشاء (مقابل الخبر) في الحساب التّسويريّ للنكرة في تصوّرنا العامّ بمحاولة تجاوز خصوصيّات التّحليل التّقنيّة والارتقاء بالمعالجة التّقنيّة الخصوصيّة إلى التصوّر التّسويريّ العربيّ الذّي أنتج مقولَةَ التّعيين.

بالعودة إلى (المثال (306)) فإنّ «رجُلَ» تحت عامل النّفي تُحقّق داخل الإسناد الخبريّ الصّيغةَ التّي ذكرها السّكّاكي «شيء ليس ثابتا» أو «اللّاثبوت» (المصطلحات

(1) المقابلة كذلك بين (any) و(every): اُنظر مثلًا (Tovena & Jayez، 2005، صص9-10).

(2) Universal reading

للسكّاكي، مفتاح العلوم، ص157). (فالمثال (306)) يُوضَعُ تحت صيغة السّلْب من الخبر. ونستعمل هذا المدلول بالمعنى الذي عبّر عنه الزنّاد بقوله (2010، ص64): «تقترن «لا» بالتّعبير عن مقولة النّفي المتّصلة بشحنة السَّلْب». ويُثبت هذا التصّورُ تضمُّنَ السَّلْب للنّفي وهو ما زاد الزنّاد في توضيحه. يقول (الزّنّاد، ص2005، ص393): «فالنّفي مقولة تعود إلى البعد ثمّ تتدّرج شيئا فشيئًا إلى أنْ تبلغ أقصى درجات التّجريد متمثّلة في شحنة السّلب. فالسّلب في النّفي منتهى للتجريد لا يُمْكن أنْ يتوفّر في أصل التكوين في «لا» الدّالة عليه». إذن نحن على وعي بأنّ صيغة السّلب تختلف عن شكل تعجيمها بالنّفي (كما هو المثال 306) وشكل التّعجيم هو محتوى اللاّثبوت كما ذهب المبخوت (2006، ص95): «وأقصى ما نشترط هنا هو اعتبار التّمييز بين:

- السّلب باعتباره أبسط دلالة تسيطر على النّفي
- النّفي باعتباره تعجيمًا في أيّ مستوى من المستويات النّحويّة للسلب».

وما نهتمّ به من خصائص توزيعيّة تَقْنيّة في الصّيغة (306) إعدادًا منّا لمقارنتها بخصائص العموم في «أيّ» المضمرة في (307) وحتى ما نَفْتَرِضُ أنّه تَجْريدٌ لنفي (306) في التّأويل الماصِدْقيّ كما سيأتي نراه يرتبط أوّليا وكقاعدة انطلاق بالنّقطة الثالثة التّي لخّصها المبخوت بقوله (2006، ص96): «قوة النّفي باعتبارها الدلالة المقصودة من إنشاء القول أو إلقائه إذا عُجِّمَتْ في صورة من صور تعجيم السلب لها خصائص».

إذا أردنا أنْ نُخصّص محتوى اللاّثبوت في (مثالنا (306)) فإنه لا ثبوت يدخل على «الكينونة في الدّار إلى جنس الرجال» (العبارة للمبخوت، 2009، ص109). وبهذا المزْج بين عبارتنا وعبارة المبخوت نَصِفُ العدمَ الذّي يدخل في علاقة دَوْرٍ مع معطى الوجود كما وَصفه الزّناد (2010، ص65): «وإذْ تفيد «لا» النّافية للجنس تسْويرًا للوجود المفرغ إذ تفيد العدم أيْ [ϕ]». وإذا أردنا أنْ نُخصّص أكثر لاثبوت الكينونة المتعلّقة بجنس الرّجال (مثالنا (306)) فإننا نتحصّل على نفي «كلّ رجل رجل» أو «الكليّة» بمفهوم السّبكي (الأب) والسّبكي (الابن)، يقولان (الإبهاج، ج2، ص63): «وأمّا الكليّة فهي التّي يكون الحكم فيها على كلّ فرد فرد بحيث لا يبقى فرد (...)

والكليّة تصدق من حيث الجميع (...) والجميع الحكم على كل فرد فرد (...) إذا عرفت ذلك فمسمّى العموم كليّة (...) فلا يصحّ الاستدلال به على ثبوت حكمه للفرد المعيّن في النّفي والنّهي إلاّ إذا كان معناه الكليّة التّي يُحكم فيها على كلّ فرد فرد بحيث لا يبقى فرد»[1]. وقد جسّم النّحاة القدامى كلّ رجل رجل كما مثّلناه في الأبعاض (الرّسم (78)) وحدّدناه في المدى من الأحد إلى اللاّ تناهي (التّمثيل (74) والرّسم (78)) في ما نعتبره حَوْسَبةً في الإحالة قدّموها من منطلق البنية (النّفي والجنس والابتداء). يقول المبّرد (المقتضب، ج4، ص571): «إذا قلت «لا رجلَ في الدّار» لم تَقْصد إلى رجل بعينه وإنّما نفيت عن الدّار صغير هذا الجنس وكبيره فهذا جواب قولك: «هل من رجل في الدّار؟» لأنّه يُسأل عن قليل هذا الجنس وكثيره».

أشرْنا بصفة عَرضيّة إلى ما نعتبره تضمّن (306) وهي الجملة الاسميّة المناسبة للجملة الفعليّة (317):

(317) ما جاءني مِنْ رَجُلٍ

وقد جرّد المبخوت المثالَ (317) كما يلي (2009، ص105): «وتكون لا النّافية للجنس(...) على شاكلة [ما...مِنْ...]»، ووصَفْنَاه بكونه تضّمنا لأنّ هذا القياس أو الحمْل وصل إلى حدّ الاتّحاد بيْن (317) و(306) في الجهاز الواصف القديم. ونفترض أنّ سببَ القياس هو حَمْل التركيب المنفيّ (306) على «مِنْ» التبعيضيّة – الاستغراقيّة في الجملة الفعليّة (317). ومثلما أوردها المبخوت في الشّكل {ما...مِنْ..} التّي تناسب (317) فإنّ «مِنْ» تكون واقعة في الشكل {ما مِنْ..} كما ذكر (المبخوت، 2006، ص144): «[ما مِنْ (اسم نكرة)، (...)]». وتكون آنذاك موافقة للجملة التّالية:

(318) ما مِن رجل في الدّار

(راجع المبخوت، 2009، ص104 وص105 والزنّاد، 2005، ص205 والزنّاد، 2005، ص205 والزنّاد، 2010، صص62-63). فـ«منْ» حينما تُقَيّدُ بعامل النّفي

---

(1) يشرح القطب الرّازي معنى «كليّة» بعبارة «كلّ واحد واحد» (شرح القطب الرّازي ضمن شروح الشمسيّة، ج2، ص21).

«ما» (المثالان (317) و(318)) تدلّ على الكليّة دون التّبعيض المعزول عن الاستغراق. ويمكن أنْ نَصِفَ العلاقة بين التّبْعيض والاستغراق داخل «مِنْ» فنقول إنّ كلّ استغراق فيها لا بدّ فيه من تبعيض ولا يؤدّي كلُّ تبعيض فيها بالضّرورة إلى استغراق. وما يعنينا في تحليلنا لـ(317) ولـ(318) وأساسًا في (مثالنا (306)) أيْ في إطار علاقة النكرة بالنّفي هو تحديدًا ما اختزله الزّنّاد في عبارة «المسّور التّبعيضيّ/ الاستغراقيّ: [مِنْ]» (الزنّاد، 2010، ص62).

ولفَهْم ما افترضْناه في استلزام الاستغراق للتّبعيض دون استلزام عكسيّ بالضّرورة نقدّم مثالاً على «مِنْ» في جملة مثبتة:

(319) أكلت من الكعكة

نتحصّل في (319) على تَبْعيضٍ للكعكة دون استغراقها وهْوَ تبعيضٌ يُلازم ابتداءِ الغاية لأنّ فِعْلَ الأَكْل بدأ من تلك القطعة التّي أخذتُها من الكعكة. وهذا ما يُستفاد مِنْ تحليل ابن السرّاج (الأصول في النّحو، ج1، صص409-410): «وللتّبعيض كقولك: أخذت مِنْ ماله والأصل يرجع إلى ابتداء الغاية لأنك إذا قلت: أخذت من المال فأَخْذُك إنّما وقع ابتداؤه من المال، ويكون لإضافة الأنواع إلى الأسماء كقول الله تعالى {إنّما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس مِنْ عمل الشيطان} وكقول الله عز وجلّ {وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منْهُم مغفرة} أيْ مِنْ هؤلاء الذين آمنوا واجتنبوا الرِّجْسَ مِن الأوثان. فقولك رجس جامع للأوثان وغيرها فإذا قُلتَ: مِن الأوثان فإنّما معناه الذّي ابتداؤه من هذا الصّنف».

إذا أخذنا (المثال (317)) فإنّ «مِنْ» عندما تتوسّط بين الفعل والمفعول به من جهة والفاعل من جهة ثانية فإنّها تَنْقُلُ العمومَ الضّعيفَ[1] إلى عموم قويّ. وقد وَصَفْنا

(1) المصطلحان «عموم ضعيف» و«عموم قويّ» من ابتداعنا وسنوضّح مضمونيّهما تحليليّا في المتْن. أمّا الصّفة «ضعيف «في الوصف اللّسانيّ فليست حُكمًا تقييميّا سلبيّا بالضرورة فأغيلار غيفارا (Aguilar–Guevara، 2014) اختصّت بقسم من المعارف في الإنكليزية هي «المعارف الضعيفة» (Weak definites) والصفة «ضعيف» هي صفة تصنيفيّة في الإنكليزيّة وكذلك استعملت روبرتس (Roberts، 2003، صص297-298 وص304) لتصنيف العهديّة كما في افتراضاتها التّي ابتدعتْها صفتيْ «ضعيف» و«قويّ» (Weak

العمومَ بالضّعيف ونُوضّح ذلك في (المثال (293)) (ما جاءني رجلٌ) الذّي يجمع في تكْوينِه الدّلاليّ الواحدَ من البعض والعموم. وإذا استعملنا اللّغة الصناعيّة للمناطقة نقول إنّ (المثال (293)) يُجاورُ داخلَه بيْن السّورَيْن الوجوديّ البعضيّ (∃س) والكلّيّ (∀). ونُوضِّحُ ذلك بوَصْل (293) بما أضمره المبرّد في تمثيله كما أوردناه سابقًا[1]:

(320) أ. ماجاءني رجلٌ

ب. هل رجلٌ في الدّار

فما يَجْمَعُ بين النفي (320، أ) والاستفهام (320، ب) هو احتمال التّركيبيْن لدلالتيْن تسْوِيريّتَيْن هما الواحد من الرجال وكلّ الرجال إلى حين استيفاء الجنس افتراضًا. فكلا التّأويليْن يحتملُهُمَا التركيبان (320، أ وب)، فإذا زدنا «مِنْ» كما يلي:

(321) أ. ماجاءني مِنْ رجلٍ

ب. هل مِنْ رجل في الدّار

سَقَطَ احْتِمَالُ التّأويل الإفراديّ وبقي معنى العموم والاستغراق. ونتحصّل على حُكْم الزنّاد (2010، ص62، بتصرّف): «ويجري حرف الجرّ «مِنْ» في سياق محكوم بالنّفي فيفيد استغراق الحكم لما يتعلّق بها [يقصِد «مِنْ»] كما في: ماجاءني من رجل». وهذا عندنا هو انتقالٌ (قارن بين المثاليْن (320) و(321)) من احْتمال (∃) الدّالّ على الواحد إلى ثبوت (∀) الدّالّ على كلّ واحدٍ واحدٍ أيْ باصطلاحات السّبكي الأب والسّبكي الابن من «الخصوص»[2] أو «الوحدة» إلى «الاستغراق». يقولان (الإبهاج،

---

familiarity /Strong familiarity)، وكذلك استعمل الفاسي الفهري الصّفتيْن لتصنيْف الأسوار عدديًّا، يقول (الفاسي الفهري، 2010، ص52): «يقترن إسقاط العدد عدّ في العربيّة بتأويل المفرد أو المثنى أو الجمع ويلازمه تأويل الكميّة المحدودة Weak quantity أو الضعيفة التّي يروزها السّور «بعض» أو «بضع» وكذلك الرقميّة الضعيفة Weak cardinality، وتأويلها «واحد» عادةً». قارن بين الصّفة «ضعيف» و«قويّ» في الأدبيّات اللّسانية والصفات «حسن وأحسن «وضعيف» و«أضعف» عند النحاة القدامى التّي نراها أقرب إلى التّركيب من الدلالة. أُنظر (قريرة، 2016، صص39-40).

(1) (المقتضب، ج4، ص571).

(2) يوافق مصطلح «خصوص» عند السّبكي تقي الدين وتاج الدين (الإبهاج، ج2، ص179) في هذه النقطة مصطلح «خصوصيّة» عند المغربي (مواهب الفتاح ضمن الشروح، ج1، ص339).

ج2، ص79): «متى قلت: ماجاءني رجلٌ أفاد الاستغراق مع جواز إرادة الوحدة (...) وإذا قلت ما جاءني مِن رجلٍ كان الاستغراقُ فصارت إرادةُ الخُصُوصِ مُسْتَنْكَرَةً».

تُسْنَد فرضيّةُ النّقل (من (320) إلى (321)) عند القدامى إلى المبرّد. يقول ابن يعيش (شرح المفصّل، ج8، ص137): «وقد ردّ أبو العبّاس فقال إذا قلنا ما جاءني رجلٌ احتمل أنْ يكون واحدًا وأنْ يكون الجنس فإذا دخلت «مِنْ» صارت للجنس لا غير». ويدعم الشّوكاني هذا التصوّر (إرشاد الفحول، ج1، ص352، بتصرّف): «والمبرّد قال إنّه [أيْ العموم] مستفاد من لفظ «مِنْ»». ويَظْهَرُ دَوْرُ «مِنْ» في استغراق الاسم بعدها عند إبدال الاسم النكرة (320، أ) و(321، ب) باسم العلم فنرى بوضوح دَوْرَ «مِنْ» في نقل الإفْراد من (322، أ) إلى الكليّة التوزيعيّة في (322، ب)[1]:

(322) أ. ماجاءني عبد الله

ب. # ما جاءني من عبد الله[2]

نَسْتَنْتِجُ أنّ الخبر الذّي تسلّط على النكرة المنفيّة (321، أ) و(306) أنتج العمومَ وتحديدًا دلالة التوزيع أيْ كلّ واحد من الأفراد وكذا هو حال النكرة في سياق الأمر مبدئيًّا (المثال (307)) فهي كذلك تُنْتِجُ عمومًا[3]. ومِنْ هذه الجهة المشتركة بينهما أيْ بسلْب البعضيّة في كليهما لا نتحصّل في (306) على واحدٍ من بعض الرّجال ولا نتحصّل كذلك على طبيب من بعض الأطبّاء (المثال (307)). وهذه المقارنة بين عموم النكرة في الأمر والتّأويل الوجوديّ أثبتها البيضاوي والإسنويّ والعطّار، يقول البيضاوي

(1) أيْ يتحقّق الاستغراق في «الوصفيّة» تحت اسم العلم (322، ب) الواقع تحت تسلّط «مِنْ». ونعيد بذلك استثمار اعتراض الرّازي على الأخفش (الرّازي، مفاتيح الغيب، ج1، ص60): «واحتجّ الأخفش بأنّ المقتضى للصّرف قائم وهو الأسميّة والعارض الموجود لا يصحّ معارضًا لأنّه عَلَمٌ منكّر والعَلَمُ المنكّرُ موصوف بوصف كونه منكّرًا والموصوف باق عند وجود الصّفة فالعَلَميّة قائمة في هذه الحالة والعَلَميّة تنافي الوصفيّة فقد زالت الوصفيّة فلم يبق سوى وزن الفعل والسبب الواحد لا يمنع من الصّرف والجواب أنّا بيّنّا بالدليل العقليّ أنّ العَلَمَ إذا جُعِلَ منكّرًا صار وصفًا في الحقيقة فسقط هذا الكلام».

(2) أُنظر التمثيل والاختبار عند ابن السرّاج (الأصول في النحو، ج1، ص410) واعتمده كذلك المبخوت (2009، ص104).

(3) ويُطرح السّؤال إلى أيّ مدى يمكن أنْ نفصلَ بين عموم النكرة داخل الأمر وعموم النكرة داخل النّفي؟ خاصّة إذا وضعنا سؤالنا تحت مسلّمة البصري (المعتمد، ج1، ص222): «في العموم ضربٌ من الاستغراق».

(مرصاد الإفهام، ج2، ص851): «وأمّا في الإثبات فإنْ كانت في خبر مثل «جاءني رجلٌ» لم تعمّ وإنْ كانَتْ في أمرٍ عمّ عند الأكثر مثل «أعتق رقبةً» فإنه برئ بإعتاق أيّ فرد». واعتمد المتأخّرون رأيَ البيضاوي (العطّار في حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506 وهو يفسّر رأي الإسنوي): «قوله (أكرم رجلاً) في شرح الإسنويّ على المنهاج أنّ النكرة إذا كانت أمرًا نحو اضرب رجلاً تعمّ عموم بدلٍ عند الأكثرين فإنْ كانت خبرًا بنحو جاءني رجلٌ فلا تعمّ».

نعتبر أنّ الشّكل التّركيبيّ الذّي أنتج {أيّ + اسم النكرة}، وهو الحاصل من تحليل البيضاوي مثلاً للاسم النكرة المفرد، يعود إلى دلالة الأمر. وهذا ما يوّضحه البصري بقوله (المعتمد، ج1، ص330): «إنّ قولنا «اضرب رجلاً» يفيد أنّ المتكلّم به أراد ضرب ما اختصّ بمعنى الرجوليّة أيّ رجل كان». وندعم تمثيلنا (307) بالمثال (323) لتنويع التّحليل استنادًا إلى التّعْجِيمَيْن:

(323) كُلْ تُفَّاحَةً ↔ كُلْ أيَّ تُفَّاحَةٍ

في عودة إلى (المثال (307)) (زُرْ طبيبًا) يلتمس[1] المتكلّمُ من سامعه أنْ يزور طبيبًا غير معيّن أيْ يزور منْ هو مُؤَهَلٌ لممارسة هذه المهنة. وهذا الحاصلُ الدلاليُّ شَبِيهٌ بصِنْفٍ من استعمالات المعرفة في الفرنسيّة والانكليزيّة يصطلح عليها كوربلان (Corblin، 2011، ص55) بـ«الاستعمالات المفهوميّة»[2]. وإذا طبقّنا قيود الاستعمال المفهومي عند فوروكاوا وكوربلان على مدلول {أيّ + اسم نكرة} الحاصل من النكرة في سياق الأمر (المثال (323)) فإنّ ما نتحصّل عليه حسب توجيه فوروكاوا (Furukawa، 2010، ص76) هو:

---

(1) والالتماس هو دلالة سياقيّة ضمن الأمر كما جاء عند التّفتازاني (المطوّل، ص239): «طلب فعل غير كفّ على جهة الاستعلاء واحترز بغير الكفّ عن النّهي وبقوله على جهة الاستعلاء أي على طريق طلب العلّو سواء كان عاليا حقيقة أو لا عن الدعاء والالتماس».

(2) Emploi intensionnel وهو مصطلح كوربلان وقد أسند الفرضيّة إلى فوروكاوا ووجدنا التصوّر والمصطلح عنده (Furukawa، 2010، ص75). وضعت أغيلار غيفارا (Aguilar –Guevera، 2014) قائمة بهذه الأسماء ذات الطبيعة الوظيفيّة حسب اصطلاحها (Aguilar– Guevera، 2014، ص93) وتشمل قائمتها وسائل الاتصال كالإذاعة ووسائل النّقل كالحافلة والأماكن الطبيعيّة كالشاطئ وبعض المؤسسات كالمستشفى وبعض المهن كالطبيب (اُنظر كذلك Aguilar –Guevera، 2014، ص18).

• أيّ تفاحة لا تُستعمل استعمالاً مخصّصًا[1] فهي تفاحة غير مخصّصة

• أيّ تفاحة لا تُحمل على معنًى جنسيّ أيْ بإفادة نوع التّفّاح[2]

نعتبر أن فوروكاوا أفادنا في استبعاده للمدلوليْن السّابقيْن وقد وجّهْنَاهُمَا من «المعارف الضّعيفة»[3] إلى النكرة في سياق الأمر. إذ نرى أنّ الخانة الدلاليّة الفارغة بعد إقصاء الاحتماليْن يجب أن تُمْلَأَ بما ذكره الأصوليّون القدامى وبعض اللّسانيين (Tovena &Jayez، 2005). وسنرى القرابة بين ماذكروه والمعنى الجنسيّ الذّي أقصاه فوروكاروا (Furukawa، 2010، ص76). وهذا المدلول المالئ للفراغ يُخْتَزل في مايلي (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص154): «أمّا الإضافيّ مثل قولك أعتقْ رقبة واضرب رجلاً فليس هو مطلقًا من كلّ وجه بَلْ هو دالّ على واحد شائع في الجنس».

نعتبر أنّ الحاصلَ من (307) أيْ «أيّ طبيب» يوافق تقريبًا مدلول «الطّبيب» وهو من الأسماء التّي عالجها كوربلان في الفرنسيّة. فهذا الاسم يفيد باصطلاحاته «الطّبيعة «الوظيفيّة» للاسم عند تعيينه»[4]. ونأخذُ مفهوم الوظيفة عند كوربلان بمعنى الدّور الدلاليّ عند تنزيله في السّياق التخاطبيّ الاجتماعيّ. فيكون الطّبيبُ كما في تعريف كوربلان (Corblin، 2011، ص61) هو الشخص الذّي يَضْطلع بمهنة الطبّ وتسمح مؤهّلاته بأَنْ يكونَ في مقام النّصح تجاه المريض.

يقوى عندنا افتراضُ قياس النكرة في سياق الأمر على الأسماء المَفهوميّة حينما نجد بعض اللّسانيين المحدثين يستعمل مصطلح بدل[5] بالمعنى الذّي استعمله القدامى

(1) Non-spécifique

(2) Non-générique

(3) باصطلاح أغيلار غيفارا (AGuillar-Guvera، 2014) وهو عنوان أطروحتها «المعارف الضعيفة» (Weak definites) الذّي يوافق الأسماء المَفهوميّة (Noms intensionnels) عند (Furukawa، 2010، ص75) وتُأثّرُ أغيلار غيفارا بافتراضات كوربلان هو الظّاهر. ونلاحظ أنّ كوربلان نفسه استعمل مصطلح المعارف الضّعيفة «Weak definites» وهذا وجدناه في مقال لَهُ أحالت عليه أغيلار غيفارا (Aguilar-Guevara، 2014، ص256).

(4) La nature «fonctionnelle» de la f-identification (Corblin، 2011، ص61).

(5) Exchange ومصطلح «بدل» هو المصطلح الدّارج عند الأصوليين القدامى أساسًا كما بيناه في تحليلنا

وإنْ كان استعمالهم في الأسماء المعارف[1]. فهذا كلّ من وارد وبيرنر (Birner & Ward، 1994، ص98) يعالجان جملةً تحتوي الاسم المعرفة «المستشفى» كما يلي:

(324) كُسِرَتْ رِجْلُ لينا فأمضت يوميْن في المستشفى.

يعلّق وارد وبيرنر على استعمال «المستشفى» في (324) بقولهما (Birner & Ward، 1994، ص98): «لا يتميّز المستشفى المخْبر عنه بخاصية مفيدة تميّزه عن أيّ مستشفى آخر يمكن أنْ يُبْدَلَ بِهِ». إذا نظرنا في تعريف «Exchange» في قاموس أكسفورد (1995، ص399) نتحصّل على ما يلي «هو أنْ تُعْطِيَ شيئًا أو أَنْ تَأْخُذَ شيئًا من نفس النّوع أو له نفس القيمة مثال نقول استبدل قميصَه الأحمر بالأزرق»[2]. وما دُمْنا في الحدود والتّعريفات فإنّنا نقارنُ تعريف أكسفورد بتعريف «بدل» في ابن منظور (لسان العرب، ج11، ص48)[3] لنرى التقارب بين المصطلحينْ ونستفيد من التّقاطع بين التّصوّريْن اللّذيْن استفادا من المصطلح في اللِّسَانَيْن. إذ نجد في تعريفات ابن منظور تعريفًا يقترب كثيرًا من تعريف قاموس أكسفورد السابق (ابن منظور، لسان العرب، ج11، ص49): «بادل الرّجل مبادلةً وبدالاً أعطاه مثل ما أخذ منه».

سنختبر (Exchange) الذّي طبّقه اللّسانيّون على المعرفة بإبداله بالنكرة في سياق الأمر كما يلي أيْ بنقل (325، أ) إلى (325، ب):

(325) أ. Il ya a un robinet qui fuit dans la salle de bains, Il faut faire venir le plombier

(توجد حنفيّة في غرفة الاستحمام تُحْدِثُ تسرّب مياه ولابدّ من إحضار السبّاك)[4]

يقول كوربلان (Corblin، 2011، ص57): «أَنْ نَحْمِلَ «السبّاك» على معنى المعرفة

(العطّار في حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506) ولنا عودة إليه كلّما اقتضى التّحليل والاستدلال.

(1) لم تكن استعمالات Exchange مثلًا عند وارد وبيرنر (Birner & Ward، 1994، ص98) كمفهوم مركزي يُنْطلقُ منه بل اُسْتُعمل كمصطلح شارح.

(2) غيرّنا قليلًا في تمثيل قاموس أكسفورد (1995، ص399).

(3) أفادنا ابن منظور في نقل دلالات «بدل» في الجهاز النحويّ الواصف عند الفرّاء وسيبويه.

(4) أُنظر (Corblin، 2011، ص57).

التعيينيّة ليس أمرًا مسلّما به بما أنّنا نقدر على إبداله[1] بعبارة «أيّ سبّاك»». إذن ما يقوله كوربلان في (325، أ) نسحبه على مثالنا التالي:

(325) ب. اِتّصل بسبّاك ليبحث عن سبب تسرّب المياه في غرفة الاستحمام

نعتبر أنّ افتراض جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، صص3–4) أدقّ من تصّور كوربلان (Corblin، 2011)، ويقترب من تصّور الأصوليّن العرب. فقد اعتبرا أنّ وقوع {any} في صيغة الطّلب[2] يحقّق نجاح الدّلالَة الكامنةَ فيها كما في المثال التّالي (مثال جاييز وتوفانا، Tovena & Jayez، 2005، ص4 وص8).

(1) نضع النصّ الأصلّي أوّلا لنوضح نقطةً في ترجمتنا:
«Il n’est pas évident que le plombier soit un défini spécifique ,puisque l’on peut le gloser par n’importe lequel».
(Corblin ،2011 ،p :58) نعتبر أنّ كلمة «Gloser» في الفرنسيّة تتضمن مدلول البدل الذي نبحث فيه وعدنا إلى قاموس لاروس لتوضيح ذلك (Larousse ،1988،p 462).
«Glose: Explication de quelques mots obscurs d’une langue par d’autres mots plus intelligibles».

(2) استعمل جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، الهامش 4، ص4) مصطلح (Confirmation request) وترجمناه بـ «الطّلب». وتجنّبنا ترجمة (confirmation) في مصطلح جاييز وتوفانا بـ«الإثبات» أو «التأكيد» (هي الترجمة التّي اعتمدها الفاسي الفهري، 2009، ص55 والمهيري وصمّود عن دوكرو & شافّار، 2010، ص667). فاستبعدنا مصطلح «confirmation» ومقابِلَيْه في العربيّة لما يحمله هذا المصطلح من مفهوم تقنيّ لا علاقة له بما نبحث فيه. فهو كما جاء عند دوكرو وشافّار (Schaeffer & Ducrot، 1995، ص171) يمثّل الصّنف الثّالث من القسم الثّاني من أقسام الخطابة (La rhétorique). وبالتّالي لم نر فائدةً في ترجمة (Confirmation request) مثلاً بـ«الطلب الإثباتيّ» أو «الطلب التأكيديّ» لما قد يحمله من آثارٍ لا تعنينا. علاوة على أنّ سياق استدلال جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، صص 3 – 4) يعالج نقطة معيّنة هي الأمر من الطّلب في مقابل أعمال لغوية أخرى مثل الإثبات المسلّط على فعل ماضٍ والنفي والاستفهام في علاقة بمدلول «أيّ» (أو Any /n’importe quel). ولفهم مقصود جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005) اخترنا تعريفا تقنيّا لـ«request»، طلب عند المبخوت (2008، ص 107) وهو يفسّر المدلول عند سورل بتحديد ما سماه سورل بشروط [الطلب]:
أ. الشرط التمهيدي: المخاطب قادر على إنجاز عمل ما.
ب. شرط الصدق: المتكلم راغب في أن يقوم المخاطب بالعمل.
ت. شرط المحتوى القَضويّ: يجعل المتكلّم العمل المستقبلي محمولاً للمخاطب (أيْ يسند إليه الفعل).
ث. الشرط الأساسي: يُعد الطلب سعيا من المتكلّم لجعل المخاطب يقوم بالعمل .
يعنينا في تحليلنا أن الطلب (Request) ينتمي عند سورل إلى التوجيهيّات (Directives) وكذا الأمر ينتمي كذلك إلى هذا القسم (يقول المبخوت، 2008، ص92) «وخاصيّة التوجيهيّات أنّها تمثّل سعي المتكلّم لجعل

Prends n'importe quelle carte (326)
Pick any card
(خُذْ أيَّ بطاقةٍ أو خُذْ بِطَاقَةً)

نلاحظ أنّ «أيّ» (n'importe quelle /any) في (326) واقعةٌ تحت إنشاء الأمر وهو ما رأيناه عند البصري[1] والسّبكي[2]. لذا رأينا في ترجمة (326) إمكان حذف (أيّ) على يمين النكرة بما أنّها مضمرة في معناها في العربيّة.

وكنّا بيّنا في تحليل تصوُّرَيْ البيضاوي[3] والعطّار[4] أنّ إخراج النكرة من الأمر يعني الحصولَ على (–عموم). ومثلُ هذا الاختبار طبّقه جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005) على أعمال لغويّة كالإثبات المُسلّط على فعل في الماضي والنّفي والاستفهام. وهي أعمالٌ إذا ما تسلّطت على (any، أيّ) لم يُسْتَفَدْ منها معنى البدل المطلوب. ونوضّح ذلك بالأمثلة من (327) إلى (329)[5]: (Tovena & Jayez، 2005، صص 3–4):

(327) # قرأَتْ جوري أيّ كتاب

(328) # لا تقرأ جوري أيّ كتاب

(329) # هل تقرأ جوري أيّ كتاب؟

فلتوضيح سقوط معنى البدل مثلاً من «أيّ» في هذه الأعمال اللّغويّة نعتمد المثال (328) مثلاً. فعند استئناف الجملة (328) يسقطُ مدلول «أيّ» البدليّ أيْ الواحد الشّائع في جنسه[6]. ونوّضح ذلك كما يلي:

المخاطب يفعل شيئًا ما وهذا السعي تختلف درجاته بين مجرّد الطلب والاقتراح أو الالتماس أو الأمر... وأبرز أفعال هذا الصنف: أطلب وآمر وأرجو وأنصح».

(1) (المعتمد، ج 1، ص330).

(2) (تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي، الإبهاج، ج2، ص 154).

(3) (مرصاد الإفهام، ج2، ص851).

(4) (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506).

(5) نشير إلى دقيقة وهي أنّ (327) و(328) و(329) لا تطرح مشكلًا تركيبيًّا أو دلاليًّا في العربيّة ولكنّها تطرح خللاً في حاصل تأويليّ محدّدٍ إذْ تشترك في عدم إنتاج مدلول البدل أو مدلول «أيّ واحد» وهو المدلول الذّي لا ينشأ إلاّ تحت الأمر في العربيّة.

(6) بتعريف (السّبكي، تقي الدين والسّبكي، تاج الدين، الإبهاج، ج2، ص154).

(328) أ. # لا تقرأ جوري أيّ كتاب بل تقرأ رواية الإخوة كرامازوف

نقدّم هذه التّوسعة لدعم حجّة (Tovena & Jayez، 2005، صص3 – 4). نعتبر أنّ العلاقة بين مدلول البدل و«أيّ» المضافة إلى نكرة غير واضحة في منطلقاتها اللّفظية (الشكليّة) عند القدامى. فـ«أيّ» هذه كانت محلّ خلاف. وسنحاول أنْ نَعْرِضَ للمشاكل التّي تطرحها «أيّ» المضافة إلى نكرة ونوضّح المسار الذّي سلكناه لبلوغ مدلول البدل[1]. فما كنّا لِنَعْرِضَ لمفهوم «البدل» لو فقدنا وسيلةَ اللّفظ التّي اعتمدها هاسبلماث (Haspelmath، 1997، ونقلنا افتراضه في Tovena & Jayez، 2005، ص4) عندما بحث عن البَدَل في (N'importe quel) الفرنسيّة معتمدًا تقطيعًا معجميًّا نوضّحه في المراحل الثلاث التّالية:

أ. كلمة[2] النّفي وهي (ne) وبتأويلها على معنى لا أعرف (I do not know)

ب. كلمة (Import) تدلّ على الإفادة «To be relevant»[3]

ت. كلمة الاستفهام (Quel)

إذا جمعنا (أ) و(ب) و(ج) تحصّلنا على {أيّ+اسم نكرة} وهو المدلول الذّي نراه يُوَافِقُ الحاصلَ الذّي اقترحه جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص4) لمجموع (أ) و(ب) و(ج) (It does not matter which). وإذا كان هاسبلماث[4] رأى أنّ وسيلة اللّفظ التّي تؤدي مدلول (N'importe quel) حاصلة في المعجم بالنسبة إلى الفرنسيّة فإنّنا على خلافه نرى أنّ وسيلة اللّفظ التّي تخصّ «أيّ» وتُؤَدّي دلالة البدل فيها راجعة إلى

(1) Exchange

(2) استعمل جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص4) لوصف الأقسام مصطلح «كلمة» (Word). ولم نقتنع بترجمة حرفيّة بل أردنا أنْ ندقّق في استعماله، لنجد شحنة التقسيم التّي يتضمّنها مصطلح «كلمة» عند يونكوفيتش الذي يقول (عن ترجمة للبكوش & الماجري، 1993، ص57، بتصّرف): «ويعني التقليديّون بهذا اللّفظ [المقصود الكلمة] جزءًا من السلسلة المنطوقة يمكن عزله عن سياقه ونطقه على حدة ويمثّل بحكم حجمه وحدة وسطى أكبر من الصيغم وأصغر من الجميلة».

(3) اعتمدنا في ترجمة Relevance بـ«إفادة» على (اللّحياني، 2017، ص157).

(4) (Haspelmath، 1997 نقلاً عن Tovena & Jayez، 2005، ص4).

التّركيب (Syntax) في العربيّة. لكنّ هذه الوسيلة متعدّدة وقد وضَعَتْنا أمام فرضيّات في المعالجة تضبطها في ثلاث فرضيّات أو إمكانيّات:

أ. الفرضيّة الأولى

وهي أن نقّر بالبدل معنًى دون أنْ نقرّه في «أيّ» الواقعة مضافًا. وبذلك نُسَلِّمُ بفرضيّة السّبكي[1] التّي تستثني «أيّ المضافة» من دلالة العموم. وهي فرضيّة تُقرّ بأنّ البدلَ وهو الخاصّ والعموم وهو العامّ لا يكونان إلاّ في «أيّ» الشرطيّة والاستفهاميّة. يقول الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، صص350-351) «لفظ «أيّ» فإنّها من جملة صيغ العموم إذا كانت شرطيّة أو استفهاميّة كقوله تعالى {أَيًّا ما تدعو فله الأسماء الحسنى} وقوله تعالى {أَيُّكم يأتيني بعرشها} وقد ذَكَرَهَا في صيغ العموم الأستاذ أبو منصور البغدادي والشيخ أبو إسحاق الشيرازي وإمام الحرميْن الجويني وابن الصيّاغ وسليم الرّازي والقاضيان أبو بكر وعبد الوهاب والرّازي والآمدي والصفيّ الهنديّ وغيرهم قالوا وتَصْلُحُ للعاقل وغيره، قال القاضي عبد الوهاب في التّلخيص، إلاّ أنّها تتناول على (وجه الإفراد) دون الاستغراق ولهذا إذا قلت «أيّ الرجليْن عندك» لم يجب إلاّ بذكر واحد. قال ابن السّمعاني في القواطع وأمّا كلمة «أيّ» فقيل كالنكرة لأنّها تَصْحَبُها لفظًا ومعنًى: تقول: «أيّ رجل فعل هذا؟» و«أيّ دار دخل؟» قال الله تعالى {أيّكم يأتيني بعرشها} وهي في المعنى نكرة لأنّ المراد بها واحد منهم».

نعتبر أنّ طريقَ الفرضيّة الأولى مسدود لأنّه يُقْصِي أيَّ احتمال للاسترسال بين دلالة البدل والإضافة في «أيّ».

ب. الفرضيّة الثانية

وقد عرضنا مسارات هذه الفرضية سابقا بصفة إجماليّة ونوضّح الآن منطلقاتها. ويمثّل هذا الطّريقَ سيبويه. ونعتمده منطلقًا ونقدّم قراءةً في الدّقائق النحويّة التّي عرضها لنجد فيها معابر تبلّغنا إلى ما نرومه معنًى أيْ البدل. نستحضر هنا الحاصل

(1) (تقي الدين السّبكي وتاج الدين السّبكي، ج2، ص 70).

(323) ونعتبر أنّ «أيًّا» المضافة إلى اسم نكرة تُحمل على «مَنْ» الموصولة استنادًا إلى نصّ سيبويه[1] التّالي (ج2، ص398): «اِعْلَمْ أنّ أيّا مضافًا وغير مضافٍ بمنزلة «مَنْ» ألا ترى أنّك تقول «أيٌّ أفضلُ» و«أيُّ القومِ أفضلُ» فصار المضافُ وغيرُ المضاف يجريان مجرى «مَنْ» كما أنّ زيدًا وزيْدَ مناةَ يجْريان مجرى عمرو فحالُ المضاف في الإعراب والحُسن والقُبح كحال المفرَد. قال الله عزّ وجلّ {أيًّا ما تدعُو فلَهُ الأسماءُ الحسنى} فحَسُنَ كحُسنه مضافًا. تقول: أيُّها تشاء لك فتشاءُ صلةٌ لأيُّها حتّى كمل اسمًا ثم بنيتَ لكَ على أيُّها كأنّك قلت «الذّي تشاء لك». وإنْ أضمرتَ الفاء جازَ وجزمتَ تشأ ونصبتَ أيَّها. وإنْ أدخلتَ الفاء قلت «أيَّهَا تشَأْ فلك» لأنّك إذا جازيتَ لم يكن الفعلُ وصْلاً وصارَ بمنزلته في الاستفهام إذا قلتَ أيَّها تشاءُ؟ وكذلك «مَنْ» تجري مجرى «أيّ» في الذّي ذكرنا وتقع موقعَه. وسألت الخليل رحمه الله عن قوله: اضرب أيُّهم أفضلُ؟ فقال: القياس النّصب كما تقول: اضرب الذّي أفضَلُ، لأنّ أيًّا في غير الجزاء والاستفهام بمنزلة «الذّي»».

إنّ حَمْل «أيّ» المضافة على «مَنْ» الموصولة بل واحتمال «أيّ» لدلالة الموصوليّة لم يلق قبولاً من ابن هشام (مغني اللّبيب، ج1، ص93): «ليست فيه «أيّ» موصولة لأنّ الموصولة لا تضاف إلاّ إلى المعرفة، قال أبو علي في التذكرة في قوله:

أَرَأيْـتَ أيُّ سَـوالِفٍ وخُـدُودٍ بَـرَزتْ لنا بـين اللِّـوَى فَـزَرُودِ؟

لا تكون «أيّ» فيه موصولة لإضافتها إلى نكرة، انتهى».

ورأي ابن هشام يقاسمه فيه ثعلب (عن ابن هشام، مغني اللّبيب، ج1، ص92): «وزعم ثعلب أنّ «أيًّا» لاتكون موصولةً أصلاً، وقال: لم يسمع «أيّهم هو فاضل جاءني» بتقدير الذّي هو فاضل جاءني».

في مقابل ابن هشام وثعلب دعّم الأستراباذي تصوّر سيبويه على اعتبار أنّ الإضافة محمولةٌ على الموصول وكلاهما يُحْمل على الاستفهام أو الشرط بقوّة البدل الحاصلة منهم جميعًا، يقول الرضيّ (الأستراباذي، شرح الكافية، ج2، ص253): «و«أيّ» معرب مع

(1) يعنينا كثيرًا تمثيل سيبويه بعَمل الأمر وهو ما نبحث فيه.

أنّ ما فيه إمّا معنى الشّرط أو الاستفهام أو هو موصول لِلُزومه الإضافة المرجّحة لجانب الاسميّة المقتضية للإعراب ولا يُحْذف المضاف إليه إلا مع قيام قرينة تدّل عليه نحو قوله تعالى: أيّا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى أيْ أيّ اسم». وتقوى حجّة الرضيّ عندنا بما ذكره الشّوكاني وهو المنطلق الذّي نرتكز عليه في تبنيّ هذه الفرضيّة. يقول (إرشاد الفحول، ج1، ص351): «توسّع القرافي فعدّى عُمُومَها إلى الموصولة والموصوفة وفي النّداء».

أمّا عاشور فقد جَمَعَ بين هذه الدلالات وأبنيتها، (عاشور، 2015، صص670-671): «نحاول بهذا الجزء من هذا الفصل أن نتعرّف على آراء النحاة في طرح قضيّة أصل الدلالة التّي ولّدت استعمالات «ما» و«مَنْ» و«أيّ» ومحلاّتها الوظيفيّة والمقاميّة. ونفترض في هذا النّطاق أنّ تنوّع التّفسير والتّأويل الذّي نجده في كتبهم ومحاولات حصر معاني تلك الأسماء المبهمة يشير إلى وُجُود خيطٍ جامعٍ بينها ومفهوم واحد تتولّد منه سائر معانيها وتتكيّف بحسب مقاصد المتكلّم وأساليبه في التّعامل اللّغويّ. وقد كان الإشكال يتراوح بين أبعاد ثلاثة أساسيّة هي الموصول والاستفهام والشّرط فهي أبعاد كالمثلّث».

في إطار هذه الافتراضات التّي تُعالج الاسترسالَ عند القدامى والمحدثين نعتقد أنّ البدلَ يتجاوزُ مجرّد مفهوم Exchange[1] بل هو إبهام وعموم يوحّد تحته الشرّطَ[2] والاستفهامَ والموصولَ والإضافةَ. إذن نجاوز هنا البدل في عمل الأمر لنتحدّث عن عموم في مستوى عالٍ من التجريد ونوضّحه في الفرضيّة الثالثة.

---

(1) (Birner & Ward، 1994، ص98).

(2) لكن حتّى إذا أخذْنا دلالة البدل بمفهوم Exchange فإنّ العربية تقبل المدلول الناشئ تحت الشرّط ونقدّم المثال التّالي: «إذا لك أيّ اعتراض قُلْه» فهو اعتراض يمثل أفراد جنسه من الاعتراضات. ووَضْعُ البدل تحت الشّرط لا تقبلُه الفرنسيةُ مثلاً وهو افتراض جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، صص4-5) وقد أثبتا تعارضًا في الفرنسية بين الشرط و«N'importe quelle» كما في هذا المثال:

«Sii tu as ?? n'importe quelle théorie sur cette question, essaie d'écrire un article»

(إذا كان لك؟؟ أيّ افتراض في هذه المسألة حَاوِلْ أنْ تثبت ذلك في مقال). اُنظر(Tovena & Jayez، 2055، ص5) كما أنّ الرّمز (؟؟) لحْنًا.

إنّ هذا العموم هو الذّي أشار إليه عاشور (2015، ص672) قائلاً: «فهل أنّ الدلالات النحويّة تنشأُ عن الاسم الواحد لفظًا وصيغة نحو «ما» و«مَنْ» و«أيّ» وهي شديدة الإبهام ودالّة على العموم والأنواع الكثيرة من المسمّيات ثمّ تتواصل لتتولّد معان أخرى تشير إلى مفاهيمَ جديدةٍ يحتاج إليها المتكلّم فتقرّ اللّغة خلال تاريخها واستعمالها تلك الدّلالات المختلفة الصّادرة عن أسماء مبهمة غاية الإبهام».

ج. الفرضيّة الثالثة

اختصّ بهذه الفرضيّة أبو الحسيْن البصري من القدامى ونلخّصها كما يلي: «أيّ» تفيد الاستغراقَ بدليل قياسها على «كلّ» ومعناها. ولكنّها لمّا دَخَلَتْ على النّكرات حَدَثَتْ التّغييرات التالية:

أ. تَغَيَّرَ معنى «أيّ» من الاستغراق إلى البدل.

ب. أُنْزِلَ مفهومُ البَدَل من معناه المجرّد الذّي يُطْلَقُ على الأَصْنَاف المَقُوليّة إلى معنى البَدَل في التّعجيم وتحديدًا في ارتباط «أيّ» بالنكرة في سياق الأمر.

نعتبر هذه النظريّةَ مقترحًا في غاية الأهميّة ضمن مقولة التّعيين وفي تصوّر الواضع لعلاقة التّعريف بالتّنكير من منطلق التّسوير. وقد وردت نظرية أبي الحُسيْن البصْري في ثلاثة نصوص متباعدة من كتاب «المعتمد» ونقدّم هذه النّصوصَ لنبيّنَ الخيطَ الرّابِطَ بينها. يقول البصري (المعتمد، ج1، صص206-207): «اعلم أنّ ما لفظه عامّ في اللّغة ضربان: أحدهما عامّ على الجمع والآخر عامّ على البدل والأوّل ضربان أحدهما يكون عامّا لأنّ فيه اسمًا موضوعًا للعموم والآخر يكون عامًّا لأنه اقترن بالاسم ما أوجب عمومه والاسم العامّ ضربان: أحدهما لا يختصّ ما يَعقل ولا ما لا يَعقل بل يقع عليهما على الجمع وعلى الانفراد والآخر يختصّ أحدهما. فالأوّل لفظ «أيّ» يقول «أيّ إنسان لقيتَه فسلّمْ عليه» فيعمّ الكلّ. ويقول «أيّ نبات رأيته فخذه» و«أيّ جسم رأيته فخذه»، فيعمّ ما يَعقل من الأجسام وما لا يَعقل. وكذلك لفظة «كلّ» و«جميع» فإنّهما اسمان يَدْخلان على ما يَعقل وعلى ما لا يَعقل. وأمّا الذّي يختصّ أحدهما فضربان أحدُهُما يختصّ ما يَعقل وما يجري مجراه وهي لفظة «مَنْ» في الاستفهام والمجازاة يقول

«مَنْ عندك؟» و«مَنْ دخل داري أكرمته» (...) وأمّا الألفاظ العامّة على البدل فأسماء النكرات: أحدُهُمَا في غاية التّنكير نحو قولك «شيء» و«معلوم» والآخر دون ذلك في التّنكير. وذلك ضربان: أحدُهُمَا نهاية في نقصان التنكير نحو قولك «رجلٌ» وغير ذلك ممّا يختصّ نوعًا واحدًا والآخر متوسّط في التنكير نحو قولك «حيوانٌ» و«جسمٌ» وما أشبه ذلك، فهذا ما هو عامّ في اللّغة».

أمّا النصّ الثاني الذّي ندعم به تصوّره الأوّل، فهو (المعتمد، ج1، ص239): «وأمّا مَنْ قال: «إنّ لفظ العموم مستغرق في الأمر والنّهي ولا يقطع على استغراقه في الخبر»، فلا يخلو إمّا أنْ يقولَ ذلك من جهة اللّغة أو من جهة أخرى والأوّل باطلٌ لأنّا قد بيّنّا أنّ لفظ العموم مستغرقٌ. وإذا كان مستغرقًا لم يختلف بحسب اختلاف الجُمَل التّي يَدْخُلُ عليها. وإنْ قال بالثّاني فهو أنْ يقول: «لَوْ لم يستغرق لفظ العموم في الأمر والنهي لم يكن المكلّف مُزَاحَ العلّة وليس كذلك الوعيد لأنّ الغرضَ بهما الزَّجْرُ عن القبيح. والزَّجْرُ يكون بالخوف. والخوف يحصل بغالب الظنّ». الجواب: أنّ لفظ العموم إنْ لم يكن مستغرقًا لم يجب حَمْلُه على الاستغراق لا في الأمر ولا في الوعيد. ويجب إذا أراد الحكيمُ أنْ يزيح علّةَ المكلَّف أن لا يدلّه على استغراق الأمر بلفظ عموم -لأنّه لا يدلّ على الاستغراق- بل يجب أنْ يدلّه بدليل آخر».

تقوى فرضيّة إنْزال الدلالة المَفهوميّة في النكرة إلى الإنجاز التّخاطبيّ (عمل الأمر) بهذا الرّأي الذّي تُفْهم قيمتُه عند ربطه بالنَّصّيْن السّابقيْن (البصري، المعتمد، ج1، ص329): «فإنْ قيل: أ يجوزُ أنْ يقول الرّجل لغيره «اضرب رجلاً» وهو يريد ضربَ رجل معيّن؟ قيل: لا يجوزُ ذلك إلا أن يدّل عليه دليلٌ ويكون قد عدل باللّفظ إلى غير موضوعه في الأصل. لأنّ قولنا «رجلٌ» لم يوضع لرجل مخْصوص دون غيره».

اخترنا الفرضيّة الثانية وهي المدعومة من النّحاة والدارسين المحدثين رغم وَعْينا بقيمة نظريّة أبي الحسيْن البصري التّي تُمثّل تصوّرًا كاملاً لتسوير النكرة عند الواضع في الأبنية الدّلالية العليا. وقد وجدْنا في أقوال النّحاة أنفسهم ما يُحيلُ على هذا التّجريد كرأي ابن يعيش التّالي الذّي نقرؤه بفرضيّات البصري (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج1، ص11): «لو قال «إنْ دخلتِ الدّار فأنت طالق» فإنّه لا يقع الطّلاق إلاّ بدخول

تلك الدّار المعيّنة ولو قالَ «إنْ دخلتِ دارًا فأنت طالق» وقع الطّلاق بدخول أيّ دار دخلتها لأنّه علّق الطّلاق بدخول دار منكورة ولشياعها تعمّ». وكذلك قوله التّالي (ابن يعيش، شرح المفصّل، ج2، ص39): «تَقْصِرُ الألفُ واللاّم الاسمَ على واحد بِعَيْنه بعد شياعه».

نعود لتوضيح جوانب من مفهوم البدل في (307) و(313) و(315) و(323) و(325، ب) و(326). فقد حاولنا أنْ نرْبطَ بين مدلول البدل والاستعمالات المَفهوميّة للمعارف في ألسنةٍ أخرى وكأنّ المعارفَ الضّعيفةَ هي النّكراتُ. وهذا عبّرت عنه هايم (Heim، 2011). فبالعودة إلى (مثالنا (324)) الذّي جسّمنا به تصّورَ وارد وبيرنر (Birner & Ward، 1994، ص98) اعتبرت هايم أنّ «المستشفى» المعرفة هو مستشفى (النكرة). فقد أقرّت بالاستبدال بين أداة التّنكير (a) في الإنكليزية وأداة التّعريف (the) (Heim، 2011، ص1009).

نعود إلى تدقيق بعض الخصائص في مفهوم البدل عند الأصوليّين وتحديدًا النكرة عندما تكون تحت عمل الأمْر. ونتدرّج بهذه المعالجة التقنيّة لنعودَ في آخر بحْثِنَا إلى الرّؤية التجريديّة التّي قدّمها البصري وقد جَعَلَ البَدَلَ الدّلالةَ الأولى للنكرة قبل حلولها في التأويل الوجوديّ البعضيّ. فالبدلُ هو المرحلةُ السّابقةُ لـ(∃س) وهذا ما لم تَذْكُرْه التصوّرات الدلاليّة الحديثة.

نحدّد هذه الخصائصَ الدلاليّة في خاصيّتيْن:

أ. لا تخرج النكرةُ-البدلُ عن سائر أفراد جنسها. فعندما آمر سامعي بأكل تفّاحة (المثال (323)) فالنكرة «تختصّ بالمعنى الذي يميّز تفاحة مما ليس بتفاحة»، «فالنكرة «تفّاحة» تختصّ بمعنى التفّاحيّة»[1] فالتفاحيّة هي ما اصطلح عليها المناطقة العرب

(1) وضَعْنا أقوالَنا بين ظفريْن لأنّنا غيرّنا من تعجيم مثال البصري (بمثالنا (323)) وحافظنا على عباراته الواصفة، يقول البصري (المعتمد، ج1، ص328): «لأن قولنا «رجل» لم يوضع لهذا الشخص وحده ولهذا وحده، وإنّما وُضع لما اختصّ بمعنى الرجوليّة. وهو معنى واحد، شائع في كلّ شخص من أشخاص الرجال. فكأنّه قال: «اضرب شخصًا ممّن اختصّ بمعنى الرجوليّة». ولو قال ذلك، لدلّ على أنّه قد أراد منه ضرب الرّجال على البدل».

بـ«المتواطئ»، يقول التهانوي (الكشاف، ج1، ص447): «كون اللّفظ موضوعًا لأمر عامّ بين الأفراد على السّواء وذلك اللّفظ يسمّى متواطئًا»[1]، وهذا المفهوم المنطقي القديم يناسب تقريبًا ما اصطلح عليه أندري لالاند بـ«المفهوم الإجماليّ». جاء في معجم صليبا (المعجم الفلسفي، ج 2، ص404): «يُطْلَقُ المفهومُ على جميع الصّفات المشتركةَ بين أفراد الصّنف الواحد ويسمّى بالمفهوم الإجماليّ (Compréhension totale)». فحسب هذا التّعريف لا يمكن للمأمور في (المثال (323)) أنْ يستحضرَ مثلاً الصّفاتِ المشتركةَ لصنف البرتقال أو الإجّاص.

ب. تدلّ النكرة – البدل على الفرد الواحد والرَّبْطُ بين البدل والسّور العدديّ «واحد» واضحٌ في قول (السّبكي والسّبكي، الإبهاج، ج2، ص154): «هو دالّ على واحد شائع في الجنس». وكذلك في تعليقهما على الفرق بين مدلول نفي الجنس في (306) ومدلول البدل في (307) الذّي يختزله مصطلح «الانفراد»، يقول السّبكي والسّبكي (الإبهاج، ج 2، ص77): «المعاني ثلاثة: ثبوتُ الحكم لكلّ من الأفراد حالة الجمع وحالة الانفراد[2]. وثبوته له حالة الانفراد من غير تعرّض لحالة الجمع وثبوته للماهيّة من غير تعرّض للأفراد. فالأول: العامّ الشموليّ المدلول عليه بـ «كلّ» وما في معناها والثّاني العام البدلي المدلول عليه بـ«أيّ» وما في معناها والثالث المطلق وقد وضح لك بما تقدّم أنّ ألفاظ العموم أنواع».

نعتبر أنّ لهذه الخاصيّة الدلاليّة قيْديْن واستتباعات نرصدها بين التصورات الأصوليّة وتصوُّريْ جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005) وبعض الافتراضات الميريولوجية الحديثة.

– **القيد الأوّل**: تستجيب «الوحدةُ» عند اللّسانيّين في {any} والانفرادُ في {أيّ} لدلالة المفهوم–المجموع[3]. ونرتقي بصفة «المجموع» إلى مستوى دلالته المفهوميّة

(1) يقول العضد (شرح الإيجي للمختصر، ج1، ص129): «وقولنا عن المتواطئ لأنّه للقدر المشترك».

(2) ما ذكره السّبكي الأب والسّبكي الابن يدخل في إطار ما ذكره جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص12) في شأن المدلول التسويريّ لـ{any} {أيّ} الذّي يتمثّل في عدم الإحالة على واحد مخصّص (Particular) ويعنينا الواحد ههنا وهو السور العدديّ دون (± مخصّص).

(3) عند لالاند نقلًا عن (صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، ص404).

(Sum) في الافتراضات الميريولوجيّة[1]. ونعتقد أنّ هذه الافتراضات الميريولوجيّة وقد قارنّا بينها تُخْتَزَلُ في تصوّر مَفهوميّ يعتبر المجموع متعدّدًا في إحالته ولكنّه واحدٌ في تمثيله (Ojeda، 1991، ص370).

يعرّف أوجدا المجموعَ (Sum) كما يلي (Ojeda، 1991، ص386): «يستدعيي المجموعُ أفرادًا ولكنّه في حد ذاته يكون فردًا». فـ«المجموعُ فرديٌّ» (Ojeda، 1991، صص390-391). أرجع شامبليون وكريفكا (Champollion & Krifka، 2015، ص517) ما ذكره أوجدا إلى منوال ميريولوجيّ اصطلحا عليه بالتصوّر الميريولوجيّ الكلاسكيّ المبنيّ على التّوسّع[2] ويوضّح الاقتران بين الأحاديّة والمجموع بعبارة [Axiom: Uniqueness of sums]، ويقترب هذا الاقترانُ كما درسناه في هذه المسلّمة وفي القواعد التّي أَحَلْنا عليها في الافتراضات اللّسانيّة السابقة من مسلّمات الإيجي مثلاً (المواقف، ص13): «فالمعرَّف مجموعُ أمور كلّ واحد منها متقدّم وهذا كالأجزاء الخارجيّة وتقويمها للماهيّة، فإنّها متقوّمة بجميع الأجزاء بمعنى أنّه ما من جزء إلاّ وله مدخل في التّقويم». ونعتبر أنّ «الوحدة» عندما جُرِّدَتْ في مدلول المجموع عند المناطقة القدامى وفي المفهوم (Sum) عند الميريولوجيّين المعاصرين قَدْ دلّت على المفهوم (Intension=) والمفهومُ حاصلٌ في افتراضات القدامى في «الصّورة العقليّة» باصطلاحهم (الإيجي، المواقف، ص141). وهي الأحاديّة بالضرورة لأنّها مَفهوميّة. يقول الاصفهاني (مطالع الأنظار، ص112): «ولقائل أنْ يقول الوحدة من الأمور الاعتباريّة وليست بموجودة في الأعيان». ويتحدث العضد (المواقف، ص270) عن «مفهوم الوحدة»[3].

---

(1) (Spector & Buccola، 2016، صص154-155) و(Zweig، 2009، ص359) و(Champollion، 2015، ص118) و(Matushansky & Ionin، 2006، ص318) و(Schwarzschild، 1992، ص641).

(2) C E M: Classical extensional mereology

(3) يقول الرّازي (مفاتيح الغيب، ج1، ص109): «الأحوال التّي نُدركها بحسب عقولنا مثل عِلْمُنا بحقيقة الوجود والعدم والوحدة والكثرة والوجوب والإمكان».

- **القيد الثاني**: توضع الوحدةُ «المفهومية» في مقابل الماصدق[1] ويمثّل صليبا لهذا التّقابل بين التّأويليْن المفهومي والماصدقيّ كما يلي (صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، ص404): «ويُطْلَقُ المفهومُ على مجموع الصفات التي يتضمّنها تصوّر الشيء. فتصوّر الإنسان يتضمّن تصوّر الحياة والنّطق واللّبون والفقاري إلخ أيْ تصوّر جميع الصّفات التّي يمكن حملها عليه بخلاف الماصدق فإنّه يشمل جميع الأفراد الذّين يصدقُ عليهم ولذلك كان التّناسب بين مَفهوم الشيء ومَا صِدْقه تناسبًا عكسيًا وكلّما كان مفهوم الشيء أغْنى كان مَا صِدْقُهُ أفقر».

وقدْ جسّم الأصوليّون العرب التّقابلَ النّظريَّ بين المفهوم والماصدق في القسمة التّسويريّة التّالية:

أ. يُمثّل البدلُ[2] المفهومَ[3] وتمثيلُه النكرة في سياق الأمر(307) و(323). وهذا الاقترانُ بين المَفهوميْن عبّر عنه الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص343): «عموم البدل كلّيّ من حيث إنّه لا يَمْنَعُ تصوّر مفهومه من وقوع الشّركة فيه ولكن لا يُحْكم فيه على كلّ فرد فرد بل على فرد شائع في أفراده يتناولها على سبيل البدل ولايتناول أكثر من واحد منها دفعةً». وتحدّث جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص1 وص3) في دلالة [any] في الانكليزية عن «تسوير مفهوميّ»[4]. أمّا القدامى فقد جسّموا المفهوم (= التسوير المفهوميّ) في دلالة البدل تقنيًّا بمصطلح «ترك التّكرار» (في عبارة الآمدي، الإحكام، ج1، ص348).

ب. يمثّل التّوزيعُ (=الاستغراقُ) الماصدق وتمثيله النكرة في حالة نصْبٍ تحت نفي الجنس (المثال (306)) واختزله الشّوكاني (إرشاد الفحول، ج1، ص343): «عموم الشمول كلّي يُحْكَمُ فيه على كلّ فرد فردٍ». ولانرى مانعًا في نقل السّالب إلى موجب تحت المقابلة فيكون التّوزيع ممثّلاً للتّكرار رغم أنّه لم يُذْكَرْ في علاقة بالتّأويل الماصدقيّ في

---

(1) Extension

(2) Exchange

(3) Intension

(4) Intensional quantification

(306). ونوضّح ذلك (بالمثاليْن (330) و(331)) اللّذيْن نمثّلُ بهما لمفهوم (± تكرار) في (306) و(307) تباعًا[1]:

(330) لا رَجُلَ ← رجل$_1$ ورجل$_2$ ورجل$_3$ ... ورجل$_ن$ [+تكرار / +ماصدق]

(331) زر طبيبًا ← طبيبًا$_1$ [– تكرار / + مفهوم]

إذا عُدْنا إلى استتباعات الوحدة (أو الانفراد) في فكر الأصوليين فإنّنا نمثّل لها بهذه التّراكيب التّي تخرق هذه الوحدة المفهوميّة ونقدّم هذه التراكيب لنُجسّم بها كذلك الخاصيّة الدلاليّة الأولى:

(332) لا تَأْكُلْ تُفَّاحَةً

(333) كُلْ تُفَّاحَاتٍ

تَخْرق (332) قاعدةَ العمل اللّغويّ الذّي حَدَّدَهُ الأصوليّون لإنتاج مفهوم الواحد الشائع أوْ البدل ونعني بذلك الأمر. فالحاصلُ من النّهي في (332) هو نَفْيُ[2] أكل ثمرة تنتمي إلى صنف التّفّاح. ولكنّه يمكن أنْ يَتَحَوَّلَ إلى طلب لأكل ثمرة تنتمي إلى صنف الإجّاص كما يلي:

(332) أ. لا تأْكُلْ تُفَّاحَةً بَلْ كُلْ إجّاصَةً

---

(1) وجدْنا في تصوّر جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص2) مايُفترض أنّه نظير للتّقابل بين (330) و(331). فما رأيناه في (330) يناسب المعنى الكلّيّ (universal) الذّي يُمثله السور «كلّ» (Tout) ويناسب (331) السّور «أيّ» (n'importe quel) التّي وَصَفَها جاييز وتوفانا بالمعنى الوجوديّ (existential) (Tovena & Jayez، 2005، ص20): «[أيّ] ذات معنى وجوديّ» ولكننا نتحفّظ على وصف «سلب التّكرار» الحاصل من (331) بالدلالة الوجوديّة ونبيّن ذلك كما سيأتي.

(2) النّفي والنّهي من خانة واحدة كما يقول السّبكي تقي الدين والسّبكي تاج الدين (الإبهاج، ج2، ص73): «واعلم أنّ النّهي والنّفي من واد واحد ومقتضى ذلك أن يطّرد حكم النّفي في النّهي». وندعم ذلك بآراء الزنّاد (2005، ص391) الذّي يتحدث عن تقاطع بين النّفي والنّهي في المقولتيْن: المعجمية والنحوية الإعرابيّة ونقتطع أقوالاً له تثبت ذلك (الزناد، 2005، ص391): «نفى الشيءُ: تنحّى نفي السّبيل الغثاء: حَمَلهُ (...) وتتّصل (ن، هـ، ي) بالغاية من الشيء (...) فالنّفي ابتعاد والنّهي كفّ أو بلوغ إلى البعيد، ولا نخرج في الحاليْن من مفهوم البعد والانفصال. المقولة النحوية الإعرابية جارية في شكل أدوات تكون علامة على إنشاء النّفي والنّهي».

يُمثّل الاستئنافُ (في (332، أ)) خرقًا لمبدإ تمثيل الواحد لمقولته (البصري، المعتمد، ج1، ص328) وهو رُكْنٌ ضروريّ في استقامة تعريف البدل.

نعتبر أنّ جمع المؤنّث السّالم «تفّاحات» تحت الأمر (333) لا يفيد الوحدةَ الشّائعةَ بل يفيد دلالةً وجوديّةً تُحَدَّدُ رقميّا في بعضية الجمع على ما رأينَا سابقا [=3][1]. ونعتقد أن المعطى التصريفيّ (جمع المؤنّث السّالم في(333)) يُضْعِفُ القوّةَ التّسويريةَ البدليّةَ في عمل الأمر. ويَجْعَلُ من الجملة (333) شبيهةً بالجملة (334) التّي تندرج ضمن البنية الوجوديّة[2]:

(334) أكلتُ تُفَّاحَاتٍ

إذن نفترض بناءً على الافتراض الرقميّ عند الأصوليّين قوّةً وجوديّةً في (333) يكونُ مصْدَرُها الجمعُ المنكّر. وهنا نعارض تصّور جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص2) الذّي وصف ما نفترض أنّه بدلٌ تحت أيّ (n'importe quel) بالمعنى الوجوديّ. فباعتماد فرضيّة الباحثيْن (Tovena & Jayez، 2005، ص2 وص20) نتحصّلُ على صيغَتيْن وجوديّتيْن عند نَقْل افتراضهما إلى النكرة تحت الأمر في العربيّة:

أ. صيغة وجوديّة تمثّل ماسمّاه الآمدي بـ«تَرْك التكرار»[3] وتُطَبَّقُ على النكرة المفردة المتأثّرة بالأمر.

ب. صيغة وجوديّة تمثّل السّور العدديّ الذّي يتجاوز الواحد (>1) كما مثّلنا على ذلك بـ(334). ولكنّ هذه الصّيغة تتعارض مع المفهوم [Intension][4]. وينتج في هذا التعارض سقوط مدلول [أيّ في العربيّة] و[any في الانكليزية] [n'importe quel في الفرنسّية] وهي الأسوار المضْمَرة في النكرة التّي يتسلّط عليها الأمر.

لقد التجأنا إلى ثنائيّة الخبر والإنشاء في اختبار أردناه معارضة لتصوّريْن:

---

(1) أُنظر (البصري، المعتمد، ج1، ص246).

(2) (Longobardi، 2001، ص338).

(3) (الآمدي، الإحكام، ج1، ص348).

(4) وتتعارض مع «المجموع» عند المناطقة العرب كما رأينا عند الإيجي (المواقف، ص13). وتتعارض كذلك مع «Sum» عند الميريولوجيّين المعاصرين كما رأينا عند أوجدا (Ojeda، 1991).

أ. التصوّرات الدلالية الحديثة التّي انحصرت في مقياس الإثبات ولم تكن افتراضاتُها واضحةً في مَفْهُوميْ الوجود والإحالة. وهو سببٌ في التباس التّجميع والتّوزيع تحت مَدْلُولَيْ الوجود والإحالة.

ب. تصوّر الأستراباذي الذّي افترضنا أنّه لا يَسَعُ معاني النكرة التّسويريّة. وقد رأينا دلالات خرجت عن البعضيّة في تصوّره للإثبات وخرجت كذلك عن الكليّة التوزيعيّة في تصوّره للنّفي.

وقد مرّت افتراضاتُنا بمراحل. إذ افترضنا أوّلاً أنّ الطّرحَ النحويَّ العربيَّ تجاوز ضيقَ الوجود الإحالة في المعالجات الدلاليّة الحديثة عندما اعتمد البعضيّة المثبتة والكليّة التّوزيعيّة المنفيّة. غير أنّه لمّا وجَدْنَا دلالاتٍ تسويريّة خرجت عن قسمة البعض والكلّ عند الرضيّ افترضنا أنّ الحلّ سيكون بتوسيع الثنائيّة النحويّة بثلاثيّة تسويريّة تضيف إلى الإثبات والنّفي الأمرَ وهو من الإنشاء. وقدْ رأينا في قاعدة البيضاوي تجاوزًا لقاعدة الأستراباذي (شرح الكافية، ج3، صص236-237). يقول البيضاوي (مرصاد الإفهام، ج2، صص850-851): «الاستدلال على عموم النّكرة في النّفي ويدلّ عليه وجوهٌ. الأوّل أنّ قولنا «ما رأيتُ اليوم أحدًا» نقيضُ «رأيتُ اليومَ أَحَدًا». ونقيضُ الجزئيّ الكلّيُّ. الثّاني لمّا قالت اليهود {ما أنزلَ اللهّ على بشرٍ من شيءٍ} كذّبهم اللهُ تعالى بقوله {قُلْ منْ أنْزلَ الكتابَ الذّي جاء به موسى} وَلوْ لم يعمّ قولهم لما صحّ ذلك. الثّالث لَوْ لَمْ يعم لما كان قولنا «لا إله إلاّ الله» نفيًا للإلهيّة بأسرها عمّا سواه تعالى. وأمّا في الإثبات فإنْ كانت في خبر مثل «جاءني رجلٌ» لم تعمّ وإنْ كانت في أمْرٍ عمّ عند الأكثر مثل «أعتقْ رقبةً» فإنّه برئ بإعتاق أيّ فردٍ».

ووَصَلْنا بهذا الافتراض إلى إثبات عدم التّطابق بين الحساب التّسويريّ عند النحاة والبلاغيّين والحساب البلاغيّ (خبر، إنشاء) بدليل أنّ الدلالة الكليّة في مفهومها الموسَّع توزّعت بين النّفي وهو من الخبر والأمر وهو من الإنشاء.

نشير إلى أننا سنعيد النظر فيما سيأتي في الحساب التّسويريّ كما وجدناه في تصوّرات القدامى من داخل التصوّر الذّي أنتجه ولكنْ أيضًا بمسافة من الباحث الذّي يحملُ جهازًا واصفًا يُغاير الأجهزة الواصفةَ التّي أنتجت تسويرَ النكرة.

فإذا كان القدامى قَدْ رأوا تعارضًا بين دلالة الاستغراق أيْ التّأويل الماصدقيّ في النّفي تحت الخبر من ناحية ودلالة المفهوم تحت الأمر من الإنشاء من ناحية ثانية كما بيّناه في (330) و(331)، فإنّنا نفترض أنّ التّأويل الماصدقيّ («كلّ رجل رجل» في (330)) للنكرة المنفيّة يشترك والتّأويل المَفهوميّ («أيّ طبيب» في (331)) في اقتضاء تكثير يقابل التّقليل الذّي يقتضيه الإثبات المسلَّط على النكرة في (335):

(335) جاءني رجلٌ

وبالتّالي نُولّد من (330) و(331) تقاطعًا يَجْعَلُ من النكرة المنفيّة حاملةً لتوزيع قويّ ويَجْعَلُ النكرة في الأمر حاملةً لتوزيع ضعيف أيْ بإعادة تأويل لمفهوم البدل عند الأصوليّين. ونقابل التّوزيعيْن القويّ والضّعيف بما يمكن أنْ يكون تجميعًا في الواحد الموجود [∃، 1] الذّي لا يقبل التّوزيع وذلك بإعادة تأويل للنكرة في (335).

ما نقدّمه ههنا هو إعادةُ قراءة وحّدت(330) و(331) مقابل (335) ولكنّها لا تمثّلُ القراءةَ الوحيدَةَ. إذْ رأى عبد القاهر الجرجاني أنّ المفهوم [Intension] المجسَّم في البدل يُوَحِّدُ بين(331) و(335) مقابل (330). فإذا كان الحكمُ بالبدل على(331) واضحًا لا خلافَ فيه عند الأصوليّين فإنّ إضافة الجرجاني تتمثّل في إسقاط مفهوم البعضيّة من النكرة في (335) أيْ إسقاط القيمة التي تُكَوِّنُ التّأويلَ الوجوديَّ [واحد من بعض الرجال] وتعويضها بالمفهوم الذّي نُعَجِّمُهُ بـ[أيّ واحد من الرجال]. يقول الجرجاني (المقتصد، ج2، ص799): «اعلم أنّ النكرة نحو رجل يشتمل على الجنس كلّه من طريق البدل وذلك أنْ تقول «جاءني رجل» فيصلح لكلّ واحد من الأمّة فيكون زيدًا أو عمرًا أو بكرًا ولا يكون لأكثر من واحدٍ فإذا دخل عليها «لا» استغرقت الجنس وذلك قولك: «لا رجلَ في الدّار»، قد اشتمل النّفي على كلّ رجل».

وإذا كان من اليسير تمثيلُ القيمة العدديّة في البنية الوجوديّة بالرقم [1] كما في الشّكل التركيبيّ [ف+فا] في (335)، فإنّ صَوْرَنَةَ الواحدِ المفهوميّ في جملٍ يكون الواحدُ داخلها ممثّلاً لمجموع [Sum] ويكون المجموعُ حاصلاً بالتعدّد أمر عسير. فهل يكون العددُ [1] تحت «رجل» (المثال (335)) قابلاً لأنْ يُنْقَلَ تحت «فاكهة» و«نخل» و«رمان» في (336)؟

(336) فيهما فاكهة ونخل ورّمان.

فكلّ اسم منكّر في (336) لا يمثّل نفسَه بل يمثّل أنواعًا فرعيّة باعتماد قرينة تداوليّة حدّدها القدامى في دلالة الامتنان[1]. هو إذن عدمُ تجانسٍ في الواحد بين دلالتينْ تداوليّتيْن متغايريتيْن كالإثبات الوصفيّ في المثال (335) والإثبات المشحون بعموم البدل. فالقولُ (336) إثباتٌ في الشّكل وعمومُ بدل أو شيوعٌ في المعنى. وخاصيّته أنّه لا يدلّ على الواحد من البعض كما نفترض في (335) بل يفيد واحدًا مفهوميًّا ينطبق عليه مبدأ ترك التّكرار كما في (331). وهذا ما نفهمه من تحليل العطّار التّالي (حاشيته على شرح جمع الجوامع، ج1، ص506): «قوله «أكرم رجلاً» في شرح الإسنويّ على المنهاج أنّ النكرة إذا كانت أمرًا نحو «اضرب رجلاً» تعمّ عمومَ بدلٍ عند الأكثرين فإنْ كانت خبرًا بنحو «جاءني رجلٌ» فلا تعمّ وبه تعلَم سرّ تمثيل الشّارح بالمثال المذكور وذكر أيضا أنّها إذا وقعت في سياق الإثبات وكانت للامتنان عمّت. قال به جماعة منهم أبو الطيّب في أوائل تعليقه كقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمّان. ووجهُهُ أنّ الامتنان مع العموم أكثر إذْ لو صدق بالنّوع الواحد من الفاكهة لم يكن في الامتنان بالحقير كثير معنى ومن فروع ذلك الاستدلال على طهوريّة كلّ ماء سواء نزل من السّماء أو نبع من الأرض بقوله {ويُنزل عليكم من السماء ماء ليطهّركم به}».

بيّنا عدم التجانس في الواحد بين مدلوله المفهوميّ في (331) و(336) ومدلوله غير المفهوميّ في (355). ولكنّ عدم التجانس يوجد كذلك بين استعمالاتٍ للنكرة خارجة عن المقياس المفهوميّ وهي استعمالات يُفْتَرض أنّ الواحدَ فيها متجانسٌ لكنّنا سنُثبت العكس. ونوضّح ذلك بما يلي:

---

(1) نعتقد أنّ الامتنانَ دلالةٌ سياقيّة تعود إلى تأويل المفسّرين ونختزلها في مدلول تسويريّ مفاده تمثيل تلك الأسماء «فاكهة» و«رمّان» و«نخل» للذّوات تحتها. وفي هذا المعنى نرى القياس على معنى عموم البدل. وقد حاولنا أنْ نبحث عن أثرٍ لهذا المعنى التسويريّ في اللّغة وفي التفسير (القرآنيّ). فأمّا في اللّغة فقد جاء عن ابن منظور (لسان العرب، ج13، ص418): «المَنّ ههنا أنْ تَمُنَّ بما أعْطيْتَ وتعتدّ به كأنّك إنّما تقصِدُ به الاعتداد» وندعم ما جاء في اللّغة بتفسير الزّمخشري للمثال (336) يقول (الكشّاف عن حقائق التنزيل، ج4، ص326): «فإنْ قلتَ لِمَ عطف النّخل والرمّان على الفاكهة وهما منها؟ قلت اختصاصًا لهما وبيانًا لِفَضْلِهِمَا كأنّهما لما لهما من المزيّة جنسان آخران».

(337) رجلٌ جاءني

(338) في داري رجلٌ

(339) رأيتُ رجلاً

(340) جاءني رجلٌ

تُنْتج (337) سورًا عدديّا هو الواحدُ الحاصلُ من الإخبار. وكذلك تُنتج (335) و(339) سورًا عدديّا هو الواحد لكنّ خاصيّته أنّه محيلٌ عند المتكلّم وغيرُ محيلٍ (أو مكشوف الهويّة) عند السّامع. وقد اعتبر البصْري أنّ (339) و(338) بالتّبع تُفيدان في الوقت نفسه تأويلاً وجوديّا (∃س) وتأويلاً إحاليًّا. يقول البصري (المعتمد، ج1، ص220): «لأنّ قولَه «رأيت رجلاً» وإنْ لم يفد رجلاً بعينه فإنّا نعلم أنّ رؤيته ما تناولت إلاّ شخصًا معيّنًا وإنْ لم يكن معيّنًا»[1]. وممّا لا شكّ فيه أنّ السّور العددي «واحد» لا يكون نفسه حينما تُحْملُ (340) على الإخبار أوْ حينما تكون دالّةً على المدح كما يقول سيبويه مفسّرا ما نقصده بالمدح (ج1، ص55): «يقول أتاني اليومَ رجلٌ أيْ في قوّته ونفاذه». وينطبق على (340) قول البصري (المعتمد، ج1، ص254): «تُسْتعمل في الواحد على سبيل التّعظيم والإبانة بأنّ ذلك الواحد يجري مجرى الكبير». والسؤال الذّي نطرحه هو: هل أنّ احتمال (340) لدلالة التعظيم يسمح بنقْلِهِ إلى المفهوم أو «التسوير المَفْهوميّ»؟ نعتقد أنّ النّقل غير ممكن إلاّ إذا وجّهنا تصّور جاييز وتوفانا (Tovena & Jayez، 2005، ص1 وص3) إلى مدلول الواحد الذّي يمثّل أفراد مقولَتِهِ ولكنّه يكون أفضل منها. ولكنْ من استتباعات هذا التّوجيه أنّه يؤدّي إلى خروج مدلول الواحد من المتواطئ كما ضبطه المناطقة العرب[2] وكما جسّمه البصري في تعريف البدل[3]. وقد نذهب إلى أنّ الشكل التركيبيّ [ف مف فا] محمول في دلالته على معنى الإحالة الجنسيّة عند الجرجاني (دلائل الإعجاز، ص98) أيْ بقياس(340) على(337) وهذا

(1) نفس المثال والفكرة عند الآمدي (الإحكام، ج1، ص393).

(2) (الإيجي، شرح المختصر، ج1، ص129).

(3) (البصري، المعتمد، ج1، ص328).

ما استنتجناه من تصوّر تقي الدين السّبكي (نيل العلا، ص65): «وإذا ثبت أنّ «لا» لا تدخل إلاّ لتأكيد النّفي اتّضح اشتراط الشّرط المذكور لأنّ مفهوم الخطاب اقتضى في قولك (قام رجل) نفي المرأة».

نعدّ بهذه المراجعة السّريعة التّي قدّمناها لقوانين الأجهزة الواصفة المتحكّمة في تسوير النكرة للسّؤال التّالي: وما المانع أنْ نتجاوزَ تقييد المعالجات الواصفة ونفترض أنّ [∃س] توحّد بين (337) و(338) و(339) و(340) على الصّورة التالية؟

(341) أ. (∃رجلٌ) جاءني

ب. في داري (∃ رجلٌ)

ج. رأيتُ (∃ رجلاً)

د. جاءني (∃ رجلٌ)

وهو توحيد نُرْجع به الوجود (∃س) إلى معناه الأول وهو «الكون» دون البعضيّة. ونُمَثِّلُ على ذلك كما يلي:

(342) أ. يوجد رجلٌ جاءني أو يوجد موجودٌ [+1] جاءني

ب. في داري يوجد رجلٌ أو في داري يوجد موجودٌ [+1]

ج. رأيتُ رجلاً [وهو موجودٌ أمامي] أو رأيتُ موجودًا [+1] أمامي

د. جاءني رجلٌ [وهو موجودٌ] أو جاءني موجودٌ [+1]

نحيّدُ البعضيّة في هذا الاختبار ولا نَنْفيها. ونقرّ بأنّ الوجودَ هو الكونُ. فالإثبات (في الجمل ضمن (342)) يَتَجَاوَرُ مع الوجود بل إنّ النفي يَتَجَاوَرُ مع الوجود. وقد نذهب في تأويل (342) إلى ما سلّمنا به في (274) أيْ في اعتبار النّفي يتسلّط على التّبعيض ولا يتسلّط على جواهر الأبعاض إذ لا يقْدر على نفي ماهو قارّ في الاسم. وهذا المعطى القارّ رمزنا إليه في (342) بالشّكل [+1] بناءً على تحليل الشريف التّالي (2002، ج1، ص440): «الدّلالة الدّنيا للاسم مثلاً (مهما كان هذا الاسم) هو

وجوده، حسب مبدإ المحافظة على البنية الذّي يجعل معنى [حا] في [∃حا] هو [∃]، لذلك فالمعنى الأوّل لـ«رجل» هو أنّه موجودٌ وجودًا إيجابيًّا أيْ [+رجل] كما أنّ المعنى الأوّل لواحد هو [+واحد=+1]».

نعتقد أنّ ما يسوّغ لـ [+1∃] في افتراضنا (342) وفي تصوّر الشريف هو عامل الرؤية ونستند في افتراضنا إلى تصوّر عضد الدين الإيجي الذّي نجد فيه سندًا قويًّا لحضور الكون [+1] في تمثيلنا (342) على الأقلّ. يقول العضد (المواقف، صص303-304): «ذكرنا أنّ المراد بعلّة صحة الرؤية متعلّقها والمدعى أنّ متعلّقها ليس خصوصيّة واحد منهما. فإنّنا نرى الشّبح من بعيد ولا ندرك منه إلاّ أنّه هويّة مّا. وأمّا خصوصيّة تلك الهويّة وجوهريّتها وعرضيّتها فلا. فضلاً عن أنّها أيّ جوهر أوْ عرض هي؟ وإذا رأينا زيدًا فإنّنا نراه رؤيةً واحدةً متعلّقة بهويّته ولسنا نرى أعراضه من اللّون والضوء كما يقوله الفلاسفة بل نرى هويّته، ثم ربّما نفصّله إلى جواهر وأعراض تقوم بها، وربّما نغفل عن ذلك حتى لو سُئِلنا عن كثير منها لم نَعْلَمْها ولم نَكُنْ قد أبصرناها إذ كنّا أبصرنا الهويّة لو لمْ يكن متعلّق الرّؤية هو الهويّة التّي بها الاشتراك بل الأمر الذي به الافتراق لما كان كذلك (...) قد بيّنا أنّ متعلّق الرؤية هو ما يختصّ بالموجود وإلاّ لصحّ رؤية المعدوم (...) وما لا يُعلم لا يكون متعلّق الرؤية والذّي نعلمه فيهما خصوصيّة كلّ وقد أبطلنا تعلّق الرؤية بها ولم يبق إلاّ المشترك بينهما وهو الوجود (...) المراد متعلّق الرؤية ولا يصحّ العدم لذلك (...) لا معنى للوجود إلاّ كون الشيء له هويّة وذلك أمر مشترك بالضرورة».

ونحن نعتبر أنّ العددَ {+1} في (342) هو الهويّة عند الإيجي وهو الموجودُ الموجب عند الشريف. وهو علاوة على ذلك يناسبُ اسمَ الجنس في اللّغة المولَّد من (∃حا) عند الشريف. يقول الشريف (2002، ج1، ص504): «تتكوّن [∃حا] المولّدة لاسم الجنس» ويضيف (2002، ج1، ص422): «إذا كان الاسم اسم جنس أو علم فإنّه يكون على البنية المقوليّة لـ(∃حا)».

سيكون هذا الافتراضُ الذّي طرحناه لتوحيد القيمة العدديّة للنكرة في بنية أساسيّة كالإثبات منطلقًا لاقتراحات يمكن أنْ تُصنِّفَ الدلالات التّسويريّة للنّكرة

في العربيّة. ولا نعتقد أنّ النّحاة القدامى أو الأصوليين قد فاتهم البحث عن تصنيف ثابتٍ يكون في شكل شبكة توزّع القيم العدديّة والكميّة للنكرة بكلّ وضوح. ولكنّهم رأوا في ذلك تعسّفا. لذلك كان طَرْحُ الأستراباذي هو الأكثرُ إقناعًا مقابل افتراضات أخرى ولّدناها من المسافة التّي أصبحت لدينا. من ذلك أنْ يكون الزَّمَنُ هُوَ المُنْتِجُ مثلاً للدّلالات التّسويريّة وهي فرضيّة قويّة نوضّحها بهذا الرّسم:

(343)

الماضي — الحاضر — المستقبل

إثبات وبعضيّة — نفي وكليّة — مفهوم في الأمر (والشرط)

نوزّع في الرّسم (343) القيمَ التّسويريّة للنكرة بحسب الأعمال اللّغوية التّي أنتجتْها في العربيّة وبمراعاة السّورَيْن الكلّيّ [∀] والوجوديّ-البعضيّ [∃] وبحسب مقياس الزّمن. فيكون الماضي منتجًا للبعض في عمل الإثبات ويكونُ الحاضرُ منتجًا للكلّ في عمل النّفي ويكون المستقبلُ منتجًا للمفهوم أيْ البدل. ونجد آنذاك مشهدًا منسجمًا يَدْعَمُه أنّ تمثيل القدامى للبعض كان بالنكرة في دلالة مُنْقَضِية أيْ الماضي. يقول الأستراباذي (شرح الكافية، ج4، ص292): «النكرة محتملة للقلّة والكثرة: نحو جاءني رجلٌ وما جاءني رجلٌ»[1]. أمّا الحاضر فرأيناه جليًّا في الصّيغة {لَا رَجُلَ}[2]. وقد تعمّقنا في دلالاتها الزمانيّة -الإحاليّة - التسويريّة ولا ننفي معنى الحاضر من «ما» وقد وردت في استدلالات القدامى على الكليّة يضاف إلى ذلك قوة رائحة الحال فيها كما قال المبخوت (2006، ص127): ««ما» بدخولها على فعل ماضٍ تنفي حدث القيام في أقرب جزء من حيّز الماضي إلى الحال دون أنْ تبلغ الحال».

أمّا المستقبل فيمكننا أنْ نَسْحَبْ مدلول المفهوم/ البدل من النكرة في الأمر (المثال 307) إلى النكرة في جملة الشّرط (344):

(1) نضيف إليها قاعدة الأصوليين: (البيضاوي، مرصاد الإفهام، ج2، صص850-851).

(2) نحيل على الحاضر هنا في (262) وليس في (306) لما يرتبط به من تحليل زمانّي يعنينا.

(344) مَنْ يعطني إجابةً مقنعةً أجازه بنقطتيْن في الشفاهي

نتحصّل في دلالة الاستقبال على واحد شائع من الأمر فهو طبيب يمثّلُ مقولَته (307) وعلى «إجابة مقنعة» تَحْمِلُ خَصَائِصَ غيرها (344).

نعتقد أنّ الافتراض (343) افتراضٌ قويٌّ، لكنّنا لن نتبنّاه لسببيْن:

أ. لا سَنَدَ له في التصوّرات النحويّة والمنطقيّة القديمة أو في الافتراضات اللّسانيّة الحديثة[1].

ب. لا يراعي الافتراضُ (343) فكرةَ المبدإ الواحد الذي أنتج التّسوير من مقولة التعيين ويوحّد المعرفة والنكرة. وما يصاحبُه من جهاز نظريّ كامل أساسُه الحقيقة أو الماهيّة المشتركة بين التّعريف والتّنكير.

لا ندّعي أنّنا سنضع نظريّة لأصول التّسوير فهذا ممّا يجاوز اختباراتنا السّابقة. ولكنْ نُقَدّم افتراضات لتجريد الظاهرة انطلاقا من فرضيّات عرضناها وفرضيّات دُحِضَتْ في بعض التصوّرات الأصوليّة. ونعتبر أنّ أبا الحسين البصري قدّم لنا قاعدة صَلبة سَاعَدَتْنَا في تحديد أصول التّسوير في التنكير. ونُورد نصَّيْن له متعمّدين الترتيبَ التّالي لنرجع ما نعتبره تأويلاً وجوديًّا محصورًا في البعض إلى أصله الأوّليّ. يقول البصري (المعتمد، ج1، ص204): «فأمّا ألفاظ النكرات نحو قولك «رجل» فإنه عامّ على البدل غير عامّ على الجمع والحدّ لا يتناوله من حيث الجمع. لأنّه يصلح لهذا الرّجل ولهذا ولهذا ولا يستغرقهم. وهو داخل في الحدّ من حيث البدل لأنه يتناول كلّ رجل على البدل ولا يجوز أنْ يقِفَ على بعض الرجال ولا يتعدّاهم إلى غيرهم على البدل».

وأما النصّ الثاني للبصري فهو في غاية الأهميّة (البصري، المعتمد، ج1، ص207): «وأمّا الألفاظ العامّة على البدل فأسماء النكرات وهي ضربان أحدهما في غاية التنكير

(1) ونضيف إلى هذا الاعتراض النّظريّ بعض الاحتمالات التّي تُسْقِطُ (343) تقْنيًّا من ذلك أنّ المستقبل لا يُنْتِج بالضرورة المفهوم عندما يتسلّط مثلاً على جمل منفيّة مثل قولي «لنْ يأتيَ رجل» ويكون الحاصل منه التأويل البعضيّ الوجوديّ [رجل من بعض الرجال]. وهذا الحاصلُ من الاستقبال يمكن أنْ يكون في جمل مثبتة على سبيل المثال مثل قولي «سيأتي رجلٌ» أو «قد يأتي رجلٌ». فلا شيء يمنع على سبيل الافتراض أنْ يتقاطع الإثبات أو النفي مع دلالة الاستقبال في خانة السّور الوجوديّ البعضيّ [∃].

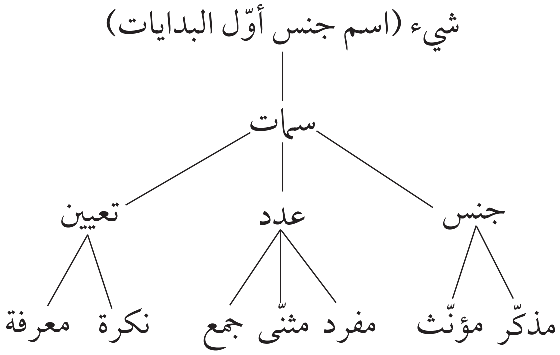
نحو قولك «شيء» و«معلوم» والآخر دون ذلك في التنكير. وذلك ضربان أحدهما نهاية في نُقْصان التّنكير نحو قولك «رجل» وغير ذلك ممّا يختصّ نوعًا واحدًا والآخر متوسّط التنكير نحو قولك «حيوان» و«جسم» وما أشبه ذلك. فهذا ما هو عامّ في اللّغة».

نسْتَخْلِصُ من افتراضات البصري نقطتيْن:

أ. قيمة مَفهوم «شيء» وهو أصلٌ لمقولة التعيين.

ب. تأخّر مفهوم البعضيّة في تسوير النكرة.

أمّا النقطة (أ) فوضّحها عاشور في خطاطته (عاشور، 2015، ص195):



ندعم هذه الخطاطة بتعليق عاشور (2015، ص227): «ننبّه إلى أنّ النظر في مفهوم العدد والكميّة يُمْكن أنْ ينطلق من الأسماء المتوغّلة في الإبهام غير المتصرّفة في الاشتقاق وغير المتمكنّة في الإعراب ويتواصل إجراؤه في ميدان المركّبات وهو مفهوم كلمة شيء المبهمة في كلّ السّمات وهي عندنا (س) المجهولة كما في الرياضيّات».

أمّا فيما يتعلّق بالنقطة (ب) فإنّنا نعتقد أنّ الواضعَ وزّع في مرحلة لاحقة التّعريف والتّنكير تسويريًّا إذْ ألحق الكليّةَ بالمعرفة بواسطة اللاّم أمّا البعضيّة فاتّصلت بالتّنوين. ولعلّنا نفترض أنّها أُضِيفَتْ إلى معنى الشّيوع السّابق في التّنوين ونستند في ما نفترضه إلى رأي البصري في كتاب المعتمد. ونَدْعو إلى تقْليبه من زاوية نظرنا بناءً على اعتبار البعضيّة في النّكرة هي الأصل واعتبار الكليّة فيها عنصرًا خارجيًّا يَرْتَبِطُ بعامل دخيل على النكرة وهو النّفي. يقول البصري (المعتمد، ج1، ص207): «أمّا الخطاب الشامل لأنّ فيه اسمًا

قد دَخَلَ عليه ما أوجبَ استغراقَه. فضربان أحدهما يكون الموجبُ لشموله متّصلاً به والآخر منفصلاً عنه، أمّا المتّصل به فنحو لام الجنس الداخل على الاسم المنفرد كقولك «أهلك الناسَ الدينارُ والدّرهمُ». أو الدّاخل على الجمع كقولك «الرّجال» هذا على قول الشّيخ أبي عليّ رحمه الله. وأمّا المنفصل فضربان أحدهما الإضافة والآخر حرف النّفي الدّاخل على النكرة. أمّا الإضافة فكقولك «ضربتُ عبيدي» وأمّا حرف النّفي الدّاخل على النكرة كقولك «ما جاءني من أحد»».

خاتمة

لقد أردنا في هذا الباب الإجابة عن السّؤال التّالي: كيف تُسوَّر النكرة في العربيّة؟ وهو سؤال ما كنّا لنطرحه في المدخل والباب السابق بما أنّنا خيّرنا فيهما أنْ نوضّح الجهاز النظريّ الذّي استعمله اللّسانيّون المعاصرون في تحليل النكرة تسويريّا وأنْ نبيّن مسالكَ تطبيقه بطريقة تجمع الوصفَ والمراجعة. فإذا ما اتّضحت الأسسُ الإعرابيّةُ والدلاليّةُ الضروريّةُ التّي بُنيت عليها المعالجاتُ الدلاليّةُ الحديثةُ نَقَلْنا مقياسَ الوجود والإحالة وما يُضْمره من مفاهيم كالبعضيّة والكليّة والتّحديد (±) أو من طرق تحليل كالمعالجة الرقميّة الذريّة تحت المجموع أو خارجه في الافتراضات الميريولوجيّة إلى مقياس بديل هو الإثباتُ والنّفيُ وإلى تصوّر ثقافيّ مغاير هو النظريّة النحويّة والمنطقيّة العربيّة (الكلاميّة والأصوليّة) وإلى معالجة خصوصيّة هي النكرة في اللّغة العربيّة. غير أنّنا كنّا حريصين أشدّ الحرص أنْ يكون النقلُ مرنًا وأنْ تكونَ المعالجةُ مستوعبةً للدلالة التسويريّة للنكرة بقطع النّظر عن اللّسان المدروس. وفي هذه النقطة حاولنا أنْ نَنْقل خصوصيّة استعمال النكرة في العربيّة كالنكرة الجنسيّة إلى قالب مفهوميّ لسانيّ يحتويها كالإحالة وكذا الأمر بالعكس بالنسبة إلى الجموع العارية في الإنكليزية. فقد ارتقينا بهذه الظاهرة التّركيبيّة الصرفيّة عندهم إلى خانة تسويريّة تُوَحِّدها مع جمع العربيّة ونعني بذلك البعضيّة.

وقدْ تخيّرنا تخطيطا لهذا التّطويع بدأنا فيه في الفقرة الأولى «النكرة بين حساب الإثبات والنّفي وحساب الوجود والإحالة» بوضْع خُطاطة أوّلية رَبَطْنا فيها بين السّور الكلّيّ على يمين النكرة وعامل النّفي من جهة ورَبَطْنا من جهة أخرى بين السّور الوجوديّ

على يمين النكرة وما نفترض أنّه عامل إثبات. وقد يسّرت لنا خطاطةُ الأستراباذي، التّي جعلناها منطلقا، نَقْلَ كامل المعالجة إلى عمل الإخبار اللّغويّ بفَرْعَيْه إثباتًا ونفيًا. ولم نر مانعا في أنْ يكون هذا الإطارُ خلفيّةً لتنظيم استعمالات النكرة في العربيّة. ورأينا أنّ عامل التّقديم والتّأخير في النكرة في العربيّة يُمكن ردّهُ إلى القسمة اللّسانيّة: تأويل وجوديّ بعضيّ وتأويل إحاليّ جنسيّ واحتفظنا من التقديم الجنسيّ بمفهوم الاختصاص الّذي وظّفناه في معالجات أعمق للنكرة.

بيّنا في إطار هذه القاعدة الخلفيّة مسلّمةً نَقَلْنا مشاكلها من الباب السّابق وهي أنّ النكرة في موضع المفعول (أو السّور الثاني) هي خارج تخصيص النكرة وهي خارج الإحالة. وبيّنا أنّ التّخصيص محصورٌ في العربيّة ضمن استعمالات محدّدة للنكرة وأنّ التوزيعَ لا يُنشئ إحالةً أو تخصيصًا بالضرورة كما ذهب إلى ذلك اللّسانيّون. وركّزنا على موقع النكرة تقديمًا وتأخيرًا وعلاقة هذه الاعتبارات بدلالة النكرة في التّخاطب. وحاولنا أنْ نبيّن هذه النقطة في الفقرة الأولى باختبار تصوّر اللّسانيين لعامل الإثبات المسيِّر للوجود والإحالة من خلال مراجعاتٍ مفهوميّة للـ «بعض» و«الإبهام» و«التحديد». وفَرَضَ علينا الاختبارُ تقويةَ جهازنا المفهوميّ في نقاط تخصّ دور تقديم النكرة وتأخيرها بمعالجات نحويّة دلاليّة قديمة امتزجت فيها النكرةُ بالمعرفة قياسًا وبتصوّراتٍ قارنّا فيها بين تركيب الحصْر عند القدامى والتركيب الدّلاليّ - المنطقيّ الحديث الذّي عالج «الهويّة». وبيْن هذا وذاك استعنّا بتصوّرات فقهيّة أصوليّة للتّخصيص. غير أنّنا لم نترك هذه المفاهيمَ منفلتةً بل جعلناها تَتَشاكلُ في مواضع معيّنة كالوجود المخصَّص في العهد ودور ذلك في التّجميع وكذلك دور السّياقات البلاغيّة (أو التداوليّة) في إنشاء تَوَاجُدٍ بين التّخصيص والبعض المبهم في الوجود.

ولم نُنكر قيمةَ مقياس الإثبات والنّفي عند الأستراباذي في توزيع السّوريْن البعضيّ - الوجوديّ والكلّيّ ولكنّنا مع ذلك أردنا أنْ نُقدّم مراجعةً لمقياس الإثبات والنفي اعتمادًا على افتراضات وجدناها في النظريّة العربية القديمة دعّمناها بتخمينات رغبنا في تجريبها. ومن الأسباب التّي دفعتنا إلى المراجعة:

أ. انفلاتُ مدلول النكرة تحت عامل الأمر وهو الّذي أورده الأصوليّون دون

النّحاة. فقدْ افترضْنا بعمليّة رياضيّة بسيطة أنّ كُلَّ موجبٍ يحتوي النكرة سيكون بعضيًّا وأنّ كُلَّ سالبٍ يحتوي النكرة سيكون كليًّا. إلاّ أنّنا رأينا أنّ النكرة تحت الأمر تُمثّل الجُزْءَ المنفلتَ من الموجب فهي لا تدلّ على البعضيّة وإنّما تدلّ على الكليّة.

ب. نُدعّم النقطة (أ) بما يلي: لم يدخُلْ الجزءُ المنفلتُ من الموجب عند القدامى ونعني بذلك النكرة في سياق الأمر في الجزء السّالب أيْ النكرة التّي تقع تحت عامل النّفي بدليل أنّه أفاد الكليّة ولكنّهم أخْرَجُوه من الاستغراق.

أمام هذا المشكل الذّي لخّصناه في (أ) و(ب) تبيّن لنا عند توسيع النظريّة النحويّة القديمة بالنظريّة الأصوليّة المدعومة بافتراضات لسانيّة حديثة أنّ المكوّن التّسويريّ لم يُوزّع ببساطة البعض والكلّ بين الإثبات والنّفي بل قام على رؤية أدقّ لمفهوم الكليّة أو السّور الكلّيّ المضْمَر على يمين الاسم النكرة. فالسّور الكلّيّ يُضْمِرُ بدوره موضعًا لثنائيّة أخرى هي المفهوم والماصدق أو المفهوم (±) أو الماصدق (±). فإذا كانت الكلّيّةُ مفهوميّةً، كما في الأمر، شَمِلَتْ النكرةُ أفرادَ جنسها دون توزيع. وإذا كانت الكلّيّةُ ماصدقيّةً، كما في النّفي شَمِلَتْ النكرةُ أفرادَ جنسها دون تمثيل. وهذا ما حاولنا توضيحه بمفاهيم قديمة دعّمناها باختبارات «فلسفيّة» بعضُها ميريولوجيّ حديث وَجَدْنَاهُ في اللّسانيات المعاصرة وبعضها «ميريولوجيّ» قديم مدّنا به علمُ الكلام. وحاولنا أنْ نتعمّق في الدّلالة الماصدقيّة بالبحث عن أصولها الدلاليّة في بنية اللّغة ونظام النّحو وتصوّر الخارج، وبين بنية اللّغة والنّحو من ناحية وتصوّر الخارج من ناحية ثانية رأينا أنّ التصوّر الماصدقيّ لتوزيع النكرة تحت {لا النافية للجنس} مشحونٌ إلى حدّ بعيد بدلالة {الآن}، فالماصدق يقتضي الحاضرَ ويتعارضُ مع الاستقبال الذّي تَقْبَلُهُ {أيّ}. وقد رأينا علاقتها الثلاثيّة بالنكرة في النّظام اللّغويّ أوّلا وبالمفهوم في المكوّن المنطقيّ ثانيًا وبالمستقبل {دائما} في الدلالة الزمانيّة ثالثًا.

الخاتمة العامّة

نلخّص هدفنا من هذا البحث في تحليل الجهاز التّسويريّ الذّي تتضمّنه النكرةُ. وهو تحليلٌ تَوسّلَ بإجراء النكرة في التّركيب (وبالتّالي في السّياق والتّداول ضرورةً). ونعتبر بتحديد هدفنا العامّ الذّي قام عليه البحثُ أنّ الذرّات الدلاليّة التّسويريّة تحت الاسم المنكّر من توزيعٍ وتجميعٍ وتخْصيصٍ ووجودٍ وبدلٍ وغيرها لا تَظْهَرُ إلاّ بإجراء النكرة في الخطاب. وهذا ما حاولنا إثْبَاتَهُ بطرق نظريّة واختباريّة مختلفة.

إنّ اعتبارنا المكوّنَ التركيبيَّ وما يتّصل به دلالةً وتداولاً المكوّنَ الذّي كان قادحًا لإظهار الدّلالات التّسويريّة حتّمَ علينا أنْ نُقَوْلِبَ تخطيطَ البحث بناء على هذه الفكرة. وهي فكرةٌ حصلت لدينا بعد المقارنة بين جُلّ ما قيل في الموضوع قديمًا وحديثًا من زوايا نظر مختلفة منطقيّة ودلاليّة تداوليّة وإعرابيّة فضلا عن مستويات مضمرة في هذه الزوايا كالمعالجات النفسيّة والفلسفيّة والأنطولوجيّة والعرفانيّة وقد توزّعت هذه المعالجات بين علم المنطق وعلم الكلام وأصول الفقه والبلاغة والتداوليّة والميريولوجيا. ولئنْ فصلْنا بينها فهو فصلٌ إبستمولوجيٌّ أساسُهُ تطوّر نظريّة المعرفة في خطّ الزمان. ولكنّ هذه الفكرة لم نُردْها تجاوزًا لهيكل كامل بناه راسل (Russell، 1905) واستمرّ في الدّراسات الدّلاليّة إلى يوم النّاس هذا. ولم نرد بهذه الفكرة أنْ نتجاوزَ الخُطاطةَ التّي وضع أركانَها الأستراباذي واعتبرناها بيانًا لتسوير النكرة. ولكنّنا مع وَعْينا بالخُطاطتيْن

اللّتيْن أصبحتا تُمثّلان موقفيْن بأكملهما هما موقف اللّسانيات (وليس موقف راسل المنطقيّ فقط) في تسوير النكرة وموقف النظريّة النحويّة العربيّة في توزيع الدّلالات الكمّية داخل التنكير، كنّا متمسّكين شديد التمسّك باعتباريْن أساسيّيْن:

أ. لا قيمةَ لتقديم بحْثٍ يعرض للخُطاطتيْن مثلاً. وليس مردُّ ذلك إلى أنّ العَرْضَ وصفٌ. إذْ نعتقد جازم الاعتقاد أنّ الوصفَ في عملٍ يتناولُ مسألةً شائكةً هو عمادُ التّحليل والمراجعة والتّفكيك وإعادة الطّرح. ولكنّ الاكتفاءَ بتقديم النّظريّتيْن وعرضِ جهازيْهما المفهوميّ والنّظريّ سيكون بلا جدوى إنْ لم نجعل الوصفَ عملاً تفكيكيًّا للمنظومتيْن الحديثة والقديمة من الداخل.

ب. إنّ الهيكلَ الّذي وضعه راسل وتواصل على يد كبار الدّلاليين المختصّين في التّسوير لَنْ يكون مولّدا إلاّ إذا أعَدْنا النّظرَ في كلّ مفهوم سواءً تحت {∃}أو {∀}أو كلّ المفاهيم المحيطة بهما والمتفاعلة معهما كالتّفريد والتعدّد الدلاليّ والتّجميع والتّوزيع وهذا ما كان ليكون إلاّ بِأمْرَيْنِ:

• التّدقيقُ في كلِّ ما كُتِبَ في قضايا الدّلالة التّسويريّة بقطع النّظر عن النكرة. وقد رأينا أنّ هذه القضايا تتقاطع في الأدبيّات الميريولوجيّة المختصّة في الرقميّة تحت الأسْوار ولم نَسْتَثْنِ أيّ سور وأوّلها اسم العدد على اعتبار أنّ النكرةَ تُوجَدُ في كلّ هذه الأسوار . وإنْ لمْ توجدْ بصريح الحضور فرقميّتُها موجودةٌ.

• إعادةُ تقييم التصوّر النحويّ الّذي وضعه الأسترباذي بما حصل لدينا من خطاطات ومفاهيم واختبارات رأينا بعد تحكيكٍ ومقارنةٍ جَدْوَاهَا في معالجة النكرة ولم نهمل في مصفاة تصوّرنا، وقد طبّقناها على الميريولوجيا اللّسانية، كلّ الافتراضات «الرقميّة» في ما نعتبره تصوّرات موازية للنظريّة النحويّة انتشرت بين المناطقة وعلماء الكلام والأصوليّين.

بعد كلّ هذه الاعتبارات خيّرنا أنْ تكون عمليةُ التّفكيك والمراجعة من المدخل الّذي خصّصناه للمفاهيم وهو اختيارٌ صعبٌ. فقد أردناه عرضا أوّليّا لمفاهيم التّسوير الأساسيّة كالتّأويل الوجوديّ والتّأويل الإحاليّ وعلاقة البعضيّة والتّفريد بالتّأويليْن

ومفهوم الشّيء أصل التّنكير وعلاقته باسم الجنس المولّد للاشتراك. وقد بَنَيْنا هذه التصوّرات، بعد توضيح المنطلق الشكليّ، على ما وصَلْنا إليه في آخر البحث أي الاقتراح الّذي عرضه أبو الحسيْن البصري في شأن نشأة الدّلالات التّسويريّة في النكرة. لذلك جعلنا التصوّرات المقوليّة التّي تمثّل الشيء سابقةً لمفهوم البعضيّة، فالتّأويلُ الوجوديُّ بدليٌّ قبل أنْ يكونَ بعضيًّا على خلاف ما اقترحه راسل. وعندما اطمأننّا على نقطة التّقاطع بين الدّراسات الدلاليّة الحديثة والنظريّة النحويّة العربيّة حول استقرار البعضيّة تحت {∃} واستقرار التّفريد تحت نقيض الوجود {∃} أو ما اصطلحوا عليه بالإحالة. انطلقنا في التّفكيك الفعليّ للمنظومة الدلاليّة الحديثة من الداخل.

وكانت أولى مراحل التّفكيك بالتّشكيك في توزيعهم الإحاليّ بواسطة التّجميع الوجوديّ في البنية مزدوجة الأحياز. ولم نكتف بذلك بل بيّنّا أنّ التّجميعَ ضُرُوبٌ عندهم. فوضّحنا الفرضيّات المضمرة للتّجميع ونقدناها باختبارات من نحاتنا. وجعلنا عاملَ النّفي افتراضنا للتّجميع لنبيّن أنّ تجميعَ المناطقة العرب القدامى تجميعٌ توزيعيٌّ يختلف عن تجميع كرستي (Cresti، 1995) ورنهارت (Reinhart، 1997) وشوارزشيلد (Schwarzschild، 2002).

وتدرّجنا بمراجعة الإحالة عند الرّاسليين من ضرب التّجميع من الداخل إلى مراجعة قواعدهم وأمثلتهم. فأعدنا النّظرَ في قاعدتهم التراكميّة بوسائلهم المفهوميّة كالتعدّد الدلاليّ (Zweig، 2009) ونظريّة المجموعات (Szymanik، 2016 وChierchia &– Mc Connell Ginet، 2000)، وكان قَصْدُنا أنْ نبلغَ بهذه المراجعة أقصاها لنبيّن أنّ الدّلاليين المعاصرين عندما اختاروا أنْ يُراجعوا قيمتيْ البعضيّة والكليّة تحتَ المكوّن التركيبيّ اختبارًا وتحت الرقميّة غطاءً نظريًّا لم يقدّموا مراجعة جذريّة. والسببُ في ذلك يعود إلى أنّ تصوّراتهم كانت خارج تصوّر ذهنيّ مجرّد في الأبنية الدلاليّة العليا على خلاف ما ذهبت إليه النظريّةُ النحويّةُ البلاغيّةُ العربيّةُ التّي عالجت العلاقة بين الجنس والإبهام في مكوّن منطقيّ وَضَعَتْهُ في ذهن الواضع ولم تضَعْه في العالم الحسّيّ.

ونقلنا الحصيلةَ المفهوميّةَ والنظريّةَ وكلّ الإشكاليات المتعلّقة بها في الباب الثّاني إلى ما نعتبره نظريّة نحويّة منطقيّة (أصوليّة) ذات توجّه تداوليّ صنّفت الكلَّ والبعضَ

بين الخبر والإنشاء. ولا نبالغ إذا اعتبرنا النظريّةَ العربيّةَ القديمةَ نظريةً تَبْنيي الدّلالات التسويريّة بواسطة تصوّر مخصوص للأعمال اللّغوية. ومع ذلك رأيْنا أنّ الطريقة التفكيكيّة التي اعتمدناها منذ بداية العمل لن تُثْبت نجاعتها إلاّ إذا جزّأْنا معالجةَ القدامى. فناقشْنا تصوّرهم للإثبات المسلّط على النكرة. ولاحظنا أنّه إثبات اتّسع ليحتوي جمعَ النكرة سواء أكان جمعاً ظاهراً في المكوّن التصريفيّ أم مقتصرًا على المكوّن الدلاليّ الإحاليّ. ورأينا أنّ الضّبطَ الرقميَّ حيّر الأصوليّين العرب من ناحية والرّقميّين الميريولوجيّين من ناحية ثانية. ثمّ وسّعنا التفكيكَ لمقارنة المفهوم بالماصدق تحت السّور الكليّ {∀}. وهي مقارنةٌ جَعَلْناها ممثّلةً في عامليْن دخلا على النكرة هما النّفيُ والأمر وارتقينا بـ«المفهوم» إلى البدل المنتشر بين النكرة و{أيّ} التّي تلزم الإضافة وكذلك بقيّة الدلالات تحت {أيّ} كالاستفهام والشرط. وزدنا في درجة التّجريد لنقترحَ نظريّةً في تسوير النكرة العربيّة مثّلها أبو الحسين البصري في بحث جُعِلَ في ضمنيّاته مراجعةً للنظام اللّغويّ النحويّ كما صيغ عند النّحاة. وهي مراجعةٌ أدْرجها ضمن مسائل من أصول الفقه وتوسّل فيها آلةً منطقيّةً استمدّها من أقوى العلوم العقليّة في المنظومة المعرفية القديمة وهو علمُ الكلام.

المراجع

1. بالعربية

- **ابن رشد،** 1992، تلخيص منطق أرسطو (المجلّد 3: كتاب العبارة والمجلّد 4: كتاب القياس)، تحقيق جيرار جهامي، درا الفكر اللّبناني، بيروت.
- **ابن السّراج، أبوبكر محمّد بن سهل،** 2015، الأصول في النحو، 3 أجزاء، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، بيروت.
- **ابن غربية (عبد الجبار)،** 2010، مدخل إلى النّحو العرفاني، دار مسكيلياني للنشر وكلية الآداب منّوبة، تونس.
- **ابن منظور (جمال الدين)،** 1994، لسان العرب، 15 جزءا، دار صادر، بيروت.
- **ابن هشام الأنصاري، أبو محمّد عبد الله جمال الدين،** 2005، مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية صيدا – بيروت.
- **ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي، دت،** شرح المفصّل، 10 أجزاء، 3 مجلّدات، مكتبة المتنبّي – القاهرة.
- **الأستراباذي، رضي الدين،** 1996، شرح الكافية، 4 أجزاء، ط2، تحقيق يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي.
- **الإسفراييني، عصام الدين،** 2008، الأطول في علوم البلاغة، جزآن، المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة.

- **الأشعري (أبو الحسن)،** 2015، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين، تنظيم نعيم زرزور، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- **الأشموني، علي بن محمد بن عيسى،** 2014، شرح الأشموني على ألفيّة ابن مالك، ضمن حاشية **الصبّان** على شرح الأشموني.
- **الاصفهاني، أبو الثناء شمس الدين،**
- 2008، مطالع الأنظار على متن طوالع الأنوار، دار الكتبي، القاهرة.
- 2012، تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد، جزآن، تحقيق خالد بن حمّاد العدواني، دار الضياء الكويت.
- **الآمدي، سيف الدين،**
- 1971، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق حسن محمود عبد اللّطيف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة – القاهرة.
- 2010، الإحكام في أصول الأحكام، جزآن، تحقيق ناجي السويد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- **الأنباري، أبو البركات،** 2006، الإنصاف في مسائل الخلاف، جزآن، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصريّة صيدا – بيروت.
- **الإيجي، عضد الدين،**
- د ت، المواقف في علم الكلام، عالم الكتب – بيروت.
- 2013، شرح الإيجي لمختصر المنتهى لابن الحاجب ضمن الحواشي على المختصر، جزآن، المكتبة الأزهريّة للتراث – القاهرة.
- **الباهي، عادل،** 2006، الدلالات الضّمنيّة للتّسوير في العربية، دراسة لبعض النماذج، رسالة ماجستير مرقونة تحت إشراف الأستاذ شكري المبخوت، كلية الآداب بمنّوبة، تونس.
- **البصري، أبو الحسين محمد بن علي بن الطيّب،** 1964، المعتمد في أصول الفقه، جزآن، تحقيق محمد حميد الله ومحمد بكر وحسن حنفي، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق.
- **البكوش، الطيّب والماجري، صالح،** 1993، في الكلمة في النحو العربي وفي اللّسانيات الحديثة، دار الجنوب للنشر، تونس.

- **بولّوك، جان – إيف**، 2012، اللّغة والعرفانيات، مدخل في البرنامج الأدْنوي للنّحو التوليديّ، الفصلان الأوّل والثاني والفصل الخامس عشر، ترجمة محرز بوديّة ضمن إطلالات على النظريات اللّسانيّة والدلاليّة في النصف الثاني من القرن العشرين، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، بيت الحكمة، تونس.
- **البيضاوي: ناصر الدين،**
- 2008، طوالع الأنوار ضمن مطالع الأنظار لشمس الدين **الاصفهاني**.
- 2015، مرصاد الإفهام إلى مبادئ الأحكام، 3 أجزاء، تحقيق حسن الحسين – دار الضّياء – الكويت.
- **التفتازاني، سعد الدين،**
- د.ت، مختصر السّعد على تلخيص المفتاح ضمن شروح التلخيص، 4 أجزاء، دار السرور، بيروت.
- 2013، المطوّل على شرح تلخيص المفتاح، المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة.
- 2013، حاشية سعد الدين التفتازاني على شرح عضد الدين الإيجي لمختصر المنتهى لابن الحاجب، المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة.
- **التهانوي، محمد علي بن علي**، 1996، كشاف اصطلاحات الفنون، مجلّدان، تحقيق رفيق العجم وجماعته، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت.
- **جحفة، عبد المجيد، د.ت**، عن التباس «كلّ» في اللّغة العربية، مخطوط.
- **الجرجاني، السيّد،**
- 2008، حاشية الشريف الجرجاني على مطالع الأنظار **للاصفهاني** ضمن مطالع الأنظار.
- 2013، حاشية الشريف الجرجاني على شرح عضد الدين الإيجي لمختصر المنتهى لابن الحاجب، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **الجرجاني، عبد القاهر،**
- 1982، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم بحر المرجان، مجلدان، دار الرشيد، بغداد.
- 2001، دلائل الإعجاز في علم المعاني، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت.

- **الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة،**
- د.ت، حاشية الدسوقي على شرح السّعد، ضمن شروح التّلخيص، 4 أجزاء، دار السرور، بيروت.
- 2010، حاشية الدسوقي على شرح القطب الرّازي للرسالة الشمسية ضمن شروح الشمسيّة، جزآن، المكتبة الأزهريّة للتراث، القاهرة.
- 2014، حاشية الدسوقي على أم البراهين للسّنوسي، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- **دوكرو، أوزوالد وشافّار، جان ماري،** 2010، المعجم الموسوعي الجديد في علوم اللّغة، ترجمة عبد القادر المهيري وحمّادي صمّود، منشورات دار سيناترا، المركز الوطني للتّرجمة. تونس.
- **الرازي، فخر الدين،** 2001، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، 32 جزءًا و11 مجلدا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **الرازي، قطب الدين،** 2010، شرح القطب الرازي للرسالة الشمسيّة في المنطق ضمن شروح الشمسيّة، جزآن، المكتبة الأزهرية للتراث. القاهرة.
- **الرحّالي، محمد،** 2003، تركيب اللّغة العربيّة، مقاربة نظريّة جديدة، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء.
- **روبول، آن وموشلر، جاك،** 2010، القاموس الموسوعي للتداوليّة، ترجمة عن الفرنسيّة مجموعة من الأساتذة والباحثين، منشورات دار سيناترا، المركز الوطني للترجمة– تونس.
- **ريكاناتي، فرنسوا،** 2012، ما العمل القولي؟ ترجمة محمّد الشيباني وسيف الدين دغفوس ضمن إطلالات على النظريات اللّسانية والدلالية في النصف الثاني من القرن العشرين، جزآن، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، بيت الحكمة، تونس.
- **الزّركشي، بدر الدين،** 2006، البرهان في علوم القرآن، 4 أجزاء، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية صيدا – بيروت.
- **الزمخشري، جار الله، د.ت،** الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، 4 أجزاء، تحقيق يوسف الحمّادي، مكتبة مصر. القاهرة.
- **الزنّاد (الأزهر)،**
- 2005، الإشارات النّحويّة، بحث في تولّد الأدوات والمقولات النحويّة من الأصول الأحادية الإشارية في اللّغة العربيّة، منشورات كلية الآداب منوبة – تونس.

- 2010، فصول في الدلالة بين المعجم والنحو، دار محمد علي للنشر، صفاقس والدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت ومنشورات الاختلاف- الجزائر.
- 2017، الفعل في اللّغة العربية بحث في تولّد الصّيغ وانتظامها، مركز النشر الجامعي، منوبة – تونس.
- **السّبكي، بهاء الدين، د.ت،** عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ضمن شروح التلخيص، 4 أجزاء، دار السرور – بيروت.
- **السّبكي، تاج الدين،** 2009، شرح الإمام السبكي على جمع الجوامع ضمن حاشية **العطّار** على شرح جمع الجوامع، جزآن.
- **السّبكي، تقي الدين،** 1989، نيل العلا في العطف بلا، ضمن رسائل السّبكي النحوية، مطبعة أبناء وهبة حسّان – القاهرة.
- **السّبكي، تقي الدين، والسّبكي، تاج الدين،** 2013، الإبهاج في شرح المنهاج، 3 أجزاء، تحقيق محمود أمين السيّد، دار الكتب العلمية – بيروت.
- **ستراوسن، بيتر فريديريك،** 2012، الجزئيات الأساسية، ترجمة شكري السعدي ضمن إطلالات على النظريّات اللّسانيّة والدلاليّة، جزآن، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، بيت الحكمة، تونس.
- **السّعدي، شكري،** 2016، قضايا الحدث في اللّسانيات وفلسفة اللّغة، الدار التونسيّة للكتاب – تونس.
- **السكّاكي، أبو يعقوب، د.ت،** مفتاح العلوم، تحقيق حمدي محمّدي قابيل، المكتبة التوفيقيّة – القاهرة.
- **السّهروردي، شهاب الدين،** 2011، المشارع والمطارحات، تحقيق مقصود محمدي وأشرف عالي بور، منشورات الجمل، بيروت – بغداد.
- **السيالكوتي، عبد الحكيم،** 2010، حاشية السيالكوتي على شرح القطب الرّازي للرسالة الشمسيّة في المنطق ضمن شروح الشمسية، جزآن، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- **سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان،** 1988، الكتاب، 5 أجزاء، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- **السيوطي، جلال الدين،** 2013، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرّسالة ناشرون، دمشق ـ بيروت.

- **الشاوش، محمّد**، 2001، أصول تحليل الخطاب في النظرية النحويّة العربيّة تأسيس نحو النّص، جزآن، ط1، كلية الآداب بمنوبة والمؤسسة العربيّة للتوزيع بيروت، تونس.
- **الشربيني عبد الرحمان، المالكي، محمد بن علي**، تقرير الشربيني والمالكي على حاشية العطار على شرح جمع الجوامع للسّبكي، ضمن حاشية **العطّار**.
- **الشريف، محمد صلاح الدين**، 2002، الشرط والإنشاء النحوي للكون، بحث في الأسس البسيطة المولّدة للأبنية والدلالات، جزآن، كلية الآداب منوبة – تونس.
- **الشوكاني، محمد علي بن محمّد**، 1998، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، جزآن، تحقيق شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة.
- **الصبّان، أبو العرفان، محمد بن علي**،
- 2014، حاشية الصبّان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، 4 أجزاء، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية صيدا، بيروت.
- 2015، حاشية الصبان على شرح العلامة الملويّ على السلّم المنورق في علم المنطق، دار البصائر، القاهرة.
- **صليبا جميل**، 1994، المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت.
- **الطّوسي، نصير الدين، 2012**، تجريد العقائد ضمن تسديد القواعد **للاصفهاني**.
- **عاشور، المنصف**، 2015، ظاهرة الاسم في التفكير النحوي، كلية الآداب منّوبة، تونس.
- **العامري، محمود عبّاس**، 2016، الجهات في المنطق واللّسانيات، الدار التونسيّة للكتاب– تونس.
- **عبد الجبّار، القاضي**، 2012، المغني في أبواب التوحيد والعدل، 20 جزءا و10 مجلدات، تحقيق خضر محمد بنها، دار الكتب العلميّة، بيروت.
- **العطّار، حسن**، 2009، حاشية العطّار على شرح الجلال المحلّي على جمع الجوامع للسّبكي، جزآن، دار البصائر– القاهرة.
- **الغزالي، أبو حامد**، 1993، معيار العلم في فنّ المنطق، تحقيق علي بوملحم، دار الهلال، بيروت.
- **الفاسي الفهري، عبد القادر**،
- 1999، عن التوارث في الحدود وبعض خصائص التسوير الكلّي، ضمن المركبات

الإسميّة والحديّة في اللّسانيات المقارنة، منشورات معهد الدراسات والأبحاث للتعريب وجمعيّة اللّسانيات بالمغرب – الرباط.

- 2009، معجم المصطلحات اللّسانية، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت.
- 2010، ذرّات اللّغة العربية وهندستها، دراسة استكشافية أدنويّة، دار الكتاب الجديدة المتحدة – بيروت.
- **قريرة، توفيق،**
- 2007، العرفاني في الاصطلاح النّحوي العربي، منشورات كلية الآداب والفنون الإنسانيات بمنّوبة – تونس.
- 2016، اللّسانيات في دوحة العربيّة، الدار التونسيّة للكتاب – تونس.
- **الكردستاني، محمد وسيم،** 2009، حاشية المحاكمات ضمن تقريب المرام في شرح تهذيب الكلام لعبد القادر الكردستاني، جزآن، المكتبة الأزهرية للتراث– القاهرة.
- **كروفت، ويليام،** 2015، الأنماط والكليات، ترجمة سميّة المكّي، منشورات دار سيناترا، المركز الوطني للترجمة – تونس.
- **الكشو، صالح،** 1997، مظاهر التعريف في العربيّة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بصفاقس، تونس.
- **لارشي، بيار،** 2012، تداولية قبل التداوليّة: هي تداوليّة قروسطيّة عربية إسلامية، ترجمة عزّ الدين المجدوب ضمن إطلالات على النظريّات اللّسانيّة والدلاليّة، جزآن، المجتمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، بيت الحكمة، تونس.
- **لايونز، جون،** 2014، مقدمة في علم الدّلالة اللّسانية، ترجمة سندس كرونة، منشورات دار سيناترا، المركز الوطني للترجمة – تونس.
- **اللّحياني، سرور،** 2017، قاموس المصطلحات اللّسانية الأدْنويّة، منشورات كلية الآداب والفنون والإنسانيات بمنوبة – تونس.
- **لوبوزان، دينيس وماتيو كولاس، ميشال،** 2012، مقدّمة في أصناف الأشياء، ترجمة ناجي المنتصري ضمن إطلالات على النظريات اللّسانية والدلاليّة، جزآن، المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون بيت الحكمة، تونس.
- **المبخوت، شكري،**
- 2006، إنشاء النفي وشروطه النّحويّة الدلاليّة، مركز النشر الجامعي – تونس.

- 2008، نظرية الأعمال اللّغوية، دار مسكيلياني للنشر والتوزيع، تونس.
- 2009، توجيه النفي في تعامله مع الجهات والأسوار والروابط، دار الكتاب الجديد المتّحدة، بيروت.
- **المبرّد، أبو العبّاس محمد بن يزيد،** 1999، المقتضب، 5 أجزاء، 3 مجلدات، تحقيق حسن حمد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **المجدوب، عز الدين،** 1998، المنوال النحوي العربي قراءة لسانية جديدة، دار محمد علي الحامي وكلية الآداب سوسة. تونس.
- **المسعودي عبد العزيز،** 2015، الحقيقة والمعنى ضمن كتاب قضايا المعنى في التفكير اللّساني والفلسفي، منشورات كلية الآداب والفنون والإنسانيات، منوبة – تونس.
- **المغربي، ابن يعقوب،** د.ت، مواهب الفتّاح في شرح تلخيص المفتاح ضمن شروح التلخيص، 4 أجزاء، دار السرور – بيروت.
- **المقترح، تقيّ الدين،** 1989، شرح الإرشاد في أصول الاعتقاد لأبي المعالي الجُوَيْني، تحقيق فتحي أحمد عبد الرزّاق، جامعة الأزهر، كلية أصول الدين، القاهرة.
- **الملويّ، أحمد،** 2015، شرح العلاّمة الملويّ على السلّم المنورق في علم المنطق ضمن حاشية **الصبّان** على شرح الملويّ.

2. باللّغات الأعجميّة

- **Aguilar – Guevara, A, 2014:** Weak definites; Semantics, lexicon and Pragmatics. Utrecht. The Netherlands.
- **Aone, Ch :** Resolution of collective Distributive Ambiguîty using model – based reasoning, aclweb.org / anthology/P91-1001 pdf.
- **Aristote ; 1966 :** Organon (III Les premiers analytiques) , traduction : J.Tricot, Librairie Philosophique, J.Vrin, Paris.
- **Asher, N and Bonevac, D, 1987 :** Determiners and Ressource situations, *Linguistics and Philosophy*, 10, pp : 567-596.
- **Birner, B and Ward, G, 1994:** Uniqueness, Familiarity and the Definite article in English, *Berkeley Linguistics Society*, N° 20, pp: 93-102.
- **Buccola, B and Spector, B, 2016:** Modified numerals and maximality, *Linguistics and Philosophy*, N°39, pp: 151 -199.
- **Cann, R, 1993:** Formal Semantics, CUP, USA, Australia.

- **Champollion, L,**
- 2014: Distributivity, collectivity and cumulativity.In : Companion to Semantics. Ed by Lisa Matthewson et al. Wiley-Blackwell. URL, http://ling.auf.net/lingbuzz/002133.
- 2015: Stratified reference: The common core of distributivity, aspect, and measurement, *Theoretical Linguistics*; 41 (3-4) pp: 109-149, De Gruyter Mouton.
- **Champollion, L and Krifka, M, 2015:** Mereology. In Cambridge Handbook of Semantics. Ed by Maria. Aloni and Paul Dekker. Cambridge University Press. URL:http://ling.auf.net/lingbuzz/002099.
- **Chierchia, G and Mc Connell Ginet, S, 2000:** Meaning and Grammar: An introduction to Semantics. MIT Press. Cambridge, Massachusetts, London. England.
- **Coppock, E and Beaver, D, 2015:** Definiteness and determinacy, *Linguistics and Philosophy*, N° 38, pp: 377-435.
- **Corblin, F, 2011:** Des définis para-intensionnels: être à l'hôpital, aller à l'école, *Langue française*. N° 171, pp : 55 -75.
- **Ducrot, O et Schaeffer, J-M, 1995 :** Nouveau dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, éd du Seuil, Paris.
- **Farkas, D, 2002 :** Specificity Distinctions, *Journal of Semantics*, 19, pp : 213 -243, Oxford University Press.
- **Fodor, J and Sag , I, 1982:** Referential and Quantificational Indefinites, *Linguistics and Philosophy*, 5, pp: 355 – 398.
- **Furukawa, N, 2010:** L'article définie et le problème dit de l'unicité: Quantité ou qualité?, *Bulletin d'études en linguistique Française*, N° 44,pp : 65-82.
- **Guillaume, G, 1919:** Le problème de l'article et sa solution dans la langue française, éd Hachette. Paris.
- **Hallman, P, 2016 :** Universal quantification as degree modification in Arabic, Glossa : *a journal of general linguistics*, 1 (1): 26 pp : 1-31, DOI : http://dx.doi.org/10.5334/gjgl.131. USA.
- **Heim, I, 1982:** The semantics of definite and indefinite noun phrases. PhD thesis, University of Massachusetts, Amherst.
- **Heim, I and Kratzer, A, 1998:** Semantics in Generative Grammar, Blackwell Publishers, Oxford.
- **Heim, I, 2011:** Definiteness and indefiniteness, In von Heusinger, Maienborn and Portner (eds.) Semantics (HSK 33,2), de Gruyter, 996 -1025.

- **von Heusinger, K, 2002:** Specificity and definiteness in sentence and discourse structure, *Journal of Semantics*, 19, pp: 245 -274, Oxford University Press.
- **Heycock, C and Zamparelli, R, 2005:** Friends and colleagues: Plurality, Coordination, and the structure of DP, *Natural Language Semantics*, n° 13, pp: 201-270.
- **Higginbotham, J, 1994:** Mass and Count Quantifiers, *Linguistics and Philosophy*, Vol 17, N°5, pp: 447 -480.
- **Ionin, T and Matushansky, O, 2006:** The composition of complex Cardinals, *Journal of Semantics*, 23, pp: 315 -360, Oxford University Press.
- **Jayez, J and Tovena, ML, 2005:** Free choiceness and Non – Individuation, Linguistics and Philosophy, Vol 28, N°1, pp 1-71.
- **Keenan, E.L and Stavi, J, 1986:** A Semantic Characterization of Natural Language Determiners, *Linguistics and Philosophy*, Vol 9, N°3, pp: 253-326.
- **Keenan, E.L, 2003:** The definitess effect: Semantics or Pragmatics? , *Natural Language Semantics*, N°11, pp: 187 -216.
- **King, J.C, 1988:** Are Indefinite Descriptions Ambiguous?, *Philosophical Studies: An International Journal for philosophy in the Analytic tradition*, N°3, pp: 417 -440.
- **Kuhn, J, 2016 :** Dependent indefinites : The view from sign language, www.semanticarchive.net/Archive/jYxMzKn/Kuhn-depindef-Asl.pdf
- **Leeman, D, 2004:** Les déterminants du nom en français: syntaxe et sémantique, éd PUF. Paris.
- **Linsky, L, 1974 :** Le problème de la référence, trad de l'anglais par Suzanne Stern – Gillet, Philippe Devaux, Paul Gochet, éd du Seuil, Paris.
- **Longobardi, G, 2001 :** How comparative is Semantics ? A unified parametric theory of bare nouns and proper names, *Natural Language Semantics*, N°9, pp 335-369.
- **Ludlow, P and Neale, S, 1991:** Indefinite Descriptions: In defense of Russell, *Linguistics and Philosophy*, Vol 14, N° 2, pp: 171-202.
- **May, R, 1977:** The grammar of quantification, MIT. USA.
- **Merin, A, 2005:** Proportion quantifier Interpretations of indefinites and endocentric relevance relations, *Belgian Journal of Linguistics*, N°19, pp: 147 – 186.
- **Neale, S, 1990:** La théorie des descriptions: Passé et présent, trad de l'anglais par Marie – Hélène Rémy, *Hermès*, 7.
- **Ojeda, A, 1991 :** Definite descriptions and Definite generics, *Linguistics and*

Philosophy, N° 14, pp : 367 -397.

– **Oxford Advanced Learner's Dictionary, 1995 :** Oxford University Press.
– **Petit Larousse, 1988,** Librairie Larousse. Paris.
– **Purver, M, 2004 :** Clarifying Noun phrase semantics, *Journal of Semantics*. DOI : 10.1093/jos/21,3,283.
– **Quine, W, 1972:** Méthodes de logique, éd Armand Colin. Paris.
– **Reboul, A et Moeschler, J, 1994 :** Dictionnaire Encyclopédique de Pragmatique, éd du Seuil, Paris.
– **Roberts, C, 2003 :** Uniqueness in Definite Noun phrases, *Linguistics and Philosophy*, N°26,pp: 287-350.
– **Russell, B, 1905 :** On denoting, *Mind*, N°56, pp : 479 – 493.
– **Schwarzschild, R,**
- **1992 :** Types of Plural Individuals, *Linguistics and Philosophy*, Vol 15, N°6, pp : 641-675.
- **2002:** Singleton Indefinites, *Journal of semantics*, 19, pp: 289-314; Oxford University Press.
– **Strawson, P.F, 1950:** On referring, *Mind*, N°59, pp: 320 -344.
– **Szymanik, J, 2016:** Quantifiers and Cognition: Logical and Computational Perspectives, Springer International Publishing, Switzerland.
– **Vergnaud, J.R and Zubizarreta, M.L, 1992:** The definite determiner and the Inalienable constructions in French and in English, *Linguistic Inquiry*, Vol 23, N°4, pp: 595 – 652, The MIT Press.
– **Yatsushiro, K, 2008:** Quantifier Acquisition: Presupposition of «every» in Gronn, Atle (ed) Proceedings of Su B 12, Oslo: ILOS (ISBN 978 -82-92 800 – 00-3) , pp663-676.
– **Zabbal, Y, 2002:** Number in the Arabic Noun Phrase. MA thesis. University of Calgary.
– **Zweig, E, 2009:** Number – neutral bare plurals and the multiplicity implicature, *Linguistics and Philosophy*, N°32, pp: 353-407.